حاشية مختصر للسيد عثمان قدس سره

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
الى الله تعالى راغب ذي المواهب
محمد المدعو بابن الصدر زاده
وقفي عدم ١١٧٥

المتوكل
الى الله
لكاتبه العبد الحبكي
محمد المدعو
عفي عنه

T. C.
MİLLÎ E... ...
RAGIP P... ...LIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
SAYI: 1080

١٢٤٨

RAĞIP P.
Ka. N.
1237

بسم الله الرحمن الرحيم ونعتصم بكرمه العميم

الحمد لله الذي خلق الانسان وعلمه المعاني والبيان وصيره مجلى بديع الامر
والشان واستخلفه في عالم الامكان وجعله مدار حكمه كل يوم وآن فكان
الحكم الآن على ما كان والصلوة على افضل من الهم الله من خزينة الجود والكرم
محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه ينابيع العلوم والحكم وبعد
فهذه تعليقات على مختصر شرح تلخيص المفتاح جمعها الله في ما الكرام
الارواح وارجو منه التوفيق الى سبيل السداد في تحقيق المقصود وتبيين
المراد والله يقول الحق وهو يهدي السبيل وهو حسبي ونعم الوكيل وهذا أوان
الشروع في المقصود مستعينا بالملك المعبود قوله نحمدك يا من شرح صدورنا
لما تجدد عليه النعمة حيث انعم الله تعالى عليه بشرح صدره لتلخيص البيان في ايضاح المعاني وتنوير
قلبه بلوامع التبيان من مطالع المثاني كما بينه ههنا بعد انعامه عليه بالهام حقائق
المعاني ودقائق البيان وتخصيص بدايع الايادي وروايع الاحسان كما بينه في الشرح
اورد في مقام الحمد على جديد النعمة ما يدل على تجدد الحمد ليطابق الحمد المحمود عليه في
الكيفية والصفة وهو فعلية الجملة المحمود بها ثم لما استمر تجدد النعمة في حقه
حيث انعم الله عليه بان يتجدد التعليم والتعلم بشرحه ومختصر شرحه مرارا وتكرارا
بين المحصلين اليوم القيام اورد في فعلية المحمود بها ما يدل على الاستمرار التجددي
وهو المضارع فتوافق الحمد والمحمود به والمحمود عليه في الكيفية والصفة ثم لما عمل
بموجب حديث الابتداء صدر الكتاب بثناء الله تعالى ليوافق الكتاب المجيد واتى
بحرف الخطاب تنبيها على القرب المعنوي واشارة الى ان حمده من مقام الاحسان
والشرح الكشف يقال شرح الغامض اي فسره وكشف عنه غموضه وخفاءه و

والمراد بشرح الصدر ههنا فسحه بافاضة ما لا بد منه في تلخيص البيان والصدر
ما يلي جانب الخلق وعالم الدنس ومقام اللبس وهو محل دخول وساوس الشيطان و
المراد بتلخيص البيان تنقيح البيان وتهذيبه ولا يبعد ان يحمل البيان على الشرح لانه
بيان المتن وتلخيصه على مختصر الشرح لانه ملخصه والظاهر ان البيان اظهار المتكلم
المراد للسامع وتلخيص البيان جعله خالصا عن القصور في الافهام وصافيا عن
النقصان في الاعلام والفرق بين البيان والتبيان ان البيان باللسان و
التبيان بالجنان والتقدم في الوجود للتبيان لان البيان بعد التبيان كما ان اللسان
بعد الجنان ولولا التبيان في الجنان لما وجد البيان في اللسان والمعاني جمع المعنى
وهو صورة ذهنية من حيث انه وضع بازائها اللفظ والصورة الحاصلة في العقل
من انها تقصد باللفظ تسمى معنى ومن حيث انها تحصل من اللفظ تسمى مفهوما ومن
حيث انها مقولة في جواب ما هو تسمى ماهية ومن حيث ثبوتها في الخارج تسمى حقيقة
ومن حيث امتيازها عن الاغيار تسمى هوية والمسمى واحد والاسماء متعددة لتعدد
حيثيات التسمية وجهاتها والتنوير الانارة اي افاضة النور والقلب
ما يلي جانب الحق وعالم القدس ومقام الانس وهو محل ورود الهام الرحمن وفيضان
العلم والعرفان واللوامع جمع لامعة بمعنى اللمعان لكونها مصدرا على وزن فاعلة و
اضافتها الى التبيان اما اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء واما على انها استعارة
تخييلية فيكون تشبيه التبيان بالبرق الخاطف استعارة مكنية والمثاني هو القرآن ٥
والاضافة المطالع اليه من اضافة المشبه به الى المشبه ولما كان الشرح من التنوير بمنزلة
الصدر من القلب في كونه ظاهرا بالنسبة اليه استعمل الشرح في الصدر والتنوير في
القلب حتى يكون استعمال للمناسب في المناسب والكلام في الحمد والشكر وما بينهما
من النسبة سيجيء ان شاء الله تعالى قوله ونصلي على نبيك لما كان النبي صلى
الله تعالى عليه وسلم وسيلة وواسطة بين العباد وبين الله تعالى في الافاضة و
الاستفاضة حيث ان الله تعالى انما افاض ما افاض عليهم بواسطته والخصم

انما استفاضوا ما استفاضوا من الله تعالى بواسطته اردف الحمد بالصلوة على
النبي صلى الله عليه وسلم وايضا لما كان الآل والاصحاب واسطة بين النبي صلى الله
عليه وسلم وبين غيرهم في ذلك اردف الصلوة على النبي عليه السلام بالصلوة عليهم و
المراد بدلائل الاعجاز ما يعرف به اعجازه عليه السلام لمن تحدى عن المعارضة له عليه السلام
من المعجزات التي ايدت بها في القرآن من اسرار البلاغة ولطائفها اذ القرآن اعلى المعجزات
وارفعها والاحراز الاحراس والحفظ واحراز قصبة السبق كناية عن السبق و
المضمار الميدان والمراد هنا ميدان تسابق الفرسان ومن عادة العرب ان
يغرزوا في آخر ميدان التسابق قصبة فمن اعتدى فرسه واخذ القصبة عد سابقا
فالكلام تمثيل شبه حال الآل والاصحاب في السبق على من عداهم في باب الفصاحة و
البراعة بحال من سبق من الفرسان في الميدان او استعارة مكنية بان شبه
الآل والاصحاب بالفرسان في مضمار التسابق وتخييلية بان يثبت لهم المضمار
الذي هو من لوازم المشبه به وترشيح بان يذكر لهم السبق الذي هو من ملايمات
المشبه به والفصاحة عبارة عن الابانة والظهور وهما مترادفان ان اريد بها جودة
اللغة وطلاقة اللسان ووضاحة اللفظ **قوله** وبعد ايه سيجي الكلام في بعد
على التفصيل والمراد بسواء الطريق تلخيص البيان في ايضاح المعاني واظهار
المقاصد والمراد بشرح تلخيص المفتاح فيما مضى كشف غوامضه قبل هذا المختصر بشرحه
كشفا الحل به مشكلات مسائله واتضح به غوامض قواعده بحيث لم يبق الاحتياج
الى شيء آخر بل كان مغنيا عن جميع ما عداه ولذلك قال وغنية بالاصباح عن المصباح
ولعله اراد بالاصباح الشرح وبالمصباح المختصر او سائر الشروح والغرائب
جمع الغريب بمعنى العجيب والنكت جمع النكتة وهي مسئلة دقيقة اخرجت بدقة
نظر وامعان فكر من نكت رمحه بارض اذا اثر فيها وسميت المسئلة الدقيقة
نكتة لتأثر الخواطر في استنباطها والفقر جمع الفقرة
وهي في الاصل حلي تصاغ على شكل فقرة الظهر ثم استعيرت للطائف الكلام

شروع الابيات ... والاقدام ... المختصر

استعارة مصرحة وقرينتها ما قبلها والسبك الاذابة والصياغة وتشبيه الافكار
بالصياغة استعارة مكنية واضافة اليد اليها تخييلية وذكر لطائف الفقر والسبك
ترشيح **قوله** والجم الغفير من الجموم والغفر بمعنى الكثرة والستر اي الجمع العظيم الكثير
الساتر ما وراءه او وجه الارض **قوله** وان المنتحلين قد قلبوا احداق الاخذ الخ
النحلة الدعوى والانتحال الادعاء والمنتحل هو الذي يدعي كلام غيره لنفسه والاحداق جمع
حدقة وهي سواد العين واضافتها الى الاخذ من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء
والانتهاب اخذ الغنيمة والمسخ تبديل الصورة بصورة ادون من الاولى واضافة الاعناق
اليه ايضا من اضافة المشبه به الى المشبه يعني انهم قبل ذلك يجدون في اخذ ما في ذلك الكتاب
وانتهابه من غنائم غرائب نكت سمحت بها انظار اهل التحقيق بلطائف فقر قد سبكتها
يد افكار اهل التدقيق ثم غلبت عليهم شقوتهم الطبيعية ورعونتهم النفسانية فقلبوا
احداق الاخذ والانتهاب وتعدوا عن الجد في النظر الى الكتاب بعين الاخذ والانتهاب
ولم يقنعوا بذلك بل مدوا اعناق مسخهم على الكتاب وبدلوا عباراته اللطيفة بعبارات
ركيكة دنية وادوا بها ما فيه من النكات والمعاني بطريق الادعاء والنسبة الى انفسهم
وضلوا واضلوا كثيرا من الناس **قوله** اضرب عن هذا الخطب صفحا ان كان بمعنى
الصرف عنه حيث يقال ضرب عنه اي صرف عنه يحتاج الى تقدير مفعول وهو اما نفسي
او همتي والتقدير اصرف نفسي عن خطب اختصار الكتاب ومنعها عن التوجه نحوه
او اصرف همتي عن هذا الخطب وامنعها عن التوجه نحوه وهذا اوفق لقوله اولا وثني
صرف الهمة نحو اختصاره وان كان بمعنى تركته واسكت عنه حيث يقال ضربت
عنه اي تركته واسكت عنه لا يحتاج الى تقدير مفعول وقوله صفحا اما مصدر
او مفعول له او حال وايا ما كان فهو بمعنى الاعراض كما في قوله تعالى افنضرب
عنكم الذكر صفحا كما سيأتي في باب تقييد الفعل بالشرط وقوله اطوي دون
مرامهم كشحي اي اعرض عند مرامهم وقبل الوصول الى مطلوبهم عن
الاقدام عليه اعراضا وقوله عالما متعلق بعلة للكل واحد من الطي والضرب

وقوله عن اخرها اي عن جميعها يدل عليه قوله باسرها وهو متعلق بمحذوف اي قبهولا صاحيا
او ناشيا عن جميعها وقوله وان هذا الفن لم عطف على قوله بان مستحسن الصنايع باسرها
والنضب الغور في الارض يقال نضب الماء نضبا اي غار وذهب في الارض والمراد
باليوم يوم ث لونه صرف الهمة نحو اختصار الكتاب والرواء بالمد العذب مال رواء اي
عذب **قوله** حتى طارت بقية اثار السلف غاية لنضوب ماء الفن وذهاب رواؤه
فصار النضوب والذهاب بداية حال الفن في اليوم والطيران والسيلان غايته وهذا كناية
عن اندراسه والطغانه والمراد ببقية اثار السلف من الفوائد اللطيفة التي سمحت بها
انظارهم الدقيقة وادراج الرياح على حذف المضاف اي طيران ادراج الرياح والادراج
جمع درج ودرج الريح طيها والمراد بالاحاديث احاديث بقية اثار السلف والبطاح
جمع الابطح وهو مسيل فيه دقاق الحصى وتشبيه الاحاديث بالسائرين على المطايا في
الاباطيح والذهاب استعارة مكنية واضافة المطايا للاحاديث تخييلية وذكر الاعناق
وسيلان البطاح فيها ترشيح او تشبيها بالمطايا على طريقة لجين الماء وغيرها من الاعناق
وسيلان البطاح بها ترشيح للتشبيه **قوله** واما الاخذ والانتهاب الجار اخذها في هذا
الكتاب من غنايم اثار السلف وانتهابه لجاهها امر يرتاح اللبيب له وينشط العاقل
كذلك اخذها في مختصره وانتهابه امر يرتاح له اللبيب وينشط العاقل لكانه كالسائل
الجم الغفير والقوم الكثير من الفضلا والاذكيا اختصار الكتاب في الاقتصار
على بيان معانيه معللين بتقاصر هممهم باب الطلب عن استطلاع طوالع انواره وتقاعد
عزايمهم عن استكشاف خفايا اسراره وبتقليب المنتحلين احداق الاخذ والانتهاب
ومد اعناق سعيهم على ذلك الكتاب واعتذر عن انجاح مسئولهم بان الاقدام على اختصاره
لا بد له من كونه مستحسن جميع الطباع ومقبول كل الاسماع وهو امر ليس في وسع البشر
ومن كون هذا الفن رايجا ونافقا ومعتدا به وملتفتا اليه وليس كذلك فانه قد نضب
اليوم ماؤه وذهب رواؤه وطارت اثار السلف واحاديثهم قالوا له
اذا اختصرته يقع الاخذ والانتهاب في كلامك الم يرتح له وهل تنهر السائل فقال

ولعل تقاصر هممهم عن استطلاع طوالع انواره وتقاعد عزائمهم عن استكشاف خفايا اسراره انما هو بسبب فتورهم
عن التحصيل ونفورهم من الاقدام على ما في الكتاب من الزيادات على بيان المعاني وكشف الاستار فان كان
ذكرها بما يناسبه المقام وملايمة المرام ولا بد من الاختصار والاقتصار على مجرد الكشف والبيان حتى يرتفع
التقاعد والتقاصر
منه سلمه الله

دفعا لهم اما ان الاخذ والانتهاب فامر يرتاح له اللبيب كما قلتم وينشط له العاقل الذي
يقع الاخذ والانتهاب في كلامه فان للارض من كاس الكرام نصيبا يرتاح له الكرام وينشط
له العظام وكيف ينهر عن الانهارات ثلوث بل يتفضل عليهم من انهار الكرام
وينجح سؤلهم من بحار الفضل وقد ورد لمثل هذا فليعمل العاملون الا ان انتفا
ما لا بد له منه يعوقني عن الاقدام عليه والافادة كما قلتم والحكم كما علمتم **قوله** الا
شغفا وغراما الشغف العشق والحب الذي ياخذ القلب ويحيط به والغرام بالغين
المعجمة الولوع والحرص والظماء العطش والاوام حره والهواجر جمع هاجرة وهي
نصف النهار عند اشتداد الحر واضافتها الى الطلب من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين
الماء وذكر الظماء والاوام ترشيح لتشبيه الطلب بالهواجر في ايراث الحرارة وقوله
مقترحهم يدل على ان سؤالهم الاختصار كان من غير روية وفكر منهم فيما لا بد منه في الاقدام
عليه فان الاقتراح طلب الشيء من روية وفكر ولعل ذلك لشدة ولوعهم وكمال محبتهم في
حصول المسئول **قوله** ثانيا اي انصبابا ثانيا او زمانا ثانيا او شرحا ثانيا وثانيا الثاني في
قوله ولعنان العناية ثانيا بمعنى صارفا من ثنيت العنان اي صرفته وتشبيه العناية بالفرس
استعارة مكنية واضافة العنان اليها تخييلية وذكر الثني ترشيح **قوله** مع جمود
القريحة الجار والظرف لقوله انتصبت والقريحة الطبيعة والمصر بكسر الصاد البرد واضافته
الى البليات من اضافة المشبه به الى المشبه كلجين الماء او استعارة تخييلية وتشبيه
البليات بالرياح البارده مكنية وعلى كلا الامرين ذكر الجمود ترشيح وايضا القريحة
استعارة للعلم ومجاز عن الطبيعة والاول لما بين العلم والقريحة وهي اول ماء
يستنبط من البئر في كونهما سبب الحيوة حيث يكون الماء سبب الحيوة الاشباح
والعلم سبب حيوة الارواح والثاني لما بين العلم والطبيعة من الحال والمحل لان العلم
حال والطبيعة محل واستعمال ما استعير للحال في المحل مجاز وعلى كلا الامرين ذكر
البليات قرينة وذكر الجمود والصر ترشيح والجمود سكون النار من اشتعالها والفطنة
ذكاوة العقل وقوة الادراك ودقة الفكر وزيادة الفهم وجولان الطبع

والصرصر الريح العاصفة الشديدة وفي هذه القرينة من التشبيه والاستعارة والترشيح ما في
القرينة الاولى وعليه القياس والاستخراج والاقطار جمع قطر بالضم بمعنى الناحية والجانب
والشقة البعد والاوطار جمع وطر بفتحتين بمعنى الحاجة كما يقال الوطر الحاجة و
لا يبنى منه فعل والطفق بالفتح الشروع يقال طفق فيه اي شرع فيه والجواب القطع يقال
جاب يجوب جوبا اذا قطع والاغبر طريق ذو غبرة وقاتم الارجاء مظلم الاطراف و
الضمير فيه راجع الى شرح الكتاب والشطر بالفتح الناحية والجانب والغبراء تانيث
الاغبر بمعنى الذى ذات غبرة صفة لمحذوف اي المسافة او الارض او النواحي او الجانب
الغبراء وكل واحد من الحزون والعقيق والعذيب والخليصا اسم موضع معين والفض الكسر
والختام ما يختم به من طين ونحوه ومعنى فضه بالختم بالاختتام ان الكتاب قبل الاتمام كان
محجوبا عن نظر الانام كالشيء المختوم واذا اختتمه فقد ازال ما يحجبه عن نظر الطالبين وتمكنوا
من النظر اليه فصار ذلك كنقض الختام عن الشيء المختوم والخرائد جمع خريدة وهي المرأة التي
تستر وجهها استحياء ثيبة كانت او باكرة واللثام هو النقاب الذي يجعل على الفم والانف
والوجه والثمام بالضم نبت ضعيف من انواع النبات له خوص او ورق مثل الخوص و
ورق النخل او شبيه بخوصه بالخوص وربما يحشى به اي يصلح به ويتم به خصاص
البيوت اي البيوت التي تبنى من القصب والمراد بوضع كنوز فرائده على طرف
الملو الثمام اشارة الى ان ما في هذا الكتاب من النكت والمنافع والفقر والفوائد
سهل الاخذ والتحصيل ويسير الوصول والتوصيل ولا يخفى ما فيما ذكره الى هنا
من الفقر والقرائن من التشبيهات والاستعارات والترشيحات وبذكرها يطول
الكلام والسعي المشي والمساعدة المعاونة والمنى بالتخفيف الاماني والرجاء
والامال جمع امل وهو الرجاء قوله ان توجهت الخ متعلق بما ذكر قبله من الافعال
والباء للسببية ومدين قرية شعيب عليه السلام استعمل هاهنا مجازا مطلقا
والمآرب جمع مأربة وهي الحاجة وهو من عطف بيان لمدين المآرب والسجال
جمع سجل وهو الدلو اذا كان فيه ماء والسياسة هو الرعي والتأديب والضبط

والوزر

والوزر الغفلة والمراد النوم والتوقيع علامة السلطان والخطيات جمع خطية
بالخاء المعجمة وهي موضع ينسب اليه الاقلام والصحايف جمع صحيفة وهي بشرة
وجه الانسان والمراد هاهنا وجوه الصفايح وهي جمع صفيحة وهي السيف
العريض اي على وجوه السيوف العريضة ولا يخفى فيما ذكره الى هنا ايضا من التشبيهات
والاستعارات والترشيحات وهو غني عن البيان لما فيه من الظهور التام
قوله وهو السلطان الاعظم الخ الضمير عائد الى حضرة من والملاذ الملجاء و
الصناديد الكبار والكرام والمنار العلامات والرايات الاعلام والسرادق
هو الستارة وهي ما يستر به والاضافة الى الامن على طريقة لجين الماء والسدة
بضم السين باب كبير وما يتخذ عليه من المظلة والملثم ما يلثم به يقال التثم
فلان اي غطاه وستره باللثام والاقيال جمع قيل بمعنى الشريف والمعول
بفتح الواو المعتمد والمتوجه بفتح الواو المعتقد والمحط المنزل والغوث
الملتجاء والمستغاث هو من يلتجاء اليه ويستغاث منه في المهمات قوله هو
الثناء باللسان الخ اي الحمد هو الثناء المقيد بكونه باللسان وكونه على الجميل
وكونه على قصد التعظيم فان هذه القيود معتبرة في حقيقة الحمد لكن كل
واحد من الاخيرين لكونه مستلزما للآخر حيث ان الثناء على الجميل
انما يكون على قصد التعظيم والثناء على قصد التعظيم انما يكون على الجميل
كما هو الظاهر الذي ورد به الكلام والاصار فعنه يغني عن الآخر ولذلك اقتصر
في تعريف الحمد هنا على ذكر القيد الاخير منهما وفي الشرح على ذكر القيد الاول
منهما وتعريفه هنا على وفق تعريفه ثمة لاشتمال كل منهما على القيود المعتبرة
في حقيقة الحمد على بعضها صريحا وعلى بعضها التزاما ولا اختلاف بينهما قطعا
ولا اختلال في واحد منهما اصلا وذكر القيد الاول لبيان خصوص مورد الحمد
وذكر اللسان بناء على الاغلب والاكثر اذ الحمد من جنس الكلام والمتكلم
بالكلام باللسان والظاهر ان المراد بالجميل ما هو الواقع المتحقق في المحمود

مطلب الحمد

لا ما هو الاعم الشامل له وللمنزل منزلته مما هو خلاف الظاهر والثناء على قصد الاستهزاء
لا يجري على الجميل الواقع المتحقق في المحمود فلا حاجة الى جعل قصد التعظيم قيداً
احترازياً بل هو قيد ... لبيان للواقع وانما يتصور قصد الاستهزاء في الثناء
على الجميل الناقص او المعدوم المنزل منزلة الكامل او الموجود لكن هذا ايضاً ...
مطلق الحمد والثناء فيجعل قيداً احترازياً جداً والجميل اعم من ان يكون اختيارياً او غير
اختياري ولذلك يكون تعلق الحمد اعم من ان يكون تعلق بالاختياري او بغير الاختياري
وفي قوله سواء تعلق بالنعمة او بغيرها اشارة اليها لكن الى عموم التعلق صريحاً
والى عموم الجميل ضمناً اذ النعمة وغيرها من افراد الجميل وما هو النعمة هو العوض من
الجميلة الاختيارية كالمواهب والعطايا وما هو غير النعمة هو الفضائل الجميلة
الغير الاختيارية كالعلم والشجاعة والسخاوة وغيرها من الملكات النفسانية
والاحوال الغريزية ومطلق الثناء يعم الحمد والشكر فاذا كان تعريف الحمد هو
الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة او بغيرها وتعريف الشكر
هو فعل ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعماً سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان
فقد ثبت ان الحمد اعم تعلقاً واخص مورداً والشكر بالعكس ومتعلق الحمد
اعم ومورده اخص ومتعلق الشكر ومورده بالعكس لان النسبة بينهما من جهة
التعلق هو الورود بعينها هي النسبة بينهما من جهة المتعلق والمورد وكل
واحدة من هاتين النسبتين بينهما على انفرادها عموم وخصوص مطلق وباعتبارهما
معاً وجعلهما نسبة واحدة يكون النسبة بينهما عموماً وخصوصاً من وجه واليه
اشار بقوله فالحمد اعم من الشكر باعتبار المتعلق الخ والفاء في قوله فمورد
الحمد الخ تفريع لبيان خصوص مورد الحمد وعموم متعلقه وكون مورد الشكر ومتعلقه
بالعكس مع تعريفهما والتصريح بها علم ضمناً وتفصيل ثانياً لما اجمل اولاً والفاء
في قوله فالحمد اعم من الشكر الخ تفريع لبيان ما بينهما من النسبة بالنظر الى موردهما
ومتعلقيهما جميعاً وهي العموم والخصوص من وجه وهذا كله ما فصلناه آنفاً

وحاصل الكلام في هذا المقام ان المعتبر اذا كان في النسبة بين الحمد والشكر يكون بينهما مجموع المورد والمتعلق ... من وجه ... عموم وخصوص ... مطلق فقط ... منه

وكل تعريف واحد من الحمد والشكر يتصادق الآخر في الثناء باللسان في مقابلة الاحسان ويفارقه الحمد في صدقه وحده على الوصف بالعلم والشجاعة ويفارقه الشكر في صدقه وحده على الثناء بالجنان في مقابلة الاحسان
سلمه ... منه

وفي تعريف الحمد الاولى ان يحمل على الجنس ان اعتبر في المحمود الحيثية وتعم اطلاقه
الذاتي وعلى الاستغراق ان اعتبر احاطته الصفاتية فكما ان اطلاق الذات
متقدم على احاطة الصفات فكذلك ان الجنس متقدم على الاستغراق فالمناسب
مراعاة المتقدم بالمتقدم والمتأخر بالمتأخر **قوله** هو اسم للذات الواجب الخ اي اسم
الله علم لهذا الذات الموصوف بهذه الاوصاف وغيرها من صفات الكمال ونعوت
الجلال والجمال وتعريفه بالعلمية لا بالالف واللام لانها بعد العلمية حرف تعويض
لا هو حرف تعريف كما قبل العلمية وسيجيء تفصيله في فصل تعريف المسند اليه
بالعلمية ان شاء الله وقد ذكر ثمة اختيار اسم الله على اسم الخالق وغيره من سائر
الاسماء اشارة هنا حيث قال المستحق لجميع المحامد وصراحة في الشرح حيث قال
ثمة ولذا لم يقل الحمد للخالق او للرازق الخ فليطلب ثمة **قوله** والعدول الى الجملة الاسمية
الخ اي وعدول المص في مقام الحمد عن فعلية الجملة المحمود بها الى اسميتها حيث قال
الحمد لله ولم يقل حمدت او احمد حمد الله او الحمد لله بتنكير المصدر او تعريفه انما هو للدلالة
اسميتها على الدوام والثبات فالدال على الدوام والثبات هو اسمية الجملة لا
لا العدول اليها ليس لكونه دالاً عليهما بل لكونه ادلة عليهما وفعلية الجملة المحمود بها
تدل على كون الحمد مقيداً بزمان الماضي والحال او الاستقبال واسميتها تدل على كونه
مطلقاً من القيود والمطلق الثابت الدائم راجح على المقيد الحادث المتجدد
والاولى بالاختيار والاعتبار لكونه مناسباً لكونه المحمود هو المطلق الثابت
الدائم والحاصل ان الحمد اذا اعتبر فيه جانب المحمود سواء كان على النعمة او غيرها فالمناسب
اسمية الجملة واذا اعتبر فيه جانب المحمود عليه سواء كان المحمود هو الحق تعالى او غيره
فالمناسب فعليتها فالمص لما اعتبر الاول عدل الى الجملة الاسمية والرفع في الحمد لما بينهما
من المناسبة من رعاية الاطلاق والثبات والدوام **قوله** وتقديم الحمد الخ يعني لو عكس الامر
واخر الحمد وقدم اسم الله لكان ... المقام لكونه مقام الحمد يقتضي تقديمه لكان الكلام على خلاف
مقتضى الحال فيسقط عن درجة البلاغة وهي كون الكلام مطابقاً لمقتضى الحال

والمقام كما سيجيء ان شاء الله تعالى وهذا هو الباعث على تقديم الحمد وان كان ذكر
مقدما اهم بالنظر الى ذاته لكن يشتمل مع خلاف الكلام لمقتضى المقام وبهذا
يسقط الكلام عن درجة القبول فيرجح اعتبار مقتضى المقام على اعتبار ذكر
الله فيقدم الحمد على اسم الله وقوله كما ذهب صاحب الكشاف اي استشهادا على تقديم
الحمد بطريق القياس **قوله** اي على انعامه بيان لكون ما مصدرية لا موصولة و
انما جعلها كذلك قصدا الى ان يوضح عليه النكتة التي اشار اليها بقوله ولم يتعرض
للمنعم به مقصورا عنها من جهة العد اجمالا وتفصيلا فانه ممتنع جدا كما قال
الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها لا مقصورا مطلقا فان العبارة
غير قاصرة عن الاحاطة به من جهة الذكر اجمالا من غير عد اجمالا وتفصيلا كما انّ
العلم غير قاصرة عن التعلق به من هذه الجهة ولكون المراد ذلك قال ايهاما للاشعار
للاشارة الى انه مقصور من وجه لا مطلق بخلاف ما لو قال اشعارا الى الايهاما فانه
يكون اشارة الى القصور مطلقا لا من وجه فيلزم ان لا تحيط العبارة بالمنعم
به اصلا لا من جهة العد ولا من جهة الذكر بدون العد وهو منتف قطعا لثبوت
الاحاطة من الجهة الثانية جزما **قوله** ولئلا يتوهم اختصاصه بشيء دون شيء
محصله ان المص تعرض بالانعام ذكره صريحا وتعيينا وتفصيلا ولم يتعرض
للمنعم به ولم يذكره لكنه بين ذكره التزاما وابهاما واجمالا لاقتضاء الانعام المنعم
به اما عدم تعرضه للمنعم به كلا على وجه التفصيل فلانتفاء ما لا بد منه فيه من احاطة
العبارة به على الوجه التفصيل فلانتفاء ما لا بد منه فان العبارة قاصرة عنها
واما عدم تعرضه له بعضا على هذا الوجه وان كانت العبارة غير قاصرة عن الاحاطة
به على هذا الوجه وكان تخصيصه بالذكر غير موجب لاختصاص المنعم به بذلك البعض
ونفي ما عداه فلئلا يتوهم ارباب الوهم هذا الاختصاص والنفي وان كان يعرف
اصحاب العلم عموم المنعم به لذلك البعض المخصوص بالذكر وغيره اذ انتفاء
ذكر غيره لا يوجب انتفاء عموم المنعم به حتى يوجب اختصاص الذكر به اختصاص

اي والمراد بقصور العبارة عن الاحاطة بالمنعم به صح

واما عدم تعرضه له

المنعم به وقوله ايهاما لقصور العبارة اي قائم على قوله ولم يتعرض للمنعم به ودال عليه
باعتبار محتمليه وهو عدم التعرض للمنعم به كلا على وجه التفصيل وقوله ولئلا يتوهم
اي قائم ودال عليه باعتبار ثانيهما وهو عدم التعرض له بعضا على هذا الوجه فانطبق الدليل
على المدلول وصح الاستدلال وثبت الدعوى **قوله** من عطف الخاص على العام اي عطف
قوله وعلم على قوله على ما انعم من عطف الخاص على العام فان تعليم البيان خاص لدخوله
تحت الانعام والانعام عام لشموله لتعليم البيان فيكون عطف التعليم على الانعام
من قبيل عطف الخاص على العام جملة وقوله رعاية لبراعة الاستهلال اي تنبيه على نكتة هذا
العطف وسره وبراعة الاستهلال هي كون ابتداء الكلام مناسبا للمقصود وهي تقع
في ديباجة الكتب كثيرا والديباجة تقع فيها براعة الاستهلال تبرع على ما لم تقع فيه
وكذا الكتاب الذي وقعت في ديباجته تفوق على الكتاب الذي لم تقع في ديباجته
والبيان عبارة عن اظهار المتكلم المراد للسامع وهو مبالغة التبيان والنوع الى البيان
باللسان والتبيان بالجنان وما باللسان ابلغ مما بالجنان لان اللسان ظاهر والجنان
باطن والظاهر ابلغ من الباطن وان كان الباطن مبدأ الظاهر **قوله** الحكم هي مجموع
الشرايع المشتمل على العلوم والمعارف التي هي الحكمة العلمية وعلى الاخلاق المرضية
والاعمال الصالحة التي هي الحكمة العملية من حيث هو المجموع لا لمجرد علم الشرايع فلا يصح
تفسير الحكمة به لعدم احاطة افرادها كما هو مقتضى اطلاق الحكمة وذكرها على صيغة
الكلية الا ان يحمل تفسيرها به بناء على انه اعظم افرادها فيكون تفسير الشيء باعظم
افراده وافضل آحاده وبالجملة تفسير الحكمة بالعلم مع العمل اولى من تفسيرها بمجرد
العلم **قوله** وفصل الخطاب اي محقق هذا المقام على ما يعطيه الفيض الالهي
مما هو المرام ومقتضى الكلام ان المراد من الصواب كما يدل عليه قرينة ذكر نطق هو
النطق الصواب وان كان الصواب يطلق على غير النطق وهو خلاف النطق
الخطاء وكلام الصواب والخطاء يعني ما ذكر احترازا عن الآخر فاحترز بالصواب
عن النطق الخطاء اذ هو نطق من ينطق عن الهوى والنطق الصواب نطق من ينطق ... عن وحي
يوحى

حكمة نخ

يوحى وهم الانبيا صلوات الله عليهم اجمعين ومن الحكمة كما ذكر الشرايع المشتملة على العلوم
والمعارف والاعتقادات التى هى الحكمة العلمية وعلم الاخلاق المرضية والافعال الحسنة
والاعمال الصالحة التى هى الحكمة العملية ومن فصل الخطاب الكتب الالهية السماوية كما
ان من فى كلا الموضعين يعم كل واحد من الانبيا فكذلك ان الصواب ولفظ الحكمة وفصل
يعم صواب واحد منهم وحكمته وفصل خطابه واضافة اسم التفضيل فى كلا المقامين
تدل على ان محمد صلى الله عليه وسلم ازيد واوفر منهم من جهة النطق بالصواب و
والحكمة وفصل الخطاب وان شاركهم فى هذا النوع وانه خارج منهم بحسب الارادة كما تدل عليه
المضافة وان كان داخلا فيهم بحسب مفهوم اللفظ والتعبير بالمبنى للفاعل فى اول المقامين
وبالمبنى للمفعول فى ثانيهما انما هو للدلالة على ان الكسب الانبيا عليهم السلام واختيارهم
مدخلا فى الاول لكونه اكتسابيا واختياريا دون الثانى لكونه عطائيا واختصاصيا فانه ليس
لكسب العبد فى العطائيات والوهبيات مدخل لانها محض فضل وجود فانه مدخل الكسب
فى الاكتسابيات لانها لطف وعطاء مع سعى وجهد ولذلك قال الشارح فى تعليل ترك اعمل
الايتاء لان هذا الفعل اى فعل الايتاء لا يصلح الا منه تعالى بطريق القصر تعريضا بوجه الكل
وايماء الى وجه الاول وتعبير فصل الخطاب يدل على ان اضافة الفصل الى الخطاب من اضافة الصفة
الى الموصوف وان استعمال المصدر وهو الفصل ههنا فى مقام الوصف على وجه المجاز
اللغوى سواء كان معناه المجازى اسم الفاعل واسم المفعول ولكون كل منهما مرادا بغير لفظه
الموضوع له كان معنى مجازيا ولكون المصدر مرادا به غير معناه الموضوع له كان لفظا مجازيا
ولكون هذا بحسب اللغة كان المجاز لغويا لا عرفيا ولا شرعيا وتقديم المعنى المبنى للمفعول
من المعنيين المجازيين لهذا المجاز فى تفسيره لتوقف المبنى للفاعل عليه والموقوف عليه
متقدم على الموقوف فان كون الخطاب فاصلا بين الحق والباطل فى الخارج يتوقف على كونه مفصولا
ومتبينا غير ملتبس على المخاطب به فى نفسه فظهر كالشمس بل فوقها ان المفصولية قبل
الفاصلية فلذا قدمت فى التفسير عليها والحق فى اللغة هو الثابت الذى لا يسوغ انكاره
فى اصطلاح اهل المعانى هو الحكم المطابق للواقع فيطلق على الاقوال والعقايد والاديان

والمذاهب لاشتمالها على ذلك والباطل ما يقابل الحق مطلقا اى لغة واصطلاحا ويطلق
على ما ذكر لاشتماله عليه والال اصله اهل بدليل اهيل او اول بدليل اويل لان تصغير
الشى يرد الى اصله كما ان جمع الشى يرد الى اصله فيكون الهمزة المقلوبة الى الالف
فى الال فى احدهما ادوا او من احديهما كان فهو بحسب اللغة يعم استعماله فى الاشراف واولى
الخطر والقدر والمنزلة وغيرهم وبحسب العرف خص استعماله فى الاشراف واولى الخطر
سواء كان الشرف والخطر من جهة الدين او الدنيا وكل من الاستعمالين فى نفسه حقيقة
وبالنظر الى الاخر مجاز والاطهار جمع طاهر كاصحاب جمع صحب لكن على خلاف القياس
لان القياس ان يكون جمع طهر كاصحاب جمع صحب ما تن فاعلا لا يجمع على افعال الا ان كان
جمع صحب بكسر الحاء المهملة تخفيف صاحب او جمع صحب بسكون الحاء المهملة اسم جمع لا مصدر
حرف والاطهار جمع طهر بضم الطاء المهملة وسكون الهاء مصدر وصف به للمبالغة بمعنى
الطاهر او ذى الطهر كالعدل يوصف به للمبالغة بمعنى العادل او ذى العدل وكالفصل
وكالفصل كما مر يوصف به للمبالغة بمعنى الفاصل او المفصول او ذى الفصل وكل
منهما كما سبق الاسناد اليه مجاز لغوى باعتبار المعنى الاول ومجاز عقلى باعتبار المعنى
الثانى والاخيار جمع خير بالتشديد فى الحال فيكون ما هو المردود الى التشديد بعد التخفيف
فيكون تشديد المردود حاليا اى منسوبا الى الايتاء به فى حال الرد الى الاصل بعد الاذهاب
عن الاصل لاجل التخفيف او بالتشديد فى الاصل فيكون ما هو الغير المخفف او جمع خير بالتخفيف
لكن بعد الرد الى التشديد فان جمع التكسير كالتصغير يرد الشى الى الاصل
فرد خير المخفف عند جمعه على اخيار الى اصله المشدد ثم جمع على اخيار كميت المخفف
فانه نخ
فانه يرتد عند جمعه على اموات الى اصله المشدد ثم يجمع على اموات وكل منهما صفة
مشبهة على وزن فيعل عند التشديد وفعل بسكون العين المهملة عند التخفيف
ولكون الخير تشديدا او تخفيفا صفة مشبهة لا اسم التفضيل اصلا قال الشارح
بالتشديد واراد عمومه او ما هو فى الحال او فى الاصل حتى يحترز عن اسم التفضيل وهو
الخير المخفف الاخير يقرينه الاخيار فانه جمع والخير اسم التفضيل لا يثنى ولا يجمع

ولا يونث بخلاف الخير بالتشديد مطلقا فانه يجمع كما هنا ويثنى ويونث والاصل ان ما هو
الصفة يطابق فاعله في الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث اذا كان فاعله
ضميرا مستترا تحته بخلاف ما هو التفضيل فانه لا يطابق مع اصلا بل هو مفرد مذكر دائما
وايضا حتى يندفع توهم ان الاخيار جمع خير صفة مخفف بلا رده الى الاصل المشدد
فانه انما يكون جمعا له بعد الرد الى المشدد لا قبل الرد جمعا لا قياسا ولا غير قياس مع
اشتقاق كل منهما من الخير ضد الشر ولا يوصف بهما الا من هو مختار الخصال مرضي
الفعال مقبول الاعمال محمود الاقوال والوصف بهما حقيقة لكونهما صفة في الاصل
وباصلهما مجاز اما لغة او عقلا لكونه جنسا في الاصل فلا بد فيه من تاويل حتى يصح لكونه
خلاف الاصل بحسب الظ والفرع في الظ لا بد منه جبرا حتى يفهم المقصود قطعا
قوله اما بعد الخ شروع في البحث المقصود مشتملا على وجه بيان وجه الانتصاب بالتصنيف
وسبب الاقدام على التاليف اي بعد التسمية والحمد والصلوة المتيمنة المتبركة بذكرها قبل
الكلام اقتداء بحديث الوارد في حق بداء الكلام ولكون التقدير بكذا قال هي من الظروف المبنية
المنقطعة عن الاضافة يعني لفظا وعبارة لا معنى وهي مبنية لان الاضافة منوية الحمد
والصلوة والتسمية مثلا ملحوظة ومقصودة هنا ولذا قال اي بعد الحمد والصلوة الخ
الظروف منصوبة المحل عند الانقطاع عنها فلا بد من العامل حتما ولذا قال والعامل فيه
اي في بعد اما لنيابته عن الفعل وهو فعل الشرط يعني لنيابته عن الفعل وهو فعل
الشرط بمعنى نيابته عن اسم الشرط وفعله جميعا لا لنيابته عن فعل الشرط فقط لان
النيابة نيابة منابهما لا النيابة منابه فقط الا ان هذه النيابة لما تحققت من نمو
تلك النيابة عند تحققها وكان العمل في بعد مختصا بالفعل قال لنيابته عن الفعل
تخصيصا اولا والاصل الخ تعميما ثانيا اي اصل اما بعد مهما يكن من شيء بعد الحمد
والصلوة فظهر ان العامل في بعد اصلا فعل الشرط اعني يكن ونيابة الا ثبت منابه
اعني اما ومهما في هذا الاصل مبتدا يلزمه الاسمية ويكن شرط يلزمه الفاء غالبا فلم حذف مهما
يكن من شيء وابدلت اما منابهما كما انيب نعم مناب الجملة تضمنت اما نظرا الى نيابتها

مناسب

مناب مهما ويكن معنى الابتداء والشرط اللذين بهما لزوم الاسمية لمهما ولزوم الفاء لجزاء يكن
ولزمها لصوق الاسمية والفاء في الجزاء فالتزم فيها الاسمية بالنظر الى نيابتها مناب مهما
وتضمنها الابتداء والفاء بالنظر الى نيابتها مناب يكن وتضمنها معنى الشرط بعد حذف مهما
ويكن لكما التزم فيهما ويكن بالنظر الى معنى الابتداء والشرط فيهما قبل حذفهما وانابتها منابهما
اقامة للازم وهو الاسمية والفاء مقام الملزوم وهو مهما ويكن بعد حذف ذلك الملزوم وابقاء
لاثره في الجملة بقدر الامكان اي من وجه لا من كل وجه اما كون اقامة اللازم وهو الفاء مقام
الملزوم وهو الشرط من وجه بالنظر الى لزوم الفاء لا اما القائمة مقام يكن فلان مقام الشرط قبل
جميع اجزاء الجزاء من وجه اللفظ والتقدير وان الفاء التزمت في اما وما لزمتها الا في خلالها
وهو خلاف ما كان الحذف عليه من الاصل لان مقامها ايضا كان قبل جميع اجزاء الجزاء من وجه اللفظ
والتقدير فحين كان مقامها على خلاف ما كان عليه كان في خلالها من وجه اللفظ وقبلها من وجه
التقدير لا في خلالها من كل وجه ولا قبلها من كل وجه بل في خلالها من وجه دون وجه وقبلها من وجه
دون وجه ولكونها قائمة قبلها من وجه التقدير كانت اقامتها مقام الشرط وهو الملزوم
من وجه لا من كل وجه فظهر ظهور الشمس في نصف النهار كون اقامة الفاء مقام الشرط
من وجه بالنظر الى لزومها لاما واما كون ابقاء الاثر وهو الفاء ايضا من وجه فلانه
ابقاء الفاء القائمة في خلال اجزاء الجزاء دون القائمة قبلها وابقاء القائمة في الخلال ابقاء
الاثر اللازم من وجه لان اثر الشرط ولازمه قبل الحذف انما هي القائمة قبل الاجزاء لا القائمة
في الخلال والاولى اثره من كل وجه وابقاؤها ابقاء الاثر من وجه اللفظ والتقدير لكن
لما عرض تولي حرف الشرط والجزاء اقيمت القائمة حسبها قبلها في خلالها لمانع
الكراهة عن الاقامة على ما كانت عليه فلما اقيمت في خلالها لعارض المانع كانت من
وجه اللفظ في الخلال ومن وجه التقدير قبلها فكانت باقية على ما كانت عليه من القيام
قبلها من وجه لا من كل وجه فثبت ان ابقاء الفاء في الخلال بعد حذف الشرط من وجه
اللفظ صورة ابقاء لاثر اللازم من وجه التقدير اصالة وابقاؤه من هذا الوجه ابقاء
الاثر من وجه في الجملة على ما كان عليه بالنظر الى لزوم ابقاء لا اما فيصح القول بانها لما قامت بها وبقاء ثر من وجه

وبتقدير الامكان جبرا واما كونه اقامة اللازم وهو الاسمية مقام الملزوم وهو المبتدا من وجه بالنظر الى لزوم الاسمية لا اما فلان لصوق الاسم المبتدا او لما كان حكم لصوق الاسمية او لصوق الموصوف وهو الاسم مثلا في حكم لصوق الصفة وهي الاسمية مثلا كان لصوق الاسمية بالما القائمة مقام المبتدا المحذوف لازما قائما مقام ملزومه وهو المبتدا من وجه وهو وجه لصوق الاسم بالما لان لما مقامه من وجه وهو وجه الحرفية فاظهارة اقامة لازم الاسمية مقام ملزومه المبتدا بعد الحذف من وجه اللصوق لان وجه الحرفية اقامة له مقامه في الجملة واما كون ابقاء الاثر الى اللازم هو الاسمية ايضا في الجملة على ما كان عليه من التحقق والوجود بالنظر الى لزوم الاسمية لا اما فلان ذلك الابقاء ابقاء له من وجه اللصوق لان وجه الحرفية اما وهذا الابقاء ابقاء له على ما كان عليه في الجملة وبتقدير الامكان فثبت كون ابقاء الاثر ابقاء له على ما كان عليه من وجه بالنظر الى لزوم الاسمية لاما والحاصل ان اصل الكلام مهما يكن من شيء فبعد الحذف واللصوق لما كان بلزوم الاسمية وتبوتها للمبتدا ووقوع الشرط مع الفاء اللازمة لوقوعها مهما قبل اجزاء الجزاء كلها من كل وجه وشرعه اقامة بعد ذلك كان بقيام اما مقام المبتدا والشرط وتضمنها معناهما ولزوم لصوق الاسم والفاء لها اقامة اللازم اعني الاسمية والفاء مقام الملزوم اعني المبتدا والشرط من وجه اللصوق فقط وكل من الاقامة والابقاء دليل على لزوم الاسمية والفاء لاما عند تضمنها معنى الابتداء والشرط ما هو لولا فانطباق الدليل على المدلول مطلق ثم التزم الاقامة والابقاء عند اللزوم والتضمن انما هو للدلالة على نيابة اما مناب مهما ويكون فارادة معنى الابتداء والشرط بها فاذا عرفت هذه القاعدة الكلية اعني لزوم الاسمية والفاء لاما عند تضمنها معنى الابتداء والشرط للاقامة والابقاء المذكورين في هذه الصورة الجزئية حيثما فسرها عليها في سائر الجزئيات مطلق لانها تنطبق على جميع الجزئيات والرهان جمع الكل في سائر المقامات **قوله** فلما هو ظرف بمعنى الى الحين يعني لما من اسماء الظروف الزمانية بمعنى الوقت كاذا الا من حروف الشرط كلو فيكون اسما لا حرفا ومن زعم انه حرف كلو الا ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول ولما لثبوت الثاني لثبوت الاول تعقد سهو من زل وضل واختل لكن يستعمل استعمال لو في كمان لو لسببية الاول للثاني ويليها فعل ماض لفظا نحو لو كان كذا

اومعنى

او معنى نحو لو لم يكن كذا فكذا الا ان لما للتلك السببية ويليه ذلك الفعل الماضي نحو لما كان وما لم يكن غير انها للسببية في الانتفاء وهي للسببية في الثبوت وقوله هو المعاني والبيان على حذف المضاف اي علم المعاني والبيان وتغيير المصنف قوله وتوابعها بحذف المضاف ووضع الضمير موضع المظهر اي وعلم توابع البلاغة كما يدل تقديره علم وارجاع الضمير الى البلاغة وحذف الشيء المضاف في قوله هو البديع اي علم البديع قد دل بكل منها على ان المراد من علم البلاغة وعلم توابع البلاغة هو المعنى الاصلي الاضافي فيكون اضافة العلم الى البلاغة وتوابع البلاغة والى المعاني والبيان والبديع من اضافة العام الى الخاص كعلم النحو وعلم الصرف والمقصد بيان اختصاص ذلك العلم بها على وجه الكمال وان كان لغيره تعلق بها لكن لا على وجه الكمال فلا يرد محذور العطف على جزء الكلمة ورجوع الضمير اليه باعتبار المعنى الاصلي ولا حاجة الى دفعه بما ذكره اذا الكلام في بادي النظر بحسب القرائن المذكورة محمول على المعنى الاضافي والانما جاز فعل شيء منها ههنا خصوصا مع تصعبه فلا محذور اصلا ولا حاجة الى الوضع قطعا وانما ذلك لانه لو حمل على المعنى العرفي العلمي مع النظر الى تسمية المعاني والبيان بعلم البلاغة والبديع بعلم توابع البلاغة من غير نظر الى القرائن جدا لكون تاباه شان المصنف والشارح لانه لا يليق بشانهما وعلو قدرهما برأي من قصد امثاله وان توهم الاوهام وذلك لا يناسب نظام الكلام في افادة المرام والحاصل ان المقصد حقا وصدقا المعنى الاضافي كما يعينه القرائن دون العلمي وان توهمه الاوهام وبالاخرة مرجع الاوهام في دفع المحذور اللازم من الحمل على المعنى العلمي الى الحمل على ما يعينه القرائن ابدا والمعنى العلمي حتى ينجو وعليك بالمعنى الاضافي حتى لا تهلك بالسهو والزلة ثم ان العلوم منها جليل قدرا ودقيق سرا كعلم اللغة والنحو والصرف منها اجل قدرا وادق سرا كعلم التفسير والحديث والمعاني والبيان والبديع فيكون علم البلاغة وتوابعها من اجلها قدرا وادقها سرا لم يقتصر الكون بعض الاجل لكون اجل العلوم كلها حتى يتجه تقييد العلوم بالعربية لاخراج غيرها حتى لا يلزم اجليته علم البلاغة وتوابعها من علم التفسير وما عداه مما كان من اجل العلوم فانه مع كونه من اجلها دونه ويدل على عدم اتجاه التقييد

والمعنى العلمي ههنا انما يتصف بالبلاغة وتوابع البلاغة فيكون البلاغة علما للمعاني والبيان وتوابع البلاغة علما للبديع منه

استعمال كلمة التبعيض اذا لم يقل اجلّها اي لم يقل المص اجلّ العلوم بل قال من اجلّ
العلوم وكونها كذلك لا يقتضي ان يكونا اجلّها مطلقا فلا حاجة الى التقييد ثم ان كون
علم البلاغة وتوابعها من اجلّ العلوم ادعائي كما يدعي النحوي والصرفي ان علم النحو والصرف من اجلّ
العلوم قدرا وادقها سرا مثلا ولكل حزب من الاحزاب ارباب الفنون والعلوم
يدعي اجلية ما عنده قدرا وادقيته سرا وكل حزب بما لديهم فرحون لكن ادعا كل واحد
منهم اجلية ما عنده قدرا وادقيته سرا لا ينافي جلالة ما عند غيره قدرا وادقيته سرا
وان نافى اجليته وادقيته واذا ثبت قدر الجلالة وسر الدقة مطلقا بالنسبة الى كل
من العلوم وان انتفى قدر الاجلية وسر الادقية بالنسبة الى الاخر بحسب الادعا فعليك
بجميع العلوم حتى تنال جلائلها واجلّها لان كل واحد منها جليل حقيقة واجلّ ادعاء ومن
جمعها فقد جمع الجلائل والاجلّ منها وقوله كاللغة يعني كعلم متن اللغة اذ مطلق
اللغة يعم متن اللغة وغيره من اللغات كالصرف والنحو فان امثالها تندرج تحت
حيطة اللغة كاندراج الانواع تحت حيطة الجنس ويدل عليه ذكر الصرف والنحو بعدها
اذ الكائن مثل الصرف والنحو متن اللغة لا مطلق اللغة لكن يطلق على اللغة على متن
اللغة لاشتهاره بها والا فكل ما عداه من الصرف والنحو لغة فلا يختص به اللغة فمراد
المراد بالعربية الالفاظ والكلمات العربية لكن لا انفسها بل احوالها كما يدل عليه اضافة
الدقائق والاسرار اليها لان الدقة والسر لا يتصور فيها شي منهما بالنظر الى انفسها
بل انما يتصور بالنظر الى احوالها واحوالها كثيرة لكن مع ذلك هي قسمان اجلّ قدرا
وادق سرا وجليل قدرا ودقيق سرا اما الاول فكاحوالها المتعلقة بالوضع والاعراب
والبناء والذكر والحذف والاطلاق والتقييد والتعريف والتنكير وغير ذلك من الاسمية والفعلية
والحرفية وما يتفرع عليها والاعلال والادغام والاشتقاق وما يتفرع عليها من المصدرية
والماضوية والمضارعية وغير ذلك كالصحيح والمثال والمضاعف مما هو اكثر من
ان يحصى واما الثاني فكالاحوال المتعلقة بما يقتضيها ويحث على اجرائها واحداثها من الامور
والمعاني التي وراءها والاحوال المتعلقة باعراب الالفاظ والكلمات العربية وبنائها

وادغامها واشتقاقها وما يتفرع عليها احوال ظاهرة عارضة لها بحسب ظواهرها
والاحوال المتعلقة بالامور والمعاني التي وراءها احوال باطنة عارضة لها بحسب
بواطنها ولا خفاء ان الظاهر منها جليل قدرا ودقيق سرا والباطن اجلّ قدرا
وادق سرا فكذا العلم المتعلق بالجليل قدرا والدقيق سرا يكون جليلا
قدرا ودقيقا سرا والعلم المتعلق بالاجل قدرا والادق سرا يكون اجلّ قدرا
وادق سرا فان اجلية قدر العلوم وادقية سرها بالحاصل من اجلية قدر المعلوم
وادقية سره كذلك جليلية قدر العلوم ودقيقية سرها من جليلية قدر المعلوم
ودقيقية سره فاذا تقرر هذا ان ما ذكرنا الى ههنا فنقول ان دقائق العربية يراد ... بها
ههنا ادقها واسرارها فان الامور والمعاني التي هي الاحوال الباطنة للالفاظ
العربية ادقها واسرارها لا دقائقها كما ان الاحوال الظاهرة دقائقها
لا ادقها الا ان المص اطلق الدقائق على الادق ولما كان علم البلاغة
وتوابعها يعلم به ادق العربية واسرارها كان من ادق العلوم سرا
لان ادقية المعلوم سرا توجب ادقية العلم المتعلق به سرا وقوله
لكونه اي القرآن في اعلى مراتب البلاغة تعليل لقوله به يعرف ان القرآن
معجز وقوله لاشتماله اي القرآن على الدقائق والاسرار الخارجة عن طوق
البشر اي عن طوق بلغائهم وطاقتهم تعليل لقوله لكونه في اعلى مراتب
البلاغة لكن كل واحد من هذين التعليلين انما هو باعتبار انه يعرف كون
القرآن في اعلى مراتب البلاغة واشتماله على تلك الدقائق والاسرار بعلم
البلاغة وتوابعها لا بعلم آخر ولا مطلقا وتقدير هذا المعنى واعتباره
لا بد منه في كلا التعليلين فيقال على تقديره في الاول لانه يعرف به كونه
في اعلى مراتب البلاغة وفي الثاني لانه يعرف به اشتماله على الدقائق و
الاسرار الخارجة عن طوق البشر وكونه يعرف به هذا الاشتمال سبب
لكونه يعرف به كونه في اعلى المراتب وهو علة لكونه يعرف به ان القرآن

معجز ولذلك وقع التعليل بكل من التعليلين هناك قطعا لانه يصح مطلقا
بخلاف ما اذا اعتبر ان يعرف كونه في اعلى المراتب واشتماله على تلك الدقايق
والاسرار بعلم آخر او مطلقا فانه لا يصح بالنظر الى اعتبار الاول اصلا ويصح
بالنظر الى الاعتبار الثاني من وجه دون وجه الصحة تقييدها بغيره وتقديرها
مقيدة به واذا كان علم البلاغة وتوابعها يعرف به كونه القران معجزا ابتناء
على كل واحد من التعليلين وهذا اى العلم بكون القران معجزا وسيلة
الى تصديق النبي عليه السلام وهو اى تصديق النبي عليه السلام وسيلة الى الفوز
بجميع السعادات الابدية في الدنيا والاخرة فيكون من اجل العلوم
قدرا لكون معلومه من اجل المعلومات وغايته من اجل الغايات
قدرا فيكون من اجل العلوم والمبادى قدرا ايضا ويجي ان الله تعالى
بيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية والترشيح في فن البيان
وبيان الايهام في فن البديع وقوله لا بغيره من العلوم اشارة الى ان
التخصيص المستفاد من تقديم الظرف في قوله اذ به يعرف اضافي اى بالنسبة
الى غيره من العلوم لا حقيقي اى لا بالنسبة الى سائر العلوم وغيرها
لمعرفة دقايق العربية واسرارها بحسب السليقة والطبيعة
كالعرب من غير احتياج الى فن علم البلاغة وتوابعها لا تنافي هذا
التخصيص اى تخصيص معرفة دقايقها واسرارها بعلم البلاغة وتوابعها
بطريق الاضافة لعدم المنافات بينهما واى المنافات بينها وبين التخصيص
بطريق الحقيقة وقد عرفت ان هذا التخصيص ليس بطريق الحقيقة
قطعا فلا يرد عليه اشكال بتلك المعرفة اصلا لجواز اجتماعهما في الثبوت
جدا وقوله لكونه في اعلى مراتب البلاغة سواء علل به الفعل وهو يعرف
كما مراد الفاضل وهو ان القران معجز اشارة الى ان التخصيص المستفاد
من تقديم الجار والمجرور في قوله به يعرف ان القران معجز اضافي ايضا

اى

اى بالنسبة الى ان المراد بالمعرفة ههنا معرفة اعجاز القران الثابت
المعلل بكونه في اعلى مراتب البلاغة او معرفة اعجازه المعللة بكونه في اعلى مراتبها
اى بمعرفة كونه كذا بعلم البلاغة وتوابعها كما هو الظاهر آنفا لا بالنسبة الى
ان المراد بها معرفة نفس اعجاز القران حتى يكون اى هذا التخصيص حقيقيا
ولا يصير منتفيا نظرا الى حصول معرفة نفس الاعجاز بعلم الكلام لكونه باحثا عن
كون القران معجزة للرسول عليه السلام وايضا ان المراد من معرفة الاعجاز
المعلل بكمال البلاغة واعلى مراتبها معرفته على سبيل التحقيق والتفصيل
لا معرفته على سبيل التسليم والاجمال حتى لا يصير هذا التخصيص على تقدير
اضافية وتسليمها منتفيا نظرا الى حصول معرفة ذلك الاعجاز ايضا بعلم الكلام
على ان ما يذكر في علم الكلام لاثبات كون القران معجزا من كونه في اعلى
مراتب البلاغة ومنتهى طبقتها واشتماله على الدقايق والاسرار
الخارجة عن طوق البشر مقدمات ماخوذة من علم البلاغة مسلمة
في علم الكلام على طريقة التسليم والاجمال دون التحقيق والتفصيل وانما علم
تحقيقها وتفصيلها في علم البلاغة لا غير ولا ينافي اختصاص تحقيقها وتفصيلها
بهذا العلم ابتناء علم الكلام على المقدمات اليقينية فان المبادى اليقينية لعلم ربما يكون
ماخوذة من علم آخر مبرهن عليها في ذلك العلم فلا ينافي كونها ماخوذة
من غيره كونه مبنيا على المقدمات اليقينية بل هو مع ذلك مبني عليها
ثم مرجع معرفة كون القران معجزا لكمال بلاغته بعلم الكلام الى معرفته بعلم
البلاغة واختصاص هذه المعرفة به لا ينافيه حصولها بغيره لان حصولها
بغيره كعلم الكلام مثلا مستفاد من حصولها به وكما ان هذا الاختصاص
اضافي بالنظر الى الاعجاز المعلل بكون القران في اعلى مراتب البلاغة
فكذلك اضافي نظرا الى غيره من سائر العلوم لعدم حصول معرفة هذا الاعجاز
اصلا لغيره على وجه التحقيق والتفصيل بشيء من سائر العلوم وكما انه ليس حقيقيا

بالنسبة الى نفس الاعجاز كما ذكر فكذلك ليس حقيقيا بالنسبة الى جميع ماعدا
علم البلاغة حتى ينافي حصول معرفة الاعجاز بالسليقة فان العرب يعرفون
بطبعهم اعجاز القران وكمال بلاغته وعلو طبقته في صفات البلاغة
نظرا الى صرف قلوب المعارضين عن المعارضة والاختيار من المعيبات
وفي لغة اسلوبه اساليب الرسائل والخطب والاشعار سيما المطا طع
والحاصل ان معرفة اعجاز القران سواء علم بكونه في اعلى مراتب البلاغة
تلك المعرفة ينبغي لكونها حاصلة بمعرفة كونه في اعلى مراتب البلاغة
بعلم البلاغة او بهذا الاعجاز ينبغي لكون القران في اعلى مراتب البلاغة
مختصة بعلم البلاغة ولا يحصل بشيء مما سواه من سائر العلوم اصلا
فيكون من اجل العلوم قدرا لكون معلومه من اجل المعلومات
قدرا والمراد من اعلى مراتب البلاغة معناه المجازي وهو حد الاعجاز
المتناول للطرف الاعلى وما يقرب منه لان القران في حد الاعجاز
من مراتب البلاغة دون الطرف الاعلى بدون ما يقرب منه والا لكان
بعض الايات معجزا لكونه في ما يقرب منه لا في الطرف الاعلى ومعلوم
ان القران كله معجز لكونه في حد الاعجاز المشتمل على الطرف الاعلى وما يقرب
منه فيكون جميع اياته معجزة لكون بعضها في الطرف الاعلى من حد الاعجاز
وبعضها في ما يقرب من الطرف الاعلى منه ولهذا حمل لفظ الاعلى ههنا
على المعنى المجازي وهو حد الاعجاز لا على المعنى الحقيقي وهو الطرف الاعلى حتى
لا يتوهم عدم اعجاز بعض الايات نظرا الى عدم كونه في الطرف
الاعلى وهذا الحمل من حمل المقيد على المطلق باعتبار استلزام علو الكل
علو الاعجاز سواء كان كل منها اعلى او ما يقرب منه وكون حد الاعجاز
اعلى في نفسه وان كان باعتبار اعلوية بعض اجزائه صحيح يوجب بحسب
اشتماله عليها ان يكون جميع اجزائه فاذا كان كذلك فيصح اطلاق لفظ

الاعلى

الاعلى عليه لكونه اعلى بجميع ما اشتمل عليه وكون ماعداه اسفل والحاصل
ان الاعلوية مختصة بحد الاعجاز والاسفلية بما دونه سواء كان عاليا
اولا ونظم القران اي المعتبر والمقصود من النظم بالاضافة
الى القران تأليف الكلمات المقارن لترتيب المعاني وتناسب الدلالات
الصادر عن القصد على وجه يقتضيه العقل لا غير المقارن لهما اصلا
قصدا او اتفاقا على وجه يقتضيه العقل اولا ولا غير الصادر قصدا على وجه
يقتضيه العقل اولا ولا على وجه يقتضيه العقل قصدا او اتفاقا
فاذا اعتبر في نظم وقصد في تأليفه المقارنة للترتيب والتناسب
المذكورين والصدور قصدا او الوجه الذي يقتضيه يخرج ما لم يكن
كذلك من الاعتبار ولا يحمل على نظم القران ولا يراد بنظم القران
لعدم صحته وسقوطه عن الاعتبار ولا يكون نظم القران مثله اصلا
وعلم اصول الاصل لغة هو ما يبنى عليه غيره واصطلاحا هو
امر كلي منطبق على جميع جزئياته التي يتعرف احكامها منه او قضية كلية
منطبقة على جميع جزئياتها كقول النحاة الفاعل مرفوع والمفعول منصوب
وكل من الاصل والقاعدة يصدق على هذا الامر الكلي ويطلق عليه
الا ان الاصل انما يطلق عليه باعتبار انه يتفرع عليه الجزئيات في احكامها وتبتني
عليه والقاعدة انما تطلق عليه باعتبار انه يرجع اليها الجزئيات في احكامها
وتحتاج اليه وهما بحسب ما صدقا عليه متحدان وبحسب ما يطلق عليه ويفهم
منه متغايران باعتبار انه متفرع عليه الجزئيات هو اصل وباعتبار رجوعها قاعدة
والاصل والقاعدة والقانون الفاظ مترادفة بحسب الاصطلاح وان
كانت متباينة بحسب اللغة والتباين اللغوي لا ينافي الترادف لان اللغة
بوضع والاصطلاح وضع والمنافات بوضع لا توجب المنافات بوضع
آخر بل يثبت المساواة والمراد بوضع عند ثبوت المباينة

والمنافات بوجه آخر فيتفقان في الثبوت لعدم اتحاد الجهة والحق
الحرى الحق في باب تقدم معمول المصدر عليه ليس هو عدم جواز تقدمه عليه
مطلقا بل جوازه اذا كان ظرفا وعدم جوازه اذا كان غيره اما الاول فلان
الظروف من المعمولات التي يكفي في عمل المصدر فيها متقدمة عليه ما يوجد
فيه من رائحة الفعل من غير احتياج الى تاويله بان مع الفعل لكون
الظرف معمولا ضعيفا يكفي فيه رائحة الفعل ولا احتياج فيه الى عين الفعل
متاخرا عن المصدر او متقدما فيعمل فيه مطلقا من غير احتياج الى التاويل
اصلا واما الثاني فلان غير الظروف من المعمولات لا يكفي في عمل المصدر
فيه متقدما عليه ما يوجد من رائحة الفعل بل يحتاج الى تاويله بان مع الفعل
لكونه معمولا قويا لا بد في العمل فيه من عين الفعل ولا يكفي رائحة الفعل
وعين الفعل انما تاتي بالتاويل فالمصدر يعمل في غير الظروف بالتاويل
اذا كان متقدما عليه وبدون التاويل اذا كان متاخرا والحاصل
ان العمل في الظروف يكفي فيها ما فيه رائحة الفعل من العامل الضعيف
من غير احتياج الى العامل القوي ولا يمنع عنه كل مانع ولذا يعمل في الظرف
معنى حرف النفي كقوله تعالى ما انت بنعمة ربك بمجنون اي انتفى بنعمة
ربك عنك الجنون ومعنى اسم الاشارة كقوله تعالى فاذا نقر في الناقور
فذلك يومئذ يوم عسير اي فالنقر يومئذ يوم عسير ومعنى الضمير كقوله
وما الحرب الا ما علمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم اي حديثي عنها
والمراد بالظروف ههنا ما يعم الظرف الحقيقي كاسم الزمان والمكان و
ما يشبهه كالجار والمجرور والمنشي في من بين حروف الجر متشابهة
للظرف الحقيقي نظرا الى دلالتها على الظرفية غلبت على سائر حروف
الجر فكانت كلها ما يشبه الظرف الحقيقي على وجه التغليب فجعلت كلها
ظروفا على طريق المجاز والا فالظرف حقيقة هو الزمان والمكان مبهما كان

او محدودا قوله وستعرف الفرق بينهما في بحث الاطناب يعني
ما ذكره ههنا في بيان الحشو والتطويل مفهومان متصادقان لا يحصل
بينهما الفرق بحسب الذات بينهما وان حصل بحسب الصورة
بل هما مشتركان في الاطلاق على كل من هذين المفهومين لاشتراكهما
في اصل الزيادة وما يحصل به الفرق بحسب الذات بينهما ستعرفه حين
نذكره في بحث الاطناب على ما وقع عليه الاصطلاح وهو على ما نذكره هناك
ان الحشو ان يزيد اللفظ على اصل المراد لا لفائدة ويكون الزائد متعينا
والتطويل ان يزيد اللفظ على اصل المراد لا لفائدة ولا يكون الزائد متعينا فهما
مشتركان في اصل الزيادة ويفترقان في وصفها حيث يتعين الزائد في الحشو
ولا يتعين في التطويل فقابل الحشو ناظرا الى قوله غير مصون الخ نظائر النشر
الى اللف لكن على خلاف ترتيبه فان الحشو قدم في اللف وناظره وهو التجريد اخر
في النشر والتطويل وسطي اللف وناظره وهو الاختصار قدم في النشر والتعقيد
آخر في اللف وناظره وهو الايضاح وسطى النشر فكان قوله عن الحشو الى قوله
والتجريد لفا ونشرا غير مرتب وترك الاتيان بالنشر على ترتيب اللف رعاية
للسجع ولو قال مفتقرا الى التجريد قابلا للاختصار محتاجا الى الايضاح لفات
السجع ولاجل هذا ترك الترتيب في النشر واللف والنشر من المحسنات البديعية
مرتبا كان او غير مرتب وهو يزيد الكلام حسنا على حسنه قوله وهي حكم كلي الخ
اي القاعدة هي حكم كلي متحقق في قضية كلية متضمنة موضوعا ومحمولا كليين
يشتمل على جميع جزئياته المتحققة في جميع القضايا الجزئية المتضمنة للموضوعات
والمحمولات الجزئيتين فكما ان تلك الكليات تشتمل عند تحققها
اصلا على تلك الجزئيات كذلك ان تلك الجزئيات تندرج عند تحققها
تبعا تحت تلك الكليات والاشتمال المحقق الاصلي الكلي على المحققات التبعية
الجزئية والاندراج الجزئيات تحت الكلي يدعي ثبوت كل منهما ولزومه

حين تعين في الخارج وتفرع هذا الثبوت والتعين الخارجي التفصيلي
على ذلك الثبوت والتعين الاندراجي الاجمالي المتحقق في ضمن الثبوت
الكلي وهو اي الحكم المتحقق الثابت الكلي باعتبار تفرع الحكم المتحقق
الثابت الجزئي عليه عند تعينه في الخارج بناء على تعينه الاندراجي يسمى
اصلا وباعتبار احتياج اثباته اليه واستناد ادعائه عليه يسمى اصلا وقاعدة
والاصل والقاعدة متحدان بالنظر الى اصل مسماهما ومتغايران بالنظر
الى وجه تسميتهما كما مر تحقيقه آنفا فقولنا كل حكم منكر يجب توكيده
مثلا حكم كلي وهو الحكم بوجوب التوكيد على كل حكم منكر متحقق في قضية
كلية متضمنة بموضوع ومحمول كليين وهي كل حكم منكر يجب توكيده و
والموضوع الكلي هو كل حكم منكر والمحمول الكلي هو يجب توكيده يشتمل
على جميع الجزئيات المتحققة في القضايا الجزئية المتضمنة للموضوعات
والمحمولات الجزئيتين مثل ان زيدا قائم وان عمرا ذاكر وان بكرا ذاهب
وغير ذلك من الجزئيات المشتملة على الحكم المنكر اي الملقى الى المنكر ولانطباق
ذلك الكلي على هذه الجزئيات يحكم بثبوتها بناء على ثبوته نظرا الى انطباقه
عليها فكما عند ثبوت على وجه الكلية يكون ثبوته اصلا وثبوتها تبعا وكذلك
عند ثبوتها على وجه الجزئية يكون ثبوتها اصلا وثبوته تبعا والجزئيات
تقع في الكلام مطلق وضبط الفرد الغير المعين المنتشر المطلق الكلي على وجه يلائم
الكل ويجوجها جلبا لمنازماتها بضاده ونا قضه باي ضبط كان وعلى اي لسان
واصطلاح كان هو القاعدة وما وجد في الكلام مطلقا يصح لتمثيل القاعدة
وما وجد في كلام الله تعالى ورسوله او كلام البلغاء والفصحاء والشعراء
يصح لاثباتها ايضا وباعتبار الاول يسمى بعض الجزئيات امثلة وباعتبار
الثاني يسمى بعضها شواهد والامثلة اعم من الشواهد نظرا الى كونهما من كلام الفصيح
والبليغ وغيرهما مطلقا اذ الشواهد لا تكون من كلام غيرهما والشواهد

اعم

اعم من الامثلة نظرا الى صحة التمثيل والاستشهاد بها او الامثلة لا يستشهد بها
فكان لكل منهما اعم واخص من وجه من الاول لكن هذا باعتبار الجميع بالجميع
والا فبعض الامثلة يساوي الشواهد في صحة الاستشهاد ونحوه فهي اخص من الامثلة
اي من وجه كما ذكرنا او مطلقا اذا اكتفى باعتبار كونه من كلام البليغ وصحة الاستشهاد
بها فقط من غير اعتبار صحة التمثيل بها فان الامثلة تكون من كلام غير البليغ
ايضا فتكون اعم وقوعا والقواعد كليات الامثلة والشواهد وهما جزئياتها
وبين الكلي والجزئي تناسب وبين الجزئيين تغاير وتماثل قوله من الالو
لا بمعنى الاستطاعة التقصير معناه الحقيقي لكنه قل استعماله فيه فحمل
عليه بناء على انه حقيقة وان قل يجعل قوله جهد التقصير اي لم اقصر من جهة
الاجتهاد فاجتهادا حالا اي لم اقصر من جهة الاجتهاد او حالا اي لم اقصر حال كوني
مجتهدا او منصوبا على نزع الخافض اي لم اقصر في الاجتهاد ويجوز حمله على تضمين
معنى الترك والتجوز عنه فيكون جهدا مفعولا اي لم اقصر تاركا جهدا او لم اترك
جهدا الكن الاغلب استعماله في معنى المنع متعديا الى مفعولين على وجه
والتضمين او التجوز كما في قولهم لا الوك جهدا اجمله انه خارج على معنى المنع
على اي وجه كان بناء على كثرته وشهرته والسابق الى الذهن اليه فقال او حذف
المفعول الاول هنا اي في قوله وما الو وقوله والمعنى لم امنعك جهدا الحمل
تضمين معنى المنع والتجوز عنه اي لم اقصر ما منعتك الاجتهاد او لم امنعك
الاجتهاد ومقصرا والوجه الاول اشهر ولكن الثاني اخصر وعبارة الشارح
تحتمل الوجهين فهو مجاز في المجموع لا جمع بين الحقيقة والمجاز جهدا
قيد للمنفي لا النفي في جميع الصور الا في صورة الحال فانه قيد للنفي دون
المنفي لان المراد الاجتهاد والكامل وثبوت التقصير مع كمال الاجتهاد
محال واما ثبوت نفي التقصير فواجب اما الاول فلما بينهما من المباينة
واما الثاني فلما بينهما من المساواة قوله في تحقيقها وتعلق كل من التحقيق

فان بكان جهدا حالا لا يكون نصبا اعني لغة المقصد العقل
كلها وقت وتشتمل حالا بنية على مجاز بينه
لانه المقصد بمعنى الفاعل او المفعول مجاز
لغوي وحذف مشتمل كما على مجاز ذي
مجاز على تقريب المضاف اي حال كوني
عقلا فيكون معنى حال كونه جهدا حال
ذا جهد وهذا ابلغ
كوني ذا جهد

رح

والتهذيب والتعلق بالمختصر انما هو باعتبار ما فيه من الابحاث المتعلقة
بالقواعد وامثلتها وشواهدها لا باعتبار نفسه فانه لا يمكن فيكون تعلقها
به صورة مجازا عن تعلقها بها حقيقة من قبيل ذكر المحل وارادة الحال
فكانت تلك الابحاث في هذا المختصر محققة المعاني مهذبة الالفاظ منقحة
العبارات بحيث كانت مصونة عن الحشو والتطويل والتعقيد
بلا احتياج الى الاختصار والايضاح والتجريد مرتبة المراتب ترتيب
تناوله اقرب من تناول ترتيب السكاكي تلك الابحاث في القسم
الثالث حيث يكون تناولها منه اكسهل من تناولها منه ولذلك
كثر التناول والاخذ منه الى الآن والى ما شاء الله ان شاء الله تعالى
والاظهر في قوله اضافة للمصدر الخ الحالية والعامل فيها معنى التقسير
المفهوم من حرف التفسير اي افسر ترتيبه بترتيب السكاكي او ترتيب القسم
الثالث حال كون اضافة الترتيب الى الضمير اضافة للمصدر الى الفاعل
فهو السكاكي او الى المفعول وهو القسم الثالث اعني الاول بالاول
والثاني بالثاني والتفسير الاول هو باعتبار المصدر المفهوم من رتبة
مع الفاعل والثاني هو باعتباره مع المفعول وباعتبار الاول يكون
المفعول محذوفا وباعتبار الثاني يكون الفاعل محذوفا قوله مفعول له لما
تضمنه معنى لم اتابلغ الخ يعني ان قوله تقريبا يرى ظاهر انه مفعول له لقوله
لم ابالغ وليس كذلك بل هو مفعول له لما تضمنه معناه وهو ترك المبالغة
اي في الاختصار تقريبا فيكون تقريبا علة المبالغة في الاختصار لا علة
المبالغة لان نفيها تعليلا لها بالتقريب يستلزم اثباتها تعليلها
بغيره وهو فاسد جدا ولذلك اول الفعل المنفي وهو المبالغة بالمثبت
وهو ترك المبالغة فكان جعل القيد قيد المنفي لا النفي للمحذور المذكور
وهذا بناء على ما ذكره الشيخ عبد القاهر في دلائل الاعجاز كما ذكره في المطول

لكن

لكن هذا انما هو اذا صلح التقريب ان يكون قيدا للمبالغة المثبتة ثم دخل النفي
عليها كما في نحو ما ضربته تاديبا والتقريب ليس كالتاديب واما اذا لم يصلح الا لكونه
قيدا لها كما في نحو لا احب المال لحب الفقر فكيف يجعل هكذا والتقريب
كحب الفقر فكما يكون حب الفقر قيدا للمنفي دون المثبت فكذلك يكون
التقريب قيدا للمنفي دون المثبت فلا حاجة الى التاويل المذكور هنا كما لا
حاجة اليه هناك والملحوظ في التعليل والتقييد ليس هو ثبوت الفعل
لانه لا يصح بل انتفاؤه وانما يكون ثبوته اذا صح كما في نحو ما ضربته تاديبا فيكون
النفي متوجها الى القيد فيلزم ثبوت الفعل لغير ما لم يثبت له فيكون الفعل
لغير التاديب منتفيا كونه له ثم المراد من التضمن هو المعنى الذي يعم الالتزام
اي مفعول له لما استلزمه معنى لم ابالغ والمعنى المتضمن المستلزم اسم فاعل
نفي المبالغة والتضمن المستلزم اسم مفعول ترك المبالغة فان نفيها يتضمن
تركها ويستلزمه فاذا انتصر هذا في تقريبا فقس عليه طلبا والظاهر انتهى
قيد انه لقوله لم ابالغ وان امكن ما عداه من الوجوه قوله فوائد غررت الخ والنسبة
ما يعثر عليه في كتب القوم الى الفائدة التي يناسبها الذكر وتسميته بالفوائد
ونسبته ما لم يظفر في كلام احد به اصلا الى الزيادة التي يناسبها الحذف
وتسميته بالزوائد خفض جناح منه للقوم وتقديرها افرط في وصف
القسم الثالث بالحشو والتطويل والتعقيد تصريحا وتلويحا وتعريضا ايضا
فكانه قال ومختصري وان كان مهذبا عما في القسم الثالث ومنقحا عنه لكنه
مشتمل على زوائد ليست في القسم الثالث غير مصون عنه وانما فعل
هذا ازريا لا نفسه الامارة ومراده بالزوائد ما ذكره الشارح والمطول
ما سنح به خاطره من الاعتراضات على السكاكي وغيره قوله على كتاب التقدير
عطف الاتيان على الاخبار اعتراض من الشارح على عطف ونعم الوكيل
مثله كان يعطف على حسبنا هو حسبي المخصوص محذوف اي ونعم الوكيل هو

فيكون عطفا للجملة الانشائية الفعلية على الجملة الاخبارية الاسمية او على حسبى
اى وهو نعم الوكيل فالمخصوص فى نحو نعم الرجل هو الضمير المتقدم
حيث صرح بتقدم المخصوص فى نحو زيد نعم الرجل فيكون عطفا للفعلية من
الانشائية تقديرا او الاسمية منها صورة على الفعلية من الاخبارية
تقديرا لان حسبى فى تقدير يحسبنى لانه بمعنى يحسبى وهو يتضمن معنى يحسبنى وايا ما
كان فعطف ونعم الوكيل من عطف الانشاء على الاخبار لا من عطف
الاخبار على الاخبار وعطف الانشاء على الاخبار لا يجوز لما بينهما من كمال الانقطاع ع
وتمام المغايرة بلا مناسبة اصلا فصحة العطف بتقدم المغايرة والمناسبة
فى الجملة بين المعطوف والمعطوف عليه ولا مناسبة بين هو حسبى ونعم الوكيل
اصلا فيكون الجمع بينهما بعطف نعم الوكيل على هو حسبى كالجمع بين الضب
والنون فكما لا مناسبة بينهما اصلا لكون احدهما برى الوجود والآخر
بحرى الوجود فلا يجوز عطف احدهما على الآخر فكذلك لا مناسبة بينهما
اصلا لكون احدهما على الآخر وسيجى بيان عدم جواز هذا العطف فى باب
الفصل والوصل تفصيلا ان شاء الله تعالى لكن قد اجيب عن
هذا الاعتراض بجعل الواو للاعتراض على تجويز وقوعه فى آخر الكلام
او بجعل جملة هو حسبى فى قوة الانشاء لوقوعها فى موقع الدعاء او بان
معنى ونعم الوكيل وهو مقول فى شانه نعم الوكيل بتقدير المبتدا بقرينة
السابق على ما هو المشهور من ان الانشاء اذا وقع خبرا يقدر فيه القول
ويأول بحيث يكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية
فيصح عطفها على الخبرية السابقة فيكون نعم الوكيل جملة اسمية متعلق
خبرها انشائية على هذا المعنى وكونه هكذا لا يوجب ان يكون جملة انشائية
سواء اعتبر عطفه على هو حسبى او على حسبى وعلى تقدير ان يكون المعطوف عليه
هو حسبى والمعطوف هو نعم الوكيل اى بتقدير المبتدا المحذوف بقرينة السابق

يكون

يكون عطفه عليه من عطف الجملة الاسمية الخبرية التى متعلق خبرها فعلية انشائية
على الجملة الاسمية الخبرية التى خبرها مفرد اذ التقدير حينئذ هكذا وهو حسبى وهو مقول
فى حقه نعم الوكيل وههنا اشتركا فى كونهما جملة اسمية خبرية خبرها مفرد
ويفارقان فى تعلق الخبر الانشائية وعدمه فان فى هو مقول فى حقه نعم الوكيل
من تعلق الخبر بالانشاء ما ليس فى هو حسبى وعلى تقدير ان يكون المعطوف عليه
حسبى اى بتقدير ذكر المبتدا المذكور اولا ثانيا فى نعم الوكيل لبيان كون حسبى
هو المعطوف عليه يكون عطفه عليه من عطف المفرد على المفرد اذ التقدير
حينئذ هكذا هو حسبى ومقول فى حقه نعم الوكيل يعنى وهو مقول فى حقه نعم
الوكيل وههنا ان الخبران متساويان فى الافرادية ومتباينان فى التعلق
بالانشائية حيث تعلق به الثانى دون الاول وكون الضمير المتقدم
هو المخصوص على ما ذكره الشارح بناء على جواز تقدم المخصوص عند البعض
بنا فيه ما هو المشهور من تقدير القول عند وقوع الانشاء خبرا لانه مانع
عن كون المخصوص ههنا هو الضمير المتقدم فيكون المخصوص محذوفا
مطلقا والعطف صحيح قطعا لما عرفت من الوجوه فاندفع الاعتراض
مطلب المقدمة
جدا قوله من قبيل المقاصد هى القواعد والامثلة والشواهد اما كون
القواعد من المقاصد فظاهر واما كون الامثلة والشواهد منها فلانهما
من جزئيات القواعد كما ذكرنا فكون القواعد منها يوجب كونهما منها
فيكونان منها ايضا قوله الثانى المقدمة قدم بيان المقدمة على بيان
الفنون بعدما اخر ترديدها اذ ترديدها عدمى وترديد الفنون الثلثة
وجودى والعدمى متأخر عن الوجودى وبيانها وان كان وجوديا لكنه
منحصر فى الواحد وقبيل المتعدد قوله والا فهو الفن الثالث اى وان
لم يكن الغرض منه الاحتراز عن التعقيد المعنوى كما لم يكن الاحتراز
عن الخطأ فى تأدية المراد بل كان معرفة وجوه تحسين الكلام فهو الفن

الثالث فالمختصر مقصود الترتيب على المقدمة والفنون الثلثة ومقصود
المختصر على الفنون الثلثة بحسب الاستقراء والتتبع فلا يرد ان عدم
كون الغرض الاحتراز عن التعقيد المعنوي لا يوجب كونه معرفة وجوه تحسين
الكلام بل يجوز ان يكون غيرها لان كون عدمه موجبا له وعدم جواز كونه
غيرها معلوم بالاستقراء لانا استقرأنا ما رتب المختصر عليه فلم نجده غير المقدمة
والفنون الثلثة فيلزم ان يكون الغرض على تقدير عدم كونه الاحتراز
عن التعقيد المعنوي معرفة وجوه تحسين الكلام لا غيرها اذ لم يبق غيرها
فضلا عن ان يكون غيرها فيتعين الحكم بكونه اياها قطعا وكل من المقدمة
والفنون الثلثة داخلة في مقصود الترتيب وفي مقصود المختصر تدخل
الفنون الثلثة دون المقدمة لانها لم تدخل في شيء من الفنون الثلثة
حتى تدخل في مقصود المختصر بخلاف الخاتمة فانها لما دخلت في الفن الثالث
دخلت في مقصود المختصر وكانت من المقاصد والدليل على ذلك ما ذكره
الشارح في صدر الخاتمة نقلا من المص من انه قال في آخر بحث المحسنات
اللفظية هذا اي ما ذكرنا اي هنا ما تيسر لي باذن الله جمعه وتحريره من اصول
الفن الثالث وبقيت اشياء يذكرها بعض المصنفين في علم البديع
وهي قسمان احدهما ما يجب ترك التعرض له والثاني ما لا بأس بذكره
لاشتماله على فائدة مع عدم دخوله فيما سبق مثل القول في السرقات الشعرية
وما يتصل بها ومثل القول في الابتداء والتخلص والانتهاء وقال الش ح
في المختصر استدلالا به على كون الخاتمة داخلة في الفن الثالث وكونها
من المقاصد انما قلنا ان الخاتمة من الفن الثالث دون ان نجعلها
خاتمة الكتاب خارجة عن الفنون الثلثة اي المقاصد كما توهمه غيرنا
لان المص قال في آخر بحث المحسنات الخ والبيان ربقوله كما سيجيء
ان شاء الله تعالى حيث بين كون الخاتمة داخلة في الفن الثالث وكون

جعلها

جعلها خارجة عنه وهما واستدل عليه بما نقله عن المص وقال في المطول والمص
قد ختم الفن الثالث بذكر هذه الاشياء اي السرقات وما يتصل بها
وغيرها وعقد لها خاتمة وفصلا وعلم بذلك اي بذلك الختم والعقد ان الخاتمة
انما هي من الفن الثالث وليست خاتمة الكتاب خارجة من الفنون
الثلثة كالمقدمة كما توهمه غيرنا والحاصل انه قد علم بما ذكر ان الخاتمة من المقاصد
دون المقدمة لدخول الخاتمة في الفنون الثلثة دون المقدمة فافهم
وانما اخر كلامه في آخر هذه المقدمة الخ جواب لما يقال ان المص جمع بين المقدمة
والفنون الثلثة في ترتيب المختصر عليهما وفرق بينهما في الذكر حيث ذكر
المقدمة بطريق التنكير لانه قال مقدمة والفنون الثلثة بطريق التعريف
حيث قال الفن الاول علم المعاني الخ ولم يجمع بينهما في الذكر كما جمع في
في الترتيب وحاصل هذا الجواب ان اخرابا الكلام في اخر المقدمة الى
انجاز المقصود في الفنون الثلثة يناسب ذكرها بطريق التعريف العهدي
وعدم انحصاره في ابوابها اي شيء يورث مناسبة ايرادها بطريق التعريف
العهدي يناسب ذكرها بطريق التنكير لكن السابق المشار اليه بالتعريف
العهدي لم يذكر ههنا بلفظه بل بمرادفه اذ السابق هو ما يحترز به عن
الخطاء في تأدية المعنى المراد والفن الاول ليس بلفظه بل مرادفه فكان
الى السابق بتعريف العهد في لفظه المذكور ثانيا فكذا اشار اليه به
في مرادفه المذكور ثانيا ولكون تعريف العهد في الفن الاول تعريف
العهد في مرادف ما يحترز به عن الخطاء في التأدية صح الاشارة به اليه دون
حمل علم المعاني الثاني عليه لانتفاء شرط صحة الحمل فانهما متحدان ذاتا
ولا مغايرة اصلا وهكذا الفن الثاني والثالث وعليه قياسهما في البيان
قوله والمقدمة الخ اي المقدمة مطلقا سواء كانت مقدمة العلم او مقدمة
الكتاب بدلالة قوله يقال مقدمة العلم الخ فيكون قوله مأخوذة

بيان اخذ مطلق المقدمة في ضمن المقيد وهو ما ذكر من مقدمة الكتاب
لا بيان اخذ مقيدها فيتناول البيان بيان اخذ مقدمة العلم وبيان اخذ مقدمة
الكتاب وكون المقدمة ماخوذة من مقدمة الجيش للجماعة المتقدمة منها يدل
على حقيقة في الجماعة المتقدمة من الجيش موضوعة لها في اللغة مجاز فيما يتوقف
عليه الشروع في مسائل العلم وفي طائفة من كلام الكتاب قدمت امام المقصود
لارتباط له بها وانتفاع بها غير موضوعة في اللغة لكن استعملت فيهما لمناسبة
تحقق وصف التقدم فيهما ايضا والمعتبر في المقدمة مطلق الاسمية دون
الوصفية والاسم في الاصل مقدمة الجيش والمسمى الجماعة المتقدمة من الجيش
والاسم في الفرع مقدمة العلم ومقدمة الكتاب والمسمى ما يتوقف عليه
الشروع في مسائل العلم وطائفة من كلام الكتاب قدمت امام المقصود
لارتباط له بها وانتفاع بها فكثيرا ما يقدم المصنفون قدام المقصود
طائفة من كلامهم يسمونها المقدمة كما يسمون طائفة من كلامهم فنا او قسما
او بابا او فصلا ويشتغل الطالب بادراك معانيها في ذلك المقصود
فيشتمل كتبهم على هذه الامور اشتمال الكل على الاجزاء والمراد بمقدمة
العلم معاني ما يتوقف عليه الشروع دون الفاظه فتكون مقدمة العلم
معاني مخصوصة مقصودة بالذات مدلولا عليها بالفاظ مقصودة
بالتبع حتى لو كان فهم المعاني ممكنا بدونها لم يحتج اليها والمراد بمقدمة
الكتاب الفاظ تلك الطائفة دون معانيها فتكون مقدمة الكتاب
الفاظا مخصوصة من الفاظ الكتاب مقصودة اصالة دالة على معاني
مقصودة تبعا حتى لو كان ايراد هذه الالفاظ ممكنا بدونها لم يحتج اليها
فظهر بهذا اي يكون كل واحدة من المقدمتين مباينة للاخرى
فما ذكر حمل مقدمة الكتاب على مقدمة العلم من غير فرق بينهما وكان
على اتحاد بينهما كما فعله كثير من الناس لخفاء ما به الامتياز بينهما عليهم وقوله

من قدم

من قدم بمعنى تقدم يشير الى ان المقدمة اسم فاعل من المتعدي المستعمل بمعنى اللازم
مثل قدم بمعنى تقدم لا من المتعدي الغير المستعمل بمعنى اللازم نحو قدم لا بمعنى تقدم
ولذا كانت المقدمة بمعنى المتقدمة كما اشار بقوله للجماعة المتقدمة ولهذا
لا بد من كسر الدال من المقدمة كما في المتقدمة وحين يقال المقدمة بكسر الدال
يراد بها المتقدمة بكسر الدال قوله تنبئ عن الظهور والابانة بمعنى فصاحة
الشيء تدور على كونه ظاهرا ومبينا اي متضحا والظهور والابانة بمعنى
واحد وهو الانفصاح يقال بان الشيء بين بيانا اي اتضح فهو بين
اي متضح وكذا ابان الشيء فهو مبين اي اتضح الشيء فهو متضح والابانة
كما يجيء من المتعدي يجيء من اللازم فلا يلزم تفسير اللازم وهو الظهور
بالمتعدي وهو الابانة حتى يحتاج الى تاويل الابانة في قوله عن الظهور
والابانة بالبيان فان الابانة كالبيان كما عرفت لازم قوله قيل
المراد بالكلام ما ليس بكلمة اي محصله ان المراد بالمفرد بحسب الظاهر
هو ما قصد بجزء اللفظ منه الدلالة على جزء معناه ما ليس بمركب وبالكلام ما
يقابل المفرد وهو ما يتضمن كلمتين بالاسناد المركب التام فلو اطلق على هذا
واريد بهما يلزم ان لا يتصف المركب الناقص بالفصاحة لانه لم يكن
من المفرد والكلام حتى يتصف بها ايضا مع انه لا نزاع في اتصافه بها
لاحد اصلا فلا بد من التاويل ههنا حتى لا يعترض به على كلام المص وهو
ان يكون في كل واحد من المفرد والكلام باعتبار ما بينهما من المقابلة
حيث استعمل كل منهما في مقابلة الاخر فرجح البعض التاويل في الكلام
فقال ليس المراد بالكلام ههنا معناه الظاهر وهو المركب التام بل المراد
به ما ليس بكلمة والمفرد بقرينة التناقض مقابلة بالمفرد فيعم المركب
التام الاسنادي والمركب الناقص لغير الاسناد ولان علماء علم البلاغة
يطلقون على المركب الناقص الكلام دون المفرد كما يدل عليه تعريفهم

فصاحة المفرد بخلوصه عن تنافر الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس
من غير تقييد بخلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف والتعقيد لفظيا
او معنوي وترك التقييد بهذا يدل قطعا على ان المطلق على المركب
الناقص هو الكلام دون المفرد وتعريف فصاحة الكلام بخلوصه عن تنافر
الكلمات مع فصاحتها والتعقيد وضعف التأليف يتناول فصاحة
المركب الناقص الخالص عن هذه الامور فيتصف المركب الناقص بالفصاحة
ايضا كما هو المتفق عليه فينتظم عبارة المص جدا فلا يرد شيء اصلا وهو الحق
قطعا والكلام الفصيح يتناول المركب الفصيح مطلقا تاما كان او ناقصا و
وفصاحة الكلام تعم فصاحة المركب التام وفصاحة المركب الناقص
والمركب فصيح مطلقا عند خلوصه عن تنافر الكلمات وضعف التأليف
والتعقيد وغير فصيح عند من عدم خلوصه واذا كان المراد بالكلام ما ليس
كلمة فيكون المراد بالمفرد ما هو كلمة والكلمة مفسرة باللفظة الواحدة
فيخرج الكلمات التي لم يسم منها لفظا واحدا كالاعلام المركبة فيختص المفرد
بما هو اللفظ الواحد علما كان او غير علم والمفرد الفصيح يتناول الفصيح ما هو
علم من اللفظ الواحد والفصيح ما هو غير علم منه وفصاحة كل منهما تدخل تحت
فصاحته فلا يرد حينئذ ان المفرد يتناول الاعلام المركبة المشتملة على تنافر
الكلمات مثل ان يسمى بمدحه امدحه فيلزم ان يكون غير الفصيح فصيحا لانه
يصدق على امثاله انه خالص عن الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة القياس
على انه لم يسم منها فصيحا فلا بد من قيد يخرجها من تعريف فصاحة المفرد وانما
يرد هذا ان لو اريد بالمفرد المعنى الظاهر فاذا اريد غيره فلا يرد شيء اصلا
فالاعلام المركبة الخالصة عن تنافر الكلمات مثلا داخلة تحت الكلام الفصيح
والمشتملة عليه غير داخلة كما ان الاعلام المفردة الخالصة عن الغرابة وتنافر
الحروف ومخالفة القياس داخلة تحت المفرد الفصيح المشتملة عليها غير داخلة

ورجح

ورجح الشارح التأويل في المفرد بقرينة مقابلته بالكلام فقال ليس المراد بالمفرد
المعنى الظاهر بل المراد به ما ليس بكلام لانه اذا قوبل بالمركب يراد به ما ليس
بمركب وبالتثنية والجمع يراد به ما ليس بواحد منهما وبالمضاف يراد به ما ليس
بمضاف وبالكلام ما ليس بكلام ومقابلته بالكلام ههنا تدل على ان المراد به ما ليس
بكلام وهذا المعنى يتناول المركب الناقص فلا يرد الاعتراض بوجه الا انه لا يلزم
ان لا يوصف حال الفصاحة على انه لا نزاع لاحد في اتصافه بها اصلا فلا يلزم
ان يكون المص منازعا فيه كما يتوهم من ظاهر كلامه وقد عهد اطلاق
المفرد على المركب الناقص كما ذكر ولم يعهد اطلاق الكلام عليه واعترض على الترجيح
الاول بناء على ان اطلاق الكلام عليه لم ينقل منهم لكن لم ينبه على انهم
اليه في تعريف فصاحة المفرد حيث لم يقيدوه بالخلوص عن تنافر الكلمات
وضعف التأليف والتعقيد ولولا تلك الاشارة بل اطلق المفرد على المركب
الناقص كما قال الشارح يلزم تقييده به او كون المركب الناقص الغير
الخالص عن هذه الامور فصيحا مع اخلائهما بالفصاحة جدا وهذا مما لا يلتزم
عاقل قطعا والحق هو الترجيح الاول دون الثاني وان ذهب اليه الشارح
رحمه الله تعالى والحق ان المركب الناقص مثل بيت من القصيدة
غير مشتمل على الاسناد يصح السكوت عليه داخل في الكلام لا في المفرد كما يقتضيه
تعريف فصاحة المفرد والكلام واتصاف بالفصاحة ليس باعتبار
فصاحة مفرداته فقط بل باعتبار خلوصه عن تنافر الكلمات مع فصاحتها
وضعف التأليف والتعقيد مطلقا قوله اذ لم يسمع كلمة بليغة انما علل عدم
وصف بالفصاحة والبلاغة موقوف على السماع من العرب فسمع وصف المفرد
والكلام والمتكلم بالفصاحة ووصف الكلام والمتكلم بالبلاغة حيث يقال
كلمة فصيحة وكلام فصيح ورجل فصيح وكلام بليغ ورجل بليغ فاستدل على وصف
الثلثة بالفصاحة بالسماع وعلى وصف الاخرين بالبلاغة كذلك ولم يسمع وصف

المفرد بالبلاغة حيث لم يقل كلمة بليغة فاستدل على عدم وصف المفرد
بالبلاغة بعدم السماع والفصاحة من جهة الموصوف اعم من البلاغة وتاويله
المفرد بما ليس بكلام بقرينة المقابلة دليل على ان يراد بالكلمة في هذا التعليل
ما ليس بكلام فتتناول ما يتناول المفرد من المثنى والمجموع والمركب الناقص
فينطبق الدليل على المدلول ويساويه في العموم فلا يلزم استدلال العام
بالخاص بل على المساوي بالمساوي وانتفاء سماع وصف الكلمة بالبلاغة
يستلزم انتفاء وصف المفرد بها قطعا ولا تناقض في كلامه اصلا الا ان
في تاويل المفرد بما ليس بكلام خرازة لانه يستلزم اما ان يكون المركب الناقص
المشتمل على تنافر الكلمات الخالص عن الغرابة وتنافر الحروف ومخالفة
القياس فصيحا وان يكون العلم المركب المشتمل على ذلك الخالص عن هذه فصيحا
وان يراد قيد يخرجها في تعريف فصاحة المفرد والا يلزم عدم المنع وكون
غير الفصيح فصيحا ولهذا ان تاويل الكلام بما ليس بكلمة بقرينة المقابلة هو الصحيح
والحق وان نظر فيه الشارح رحمه الله كما مر لان ذلك انما هو في بلاغة
الكلام والمتكلم يعني ان اعتبار المطابقة بمقتضى الحال في تحصيل البلاغة انما
هو في بلاغة الكلام والمتكلم لكون تلك المطابقة ماخوذة في مفهوم بلاغتهما
فلا بد من اعتبارها فيهما كما قلت لكن ليس لا بد في بلاغة المفرد لما تقرر حصولها
وفرض تحققها من هذا الاعتبار وليس يقتضي عدم تحقق تلك المطابقة
في المفرد عدم البلاغة فيه بل مع عدم تحققها فيه يجوز تحققها فيه بغيرها وتعليل
على عدم بلاغة المفرد بعدم مطابقته بمقتضى الحال وهم جدا على ان بناء
عدم تحقق تلك المطابقة فيه على عدم السماع حتى بني عدم تحقق البلاغة
فيه على عدم السماع ايضا فيكون مرجع هذا التعليل ايضا الى عدم السماع والنقل
من العرب وهم ايضا فان بناء تحقق البلاغة في الكلام والمتكلم على تحقق
المطابقة فيهما اي في مفهوم بلاغتهما ان كان مبنيا على بناء تحققها في مفهوم

بلاغتهما

بلاغتهما على السماع حتى يبني تحقق تلك المطابقة في المفرد على السماع وعدم
تحققها فيه على عدمه فيلزم من بناء عدم تحققها فيه على عدمه بناء عدم تحقق
البلاغة فيه على عدمه بل كون تحقق البلاغة باعتبار المطابقة بمقتضى
الحال معروف بما في الكتب من اخذ المطابقة في كلامهم تعريفي البلاغتين
لا بالسماع والنقل من العرب والمنقول منهم هو اتصاف الكلام والمتكلم
بالبلاغة لا اخذ المطابقة في بلاغتهما ولم يسمع وصف المفرد بالبلاغة منهم
ولم يوصف بها ابدا وعدم وصفه بها مبني على عدم السماع فقط والتعليل المذكور
وهم مطلقا قوله انما قسم كلا الخ جواب عن السؤال عن وجه تقسيم المص
كلا من الفصاحة والبلاغة اولا وتعريف كل منهما ثانيا ولم يعرف شيئا
منهما اولا ومحصله ان افراد كل منهما متخالفة بحسب مفهومه فان افراد الفصاحة
والبلاغة مشتركة في معناهما الكلي المتناول لجميع تلك الافراد ومجتمعة فيه و
وباعتبار التماثل والاشتراك والاجتماع يمكن تعريف كل منهما اولا من غير
احتياج الى التقسيم كالانسان مثلا فان افراده متماثلة ومشاركة ومجتمعة
في مفهومه وباعتبار التماثل والتشارك والتجامع يمكن تعريفه اولا من غير حاجة
الى التقسيم وكل من الفصاحة والبلاغة بالنظر الى افراده بمنزلة الانسان بالنظر
الى افراده فكما يمكن تعريفه اولا بالنظر الى اشتراك افراده واجتماعها في مفهومه
الكلي الشامل للجميع اللازم للكل فكذلك يمكن تعريف كل منهما اولا بالنظر
الى اشتراك افراده واجتماعها في مفهومه الكلي الشامل للجميع اللازم للكل لكن
هذا التعريف غير مقصود ههنا اذ المراد طلب معرفة مفهومهما الكلي بل معرفة
مفهومات افراده الجزئية ومعرفة الكلي لا يغني بمعرفة الجزئي تفصيلا
وان افادتها اجمالا لكن الاجمال لا يغني بالتفصيل وهي متخالفة بحسب
الموصوفات التي اليها فان افراد كل منهما ليست متشاركة ومجتمعة
في تلك الموصوفات حتى لا تكون متخالفة وباعتبار ذلك التخالف والتباين

بينهما فيهما يمتنع اشتراكهما واجتماعهما في تعريف واحد ولا تيسير تعريفهما مختلفة
وغير مشتركة ومجتمعة في تعريف واحد بتعريف واحد اصلا واليه اشار بقوله
لتعذر جمع المعاني المختلفة الغير المشتركة في امر يجمعها في تعريف واحد اي الغير
المشتركة المجتمعة في تعريف يجمعها اي في تعريف واحد يمكن ان يجمعها وهو
امر صالح لتعريفها لها وبيانها على وجه العموم فان جمع الجزئيات المتخالفة بالمشخصات
الغير المجتمعة في تعريف واحد مفروض صلاحية بيانها لها في تعريف واحد متعذر
جدا كالافراد الانسانية المتخالفة بالمشخصات مثلا فكما انها لتخالفها بحسب المشخصات
وامتناع اجتماعها في بيان واحد عام على التفصيل لا يمكن تعريفها بتعريف
واحد بل لا بد لكل منها على الانفراد تعريف معين على التفصيل فكذلك
افراد كل من الفصاحة والبلاغة لتخالفها بحسب الموصوفات وامتناع
اجتماعها في بيان واحد عام على التفصيل لا يمكن تعريفها بتعريف واحد بل
لا بد لكل منها على التعيين تعريف واحد على التفصيل الا يرى ان معرفة
الحيوان باعتبار الجزئيات المتخالفة بالمشخصات على التفصيل لا يمكن
حصولها بمعرفة تلك الجزئيات بتعريف واحد لامتناع اشتراكها واجتماعها
بمعرفة في تعريف واحد عام على التفصيل بل لا بد من تقسيم الحيوان الى الافراد
الجزئية اولا ثم تعريف كل منها على حدة بتعريف خاص على التفصيل حتى تعرف
تلك الافراد بالتعاريف الجزئية المفصلة المعينة ويمكن معرفة الحيوان
باعتبارها على التفصيل وكذلك كل من الفصاحة والبلاغة فلذلك
قسم المص كلا منهما اولا الى الافراد ثم عرف كل واحد منها ثانيا بتعريف
واحد وانما اخذ هذا اي التقسيم اولا والتعريف ثانيا من اشارات
اطلاقات القوم لا من تصريحات عباراتهم لانه لم يصرح احد منهم في
كلامه والحاصل ان التعريف والعلم الكلي الاجمالي لا يفي بالتعريف والعلم الجزئي
التفصيلي وتعريف وتعريف الجزئيات وعلمها بحسب الكلي اجمالا باعتبار واحد

ممكن

مطلب تعاريف افراد الفصاحة

ممكن وتعريف الكلي وعلمه بحسب الجزئيات تفصيلا باعتبار واحد متعذر ولهذا
يكون الى تقسيم الكلي الى الافراد الجزئية مضطرا والى تعريف كل منها على التعيين
مضطرا فلا بد في التعريف والعلم التفصيلي من المصير من حد الخلاف
الاجمالي فانه يكفي فيه مضطرا واحد قوله وتفسير الفصاحة بالخلوص لا يخلو
عن تسامح اي في هذا التفسير تسامح وجه التسامح ان لا يكون الخلوص
عين الكون الذي هو مفهوم الفصاحة حيث فسرها اهل المعاني بكون
اللفظ جاريا على القواعد المستنبطة من استقراء كلامهم اي الفصحى والبلغاء
كثير الاستعمال على السنة العرب الموثوق بعربيتهم ولا صادقا عليه فان المعرف
اسم فاعل لا بد وان يكون عين المعرف اسم مفعول وهو اعلى درجات
التعريف او امرا صادقا عليه وهو ادنى درجات وكلاهما مفقود ههنا
لما بينهما من التباين والتخالف وسببه القصد الى تسهيل معرفة مفهوم
الفصاحة على المحصلين فانه تفسير باللازم اذ كون اللفظ كثير الاستعمال
والدور على السنتهم يستلزم السلامة والخلوص عن الغرابة والتنافر والمخالفة
وضعف التاليف والتعقيد والتفسير باللازم اسهل منه بالملزوم وتفسيرهم
بكون اللفظ جاريا الخ تفسير بالملزوم وتفسيره بالخلوص تفسير باللازم وهذا
اسهل وايسر لان معرفة اللوازم العرضية اسبق من معرفة الملزومات
الذاتية فانه يحصل للمحصل معرفة الخلوص من الغرابة مثلا بمطالعة
باب من ابواب كتاب من كتب اللغة ومن مخالفة القياس بمطالعة
كتاب من كتب الصرف واما معرفة كون اللفظ كثير الاستعمال على السنتهم
وقلما يحصل له الا باستقراء كلامهم وتتبع منتشرات تراكيبهم وفي هذا ما
ليس في ذلك من الصعوبة وفي ذلك ما ليس في هذا من السهولة ولما
قصد المصنف الى التسهيل على المحصلين في معرفة الفصاحة عرفها
باللازم وترك التعريف بالملزوم فاندفع الصعوبة في معرفتها وحصل السهولة

في تحصيلها فرحم الله به ما ادق نكره واحسن رائيه ومبناه على ان الادباء اكثر
اما بث يحولون في التعريفات بناء على مجرد كون تصور المعرف يستلزم
تصور المعرف ويهملون عن قاعدة علم المنطق من وجوب كون المعرف
محمول على المعرف اما بان يكون عينه او من الامور الصادقة عليه
وبعض اهل هذا العلم جوز التعريف بالمباين بناء على حصول المقصود
كتعريف البيت بان الاربع والسقف ولا يبعد ان يكون سببه
قصد المبالغة في لزوم الخلوص للفصاحة وادعاء انه هو الفصاحة اي
بمنزلة عينها لا لازمها قوله وصف في الكلمة الخ المراد بهذا الوصف
الموجب ثقل الكلمة على اللسان وعسر النطق بها كون الكلمة بحيث تجتمع فيها
حروف مخصوصة يوجب اجتماعها ثقلها على اللسان وعسر النطق بها كغرونه
مستشزرات فان اجتماع تلك الحروف في هذه الكلمة اورث التنافر
والثقل والعسر خرج به الكلمة والكلام عن الفصاحة فيخرج عن البلاغة
لان الفصاحة ماخوذة في البلاغة وسقوط الكلام من الفصاحة يقتضي
سقوطه من البلاغة قوله اي الفرع في البيت السابق وهو قوله وفرع
يزين المتن اسود فاحم اثيث كقنو النخلة المتعثكل الواو واو رب
والفرع الشعر الكثير التام والمتن الظهر والاثيث الكثير الطويل والقنو
بالضم والكسر عذق النخلة وكباسها وهي من التمر بمنزلة العنقود من
العنب والمتعثكل كثير العثكال بكسر العين وهو صفة القنو والعثكال
والعثكول بضم العين الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان القنو يقال
تعثكل القنو اذا كثرت شماريخه اي عيدانه قوله اي العلا جمع علب بضم
العين وسكون اللام والقصر وهي تانيث اعلا اي الى علو الراس وهي
الخصلة المجتمعة من الشعر اي العقيصة هي القطعة المجموعة من الشعر
هي القطعة المجموعة منه قوله والضابط ههنا ان كل ما يعده الى العاجز

في باب التنافر هو ان كل لفظ يعده الذوق الصحيح ثقيلا على اللسان متعسر النطق
بسبب اجتماع الحروف المخصوصة فيه الموجب ثقله على اللسان وعسر
النطق به فهو متنافر سواء كانت تلك الحروف قريبة المخارج او بعيدة
المخارج او قريبة المخارج فان حروف بعض كلمة قريبة المخارج او بعيدة المخارج ح
او قريبة المخارج وبعيدة المخارج مع انها فصيحة ولو كان قرب المخارج او بعدها
سبب التنافر لما وجد من هذا التقسيم فصيح والذوق الصحيح كيفية نفسانية
يحصل باستقراء خواص تراكيب البلغاء وتتبعها قوله من المهموسة الرخوة
الخ والحروف المهموسة الرخوة هي التي يجري بها الصوت حقيقيا والمجهورة هي
التي يكون بها الصوت جهرا قوله كما لا يخرج الكلام الطويل قياس لعدم خروج
الكلام الطويل عن الفصاحة بسبب اشتماله على كلمة فصيحة على عدم خروج
الكلام الطويل عن العربية بسبب اشتماله على كلمة غير عربية فكذلك
لا يخرج يعني فكما لا يخرج السورة عن العربية باشتمالها على كلمة غير عربية
فكذلك لا تخرج السورة عن المعربية عن الفصاحة باشتمالها على كلمة
غير فصيحة لكن هذا القياس لما بين المقيس والمقيس عليه من المباينة فان فصاحة
الكلام مشروطة بفصاحة جميع كلماته وعربية الكلام غير مشروطة بعربية
جميع كلماته فالمشتمل على كلمة غير عربية عربي والمشتمل على كلمة غير فصيحة
غير فصيح جدا وفي هذا القياس وكساده بين وظاهر قطعي على انه يستلزم
ان يكون غير الفصيح فصيحا وان يقع الفرق بين الطويل والقصير
من الكلام وتفسير الكلام بما ليس بكلمة ينافيه مطلقا وعلى تقدير تسليم صحة القياس
المذكور فكيف تسليم ما يلزمه من نسبة الجهل والعجز الى الله تعالى عن ذلك
علوا كبيرا والحاصل ان منشا التنافر ما ذكرنا لا قرب المخارج ولا بعدها
ولا غير ذلك من توسط حرف من المهموسة الرخوة مثلا بين حرف من المجهورة
الشديدة وحرف من المجهورة مثلا ولا امثال ذلك جدا قوله هو النباح

[illegible]

يعني ان المسرج كما يكون من قبيل الغرابة ان لو جعلناه مشبها بالسيف السريجي
او بالسراج كذلك يكون من هذا القبيل ان لو جعلناه اسم مفعول من
سرج الله وجهه اي بهجه وحسنه اما الاول فلان اتحاد استعمال المسرج بهذا
بأحد المعنيين ايهما كان بعيد حيث يحتاج الى ان يقال فعل من التفعيل
قد يجي لنسبة الشي الى اصله نحو تممه اي نسبه الى تميم فمسرج يعني منسوب الى السيف
السريجي او السراج اي شبه به احدهما لكن نسبة الشي الى الشي لا يدل بمجردها
على التشبيه فاخذ التشبيه من مجرد النسبة بعيد جدا واما الثاني فلان استعمال ل
التسريج بمعنى التبهيج والتحسين في العبارة المذكورة يحتمل ان يكون صادرا
من المولدين من العرب ولا وثوق بعربيتهم على ان هذا الاشتقاق لا
يجوز ان يكون ماخوذا من السراج حيث قال الامام المرزوقي السريجي
منسوب الى السراج يعني معنى السيف السريجي المنسوب الى السراج ويجوز
يعني ان يكون وصف السيف بذلك اي بالسريجي اي بكونه منسوبا الى السراج ج
لكثرة مائه ورونقه حتى كان فيه سراجا ومنه ما قيل سرج الله امرك اي حسنه
ونوره اي ومن السراج اخذ ما قيل سرج الله الخ كما منه اخذ السريجي وآل
امر المسرج على تقدير جعله اسم مفعول من سرج الله وجهه الى النسبة الى النسبة
فقد سبق ان مجرد النسبة لا يدل على التشبيه فاخذ منها بعيد جدا والمقصود
في تلك النسبة المبالغة في الوصف بالرونق وفي الدعاء بالتحسين والتنوير
فان قلت ليس المراد انه بهذه حتى يبعد اخذها من النسبة ويلزم الغرابة بل
النسبة فيكون معنى سرجا منسوبا الى السراج للمبالغة في وصف المرسن بالبريق
واللمعان لا في التشبيه قلت نعم لكن عدم الاطلاع على هذا الاشتقاق ل
من الفصحى ويجوزه ان يكون توليدا فيكون غريبا ايضا والحاصل ان مسرجا
ههنا من قبيل الغرابة سواء جعل اسم مفعول منه اولا واريد به النسبة فقط
اولا وقيل ان فعل يجي للصيرورة في فاعله كاصله نحو قوس الرجل اي صار

كالقوس

كالقوس فالمسرج مصدر ميمي منه بمعنى الفاعل لا اسم المفعول قلت الظاهر ان
لا يكون مصدرا ميميا وليس هذا راجحا على كونه اسم مفعول حتى يعدل اليه
قوله على خلاف قانون مفردات الالفاظ الخ ان القانون قسمان قانون
مستنبط من تتبع المفردات الموضوعة اعني المصادر الموضوعة وقانون
مستنبط من تتبع ما هو في حكم المفردات الموضوعة اعني المشتقات
من الماضي والمضارع واسم الفاعل وغير ذلك وكون الكلمة على خلاف
القانون الثابت من الواضع يخرجها عن الفصاحة جدا قوله فنحو ال
وما والخ دفع لما يقال ان مخالفة القانون لا تخل بالفصاحة والا لزم ان
لا يكون نحو ال وماء وابى ياباى وعور يعور فصيحا وكونه فصيحا يدل على عدم
اخلال المخالفة بالفصاحة وكل كلمة تشتمل على المخالفة لابد وان تكون
فصيحة مثلها والا فلابد من ان لا يكون مثلها فصيحا ايضا اصلا ووجه
الدفع ان المراد ليس مطلق المخالفة حتى يرد هذا فان بعض المخالفة
وهي التي صدرت عن الواضع وثبتت مخالفة لا تخل بالفصاحة كما يقال
لكن التي صدرت عن غيره فهي تخل بها جدا والمراد هذه لا تلك على انها
ليست في شيء من المخالفة اصلا لان امثال الالفاظ المذكورة ثبتت
من الواضع كذلك والثابت من الواضع يحفظ على اي وجه ثبت ولا خلاف
فيه اصلا قوله وفيه نظر الخ اي في لزوم خلوص المفرد عن كراهة السمع
في فصاحته نظر بناء على ان الخلوص من الغرابة يستلزم الخلوص من الكرهة
نظرا الى انها من جهة الغرابة اذ لو لم يكن في المفرد غرابة لما كانت فيه
كراهة لكن في هذا النظر لان استلزام الخلوص من الغرابة الخلوص عن
كراهة الغريب لا يوجب الخلوص عن كراهة غير الغريب ومراد القائل
الخلوص عن كل الكراهة دون بعضها والدعوى على وجه الكلية وكما ان الغريب
كريه وغير كونه كريه والنظر على وجه الجزئية وانتفاؤها من وجه ليس انتفاؤها من كل وجه

كما ان الغريب كريه وغير كريه كذا الكريه غريب وغير غريب فكما لا بد في فصاحة
المفرد من خلوصه عن كل غرابة فكذلك لا بد فيها خلوصه عن كل كراهة
فيجب ان يقال في تعريف الفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر الحروف
والغرابة ومخالفة القياس والكراهة في السمع حتى يطرد التعريف ولا يلزم كون
نحو الفصيح فصيحا والا فالتعريف من جهة الطرد والمنع فاسد جدا قوله وفيه
نظر الخ اي في رجوع الكراهة في السمع وعدمها الى طيب النغم وعدم طيب
النغم لا الى نفس اللفظة حتى يكون وجود الكراهة من عدم طيب النغم وعدمها
من وجود طيب النغم لا من نفس اللفظ نظر جدا لانهما لا يرجعان اليها بل
الى نفس لوجود القطع بكراهة نفس لفظ الجرشى دون لفظ النفس سواء كان
متلفظا بطيب النغم او بغير طيب النغم فلو كان كما قال لكان مستكرها عند التلفظ
بغير طيب النغم وغير مستكره عند التلفظ بطيب النغم واستكراهه في التلفظين
دال على ان الكراهة في السمع وعدمها يرجعان الى نفس اللفظ لا الى طيب
النغم وعدم طيبها قوله مع فصاحتها حال لكن الحق ان يكون حالا من الامور
الثلثة فان لكل منها في وقوعه في الكلام حالتان حالة وقوعه مع فصاحة الكلمات
وحالة وقوعه مع عدم فصاحتها والحالة الثانية ساقطة من الاعتبار اصلا لسقوط
هذا الكلام عن درجة الفصاحة رأسا بعدم فصاحة كلماته قطعا فضلا عن
اعتبار ما فيه من شيء من هذه الامور في الاحتراز عنه وعده مما يحترز عنه في فصاحة
الكلام فتعين الحالة الاولى لان تعتبر في الاحتراز وتعد مما يحترز عنه في فصاحة الكلام
فالمعتبر في فصاحة الخلوص عن هذه الامور حال كونها مع فصاحة الكلمات
لان عدم فصاحتها لسقوط تلك الحالة عن النظر اولا فضلا عن النظر ثانيا في الخلو
عنها وعدمه مع عدم فصاحتها مطلق ساقط رأسا لانتفاء الفصاحة اصلا تلك
الحالة اي حالة كونها مع فصاحة الكلمات كما هي قيد لها اي لهذه الامور قبل دخول
النفي وهو الخلوص عليها كذلك قيد لها بعد دخوله عليها لان جعل القيد للنفي دون

المنفي وهذه الامور انما هو اذا لم يصح جعله للمنفي قبل النفي لا مطلقا وهذا
المقام مما يصح جعله للمنفي قبل النفي فيصح جعله له بعده ايضا ولا بعد وفيه
يلزم ان يكون الكلام المشتمل على تنافر الكلمات الغير الفصيحة فصيحا وهم
لانه ساقط اصلا فضلا من توهمه فرعا والقول بحيلته من الكل ث ولزوم
ذكر تلك الحال في جنبها للسلامة من الفصل بين الحال وذيها جهل
ومن الحضير في خلوصه بعد جعل القيد لوجوده هذه الامور لا يوجب
اختصاصه بوجوده بخصوصه فلزم على تقدير حصول الخلوص منها المعتبر في الفصاحة
بالخلوص عن القيد وهو فصاحة الكلمات او بالخلوص من المقيد وهي الامور
او بالخلوص عنهما ان يكون الكلام المشتمل على تنافرها مع عدم فصاحتها
فصيحا ويتحقق هذا النقض بل نعم هذا القيد لوجودها وعدمها لان الفصاحة
في الكلمات كما توجد عند وجودها كذا توجد عند عدمها فلا يلزم النقض
على تقدير حصول الخلوص منها باي وجه كان وانما يلزم ان لو اعتبر تنافرها
مع عدم فصاحتها وقد عرفت انه قطع عن الاعتبار اصلا والا لازم على هذا
التقدير انتفاء النقض لا وجوده حيث يحصل الصلاح بتحقق الفصاحة
للكلام بتحققها للكلمات فانه قد انتفى في تركيبها وتركيبها هذه الامور مطلقا
سواء اعتبر انتفاء قيدها معها اولا والحاصل ان كلمات الكلام اما فصيحة
او غير فصيحة وعلى كل منهما اما معها شيء من هذه الامور او لا فالاقسام اربعة
فالقسمان ساقطان عن النظر احدهما ان يكون مع الكلمات الغير الفصيحة
شيء منها وثانيهما ان لا يكون معها شيء والاخران منظوران لكن احدهما
وهو ان يكون مع الكلمات الفصيحة شيء منها منظور بنظر الرد والنفي و
وثانيهما وهو ان لا يكون معها شيء منظور بنظر القبول والاثبات وقيد
فصاحة الفصاحة انما اتى به هناك اي في التعريف لبيان ما هو الساقط من
هذه الاقسام وما هو المنظور منها وايضاح ما هو المردود والمنفي من المنظور

وما هو المقبول المثبت والقسم الرابع فصيح مراد والثلثة الاول غير فصيح وكل
منها مردود ويبو التحقيق الحقيق بهذا المقام الدقيق ودع ما عداه من القيل
والقال السحيق لا يسمن ولا يغني من جوع ايها الصديق اطلعنا الله واياكم
على اسرار التحقيق وافاض علينا وعليكم بفيضه الاقدس المقدس انوار
التدقيق قوله بين الجمهور يعني لا يلزم من كون تاليف الكلام على وفاق
القانون المشهور بين غيرهم كونه على وفاق القانون المشهور بينهم
مع يكون الكلام خالصا من ضعف التاليف فصيحا عندهم ايضا فان
الاضمار قبل الذكر مطلقا اي لفظا ومعنى وحكما خلاف القانون المشهور
بينهم فالكلام المشتمل عليه ليس بفصيح عندهم نحو ضرب غلامه زيدا فان
الضمير مذكور قبل المرجع في مثله مطلقا وقوله لفظا ومعنى وحكما يجوز ان يكون
قيدا للذكر وحده وقرينة على حذف قيد الاضمار اي كذكر الضمير لفظا ومعنى
وحكما قبل ذكر المرجع كذلك وان يكون قيد الاضمار وحده والتقدير
مثل التقدير المذكور غير ان لفظا ومعنى وحكما يصرح به مرتين وان يكون
قيدا لهما على سبيل البدل وهذا اولى والحاصل ان كل واحد من الضمير
والمرجع مذكور مطلقا غير ان ذكر الضمير قبل الذكر المرجع مطلقا حروف
منها الخ منشأ الثقل في المثال الثاني ليس نفس الكلمات بل حروف منها
يعني الباء والهاء المجتمعة بتكرار امدحه ولهذا قال وهو اي الثقل
في تكرار امدحه اي حاصل في تكراره وانما كان الثقل في الجمع بينهما مع التكرار
لان الجمع بينهما بدون التكرار لو كان منشأ الثقل يلزم ان لا يكون قوله
تعالى فسبحه ايضا وهو فاسد ووقوع الجمع بينهما بدون التكرار في التنزيل
دليل على ان الثقل انما نشأ في هذا المثال من الجمع بينهما مع التكرار
لا من الجمع بينهما بدون التكرار فان مثل الثقل الناشئ من مجرد الجمع
بينهما لا يبيح كونه مخلا بالفصاحة ويدل عليه ايضا ذكر الصاحب جدا وقوله

غير

غير هذا اي غير ما قلت من مقابلة المدح باللوم وقوله هذا اي الغير الذي
اريد او الشيء الذي فيه من الهجنة التكرار اي التكرار الحاصل في مجموع
امدحه مع الجمع بين الحاء والهاء اي في كلا الجزئين وقوله تنافر كامل اي فيه
تنافر كامل لا اكمل اي قريب من المتناهي والا فيلزم ان لا يصح قوله والثاني
دونه قوله اي كون الكلام معقدا هذا بناء على ان يكون المصدر وهو
التعقيد مبنيا للمفعول دون الفاعل فانه لا يصح الحمل في هذا الكلام على ان
يكون مبنيا للفاعل لانه حينئذ يكون صفة المتكلم دون الكلام فينبغي شرط
صحة الحمل وارادة معنى الفاعل او المفعول بالمصدر من قبيل ان يراد بالمصدر
الحاصل بالمصدر دون المعنى المصدري وهو اصل النسبة وكون المتكلم
معقدا او الكلام معقدا المعنى الحاصل بالمصدر واصل هذه النسبة وهو الحدث
الواقع المعنى المصدري هذا الامر يجري في كل مصدر الا ان اللازم لا يراد
به الحاصل بالمصدر بمعنى المفعول لعدم المفعول في اللازم قوله اي ليس مثله الخ
بيان لان الاصل ترتيب الكلام وكون فاء في قوله وما مثله بمعنى ليس وقوله اي الا ابا امه
احد تفسير لقوله ليس مثله في الناس باعتبار الحاصل وقوله وفيه فصل بين
المبتدا والخبر الخ بيان لسبب الخلل الواقع في نظم البيت وترتيبه حيث لم يكن
ترتيب الالفاظ على وفق ترتيب المعاني وبذلك كان على خلاف استعمال الفصحاء
قوله قيل الخ اصل السؤال اغناء كل واحد من ذكر ضعف التاليف
وذكر التعقيد اللفظي بناء على ان التعقيد اللفظي لازم لضعف التاليف وذكر
كل واحد من اللازم والملزوم يغني عن ذكر الاخر التعقيد اللفظي انما هو باعتبار
ان الجواب المذكور انما يدفع اغناء ذكره فلا بد من الاقتصار على اغنائه عنه
في السؤال حتى ينطبق الجواب على السؤال والا لا يندفع السؤال كليا بل
جزئيا ويحصل الجواب ان ذكر ضعف التاليف لا يغني عن ذكر التعقيد اللفظي كليا
انه كما يلزم من ضعف التاليف يلزم من غيره لجواز ان يحصل التعقيد باجتماع

ارادة معنى على الفاعل
او معنى المفعول

عدة امور موجبة الصعوبة فهم المراد كاضمار وحذف وتقديم وتاخير وغير ذلك
مما لا يوجبه المعنى وان كان كل منها جاريا على قانون النحو كما حصل باجتماع عدة
امور ليست كذلك اغناء ذكر ضعف التاليف عن ذكر التعقيد اللفظي اللازم
منه لا يوجب اغناءه عن ذكر التعقيد اللفظي اللازم من غيره حتى يستغنى عن
ذكر التعقيد اللفظي مطلقا بل يحتاج الى ذكره بعد ذكر ضعف التاليف اللازم لا بد
ان يكون الكلام المرتب على القانون النحوي المشتمل على التعقيد اللفظي نظرا
الى الاستعمال الفصيح حيث كان ترتيبه على خلاف ترتيب المعاني فصيحا
مع انه غير فصيح لكون الاستعمال له على خلاف الاستعمال المهم وحاصل اصل الجواب ان كل
واحد منهما يوجد بدون الآخر حيث وجد الضعف في مثل جاء في احمد بالتنوين
بدون التعقيد ووجد التعقيد في امور موجبة لصعوبة فهم المراد جارية على قانون
النحو فلا اغناء في ذكر شيء منهما عن ذكر الآخر اصلا ولا بد من ذكرهما جميعا على
ان الضعف خلاف قانون النحو والتعقيد خلاف الاستعمال الفصيح فلا مناسبة
بينهما فضلا من ملازمة بينهما قوله وبهذا الخ اي وبما ذكرنا في وجه النظر من جواز
ان يكون يحصل التعقيد باجتماع عدة امور موجبة لصعوبة فهم المراد الخ يظهر
فساد وان لا يحتاج في بيان التعقيد في بيت الفرزدق الى ذكر تقديم
المستثنى على المستثنى منه بناء على جواز تقديمه عليه باتفاق النحاة كما قيل
فان كون تقديمه عليه جائزا باتفاق النحاة وجاريا على قانونهم لم يوجب
ان لا يكون سببا لزيادة التعقيد الكائن مما يقبل الشدة والضعف
حتى لا يحتاج الى ذكره في بيان التعقيد في البيت بل لا يتجه فاذا كان
مما يوجب زيادة التعقيد كما لا يخفى وان كان جائزا باتفاقهم وجاريا
على قانونهم يحتاج الى ذكره في بيان تعقيد البيت ويتجه جدا فان هذا
الايجاب وجه لذكره قطعا للخلل في انتقال الذهن الخ اي لخلل
في انتقال الذهن من المعنى اللغوي الى المعنى المقصود وبهمنا قرينة على ان

يراد بالخلل الواقع للمتكلم وفي قوله لخلل واقع في النظم فانه خلل المتكلم وقرينة
على ان يراد به الخلل الواقع للسامع وهي ما يتبادر من انتقال الذهن من ان
المراد منه انتقال ذهن السامع دون المتكلم فان اريد الخلل الواقع في انتقال
ذهن المتكلم نظرا الى قرينة فالخلل علة وايراد لازم بعيد مفتقر الى واسطتين
او اكثر في الكلام مع خفاء القرينة الدالة على المقصود وعدم ظهور دلالة الكلام
على المراد معلول اذ عدم ظهور الدلالة مسبب من الايراد وهو مسبب من الخلل
فان تاليف الكلام مبني على الايراد وهو على الانتقال فالخلل في الانتقال
موجب الخفاء في الايراد وهو يوجب عدم ظهور الدلالة كما ان عدم الخلل
فيه يوجب الظهور في الايراد والدلالة والاستدلال بالخلل على عدم ظهور الدلالة
في قوله لا يكون الكلام ظاهر الدلالة على المراد لخلل واقع في انتقال الذهن الى
آخره من قبيل الاستدلال بالعلة على المعلول على ما هو الشان في البرهان
اللمي وبالايراد على الخلل في قوله وذلك اي الخلل يعلم ويظهر بسبب ايراد اللوازم
البعيدة الخ من قبيل الاستدلال بالمعلول على العلة على ما هو شان البرهان
الاني فان اريد باللوازم والوسايط معنى الجنس نظرا الى ان لام الجنس يبطل
الجمعية الى الجنسية فلا خفاء في اشتراط لزوم التعدد في اللازم المورد في الكلام
والمراد بكثرة الواسطة كونها فوق الواحد فلا اشكال لجواز وحدة اللازم
مع كثرة الواسطة وان اريد معنى الجمع فلا بد ان يعتبر بحسب مواد الكلام
وافراده فيكون اللازم في كل مادة من مواده وجود لازم بعيد مفتقر
الى واسطتين او اكثر حتى يعرف الخلل ويظهر بايراد ذلك اللازم
مع خفاء القرينة الدالة على المقصود وان امكن معرفته وظهوره بايراد
لازم بعيد بواسطة واحدة مع الخفاء لكن هذا الايراد نادر ولذلك
قيد الوسائط بالكثرة اشارة الى ان الايراد المشتمل على كثرة الوسائط
غالب والمشتمل على وحدتها نادر وتخصيص الغالب بالذكر اولى فكان

تخصيصه بالذكر كان باعتبار كثرته وغلبته فكذلك ان تخصيص كون عدم ظهور الدلالة
لايراد اللوازم البعيدة المفتقرة الى الوسايط بالذكر كان باعتبار كثرته
وغلبته والا فكما يحصل معرفة الخلل بايراد لازم بعيد بواسطة واحدة مع
خفاء القرينة الدالة على المقصود ايضا فكذلك يحصل عدم ظهور الدلالة
لعدم الملازمة بين المعنى الاول اللغوي والمعنى الثاني المقصود ايضا الا انهما
نادران ولهذا كان ذكرهما مطويا وكان الغالب الكثير مذكورا ولم يكن
طي ذكرهما بناء على عدم حصول المقصود بهما واختصاص الحصول بغيرهما
بل على ندرتهما وقلتهما وان اريد الخلل الواقع في انتقال ذهن السامع
فالخلل معلول وعدم ظهور الدلالة وايراد اللوازم البعيدة علة فالاستدلال
بالخلل على عدم ظهور الدلالة برهان اني لكونه استدلالا بالمعلول
على العلة وبايراد على الخلل برهان لمي لكونه استدلالا بالعلة على المعلول
ومن قال ان الخلل علة لعدم ظهور الدلالة فان اراد خلل المتكلم
فصحيح والا ففاسد سواء اراد مطلق الخلل او خلل السامع اذ مطلق الخلل
او خلل السامع ليس بعلة فان خلل المتكلم هو العلة لا غير **قوله** وبالنصب
وهم اي تسكب بالنصب على تقدير ان عطفا على بعد الدار ان حمل السين
على الاستقبال او على التقرير وان على التاكيد وهم اي ناش عن وهم لانه
يوجب ان يكون السكب في الاستقبال وسيلة الى الفرح في الاستقبال
وهذا غير مراد لان جعل السكب في الحال وسيلة الى الفرح في الاستقبال
وهذا المعنى انما يفيده الرفع ولهذا كان الرفع صحيحا والنصب وهما ويمكن
ان يقال النصب على تقدير العطف على بعد الدار باعتبار الحمل على التاكيد
ليس بوهم بل هو صحيح ايضا لان المعنى حينئذ طلب البعد في الحال وسكب
الدموع في الان ليحصل القرب في الاستقبال والفرح في الحال ولا شك
ان ارادة الصبر على البعد عن الاحبة وسكب الدموع والحزن على فراق الاصدقاء

في الحال

في الحال وسيلة الى نهاية النيل الى وصل الخلان وسرور الاخوان **قوله** فان
الانتقال من جمود العين الخ حاصله ان جمود العين يراد به اولا خلوها عن
الدموع اذا اريد البكاء في حال الحزن او الفرح والاول لبخلها والثاني لسرورها
وثانيا بخلها وثالثا سرورها كناية والكناية به عن البخل الملزوم له اشهر منها
على عن السرور الملزوم له والمقصود ههنا هو السرور لكن الانتقال من
المعنى الاول وهو الخلو عن الدموع لا يكون اليه لخفائه وبعده عنه لتوسط
معنى البخل بينهما بل يكون الى البخل لظهوره وقربه لعدم توسط شيء وهو
يورث الكلام تعقيدا جدا او يسقطه عن الفصاحة قطعا **قوله** ومعنى
البيت الخ اي معناه الصحيح والطب نفس المتكلم من طاب يطيب
ونفسا تمييز كما يدل عليه عبارة الشرح واللغوم ههنا اي في بيان معنى
البيت كلاما فاسد ووجه فساده انهم جعلوا الزمان والاخوان باتيان
بنقيض ما تطلب المراة انه مطلوب وليس مطلوبة وليس حالهما كذلك لانهما انما
باتيان بنقيض ما هو مطلوب المراة في الواقع لا بنقيض ما ليس مطلوبا في الواقع
لكنه اظهر انه مطلوبه ويمكن دفع هذا الفساد بما هو الظاهر ان الشعراء من التعقد
الى طلب خلاف مطلوبهم نسبا الى حصوله لما اشتهر ان الزمان والاخوان
باتيان بخلاف المطلوب وهذا من الامور الطيبة التي ياتي بها الشعراء انظرف
ولا يقدح فيه امثال هذه المناقشة   كانها تجري في الماء اي كان سيرها
في البر جريها في الماء فيكون تشبيه سيرها في البر بجريها في البحر في سرعة
السير مع عدم اتعاب الراكب وعلى هذا يكون اطلاق السبوح على الفرس
المستعار تبعية **قوله** قبل التكرار الخ منشأ هذا السؤال والاشكال حمل
الكثرة المضافة الى التكرار على مقابلة الوحدة والتثنية اعني ما فوقهما من الجمع
وجعل التكرار في علا للكثرة من قبيل اضافة المصدر الى فاعله وتقريره ان
التكرار هو ذكر شيء مرة بعد اخرى فان كان معناه ان التكرار مجموع الذكرين

بتثليث الذكر لا يتحقق تعدد المجموع وتثنيته فضلا فتثليثه وان تحقق تعدده
وتثنيته لكن لا يتحقق كثرته وجماعته فلا بد من تثليث المجموع على التقدير
الاول ومن تثليث الذكر الاخير على التقدير الثاني حتى يحصل ثلث تكرارات
ويتحقق كثرة التكرار والا فلا يخفى انه لا يحصل كثرة التكرار بذكر الشيء
ثالثا والجواب ان المراد بالكثرة ما يقابل الوحدة فلا يخفى حصول الكثرة
بذكر الشيء ثانيا لان التكرار بذكر الشيء ثالثا يكون اثنين وفي الاثنين ما يقابل
في الواحد من الكثرة المقابلة للوحدة واضافة الكثرة الى التكرار من
اضافة السبب الى المسبب لا من اضافة المصدر الى فاعله اي كثرة الذكر بسبب
التكرار يقال فلان برأى ومسمع الخ استشهاد على ان معنى فانت برأى
من سعاد ومسمع انت بحيث تراك سعاد وتسمع صوتك قوله وتشهد
ذلك مما يشهد به العقل والنقل اي كل واحد منهما يشهد بفساد
ما قيل من ان معنى فانت برأى من سعاد ومسمع انت بموضع ترى
منه سعاد وتسمعين صوتها اما النقل فاشار اليه بقوله كذا في الصحاح
يعني هذا المعنى يخالف المعنى المذكور في الصحاح واما العقل فلان التوجع
والتحسر لانك تسمع صوتها فلا معنى له لان الداعي الى الامر بالصوت ليس
سماع المصوت صوت الغير بل سماع الغير صوته لكن هذا الرد انما يتجه اذا
كان المراد بالسمع الصوت وسرور سعاد وانت طائرها واما اذا كان
المراد به نشاط الحمامة وسرورها برؤيتها سعاد وسماعها صوتها كما
يترنم البلابل بنشاط بهذه الانوار وملاحظة الاذكار فلا يتجه جدا كما يشهد به
الذوق الصحيح فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم لان الرؤية
والسماع مما يلزمه النشاط والسرور كما ان النشاط والسرور مما يلزمه
التصويت وسبب السجع السرور وسبب السرور الرؤية والسماع والمراد
التحسر والتحزن على عدم رؤيته انت عن سعاد وانتفاء سماعه صوتها فكانه

يقول

يقول يا ليتني كنت بهذه الحلية حتى ارى سعاد واسمع صوتها قوله راسخة في النفس
احتراز عن الحال فانها كيفية غير راسخة في النفس وذلك لان الكيفية المختصة
بذوات الانفس ان كانت راسخة في محلها وموضوعها تسمى ملكة والا تسمى حالا
فالملكة كيفية راسخة في النفس والحال كيفية غير راسخة في النفس فيكون
قوله راسخة في النفس احترازا عن الحال واشعارا بان الفصاحة من الهيئات
الراسخة حتى لو عبر عن المقصود بلفظ فصيح من غير رسوخ فيه لا يسمى فصيحا في الاصطلاح
كما صرح به وان سمي فصيحا في غيره قوله فيخرج بالقيد الاول الخ يعني يخرج بالقيد
الاول وهو قوله لا يتوقف تعقله على تعقل الغير عن تعريف الكيفية الاضافة
لان تعقل احد المتضايفين يتوقف على تعقل الاخر الفعل لان تعقل الفعل
يتوقف على تعقل الفاعل والانفعال لان تعقل الانفعال يتوقف على تعقل
المنفعل ونحو ذلك من الاعراض النسبية وبالقيد الثاني وهو قوله لا يقتضي
القسمة الكم اي العرض الذي يقتضي القسمة اقتضاء اوليا اي بالذات
سواء كان متصلا قار الذات مجتمع اجزاؤه في الوجود كالمقدار المنقسم
الى الجسم والسطح والخط او غير قار الذات غير مجتمع اجزاؤه في الوجود كالزمان
او كان منفصلا كالعدد فقط كالعشرين والثلثين وبالقيد الثالث وهو
قوله واللاقسمة النقطة والوحدة لانهما تقتضيان اللاقسمة اقتضاء
اوليا اي بالذات اذ النقطة ذو وضع لا جزء له والوحدة كون الشيء
بحيث لا ينقسم الى امور متشاركة في ذاته وبالقيد الرابع وهو قوله اقتضاء
اوليا يدخل في التعريف الكيفيات التي اقتضى بعضها القسمة بواسطة
المحل والمتعلق كالعلم بالمعلومات المقتضية للقسمة بالذات وبعضها اللا
قسمة بواسطة المحل والمتعلق كالعلم بالمعلومات المقتضية للاقسمة بالذات
دون ان يقول نعبر الخ فيه رد على من اشترط في تسمية الفصيح فصيحا وجود
التعبير والنطق يعني ليس هذا شرطا في ذلك فان شرطها حصول الملكة المذكورة

اذ هي سبب الاقتدار على التعبير فاذا وجد الشرط يوجد المشروط وهو التسمية
والاقتدار وما يترتب على الشرط والمشروط من التعبير والنطق فطرفا سيان
فلا دخل في المشروط اصلا **قوله** ليعم المفرد والمركب يعني انما قال بلفظ فصيح
ولم يقل بكلام فصيح ليناسب المقصود فان اللام فيه للاستغراق العرفي
اي كل مقصود وقع عليه قصد المتكلم وارادته فيعم المقصود بالمركب فلا بد
من تعميم العبارة جدا ولا يكون هذا الا بان يقول بلفظ فصيح فانه يعم المفرد
والمركب كما ان المقصود يعم مقصود كل منهما ولو قال بكلام فصيح لكان
خاصا بالمركب فيلزم تخصيص المقصود بمقصوده واللازم باطل وكذا الملزوم
لان قصد المتكلم كما يقع على المركب كذلك يقع على المفرد فلا بد من التعميم
لفظا كما لا بد منه معنى حتى يقع بين الكل التساوي في العموم والتناسب
في الشمول **قوله** والحال هو الامر الداعي الخ بدا بتعريف المضاف اليه لان
معرفة المضاف متوقفة على معرفة المضاف اليه ولما لم تعرف الحال لا تعرف
مقتضاها فلا بد من تعريف الحال حتى يعرف مقتضى الحال والمراد بالخصوصية
الوجه المخصوص كالاقتصار على اداء اصل المراد بالنظر الى خالي الذهن والتاكيد
استحسانا بالنظر الى الطالب المتردد ووجوبا بالنظر الى المنكر واياما كان فا
فالخصوصية خارجة عن الكلام المؤدى به اصل المراد وزائدة على اصل
المراد كما يدل عليه كلمة مع وتقييد الكلام بكونه مؤديا به اصل المراد اذ اخذ
في مجموع الكلام المركب من الكلام المؤدى به اصل المراد ومن الخصوصية
واعتبار تلك الخصوصية لا يقتضيه الا الحال والامر الداعي فلولا اقتضاء
الحال لقصد المتكلم اليها ولا دعوة الداعي الى اعتبارها بها مع الكلام لما قصد
اليها ولما اعتبرها كما ان نفس الكلام لا تقتضيه الا الافادة فائدة الخبر او لازمها
او غيرهما فلولا اقتضاء هذه الافادة مقصودة على نفس الكلام وغير متجاوز
الى اعتبار تلك الخصوصية فكذلك ان اقتضاء الحال مقصور على تلك الخصوصية

وغير

وغير متجاوز الى نفس الكلام لكن الافادة تحتاج في كونها على وجه البلاغة الى اعتبار
الخصوصية والحال تحتاج في اعتبار مقتضاها الى نفس الكلام وهذا عارض وذلك
ذاتي والعارض ليس في حد الذاتي وانما قال الى ان يعتبر مع ان الحال انما تدعو
الى نفس الخصوصية اذ مقتضى الحال نفسها لا اعتبارها اشارة الى ان تلك
الخصوصية انما تعد مقتضى الحال اذا وقعت في الكلام بطريق اعتبار المتكلم وقصده
حتى لو وقعت بطريق الاتفاق لا تعد مقتضى الحال ولما كان للاعتبار مدخل عظيم في
في مقتضى الحال بالغ في اشتراطه فجعل المقتضى نفس الاعتبار ولهذا قال المصنف فيما بعد
فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب مبالغة فقول الشارح الى ان يعتبر تمهيد
لقوله هو الاعتبار المناسب والضمير في قوله وهو مقتضى الحال يرجع الى الخصوصية
وتذكيره باعتبار تاويلها بالوجه المخصوص او باعتبار الخبر ويجوز ان يرجع الى ان يعتبر
بجعل اعتبار الخصوصية مقتضى الحال بطريق المبالغة **قوله** مثلا كون المخاطب الخ
ناظر الى قوله والحال هو الامر الداعي الخ وقوله والتاكيد مقتضى الحال ناظر
الى قوله وهو مقتضى الحال في تطبيق المثال على الممثل وقوله وقولك الخ تكميل
للتمثيل للكلام البليغ وتحقيق ذلك الخ اي تحقيق كون مثل قولك
لمن طلب المنكر للحكم ان زيدا في الدار مؤكدا بان مثلا كلاما مطابقا لمقتضى
الحال ان يقال انه من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال وهو الكلام
المؤكد الكلي الذي يقتضيه حال الانكار ومطابق له بمعنى كونه كلاما مطابقا
له انه جزئي واحد من جزئياته وصادق عليه على عكس ما هو المشهور من ان
يقال ان الكلي مطابق للجزئيات وصادق عليها وقوله فان الانكار مثلا
الخ تعليل لقوله انه من جزئيات ذلك الكلام الخ وهذا اشارة الى ان زيدا
في الدار باعتبار كونه كلاما مؤكدا بان مثلا والضمير فانه راجع اليه والضمير
في له وعليه راجع الى ذلك الكلام الذي يقتضيه الحال وذلك فيه اشارة
الى مقتضى الحال في قوله كلام مطابق لمقتضى الحال وتقييده بالكلام الذي تقتضيه

الحال بيان لكون المراد بمقتضى الحال هنا هو الكلام الذي يقتضيه الحال يعني الكلام
الكلي المركب من الكلام المؤدي به اصل المراد ومن الخصوصية لا اعتبار الخصوصية
لان اطلاق مقتضى الحال على الخصوصية انما هو بطريق المسامحة بناء على انها
سبب لتحقق ما هو مقتضى الحال اي بطريق التجوز في هذا الاطلاق من قبيل
اطلاق اسم السبب وارادة المسبب والا فمقتضى الحال عند التحقيق هو ذلك
الكلام الكلي المركب منهما وقوله وهو مقتضى الحال الخ بيان للمجاز في الاطلاق
مقتضى الحال وقوله وتحقيق ذلك الخ بيان للحقيقة في اطلاقه فمعناه الحقيقي
هو الكلام الكلي المذكور ومعناه المجازي هو الخصوصية او اعتبارها واليه
اشار بقوله وان اردت تحقيق هذا الكلام الخ اي تحقيق كلام كون
مثل ان زيدا في الدار من جزئيات الكلام الذي هو مقتضى الحال وكون
مقتضى الحال في الحقيقة هو هذا الكلام الكلي على وجه التفصيل والا فقد افاد
في التحقيق بما اجمالا اما افاده في التحقيق ههنا تفصيلا غير انه جعل الصدق
هنا على عكس ما هو المشهور وهو اصطلاح المعقول وههنا على ما هو المشهور
فالاولى جعله على المشهور لانه لا يلزم تعكيس الاصطلاح فان اسنى المطابقة
بمعنى الصدق اصطلاح المعقول فلا بد في الاستعمال من الموافقة للاصطلاح
او حمل المطابقة على المعنى اللغوي وهو الموافقة أو الكلام الجزئي الذي يورده
المتكلم يوافق لمقتضى الحال باشتماله على الكلام الكلي والحاصل ان مقتضى الحال
كلام كلي هو المجموع المركب من الكلام المؤدي به اصل المراد من خصوصية
ما معتبرة معه الا انه قد يطلق مسامحة وتجوزا على هذه الخصوصية بناء على انها
جزء هو سبب لتسمية الكل بمقتضى الحال وتحقق اتصافه بكونه مقتضى الحال
وكل من هذين الجزئين كلي فيكون المركب منهما كليا فلا بد للكل واحد من
جزئياته في بلاغته من امرين الفصاحة والمطابقة والبلاغة عبارة عن
مجموع الامرين حتى انما بها ينتفي يلزم انتفاء البلاغة قطعا قوله فان مقامات

الكلام

الكلام متفاوتة تعليل لاختلاف مقتضى الحال اي انما كان مقتضى الحال
مختلفا لان المقامات التي تقتضي ورود الكلام على وجه مخصوص متفاوتة
ومتخالفة فعند تفاوت المقامات واختلافها يختلف مقتضى الحال ايضا
قوله لان الاعتبار اللائق الخ بيان لوجه تعليل اختلاف مقتضى الحال
بتفاوت المقامات وقوله وهذا اي كون الاعتبار اللائق بهذا
المقام مغاير الاعتبار اللائق بذلك المقام عين تفاوت مقتضيات
الاحوال الخ بيان لانطباق العلة والدليل وهو تفاوت المقامات
على المعلول والمدعى وهو اختلاف المقتضى ووجه الاعتبار المشار اليه بقوله
وهو ان يتوهم الخ كون الامر الداعي سببا لورود الكلام على وجه مخصوص
في زمان ومحل فيناسب اعتبار كونه زمانا للورود ومحلا له فبالاعتبار
الاول اطلق عليه الحال وبالثاني المقام فالمعتبر في الحال كونه زمانا للورود
وفي المقام كونه محلا له وهما متحدان بحسب المفهوم والمسمى وهو الامر الداعي ومتغايران
بحسب الاعتبار وهذا التغاير لا يقدح في ذلك الاتحاد فلا خفاء ان
تفاوت مقتضيات المقامات واختلافها عين تفاوت مقتضيات
الاحوال واختلافها ومبدأ اختلاف المقتضيات اختلاف الاعتبارات
ومبدأ اختلاف الاعتبارات اختلاف المقامات والاحوال فيكون
مبدأ اختلاف المقتضيات اختلاف المقامات والاحوال قوله وفي هذا الكلام
الخ انما الاشارة في قوله وهو مختلف فان مقامات الكلام الخ الى ضبط مقتضيات
الاحوال فان مقتضى الحال اما مختص باجزاء الجملة مثل خلو الاسناد عن
التاكيد وكونه مؤكدا استحسانا او وجوبا وكون كل من المسند والمسند اليه
محذوفا او مذكورا معرفا او منكرا او نحو ذلك او مختص بالجملتين فصاعدا كالوصل
بين الجملتين او فصلهما او غير مختص بشيء منهما بل يجري على العموم كالايجاز والاطناب
والمساواة او كل منهما عام الوقوع حيث يقع في الجملة واجزائها وفي الجملتين

واجزائهما وفي الجملة واجزائها واما تحقيق مقتضى الحال اى تبيين ما هو معناه

الحقيقي فلان اضافة المقامات الى الكلام تحقق ان مقتضى الحال في الحقيقة

هو الكلام الكلي المركب من الكلام الذي ادى به اصل المراد منا الكيفية

المخصوصة كما مر تحقيقه انفا دون تلك الكيفية والاعتبار وهي فانما

يطلق على كل منهما تسامحا وتجوزا بان يطلق اسم المسبب ويراد السبب

كما سبق تنبيه ما ضيا وقوله فمقام كل من التنكير الح تفصيل لتفاوت المقامات

والضمير في تقييده راجع الى احد المذكورات مطلقا لانه صادق على كل

منها على سبيل البدل وقوله لان خلاف الفصل انما هو الوصل تعليل

للاظهرية فقط وتعليل الاخصرية انما بان الاضافة في مقام الوصل

متحدة وفي مقام خلافه متكررة والواحد اخصر من المتعدد قوله ولكل كلمة

الح اى لكل كلمة توضع مع صاحبتها او حال كونها مع صاحبتها او كائنة مع

صاحبتها والفعل في قوله مثلا الفعل الح ناظر الى لكل ومع ان ناظر الى

مع صاحبتها ومع اذا ناظر الى مع ما بترك تلك المصاحبة في اصل

المعنى وقوله وكذا الكل من ادوات الشرط الح عطف على قوله ولكل كلمة

مع صاحبتها الح وتفريع باضمنه المص اياه فيكون لكل صاحبتها مع تلك

الكلمة مقام ليس لها مع غير تلك الكلمة فيكون المعطوف بيان

تضمنه المعطوف عليه من معنى العكس وقوله وعلى هذا القياس اى على

حال ما ذكر من الفعل وادوات الشرط فقياس حال غيرهما من كلمات

الاستفهام والمسند اليه ونحو ذلك وهذه الكلمة اعم من ان يكون حقيقية

او حكمية كالجمل الواقعة موقع المفرد قوله والمراد بالاعتبار الح بيان لكون

الاعتبار هنا بمعنى المفعول لا بمعنى المصدر اى المعتبر المناسب اى الامر

الذي اعتبره المتكلم في الكلام مناسبا للحال والمقام واعتبار المتكلم ذلك

الامر المناسب اما بحسب سليقته وطبعه او بحسب تتبعه تراكيب البلغاء

وهذا

وبهذا التعميم لطريق حصول اعتباره الى الوهب والكسب وقوله نقول

اعتبرت الشيء الح بيان بمعنى الاعتبار اى نظر اليه المتكلم وراعى حاله الكلام

مناسبا للحال والمقام والدليل على كون المراد بالكلام الكلام الفصيح ذكر الحسن

والقبول واضافته اياه الى الكلام اذ لا حسن ولا قبول ولا شأن للكلام

الغير الفصيح مطلقا اى سواء كان مطابقا لمقتضى الحال او لا وعلى كون المراد

بالحسن الحسن الذاتي الداخل في البلاغة ذكر المطابقة والمطابقة في الكلام

انما تحصل برعاية مقتضى المقام والحسن الذاتي فيه انما يحصل بالفصاحة

والخلوص عن الضعف والتنافر والتعقيد كما ذكر وهما داخلان في البلاغة

لان البلاغة على ما عرف عبارة عن المجموع المركب من المطابق والفصاحة

والمجموع مشتمل عليهما وهما داخلتان فيه فيكون المطابقة والحسن الذاتي

داخلين في البلاغة وهي مشتملة عليهما واما الحسن العرضي كما اشار اليه عن البلاغة

لحصوله بما خرج منها من المحسنات البديعية واللفظية والمعنوية وان

كان شأن الكلام قد يرتفع اذا اقتضى الحال ايراد شيء منها وحصل بابراز

المطابقة لمقتضى الحال وكان وافلا في البلاغة كالتفاوت والاعتراض

والتجاهل المذكورة في علم المعاني لكنه لندرته وخفائه وغلبة ما ليس كذلك

وظهوره جعلوا كلها خارجة عن البلاغة ولم يجعلوا الحسن الذاتي اى حاصل

بعضها وافلا فيها لكونه نادرا بل غلبوا الحسن العرضي الحاصل ببعضها

لكثرته على الحسن الذاتي لقلته واعتبروا الكل خارجا لكونه عارضيا والمقصود

هو الذاتي دون العارضي والحاصل ان ارتفاع شأن الكلام الفصيح

في الحسن والقبول الحاصلين بالفصاحة اى ارتفاع حسن الكلام الفصيح

انما هو بمطابقته للاعتبار المناسب والخطاطه بعدم مطابقته له فان الكلام يكون

مستحسنا ومقبولا بالفصاحة عند الفصحاء وبمطابقته للاعتبار المناسب

عند البلغاء فيحصل له حسن وقبول فوق حسن وقبول فلا شك ان شأنه

في الحسن والقبول يرتفع بالمطابقة وينحط بعدمها هذا هو الظاهر من عبارة
المتن والشرح **قوله** يعني اذ اعلم ان العلم الاول مستفاد من قول المص
وارتفاع شان الكلام الخ واضافة الارتفاع الى شان الكلام من
اضافة المصدر الى معموله وهي تفيد الحصر والمعنى ان جميع ارتفاعات
شان الكلام محصور على حصوله بمطابقته للاعتبار المناسب واليه اشار
بقوله على ما يفيد اضافة المصدر وما عبارة عن الحصر واضافة المصدر
كناية عن اضافة الارتفاع ووجه افادتها الحصر ان الارتفاع اسم جنس
معرف باللام بسبب الاضافة ومبتدا ههنا وتعريف المبتدا بلام الجنس
يفيد الحصر كما يفيده تعريف الخبر به والعلم الثاني مستفاد من قوله والبلاغة
في الكلام في تعريف بلاغة الكلام وكل من الحصرين كما هو الظاهر من حصر
الموصوف على الصفة اي حصر الارتفاع على الحصول بالمطابقة للاعتبار
المناسب ومقتضى الحال والعلم الثالث مستفاد من مجموع العلمين
السابقين او من مجموع القولين السابقين وايا ما كان فالمال واحد
وهذا العلم الثالث هو العلم بكون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال
واحدا بحسب المفهوم في اللغة او بحسب المساواة في الصدق فلو جاز
ان يكون احدهما اعم والاخر اخص مطلقا او من وجه او يكون بينهما تباين
لبطل على التقدير الاول الحصر في الاخص لاقتضائه اختصاص الحصر في الاعم
مطلقا مع انه متناول لجميع الافراد وعلى التقدير الثاني كذلك لان الحصر
في كل الاخصين من وجه يقتضي اختصاص الحصر في الاعمين مع تناوله لجميع الافراد
وعلى التقدير الثالث الحصر في كل من المتباينين المتنافي بين الحصرين
والى هذا اشار بقوله وان لم يصدق انه لا يتنوع الخ لكن فيه نظر كما اشار اليه
بقوله فليتامل لان الحصر في الاعم مطلقا او من وجه لم يقتض التناول
لجميع الافراد حتى يلزم بطلان احد الحصرين او كليهما على تقدير انتفاء الاتحاد بحسب

المساوات

المساوات في القصد ولان المساوات في الصدق لم يتعرض لنفيها في الدليل
الاتحاد وهو قوله اذ اعلم ان ليس الحكم وعلى تقدير انتفاء التعرض لنفيها
في الدليل فاذا لم يقتض الحصر في الاعم التناول للافراد كلها بل جاز
اختصاصه ببعض الافراد فلا يخفى ان لا بطلان للحصر اصلا سواء قدر
انتفاء الاتحاد بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال بحسب المفهوم
او بحسب المساواة والاتحاد بينهما كما يدل عليه الدليل ثابت بكل من الوجهين
غير منتف ابا لآخر والحصران صحيحان ثابتان مع الصحة الاتحاد وثبوته
بينهما قطعا والحاصل ان الفاء في قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب
تفريع لهذا القول على القولين السابقين وهذا التفريع بوجب تفريع العلم
مضمونه وهو اتحاد مقتضى الحال مع الاعتبار المناسب على العلمين بمضمونيهما
وهما الحصران وهذان دليل على ذلك الاتحاد والضمير وهو قوله هو ضمير
فصل توسط بينهما للتاكيد لحصر الحكم وفصل الخبر من الصفة لا للحصر **قوله**
فالبلاغة صفة الخ تفريع على تعريف البلاغة بناء على ما فهم منه من اتصاف
اللفظ بالبلاغة والمقصود من هذا التفريع بيان وجه اتصافه بها ووجه
التبعية لان امر البلاغة لا يتعلق بالمعنى اولا وبالذات وفي اللفظ ثانيا
وبالعرض والمقصود بالمعنى الاول اللغوي دون المعنى الثاني المقصود
والكلام يدل بلفظه على معناه اللغوي اولا ثم بواسطة المعنى اللغوي
على معنى المقصود ثانيا وترتيب المعاني الاول على وجه يقتضيه الحال والمقام
ليدل لا الغير على المقصود اولا في النفس ثم ترتيب الالفاظ الدالة عليه
لافادة المقصود وعلى هذا الوجه ثانيا في النطق هو البلاغة وعلى كل
واحد من هذين الترتيبين يطلق البلاغة لكن على الثاني بواسطة
الاول ولهذا قال بل باعتبار افادته المعنى بالتركيب **قوله** وذلك اي كون
البلاغة صفة راجعة الى اللفظ باعتبار افادته المعنى بالتركيب لانه من حيث

يعتبر في المعنى

انه لفظ وصوت لان البلاغة التي هي عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح
لمقتضى الحال انما تكون باعتبار انه الفاظ مفيدة للمعاني والاغراض المقصودة
لا باعتبار انه الفاظ مفردة وكلم مجردة من غير افادة المعاني والاغراض
المقصودة مثلا اذا قلنا زيد قائم او زيد ضرب من غير اعتبار نسبة القيام
اليه والضرب كان الكلام الفاظا مفردة وكلما مجردة ولا يتصف بكونه
مطابقا او غير مطابق فعلم ان البلاغة انما تتصف اللفظ بها من حيث انه
مفيد للمعنى والغرض والذاتي المصوغ له الكلام عند التركيب **قوله** وكثيرا ما
نصب على الظرف اي نصبه على الظرفية لا على المفعولية اي لا على انه صفة مصدر
محذوف هو مفعول مطلق اي تسمية كثيرا ما لانه يحتاج الى تاويل بذكر
كثيرا على انه لا معنى لوصف التسمية بالكثرة من غير حملها على معنى الاطلاق
فالصواب النصب على الظرفية لانه صفة حين محذوف اي حينا كثيرا ما
او في كثير من الاحيان   ذلك الوصف المذكور اي وصف مطابقة
الكلام الفصيح لمقتضى الحال وقوله تحت تقابل اي اعجاز القران الخ
تفريع على قوله يسمى ذلك الخ وقوله اي المعنى هذا المعنى الذي يسمى بلاغة وهو
معنى مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال **قوله** حد الاعجاز اي مرتبته اي مرتبة
للبلاغة ودرجة هي الاعجاز   هذا اي كون قوله وما يقرب منه معطوفا
على قوله هو والضمير في منه عائدا الى الاعلى وكون المعنى ان الاعلى مع ما يقرب
منه كلاهما حد الاعجاز ومرتبته هو الموافق لما في المفتاح من ان البلاغة تنتهي الى
ان تبلغ حد الاعجاز وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه اي من الطرف الطرف
الاعلى فانه ما يقرب منه كليهما حد الاعجاز لا هو وحده **قوله** وزعم بعضهم
انه عطف على حد الاعجاز الخ والحد المضاف الى الاعجاز بمعنى الغاية والنهاية
وما يقرب منه بمعنى مرتبة الاعجاز فعند هذا الزاعم معنى المتن على تقدير
العطف على حد الاعجاز ورجوع الضمير في منه اليه ان غاية الاعجاز وما يقرب

من

من هذه الغاية من مرتبة الاعجاز هي الطرف الاعلى من البلاغة وهو فاسد
لان ما يقرب من الغاية والنهاية من المراتب العلية لم يكن من غاية تلك
المراتب ونهايتها حتى يكون هو الطرف الاعلى بل هو من المراتب العلية
لا من الطرف الاعلى ومعناه على تقدير العطف على هو في قوله وهو حد الاعجاز
ورجوع الضمير في منه الى الاعلى ان الطرف الاعلى وما يقرب منه هي مرتبة
الاعجاز وهو صحيح لان ما يقرب من الاعلى من المراتب العلية للبلاغة ولازم
المعنى الاول اشتراك نهاية الاعجاز وما يقرب منها في كونهما طرفا اعلى
بلاغة مع فساده لان القريب ليس طرفا اعلى وهو باطل جدا ولازم المعنى
الثاني اشتراك الاعلى وما يقرب منه من المراتب العلية في كونهما مرتبة الاعجاز
مع الفرق بينهما بان الاعلى نهاية الاعجاز وما يقرب منه الاعجاز وهو حق
فظهر ولهذا اخذه الشارح فيكون الاعلى نهاية الاعجاز وما يقرب منه
مرتبة الاعجاز ولا محذور فيه اصلا والى هذا الايضاح اشار بقوله وقد
اوضحنا ذلك في الشرح اي اوضحنا في الشرح ما قلنا من العطف
ورجوع الضمير الى الاعلى وشهادة على صحته وما زعم البعض من العطف وعود
الضمير والاستدلال على فساده **قوله** ما اذا غير الكلام عنه الخ حاصله ان
لا تغيير الكلام الى ما دونه سبب لالتحاقه الى ما لا اعتبار له اصلا عند
البلغاء وقوله تصدر صفة لاصوات الحيوانات من قبيل مررت
باللئيم يسبني وما في ما يتفق مصدرية والضمير في يتفق راجع الى الصدور
المفهوم من تصدر اي بحسب اتفاق ذلك الصدور وفي الا لا تغيير
هذه الاصوات الحيوانية الطبيعية الصادرة عن محالها على طريق الاتفاق
لخلوها عن الاعتبارات اللطيفة والخواص الزائدة على اصل المراد
فكذلك لا تعتبر عند البلغاء وكذلك الكلام المغير الى ما دون الطرف الاسفل
من البلاغة وان كان يعتبر عند الفصحاء والى ذلك اشار بقوله وان كان

صح الاعراب لخلوه من الاعتبارات اللفظية والخواص الزائدة على اصل
المقصود والحاصل انهما اشتركا في انحطاطهما عن الاعتبار وسقوطهما
عن النظر لعدم افادتهما المعنى المقصود للبليغ **قوله** وجعلها تابعة لبلاغة
الكلام دون المتكلم حيث ذكرها في بحث بلاغة الكلام دون المتكلم لان
هذه الوجوه ليست مما يجعل المتكلم متصفا بصفة في العرف حيث لا يقال ل
عرفا متكلم مجنس ومرصع مثلا بخلاف الفصاحة والبلاغة فانهما تجعلانه متصفا
بصفة العرف حيث يقال عرفا متكلم فصيح وبليغ واما تلك الوجوه
فمما يجعل الكلام متصفا بصفة في العرف ايضا حيث يقال عرفا كلام
مجنس ومرصع مثلا كما يقال كلام فصيح وبليغ ولهذا جعلها تابعة لبلاغة
الكلام دون المتكلم فكان الاتصاف بالفصاحة اعم من الاتصاف
بالبلاغة حيث لا يقع هذا في المفرد بخلاف ذلك فانه يقع في المفرد
والاتصاف بالبلاغة اعم من الاتصاف بالوجوه حيث لا يقع هذا في المتكلم ويقع
ذلك وعموم الاتصاف وخصوصه مستفاد من عموم الوصف وخصوصه وكذلك
عموم المتصف وخصوصه ملكة يقتدر بها على تاليف كلام بليغ المراد
بالملكة ههنا الملكة التي يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ للدلالة
على كل ما يدخل تحت قصد المتكلم من المعاني كما يدل عليه تعريف فصاحة
المتكلم لا مايعمها والملكة التي يقتدر بها على تاليف الكلام البليغ للدلالة
على نوع من المعاني او نوعين او انواع منها ولا يقتدر بها تاليف الكلام
البليغ للدلالة على جميع المعاني الداخلة تحت القصد فان هذا الكلام
الملكة ليست بلاغة المتكلم فالتعريف جامع مانع **قوله** فعلم مما تقدم
تفريع باعتبار سياقه من التعريفات الخمس المذكورة الى ثلثة منها لاقسام
الفصاحة واثنان لقسمي البلاغة وتمهيد باعتبار سياقه من بيان
انحصار علم له زيادة اختصاص للبلاغة في المعاني والبيان وانحصار

مقاصد كتاب التلخيص في الفنون الثلثة يعني علم مما تقدم من التعريفات
للفصاحة والبلاغة امران احدهما ما اشار اليه بقوله ان كل بليغ الخ و
وثانيهما ما اشار اليه بقوله البلاغة الخ **قوله** بالمعنى اللغوي اي دون الاصطلاحي ح
وهو ان يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الايجاب والسلب
والتصديق والتكذيب والمراد نفي المعنى اللغوي لا نفي المعنى الاصطلاحي
ولهذا فسره بقوله اي ليس كل فصيح بليغا وفيه اشارة الى المعنى الاصطلاحي
للعكس اي بعض الفصيح بليغ فان في نفي الكلية اثبات الجزئية والموجبة
الكلية تنعكس غالبا بالموجبة الجزئية والمعنى كل بليغ فصيح وبعض الفصيح
بليغ وليس كل فصيح بليغا لانه لم يكن بينهما تساو حتى يكون كل فصيح بليغا
بل الفصيح اعم والبليغ اخص مطلقا فيكون بعض الفصيح بليغا وبعضه
ليس ببليغ لان البلاغة غير ماخوذة في تعريف فصاحة الكلام والمتكلم
فصيح غير بليغ كلاما كان او متكلما واليه اشار بقوله لجواز ان يكون الخ
قوله ان البلاغة في الكلام الخ تقييد البلاغة بكونها في الكلام اشارة
الى ان رجوع بلاغة الكلام الى الامرين وتوقفها عليهما انما هو بالذات
ورجوع بلاغة المتكلم اليهما وتوقفها عليهما انما هو بالواسطة لان
هذا باعتبار ذلك ولولا هذا التقييد او قيدت بكونها في المتكلم ايضا
لتوهم ان هذا ليس باعتبار ذلك بل لاجل امر آخر والمراد بالامر
الاول وهو الاحتراز الخ المطابقة لمقتضى الحال وبالثاني هو تمييز
الكلام الفصيح من غيره الفصاحة وانما كان رجوعها اليهما لانها عبارة
عن مجموعهما ومالم يحصل كل منهما لم يحصل المجموع وتوقف المجموع الذي
هو البلاغة عليهما من توقف الكل على الاجزاء وعند انتفاء واحد منهما ايا ما
كان تنتفي البلاغة جدا واليه اشار بقوله والا لربما الخ وبقوله الا لربما الخ المراد
بالاحتراز عن الخطا عدمه الخطا وعن قصد اي عدمه الصادر عن القصد فعند

والمعنى اللغوي للعكس رد آخر الشي الى اوله

انتفاء وعدمه عن قصد ربما يكون خطاء لا عن قصد وربما لا يكون خطاء لذلك
اى ربما يقع الخطاء وربما يقع عدم الخطاء لكن لا عن قصد على كلا الامرين لا يكون
الكلام باينا لوجود الخطاء فى الاول وانتفاء القصد فى الثانى وعلى هذا التقرير
يصح قوله والارجح لكن الاولى عدم الاقتصار على الاول كما فعل الشارح
رحمه الله حتى احتاج الى التكلف ربما بان يقول والافادى المراد بغير المطابق
واوى بالمطابق لكن لا عن قصد فلا يكون بليغا فان انتفاء البلاغة
فيهما امر ظاهر لوجود الخطاء فى الاول وانتفاء القصد فى الثانى فانه
مشهور فيما بينهم ان وجود المطابقة وعدم الخطاء انما يعتبر اذا كان عن قصد
لا عن اتفاق كما سبق الاشارة وقوله ويدخل تمييز الكلام الفصيح الخ
احتراز من جعل موصوف الفصيح هو الكلام واشعار بان ما توقف
عليه بلاغة الكلام بالذات هو تمييز الكلام الفصيح من غيره وبالواسطة
هو تمييز الكلمات الفصيحة من غيرها لان اللغة اعم من ذلك اى
من متن اللغة حيث تطلق عليه وعلى غيره من سائر اقسام العربية
من الصرف والنحو والمعانى والبيان فلو قال فى علم اللغة لم يتعين المراد
من غيره **قوله** المانوسة هى من الانس والمراد بها هنا معنى الشهرة
اى المشهورة **قوله** الى تنقير اى تفتيش وبحث عنه فى الكتب المبسوطة الغير
المتداولة مثل تكاكاتم او تخريج وجه بعيد مثل مسرجا وبهذا اى بما ذكر
ان من تتبع الكتب الخ فان بعض الالفاظ يحتاج فى معرفته الى البحث
عنه فى الكتب المبسوطة لعدم حصول معرفته تراكيب البلغاء وعباراتهم
قوله فقد سهى سهوا ظاهرا اما اولا فلانه يلزم ان يكون ما يدرك بالحس
جميع ما عدا التعقيد المعنوى وليس كذلك لانه بعضه واما ثانيا فلانه
يلزم ان يكون ما يبين فى اللغة والصرف والنحو تعقيدا معنويا وليس كذلك
لانه ما عدا التعقيد المعنوى واما ثالثا فلانه يحتمل ان يكون التعقيد المعنوى مبنيا على العكو

الثلثة

الثلثة وليس كذلك لانه ليس مما يبين غيرها واما رابعا فلانه لا يتعين ثبوت
الاحتياج الى البيان مع ان المقصود من قوله والثانى منه
ما يبين فى علم متن اللغة الخ بيان الاحتياج الى المعانى والبيان
بان الاحتراز عن الخطاء فى تادية المعنى المراد يتوقف على المعانى
ولا يحصل بغيره وان تمييز الفصيح من غيره يتوقف على البيان
ولا يحصل بغيره فاذا عرفت هذه المحذورات فى عود الضمير
الى ما يدرك بالحس فيجب ان يعود الى ما فى يبين لا الى ما يدرك
بالحس **قوله** انحصر مقصوده فى ثلثة فنون هى المعانى والبيان والبديع
فان علم البلاغة علم لعلم المعانى والبيان وعلم توابعها علم لعلم البديع فكون المختصر
فى علم البلاغة وعلم توابعها يوجب انحصار مقصوده فى فن علم المعانى وفن
علم البيان وفن علم البديع **قوله** ولا يخفى وجوه المناسبة فوجه مناسبة تسمية
ما يحترز عن الخطاء فى تادية المعنى المراد بعلم المعانى كونه علما يبحث فيه
عن افادة التركيب للمعانى المخصوصة التى هى خواصها ووجه مناسبة تسمية
ما يحترز به عن التعقيد المعنوى بعلم البيان كونه علما يعرف به ايراد
المعنى الواحد وبيانه لطرق مختلفة فى وضوح الدلالة ووجه مناسبة تسمية
ما يعرف به وجوه التحسين بعلم البديع كونه علما يعرف به امور بديعة ووجه
مناسبة تسمية الجميع بعلم البيان كون كل منها متعلقا بالافصاح عن المقاصد ووجه
مناسبة تسمية الآخرين بعلم البيان كون كل منهما متعلقا بالافصاح عن المطالب
ووجه مناسبة تسمية الثلثة اى الجميع بعلم البديع كون مباحث كل منهما بديعة
قوله اى ملكة الخ يعنى يجوز ان يراد بالعلم ههنا معناه الحقيقى وهو ملكة يقتدر
بها على ادراكات جزئية فان واضع هذا الفن مثلا وضع عدة اصول
مستنبطة من تراكيب البلغاء تحصل من ادراكها وممارستها قوة بها
يتمكن من استحضارها والالتفات اليها وتفصيلها متى اريد وتلك القوة

هي العلم والملكة ويقال لها الصناعة ايضا ويجوز ان يراد به معناه المجازي
وهو نفس الاصول والقواعد المعلومة والظاهر ان العلم حقيقة في الادراك
مجاز في الملكة ونفس الاصول المعلومة اطلاقا لاسم السبب والمصدر على المعلول والصناعة
وقد يقال ان المتبادر الى الفهم من اطلاق العلم على المعلوم المدونة
هو الملكة والقواعد من غير احتياج الى قرينة وهذا علامة لكون العلم منقولا
من الادراك الى الملكة والقواعد فيكون لفظ العلم حقيقة عرفية او اصطلاحية حينئذ
فيهما قوله ولاستعمالهم المعرفة في الجزئيات الخ اي وللكلمة الجاريان على السنتهم
المعرفة في الجزئيات خاصة والعلم في الكليات خاصة اثر المص لفظ المعرفة
ههنا على العلم فقال يعرف به احوال اللفظ العربي ولم يقل يعلم به
احوال اللفظ العربي فان تلك الاحوال جزئيات عارضة على اللفظ الجزئي
فيكون الادراك فيكون المتعلق بها جزئيا اذ جزئية المدرك توجب
جزئية الادراك يعني انه جزئي للادراك الكلي كما ان جزئي الكلي
يعني ان اي فراغ تفسير لقوله يستنبط منه ادراكات الخ يعني لا يبغي
ان تلك الادراكات الجزئية تحصل جملة بالفعل لانها مما لا نهاية
له وحصول ما لا نهاية له محال فيكون معنى استنباطها من ذلك العلم
امكان المعرفة الفرد الموجود من جزئيات الاحوال المذكورة بسبب
ذلك العلم لا جميع حصول تلك الادراكات الجزئية المتعلقة بهذه الاحوال
كلها بالفعل جملة فان الحصول جملة بالفعل يقتضي التناهي مستحيل
وكذا الحصول قوله والمراد انه علم به يعرف الخ يعني يدل على كون المراد
بهذا وصف الاحوال بقوله التي بها يطابق اللفظ مقتضى الحال اذ لو قال
علم يعرف به احوال اللفظ العربي للزوم ان يكون علم المعاني عبارة
عن معرفة هذه الاحوال اي تصور معنى التعريف والتنكير والتقديم والتأخير
مثلا وفساد هذا واضح جدا واليه اشار بقوله لظهور ان ليس علم المعاني الخ

قوله

قوله وبهذا اي بما ذكرنا من ان المراد انه علم به يعرف هذه الاحوال من
حيث انها يطابق بها اللفظ المقتضى الحال يعني بقيد الحيثية المشار اليه بقوله التي
الخ قوله اذ ليس البحث الخ يعني البحث في علم البيان عن احوال اللفظ مثل
كونه حقيقة او مجازا او كناية وغير ذلك ليس من حيث انها يطابق بها اللفظ
لمقتضى الحال حتى لا يخرج من تعريف علم المعاني علم البيان بل من حيث انها يختلف
بها اللفظ في وضوح الدلالة على المعنى فلا يدخل فيه بل يخرج منه بقيد الحيثية
جدا قوله والا لما صح الخ اي لو كان مقتضى الحال في التحقيق هو نفس تلك الكيفيات
على ما هو الظاهر من عبارة المفتاح وغيره لما صح قول المص التي بها يطابق
اللفظ مقتضى الحال لانها تكون ح عين مقتضى الحال فيلزم اتحاد المطابق
والمطابق به وهذا غير صحيح جدا فثبت ان مقتضى الحال في الحقيقة هو الكلام
الكلي المكيف بكيفية مخصوصة على ما اشير اليه في المفتاح وصرح به في شرحه قوله
وقد حققنا ذلك في الشرح اي كون مقتضى الحال في التحقيق هو الكلام الكلي المكيف
بكيفية مخصوصة وحاصل هذا التحقيق ههنا ان مقتضى الحال حقيقة في ذلك
الكلام ومجاز في تلك الكيفيات والاحوال من قبيل اطلاق اسم المسبب
على السبب قوله واحوال الاسناد الخ جواب عما يقال ان الاسناد ليس
بلفظ فلا يدخل احواله في احوال اللفظ فتخرج من تعريف علم المعاني مع انها
باب من ابوابه وحاصل الجواب ان احوال الاسناد هي احوال واعراض
ذاتية للكلام تعرض له بسبب الاسناد فيكون المراد باحوال الاسناد احوال
الجملة التي فيها الاسناد فعبر عن احوال الجملة باحوال الاسناد نظرا الى كونه
سببا لعروض تلك الاحوال للجملة وكون اثرها عايدا اليه قوله بمجرد اصطلاح
لا للاحتراز عن غير العربي لان علم المعاني لم يوضع لمعرفة احوال اللفظ
مطلقا حتى يكون تخصيص اللفظ بالعربي للاحتراز عن غير العربي واليه اشار
بقوله لان الصناعة انما وضعت لذلك اي صناعة علم المعاني انما وضعت

للفظ العربي ولم توضع للفظ مطلق قوله انحصار الكل في الاجزاء الخ اي مثل
انحصار زيد في اعضائه من اليد والرجل والرأس وغير ذلك لا مثل انحصار
الكلمة في اقسامها من الاسم والفعل والحرف فلا يصح اطلاق علم المعاني على شيء
من ابوابه كما لا يصح اطلاق زيد على شيء من اعضائه لان اطلاق الكل على شيء
من اجزائه لا يصح حيث لا يقال اليد زيد وباب احوال المسند اليه علم المعاني
مثلا بخلاف اطلاق الكلي على شيء من اجزائه فانه يصح حيث يقال الاسم
كلمة مثلا هنا اي في هذا المقام اي في مقام بيان وجه تقسيم الكلام الى الخبر والانشاء
فانه يختص بالنسبة في الكلام الخبري وهو يقتضي عدم انطباق الدليل وهو
قوله لانه لا محالة الخ على المدعى وهو تقسيم الكلام الى الخبر والانشاء فيلزم من في
الدليل لكونه خاصا انتفاء ثبوت المدعى لكونه عاما اذ الخاص لا يقوم دليلا
على العام واليه اشار بقوله لانه لا يشمل الخ قوله لان النسبة المفهومة من
الكلام الخ تعليل لقوله او يكون نسبة بحيث الخ قوله فان القيام حاصل
لزيد قطعا تعليل لقوله ومع قطع النظر عن الذهن لا بد وان يكون الخ اذ
حصول القيام لزيد قطعا يوجب ان يكون بينهما في الواقع نسبة وتعلق
وجواب عما يقال ان النسبة من الامور الاعتبارية لا من الامور الخارجية
فاذا كان بين الشيئين في الواقع نسبة يلزم ان تكون النسبة من الامور
المتحققة في الخارج والاعيان وهو مخالف لما تقرر ان النسبة ليست
موجودة في الخارج وحاصل الجواب ان الخارج ليس ظرفا لوجود النسبة كما توهم
حتى يلزم كونها من الامور الموجودة في الخارج بل لنفسها كما يدل عليه قوله لان
القيام حاصل لزيد في الخارج وبين كونه ظرفا لوجودها وكونه ظرفا لنفسها
فرق المحذور في الاول لا في الثاني والمقصود هو الثاني دون الاول فلا
محذور اصلا والظرفية لنفسها لا توجب الظرفية لوجودها حتى يلزم المحذور
قوله وهذا اي لزم ان يكون بين الشيئين في الواقع نسبة مع قطع النظر عن الذهن

فان القيام

فان القيام حاصل لزيد في الخارج مثلا يعني وجود النسبة الخارجية سواء قلنا ان
النسبة الخارجية من الامور الخارجية او ليست منها وايا ما قلنا فالمعنى واحد
ومعنى كون النسبة خارجية هنا انها امر خارجي لا موجود خارجي فالخارج
ظرف لنفس حصول القيام لا لوجود حصوله قوله والمسند قد يكون له متعلقات
الخ تخصيص متعلقات المسند بالذكر بناء على انها الاعم والاغلب والا فللمسند
اليه ايضا متعلقات اذا كان اسما موصوفا مثلا ولا وجه لتخصيص هذا
الكلام اي قوله لا بد من مسند ومسند اليه واسناد الخ بالخبر اذ لا بد للانشاء ايضا من مسند
ومسند اليه واسناد والمسند قد يكون له متعلقات اذا كان فعلا او في معناه
قوله على انه لا حاجة اليه الخ يمكن دفعه بانه للتوضيح لا للاحتراز عن التطويل
اذ عدم التقييد به لا يخلو عن خفاء وربما يقع الذهول عنه فلا بد من التصريح
به دفعا للذهول وكشفا عن الخفاء من غير اكتفاء بدلالة تقييد الكلام بالبليغ
قوله هذا اي قول وكل من الاسناد والتعلق الخ كلام ظاهر غني عن البيان
قوله فالواجب في هذا المقام الخ اي الواجب على المص في مقام بيان وجه انحصار
المقصود من علم المعاني في الابواب الثمانية او انحصار ابواب علم المعاني في الثمانية
ان يبين سبب افراد هذه الاحوال اي القصر والفصل والوصل والايجاز والاطناب
والمساواة من سائر احوال الجملة او المسند اليه او المسند وجعل كل واحد منها بابا
برأسه لا ان يبين انها من احوال الجملة او المسند اليه او المسند ويفرع ان كل
واحد منها مسئلة من مسائل علم المعاني والا فيقال ايضا كل من المسند اليه
والمسند اما مقدم او مؤخر الى غير ذلك وكل من التقديم والتأخير وغيرهما مسئلة
من مسائل علم المعاني ويجعل كل منها ايضا بابا برأسه والتجويز لذلك دون هذا
ترجيح فلا بد من المرجح والسبب جدا وبيانه مهم قطعا وبيانه على ما لخصه الشارح في
ان سبب افراد القصر وجعله بابا برأسه مزيد غموضه وكثرة ابحاثه وتعدد طرقه
وسبب افراد الفصل والوصل وجعله بابا برأسه علامة اهتمام علماء المعاني

به لمزيد شرفه وسبب افراد الايجاز والاطناب والمساواة وجعله
بابا برأسه عدم اختصاصه بالجملة ولا بالمسند اليه ولا بالمسند وشيوعه وكثرة
تفاريعه وهذه الامور مختصة بتلك الاحوال ولذلك كانت ابوابا مرجحة
لهاعلى غيرها من ساير الاحوال في افرادها عنها وجعلها ابوابا برأسها **قوله** بما
اى مطابقة حكمه يشير الى ان المطابقة تثبت للحكم اولا وبالذات وللخبر ثانيا
وبالعرض وكذا الصدق سواء قيل صدق حكم الخبر مطابقته او مطابقة
حكمه اى صدق الخبر مطابقته او مطابقة حكمه ومطابقة الحكم وصدقه مبدأ اى
مطابقة الخبر وصدقه فما لم يتحقق كون الحكم مطابقا وصادقا لم يتحقق
كون الخبر مطابق الحكم وصادق وتحقق الحكم والخبر مبدأ التحقق المطابقة
والصدق فما لم يتحقق الحكم والخبر لم يتحقق المطابقة والصدق ولهذا فرع
المطابقة في قوله ثم مطابقة تلك النسبة على ماقبله وكذا الكلام في عدم المطابقة
والكذب **قوله** مطابقة تلك النسبة المفهومة من الكلام الخ الظاهر
ان النسبة المفهومة هي النسبة التي يدل عليها الخبر وهي الوقوع في الخارجي
في الوقوع الخارجي هو النسبة المفهومة والخارجية ايضا فحينئذ المفهومة
والخارجية متحدان فكيف يتصور المطابقة بينهما مع الاتحاد ويمكن ان يقال
للوقوع اعتباران كونه مفهوما من الكلام ومدلولا عليه بالخبر وكونه في الخارج
وبالاعتبار الاول هو النسبة المفهومة وبه اى باعتبار كونه هو النسبة
المفهومة فقط هو مطابقة اسم فاعل وبالاعتبار الثاني هو النسبة
الخارجية وبه اى باعتبار كونه هو النسبة الخارجية فقط مطابق اسم مفعول
وعدم تصور المطابقة المشروطة بالتغاير في الشيء المتحد انما هو عند اخذ ذلك
الشيء باعتبار واحد واما عند اخذه باعتبارين متغايرين فيجوز ان يكون
باحدهما غيره بالآخر فيتحقق المطابقة بين المتغايرين باعتبار فيكون
النسبة المفهومة مطابقة للنسبة الخارجية بان يكونا ثبوتيتين كما في القضية

الموجبة او سلبيتين كما في القضية السالبة وبهذه المطابقة ثبوتا وقوعا وسلبا
اى تركا صدق وعدمها بان يكون النسبة المفهومة ثبوتية او سلبية والخارجية
سلبية او ثبوتية كذب والمعتبر في هذا التفسير للصدق والكذب
الواقع فقط دون الاعتقاد والصدق يتحقق بالمطابقة للواقع سواء
تحقق المطابقة للاعتقاد اولا والكذب يتحقق بعدم المطابقة للواقع
سواء تحقق عدم المطابقة للاعتقاد اولا **قوله** وهذا يشكل بخبر الشاك
الخ يعني يدخل في تفسير الصدق الخبر المعلوم والمعتقد والمظنون وفي تفسير
الكذب الخبر الموهوم واما الخبر المشكوك فلا يدخل في شيء منهما فيشكل
به مذهب النظام لانه لا يكون صادقا ولا كاذبا لعدم الاعتقاد فيه لان
الشك عبارة عن التردد في طرفي الحكم من غير ترجيح لاحدهما على الاخر فيلزم
الواسطة بين الصدق والكذب على مذهبه مع انه قائل بالانحصار
عليهما ولهذا اتداركه بقوله اللهم الا ان يقال انه كاذب اى داخل
في تفسير الكذب يعني الا ان يرتكب وجه بعيد في ادخاله في هذا التقسيم
بان يقال انه داخل فيه لان عدم الاعتقاد فيه يوجب تحقق عدم
مطابقة الاعتقاد فيه فاذا تحقق عدمها فيه تحقق دخوله فيه فيكون
كاذبا بهذا الوجه البعيد والا فيلزم الواسطة ولا تحقق الانحصار
فيلزم ان يكون قائلا بعدم الانحصار وهو فاسد جدا **قوله** والكلام في ان
المشكوك الخ محصل هذا الكلام ان المشكوك يتوهم ان لا يكون خبرا نظرا
الى انه ليس فيه حكم ولا تصديق للشاك بمعنى انه لم يدرك وقوع النسبة
او لا وقوعها ولم يحكم بشيء من الاثبات والنفي واما بالنظر الى نفسه
فخبر لان الشاك اذا تلفظ بالجملة الخبرية وقال زيد في الدار مثلا مع الشك
فكلامه خبر وهو حق اذ الخبر ما يدل على الحكم ولا يلزم منه ان يكون قائله حاكما
بذلك الحكم لجواز تخلف المدلول عن الدليل في الدلالة اللفظية

كلام الشاك خبر لا انه لانه كلام النسبة خارج تطابقه ولا تطابقه فيحتمل الصدق
والكذب **قوله** في الشهادة اي لا في قولهم انك لرسول الله اما الاول اي
رجوع الكذب الى الشهادة وكون معنى ان المنافقين لكاذبون في الشهادة
فلانهم لما قالوا نشهد انك لرسول الله فالوضع ان هذه الشهادة
ما يطابق الواقع لكونها من صميم القلب وخلوص الاعتقاد كما يدل
عليه التاكيد بان اللام والاسمية الجملة مع انها مما لا يطابق الواقع لكونهم
المنافقين يقولون بافواههم ما ليس في قلوبهم وينزلون الباطل
منزلة الحق ويصورون الكذب بصورة الصدق ويكسون ما لا يطابق
الواقع كسوة ما يطابق الواقع فقال الله تعالى ان المنافقين
لكاذبون في الشهادة واما الثاني اي عدم رجوع الكذب الى قولهم
انك لرسول الله فلانه مطابق للواقع فلا يصح رجوعه اليه جدا فليس المعنى
كما توهم انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله **قوله** اي تسميتهم هذا
الاخبار شهادة اي يعني تسمية المنافقين قولهم انك لرسول الله شهادة
والمسمى وهو هذا الاخبار صادق لكونه مطابقا للواقع والاسم الشهادة
كاذب لعدم مطابقته للواقع لان الشهادة الصادقة المطابقة للواقع
ما يكون على وفق الاعتقاد في الواقع وشهادتهم ليست على وفق الاعتقاد
في الواقع لانهم يعتقدون رسالته عليه السلام فكيف تكون شهادتهم
برسالته على وفق الاعتقاد فذلك الاسم كاذبا فتكون التسمية
ايضا كاذبة فالمعنى لكاذبون في تسميتها لا في قولهم انك لرسول الله
فالتسمية مصدر مضاف الى المفعول الثاني وهو الضمير الراجع الى الشهادة
والمفعول الاول هو الاخبار اي قولهم انك لرسول الله محذوف مع الفاعل
وهو المنافقون او الضمير الراجع اليهم لكن لا في الواقع اي اي لكن
كونهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله ليس في الواقع اذ لا كذب في الواقع

لان الواقع مطابقة بهذا الخبر لا عدم مطابقته فلم يكونوا كاذبين فيه في الواقع
بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل حيث اعتقدوا ان قولهم انك
لرسول الله ليس مطابقا للواقع بعدم تصديقهم برسالة الرسول عليه السلام بناء
على زعمهم انه ليس برسول في الواقع بل في زعمه ودعواه فيكون قولهم
انك لرسول الله كاذبا في اعتقادهم نفس الامر لوجود المطابقة للواقع
في نفس الامر وان عدم المطابقة له في اعتقادهم وحينئذ كان كاذبا لعدم
المطابقة للواقع في اعتقادهم وان كان صادقا لوجود المطابقة له
في نفس الامر لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع سواء كان
عدم المطابقة له في الاعتقاد او في نفس الامر وبين معنى كون الصدق
والكذب باعتبار المطابقة للواقع في الاعتقاد وعدمها ومعنى كونهما باعتبار
المطابقة للاعتقاد وعدمها بون بعيد وفرق شديد ولا يستلزم الاول
للثاني حتى يتوهم ان الوجه الثالث في الجواب عن مذهب النظام
في تفسير الصدق والكذب اعتراف بكون الصدق والكذب باعتبار
مطابقة الاعتقاد وعدمها اذ لا يلزم من اعتبار الزعم والاعتقاد محلا
لثبوت المطابقة للواقع وعدمها اعتباره محلا للمطابق لنفس الاعتقاد
وعدمها حتى يكون هذا الوجه اعترافا بمذهبه المردود والمطابقة للواقع
وعدمها اعم من ان يكون كل منهما في الواقع او في الاعتقاد ولهذا يعتبر
كل من الصدق والكذب بالنسبة الى الواقع بالنسبة الى الاعتقاد
لكن لا بمعنى مطابقة الاعتقاد وعدمها كما هو المذهب المقبول فحينئذ يكون
الصدق والكذب بالنسبة الى الواقع هو المطابقة للواقع في الواقع وعدمها
ولا يكون في ذلك اعتراف بالمذهب المردود فكذلك يكون الصدق
والكذب بالنسبة الى الاعتقاد هو المطابقة للواقع في الاعتقاد
وعدمها ولا يكون في هذا اعتراف بالمذهب المردود والى هذا التحقيق

ان رحمه الله بقوله فليتأمل لئلا يتوهم ان هذا اى الوجه الثالث فى الرد اعتراض
اعتراف الخ فوجه التامل عدم الاعتراف فيه برجوع الكذب والصدق
الى الاعتقاد ولا نفى ايجاب ثبوت الكذب وعدم مطابقة الواقع
فى الزعم كون الكذب بمعنى عدم مطابقة الاعتقاد وقيل فليتأمل حق التامل
لئلا يتوهم خلاف الواقع قوله مع الاعتقاد والظاهر من ارجاع الضمير
فى مطابقته الى الخبر وذكر قوله للواقع وقوله بانه مطابق انه جعله حالا من
مطابقته والمعنى ان صدق الخبر مطابقته للواقع حال كونهما مع الاعتقاد
بانه مطابق للواقع كقول المؤمن الاسلام حق فانه خبر مطابق للواقع مع
اعتقاده بانه مطابق للواقع وكذا الكلام فى قوله معه اى مع اعتقاده
انه غير مطابق لكن تفسير الضمير فى معه باعتقاده انه غير مطابق يوجب
اختلاف الراجع والمرجع لان الراجع هو الضمير فى معه كان على هذا التفسير
بمعنى اعتقاد انه غير مطابق والمرجع على ما هو الظاهر قوله الاعتقاد
بانه مطابق ولا يخفى ما بينهما من الاختلاف جدا والاول اى جعل
الحال من خبر المبتدا وهو مطابقته ممتنع على الاصح والثانى اى اختلاف
الراجع والمرجع مستبشع فكانه جوز الحال من الخبر واختلاف الراجع والمرجع
لما فى عبارة الايضاح من تاييد ذلك فان المص ذكر فيه مطابقة
الواقع مع اعتقاد المخبر له وقوله يوجب هذا التوجيه اى جواز
جعل الحال من الخبر واختلاف الراجع والمرجع اذ المعنى مع اعتقاد المخبر كون
الخبر مطابقا للواقع ويمنع من غيره وهو التوجيه بارجاع الضمير فى مطابقته
الى الواقع وجعل مع الاعتقاد ظرفا لغوا للمطابقة وجعل الضمير فى معه
الى الاعتقاد المذكور والمعنى على هذا التوجيه ان صدق الخبر مطابقة
الواقع مع الاعتقاد اى مطابقتهما جميعا وكذب الخبر عدم مطابقة
الواقع مع الاعتقاد اى عدم مطابقتهما جميعا وهذا معنى قوله عدمها
معه

معه فيكون معه ظرفا لغوا للظرف فى عدمها فيكون هذا الضمير عاملا فيه
بحسب المعنى فانه عبارة عن المطابقة فالمطابقة عامل فى الظرف الاول لفظا
وفى الثانى معنا لكونهما معنيا بالضمير والمعنى الثانى على التوجيه الثانى هو مذهب
الجاحظ كما اشار اليه بقوله لانه اعتبر فى الصدق مطابقة الواقع والاعتقاد
جميعا وفى الكذب عدم مطابقتهما جميعا لكن يستلزم المعنى الاول على
التوجيه الاول كما اشار اليه بناء على ان اعتقاد المطابقة يستلزم
مطابقة الاعتقاد الخ فان المعتبر فى الصدق اعتقاد المطابقة وفى الكذب
اعتقاد عدم المطابقة فاذا كان اعتقاد المطابقة مستلزما لمطابقة
الاعتقاد واعتقاد عدم المطابقة مستلزما لعدم مطابقة الاعتقاد
لا يخفى ان المعنى الاول يستلزم المعنى الثانى ويكون بيان تفسير الجاحظ
للصدق والكذب على التوجيه الاول بطريق الالتزام وعلى التوجيه
الثانى بطريق المطابقة والاول لازم بالنظر الى عبارة الايضاح والثانى
غير بعيد بالنظر الى عبارة التلخيص فكان الشارح سلك الى طريق
التوفيق بين العبارتين لكن قوله مطابقة مع الاعتقاد على التوجيه
الثانى ايجاب كلى بمعنى مطابقة كل من الواقع والاعتقاد اى مطابقتهما
جميعا كما ذكر لا ايجاب جزئى بمعنى مطابقة شئ منهما اى مطابقة احدهما
ايا ما كان فينبغى ان يحمل قوله عدمها معه اى عدم مطابقة الواقع مع
الاعتقاد على السلب الكلى بمعنى عدم مطابقة شئ من الواقع والاعتقاد
اى عدم مطابقتهما جميعا كما ذكر وايضا يحتمل عدم مطابقة الاعتقاد
بحيث يكون هناك اعتقاد ولا مطابقة الخبر ولا يتناول بحال الشك الاعتقاد
عن اصل على ما هو المتحقق من توجه النفى الى القيد فان النفى المفهوم
من عدم مطابقة الاعتقاد يتوجه الى قيد الاعتقاد فنفى مطابقة الاعتقاد
لا بد ان يختص بما يكون هناك اعتقاد ولا مطابقة الخبر ولا يجوز ان يتناول

عدم الاعتقاد اصلا كان اثبات مطابقة الاعتقاد اخص مما يكون هناك
اعتقاد لا يطابق الخبر فاذا كان قوله مطابقته مع الاعتقاد ايجابا كليا وقوله
عدمها معه سلبا كليا على المعنى الثاني يكون تفسير كل من الصدق والكذب
مطابق لمذهب الجاحظ على وجه الصراحة دون الملازمة جامعا لافراده
ومانعا من اغياره ومثال الصدق قد ذكرناه واما مثال الكذب
فكقول المؤمن الكفر حق فانه لا يطابق شيئا من الواقع والاعتقاد اصلا
وهذا سلب كلي جدا واما لو حمل قوله عدمها معه على الرفع الايجاب الكلي
كما هو المتبادر منه بحسب الظاهر نظرا الى مقابلته لقوله مطابقته مع الاعتقاد
يلزم انتفاء الواسطة ودخولها في حد الكذب اعني بجميع اقسامها الاربعة انهم
يختص بعدم مطابقة الاعتقاد مما يكون هناك اعتقاد ولا يطابقه الخبر بل
يحصل متناولا لعدم الاعتقاد اصلا وبالقسمين منها اعني مطابقة الواقع مع
اعتقاد عدم المطابقة كقول الكافر الاسلام حق وعدم مطابقة الواقع
مع اعتقاد المطابقة كقول الكافر الكفر حق لا بالقسمين الباقيين اعني مطابقة
الواقع بدون الاعتقاد اصلا وعدم مطابقة الواقع بدون الاعتقاد
اصلا كقول المجنون الاسلام حق وقوله الكفر حق ان اختص به ولم يجعل
متناولا له وعلى التقدير الاول الواسطة بالكلية لدخول جميع اقسامها في الكذب
فلا يكون حده مطردا ومانعا عن الواسطة مطلقا وعلى التقدير الثاني تنتفي
من وجه دون وجه لدخول القسمين الاولين فيه دون القسمين الاخيرين
فلا يكون حده مطردا ومانعا من وجه دون وجه ولهذا لا بد من ان يحمل
على السلب الكلي دون رفع الايجاب الكلي بمعنى لا مطابقة لكل من الواقع
والاعتقاد فانه في قوة اثبات جزئي فيلزم نفي المطابقة من وجه فيكون
الكذب عدم المطابقة للواقع او الاعتقاد وقيود في الى الف وبالمذكورين
من انتفاء طرد حده ومنعه مطلقا وانتفائهما من وجه على التقديرين المذكورين

ولا بد

ولا بد ايضا ان لا ينافي دليل عدم مطابقة الاعتقاد وعدم الاعتقاد على تقدير
الحمل على السلب الكلي لئلا يدخل في حد الكذب قسم واحد من اقسام الواسطة
وهو عدم مطابقة الواقع بدون الاعتقاد كقول الكفر حق **قوله** فكل
من الصدق والكذب الخ يعني بين تفسير الجاحظ لكل منهما وبين التفسيرين
السابقين للجمهور والنظام خصوص وعموم مطلق هو خاص مطلق
وهما عام كذلك وبينهما تباين كلي والى وجه هذه النسبة اشار بقوله
لانه اعتبر الخ وتفسيره يستلزمهما مطلقا ولا يستلزمه شيء منهما اصلا بل كما وجد
ان معه يوجد ان بدونه بحسب الاعتبار واما هما فلا يصدق ان بذلك بحسب
فثبت ان بينهما تباينا كليا **قوله** ضرورة توافق الواقع والاعتقاد الخ
اي حين مطابقة الخبر للواقع مع الاعتقاد وبانه مطابق تعليل لكون اعتقاد
المطابقة مستلزما لمطابقة الاعتقاد ولكن لا يعني ان ثبوت هذا الاستلزام
متوقف على توافقهما ولا يمكن عند تخالفهما بل يعني ان ثبوته يمكن
على تقدير التخالف ايضا والمراد بالتوافق والتخالف توافقهما بان يكون
النسبة المفهومة من الخبر حاصلة فيهما وتخالفهما بان يكون حاصلة في احدهما
دون الاخر فالعاقل اذا اعتقد مطابقة الخبر فقد اعتقد هذا الخبر فطابق
اعتقاده لانه انما يعتقد ما اعتقده مطابقا للواقع مثلا اذا اعتقد مطابقة
قولك السماء تحتنا للواقع فقد طابق ذلك الخبر اعتقاده فلا يخفى ان اعتقاد
المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد في امثال ذلك على تقدير تخالف
الواقع والاعتقاد واذا اعتقد مطابقة قولك السماء فوقنا فقد طابق
ذلك الخبر اعتقاده فلا خفاء ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد
في امثال ذلك على تقدير توافقهما وهذا الاستلزام كما ترى لا يتوقف
على التوافق ثبت على التخالف ايضا المقصود بهما على المعنيين المذكورين
انما هو بحسب الواقع وفي نفس الامر واما مطابقته وعدمها فاعم مما هو بحسب

نفس الامر ومما هو بحسب الزعم كما سبق الاشارة وقولك السماء تحتنا مثلا
اذا اعتقده مطابق للواقع فمطابقة الواقع ما هو بحسب الزعم ومخالفة
الواقع بحسب نفس الامر فافهم **قوله** على سبيل منع الخلو المراد منع الخلو مطلق
لا منع الخلو فقط فيكون بين الافتراء والاخبار حال الجنة انفصال حقيقي
وهو عدم جواز اجتماعهما وارتفاعهما لا قوله ام به جنة لانه ان اخبر والنزاع انما هو في انحصار الخبر وعدمه فالمراد حصر خبره عليه السلام في الافتراء
والاخبار حال الجنة لا حصره في الافتراء والجنون فيه حتى يكون المراد بالثاني
قوله ام به جنة فلا يريدون الخ تفريع على قوله اي لان الكفار لم يعتقد
واصدقه والمراد بيان ان المقصود بالصدق في قوله وغير الصدق
لصدقه الذي هو في غاية البعد عن اعتقادهم بحيث لا يجوزونه اصلا وايضاح
وجه الاستدلال بقوله لانهم لم يعتقدوه على قوله وغير الصدق يعني وغير الصدق
الذي لا يريدونه ولا يجوزونه في مقام حصر خبره في الافتراء والاخبار حال
الجنة لانهم لم يعتقدوه اي لان اعتقادهم بمراحل عن ارادته وتجويزه
كما هو بمراحل عن اعتقادهم فلا يمكن ان يراد بقولهم ام به جنة ام هو
صادق كما لا يمكن ان يراد به ام هو كاذب فيكون عدم اعتقادهم الصدق
المذكور دليلا على عدم ارادته وانتفاء تجويزه وهذا دليل على عدم هذا
الصدق واللازم من عدم اعتقاده عدم تجويزه لانه اي عدم اعتقاده
مبني على عدم تجويزه فلا يتصور من عدم اعتقاده عدمه ولو بالواسطة وتصحيح
الاستدلال به فيه جدا ولا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق
عدم الصدق اي لا يصح الاستدلال بقوله لانهم لم يعتقدوه على قوله وغير
لانه لا يلزم من عدم اعتقاد الصدق عدم الصدق لجواز ان يجوزوه
ولا يعتقدوه وهذا وهم كيف وعدم اعتقادهم الصدق انما لزم من عدم
تجويزهم اياه فكيف يجوز لهم تجويزه وعدم اعتقاده وهذا وهم جدا

دال بهذا التحقيق ان ربقوله وعلى هذا اي على ما ذكرنا من قولنا اي لان
الكفار الى هنا لا يتوجه ما قيل الخ لكان الظهر اي لكان قوله لانهم لم يعتقدوه
عدم صدقه اظهر من قوله لانهم لم يعتقدوه في الدلالة على عدم الصدق
لان ذلك يدل عليه ويستلزمه بالذات وهذا بالواسطة والانتقال من
من الدليل الى المدلول بالذات اظهر منه بالواسطة **قوله** فتأمل فيه اشارة
الى ان من لزوم عدم الصدق من عدم اعتقاده بواسطة عدم ارادته وتجويزه
والحفظ لما لا ينفع فيما قيل لانه وهم فان عدم اعتقاد الصدق دليل على عدم
ارادته وتجويزه وهذا دليل على عدمه وانتفائه بحسب زعمهم الفاسد فدليل
النفي دليل ذلك النفي ولو بالواسطة فافهم حق الفهم **قوله** اي مع ام
جنة ام لم يفتر يعني معناه ام لم يفتر لان الملازم اخبر حال الجنة فالمعنى افترى على الله
كذبا ام لم يفتر الكذب ام اخبر حال الجنة فيكون الثاني قسيما للافتراء
لا للكذب والبيان يقوله والثاني ليس قسيما للكذب والافتراء جميعا
بمعنى الكذب عن عمد وعدمه عبارة عنه لا عن عمد وتقدير الكلام الكذب
عن عمد ام كذب لا عن عمد **قوله** انما قدم بحث الخبر يعني قدم بحث الخبر على
بحث الانشاء لعظم شأنه حيث يشتمل على الدقائق الغريبة والاسرار
العجيبة والمزايا اللطيفة التي من خواص تراكيب البلغاء وكثرة مباحثه
وصورة من الاسمية والظرفية والشرطية والفعلية الماضوية والاستقبالية
وغير ذلك **قوله** وهذا الوصف الخ اي وصف كون اللفظ مسندا اليه او مسندا
لا يتحقق الا بعد تحقق الاسناد لانه ما لم يسند احد اللفظين الى الاخر
لم يصر احدهما مسندا اليه والاخر مسندا فاذا كان تحقق الاسناد مقدما
على تحقق المسند اليه والمسند يكون بحث احوال مقدما على بحث احوالهما
والواو في قوله والمتقدم على النسبة الخ للحال اي والحال ان المتقدم
على النسبة ذات المسند اليه والمسند لا وصفهما لان وصفهما متأخر عن النسبة

وايحصل انه في قبل النسبة ذاتا والبحث عن احوالهما ليس من جهة الذات
حتى يتقدم على البحث عن احوال الاسناد بل من جهة الوصف فيكون متأخرا
عنه جدا **قوله** اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام للسامع اما بالحكم
او لازمه كما يدل عليه قوله افادة المخاطب اما الحكم الى آخره فلا يتناول الجملة
الخبرية لان قصده بخبره قد يكون افادة الحكم او لازمه وكثيرا ما يكون اغراض
اخر بخبر افادة الحكم او لازمه مثل اظهار التحسر والتحزن كما في قوله تعالى
حكاية عن امرأة عمران رب اني وضعتها انثى فان قصدها بخبرها هو قولها
رب اني وضعتها انثى اظهار التحسر والتحزن لانها كانت ترجو وتعتقد
ان تلد ذكرا ليكون خادما لبيت المقدس فلما وضعت غير الذكر
قالت رب اني وضعتها انثى اظهارا للتحسر على خيبة رجائها وعكس
تقديرها والتحزن الى الرب واستعمال ذلك الكلام وامثاله في اظهار
التحسر والتحزن من قبيل المجاز المرسل لان الشخص اذا اخبر عن نفسه
بوقوع ضد ما يرجوه ويقدره يلزمه اظهار التحسر والتحزن فهو من قبيل
ذكر الملزوم وارادة اللازم **قوله** وكونه مقصود المخبر الخ جواب سؤال
مقدر وهو ان يقال ان كون الحكم مقصود المخبر بخبره يستلزم تحققه
في الواقع كما يستلزم فهمه من الخبر وحصوله في الذهن فاجاب بانه لا يستلزم
تحققه في الواقع كما يستلزم فهمه من الخبر وحصوله في الذهن وهذا اي
عدم استلزام تحققه في الواقع هو المراد من عدم دلالة الخبر على ثبوت
المعنى او انتفائه كما قال البعض وان لم يكن المراد منه هذا بل كان انه
لا يدل على نفس ثبوت المعنى او انتفائه اي لا يفهم منه الثبوت او الانتفاء
ولا يحصل في الذهن فلا يخفى انه فاسد لان قولنا زيد قائم مثلا او زيد
ليس بقائم يدل على ثبوت القيام له او انتفائه عنه ويفهم منه ويحصل في الذهن
واما تحققه وثبوته له في الواقع او عدم ثبوته له فلا دلالة عليه في الاول ولا فهم

له منه ولا حصول له منه في الذهن بل هو احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم
ولا محصول للفظ لانه لا يقتضي تحقق ثبوته له في الواقع وان دل على ثبوته
له نقيض انتفائه عنه والدال على نقيض الشيء وضعا لا يدل على ذلك
الشيء وان احتمله عقلا والاحتمال العقلي لا يوجب الدلالة الوضعية فيكون
ذلك الشيء مدلولا ايضا وكذا التحقق انتفائه عنه في الواقع او ثبوته
له لا دلالة عليه على الثاني ولا فهم له منه ولا حصول له منه في الذهن بل
هو احتمال عقلي لا مدلول ولا مفهوم ولا محصول للفظ لانه لا يستلزم ذلك
التحقق وان دل على ذلك الشيء يعني هذا الانتفاء وهو نقيض الثبوت
والدال على نقيض الشيء لا يدل على ذلك الشيء وان احتمله عقلا والاحتمال
لا يوجب الدلالة حتى يكون مدلولا ايضا **قوله** لانه كما ان افادة الحكم
الخ يعني افادة نفس الحكم تستلزم افادة العالمية وكذا التحقق دون الحكم
تستلزم التحقق دون العالمية بالحكم يستلزم العلم بالعالمية وفيه اشارة
الى ان الملازمة بين فائدة الخبر وهو الحكم وبين لازمها وهو العالمية
ليست من جهة الوجود الحكم لا يستلزم وجود العالمية لان وجوده
يتحقق بدون وجودها بل من جهة العلم او الافادة او التحقق دونه
الا ان يجعل فائدة الخبر ولازمها نفس العلمين ان علم المخاطب بالحكم
وعلمه بكون المخبر عالما بالحكم او الافادتين اي افادة المخبر الحكم وافادة كونه
عالما به او الاستفادتين اي استفادة المخاطب الحكم واستفادة كون المخبر
عالما به فانه يكون الملازمة من جهة الوجود لان وجود العلم بالحكم
او افادته او استفادته يستلزم وجود العلم بكونه عالما او افادته او استفادته
قوله وتسمية مثل هذا الحكم الخ جواب عما يقال ان هذا الحكم حاصل
قبل الخبر لا بعده بان يكون حاصلا منه بل الخبر حاصل بعده لا قبله فكيف
يصح تسمية فائدة الخبر وانما يصح عكس ذلك اي تسمية الخبر فائدة الحكم باعتبار حصوله

بعده ومحصل الجواب ان تسمية مثل هذا الحكم اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته
فائدة الخبر ليست بناء على انه حاصل بعد الخبر حتى لا يصح تلك التسمية لكونه حاصلا
قبله بل بناء على انه من شأنه ان يقصد من الخبر ويستفاد منه قوله والمراد بكونه
عالما بالحكم الخ جواب عما يقال ان الخبر يجوز ان يكون مظنونا او موهوما او مشكوكا
او كذبا محضا فلا يلزم من افادة الخبر الحكم افادة كونه عالما به كيف ولا علم في شيء
من هذه الصور اصلا فضلا عن افادة كونه عالما به ومحصل الجواب
ان المراد بكونه عالما بالحكم ليس هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع كما
هو يفهم من لفظ العلم بحسب الظاهر حتى يرد الاعتراض على لزوم افادة كونه
عالما به من افادته في الصور المذكورة بناء على انتفاء ذلك الاعتقاد فيها
بل هو حصول صورة الحكم في ذهنه وهذا المعنى يتناول الاعتقاد المذكور
وغيره من الظن والوهم والشك والكذب لان هذا الحصول متحقق
في الكل قوله منه قوله تعالى ولقد علموا لمن اشتراه الخ استشهاد على تنزيل
العالم بفائدة الخبر منزلة الجاهل بها باعتبار تنزيل العلم منزلة الجهل
من غير دخل للخصوص في مدة الخبر ولا زعم ما فيه من الغرابة ولكنه واقع
في نفس الامر ولا يلزم من غرابته عندك عدم وقوعه بل هو واقع في
هذه الآية من ادلته وشواهده فان صدرها اثبت لاهل الكتاب
العلم بمضمون لمن اشتراه ما له في الآخرة من خلاق وهو عدم المنفعة في ذلك
الاشتراء بمعنى الاختيار والاستبدال وآخرها نفاه عنهم لان كلمة لو تجعل المثبت
منفيا وبالعكس يعني لو علموا بهذا المضمون لامتنعوا من اختيار كتاب
السحر على كتاب الله واستبدل به وانتفى الثاني من انتفاء الاول قوله
منه قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى استشهاد على تنزيل
العلم منزلة الجهل باعتبار تنزيل وجود الشيء منزلة عدمه من غير دخل لخصوص
العلم والجهل لما فيه من الغرابة يعني هو واقع في نفس الامر وهذه الآية من شواهد

وادلته

وادلته وغرابته عندك لا تنافي وقوعه بل هو كثير الوقوع قوله وبهذا
تبين فساد ما قيل الخ اي وبتفسير خلو الذهن من الحكم بعدم العلم بوقوعها
ولا وقوعها تبين فساد ما قيل من استلزام الخلو من الحكم الخلو من التردد فيه فلا
الاحتياج الى ذكره فان عدم العلم بالحكم لم يستلزم عدم التردد فيه حتى يستلزم
الخلو من الحكم الخلو من التردد فيه ولا يحتاج الى ذكره بل يجوز وجود التردد فيه
عند تحقق عدم العلم به لانه لو تحقق وجود العلم به انتفى التردد فيه بخلاف
ما لو تحقق عدم العلم به فانه لا ينتفي التردد فيه بل يجوز ثبوته فلا بد من ذكر
قوله والتردد فيه للحاجة اليه ههنا واعلم ان الخالي من الحكم من يخلو ذهنه من التصديق
بالحكم والتصور له والمتردد من يخلو ذهنه من التصديق به دون التصور له
فانه تصور الحكم لكن لم يصدق بشيء من وقوعه ولا وقوعه والمنكر من يخلو ذهنه
من التصديق به والتصور له لكن يصدق بما ينافيه ويناقضه والحاصل
ان الحكم الذي هو ادراك الوقوع او اللاوقوع قطعي والتردد فيه ادراكه
شكا فهما متنافيان لا يجتمعان قط فاستلزام احدهما الآخر فاسد جدا
واليه اشار بقوله بل التحقيق ان الحكم والتردد فيه متنافيان لان
الحكم كما عرفت تصديق والتردد تصور وهذا اي قوله بل التحقيق الخ ظاهر
في ان المراد بلفظ الحكم المذكور في المتن التصديق وبضميره في قوله
والتردد فيه وقوع النسبة او لا وقوعها على سبيل الاستخدام ويؤيده
التفسير المذكور ويجوز ان يراد بلفظه وقوع النسبة او لا وقوعها ايضا
ويعني خلو الذهن عنه خلوه من التصديق به قوله استغنى الخ يعني اي استغنى
من المؤكدات مثل ان ولام الابتداء واسمية الجملة وغيرها في حال الخلو
عن الحكم والتردد فيه بكون اللغو اي زائدا على المقدار المحتاج اليه من غير
فائدة فيلزم ان يقع في الكلام حشو جدا ولكن المذكور الخ بيان للمنافاة
بين ما في كلام المص من عدم تقييد حسن تقوية الحكم بمؤكد باشتراط ان يكون

للمنى طلب ظن فى خلاف الحكم وبين ما فى كلام الشيخ فى دلائل الاعجاز من تقييده
به لكن يمكن توجيه كل منهما والتوفيق بينهما بان يراد بالحسن فى كلام الشيخ
الوجوب دون وجوب تاكيد المنكر وبالحسن فى كلام المص ما يعم هذا
الوجوب والجواز الراجح فيكون حسن تقوية الحكم بمؤكد بمعنى الوجوب
باعتبار ان يكون للمنى طلب ظن فى خلاف الحكم وحسن تقويته بمعنى
الجواز الراجح باعتبار ان لا يكون له ظن فى خلاف ومعنى حسن تقويته
به انه لو ترك تقويته به عند تردد المخاطب وطلبه يكون لغوا اى ناقصا
من المقدار المحتاج وكون الكلام لغوا اما بزيادة على قدر الحاجة او بنقصان
عنه قوله مؤكدا بان واسمية الجملة اما حال من المفعول وهو انا اليكم مرسلون
اذ هو مفعول قال فى قال الله تعالى فيكون مؤكدا اسم مفعول واما حال
من الفاعل وهو الله فى قال الله تعالى ووجه التاكيدين مع ان الانكار
واحد قوته لانه لو كان ضعيفا لكفى تاكيد واحد ثم فى عد اسمية الجملة هنا
من المؤكدات نظر لانها لو كانت منها لما جاز القاؤها الى خالى
الذهن ولما قيل زيد قائم لمن كان ذهنه خاليا ولا قائل بعدم القائها
اليه اصلا مؤكدا بالقسم ان واللام اى الكلام فيه كالكلام فيما سبق
والمراد بالقسم قوله تعالى ربنا يعلم لانه جار مجرى القسم فى التاكيد وكذا
قول شهد الله وعلم الله قوله والاى وان لم يكن قوله اذ كذبوا مبنيا ان
تكذيب الاثنين تكذيب الثلثة بل على ان الكذب فى المرة الاولى
ثلثة فهو ليس بصحيح فان المكذب فى المرة الاولى اثنان لا ثلثة
وهذا التوجيه بناء على ان قوله فى المرة الاولى متعلق بكذبوا قوله
فكل مقتضى الظاهر مقتضى الحال من غير عكس لكن اعتبار مقتضى الحال فى هذه
النسبة ليس بحسب مفهومه المتبادر منه فى تعريف بلاغة الكلام وهو مقتضى
حقيقة الحال لان النسبة بين ذلك المفهوم ومقتضى الظاهر تباين لا عموم

وخصوص

وخصوص مطلق بل بحسب مفهومه المتبادر لمقتضى ظاهر الحال ومقتضى حقيقة
الحال لان النسبة بين المفهوم المتبادر ومقتضى الظاهر عموم وخصوص مطلق لا تباين
قوله وكثيرا ما يخرج الكلام اى المراد بكثرة اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر
كثرته فى نفسه لا كثرته بالنسبة الى اخراجه على مقتضى الظاهر فلا يلزم ان يكون
قليلا بل هو كثير فى نفسه ايضا فيجعل غير السائل اى المراد بغير السائل
هنا كخالى الذهن بقرينة قوله اذا قدم اليه ما يلوح وان كان متناولا
لخالى الذهن والمنكر والعالم بحسب الظاهر فيؤكد الكلام الملقى الى خالى الذهن
المجعول كالسائل كما يؤكد الكلام الملقى الى السائل لكن هذا التاكيد على وجه
الاستحسان وذكر التاكيد على وجه الوجوب ليعدل على الجعل المذكور
فى حال استشراف الطالب المتردد اى بشير الى ان استشرف من الافعال التى تجى
متعدية بحرف كما تجى متعدية بنفسها فان بعض الافعال المتعدية
تجى كذلك والمراد من استشراف غير السائل المجعول كالسائل استشرافه
المتحقق بالفعل كما ان استشراف السائل المتردد مقارن للتردد المتحقق
بالفعل واستشراف غير السائل غير مقارن له وما يفهم من قول المص
استشراف المتردد الطالب من تشبيه استشراف غير السائل باستشراف
المتردد والطالب انما هو فى الكون متحققا بالفعل لا فى المقارنة بالتردد
المتحقق بالفعل لان غير السائل ليس مترددا طالبا فى الحقيقة قوله فهو
لا ينكر اى يعنى كانه قال بنى ان الحال ليس فى بنى عمى رماح فقبل ان
بنى عمك فيهم رماح مؤكدا بان وخوطب خطاب التفات من الغيبة الى الخطاب
لان الشقيق غيبة والكاف فى بنى عمك خطاب قوله ويجعل المنكر كغير
المنكر اى ههنا لطيفة شريفة وهى ان احوال المخاطب بالجملة الخبرية منحصرة
فى العلم والخلو والسؤال والانكار فلما طلب العالم لا يتصور معه اخراج
الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضى حاله بحسب الظاهر ان لا يخاطب بالجملة

لعدم الفائدة في الخطاب بما يعلمه فاذا خوطب فقد نزل منزلة غيره من الثلثة
واخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر وكل على واحد من خالي الذهن والسائل
والمنكر يتصور معه الاخراج على مقتضى الظاهر والاخراج على خلاف مقتضى الظاهر
والاول بالنظر الى حاله في نفسه والثاني بالنظر الى تنزيله منزلة احد الاخرين
فانحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلثة منها اخراج على مقتضى الظاهر وتسعة
اخراج على خلاف ثلثة في تنزيل العالم منزلة خالي الذهن والسائل والمتردد
والمنكر واثنان في تنزيل خالي الذهن منزلة السائل او المنكر واثنان في تنزيل
السائل منزلة خالي الذهن او المنكر واثنان في تنزيل المنكر منزلة خالي
الذهن او السائل ولا يبعد تنزيل خالي الذهن او السائل او المنكر منزلة
العالم وخطابه بما يخاطب به لانه كما ان مقتضى ظاهر حال العالم ان
لا يخاطبه بما يعلم كذلك ان مقتضى ظاهر المنزل منزلته ان لا يخاطب به
قوله مشاهدا عنده باحد هذه الحسية اذا حمل الدليل على المصطلح عند اهل
الاصول او باحد هذه العقلية يعني اليقين والعلم القطعي ان حمل على ما يعم
المصطلح عند اهل الاصول المصطلح عند اهل المعقول ويراد احدهما وعلى التقدير
الاول يكون مفردا وهو وجود العالم وعلى الثاني ان اريد مصطلح الاصول
فهو مفرد ايضا وان اريد مصطلح المعقول فهو مركب اعني تصديقات
مترتبة معقولة غير محسوسة **قوله** لان مجرد وجوده لا يكفي في الارتداع ما لم يكن
حاصلا عنده اي لان مجرد وجود الدليل مع المنكر في نفس الامر من غير ان يكون
معلوما ومشاهدا عنده ولا يتحقق التأمل فيه لا يكفي في الارتداع المرتب
على التأمل فالارتداع يوجب التأمل في الدليل وهو يوجب المعلومية
والمحسوسية عنده وذلك يوجب الموجودية في نفس الامر والكافي في الارتداع
المذكور انما هو التأمل في الدليل الموجود المعلوم المشاهد عنده لا التأمل
في مجرد الدليل الموجود من غير ان يكون معلوما ومشاهدا لان التأمل لا يكون

في الدليل المعلوم الموصول الى المجهول فلا بد ان يكون الدليل معلوما للمنكر
بعد ما كان موجودا في نفس الامر فيتأمل فيه فيرتدع عن انكاره والمفهوم من القيل
المذكور هذا دون ذلك والكافي في الارتداع كما عرفت ذلك دون هذا ولهذا
قال الشارح ومعنى كونه معه ان يكون معلوما له مشاهدا عنده لانه لو لم يكن كذلك
لم يمكن من التأمل فيه ولم يمكن حصول الارتداع والحاصل ان مجرد كونه موجودا
معه في نفس الامر كما لا يكفي في الارتداع كذلك لا يكفي فيه مجرد كونه معلوما له
مشاهدا عنده بل لا بد من التأمل فيه حتى يحصل الارتداع المرتب عليه ويلزم
اللزوم التأمل في الدليل لحصول الارتداع وعدم كفاية مجرد كونه مشاهدا
في حصوله يوجب حمله على مصطلح الاصول وهو ما يمكن التوصل بصحيح النظر
فيه الى مطلوب خبري لان هذا الاصطلاح اوجب النظر فيه والتأمل **قوله**
وقيل معنى ما ان تأمل شيء من الفعل اي المراد من ما في قوله ما ان تأمل شيء
من العقل لا شيء من الدليل الخ اي حينئذ كان معنى ما في قوله ما ان تأمله
شيء من العقل فظاهر هذا الكلام الخ اي ظاهر قوله نحو لا ريب فيه انه مثال
جزئي من الامثلة الجزئية لجعل المنكر كغير المنكر وترك التأكيد لذلك الجعل وبيانه
اي بيان كونه مثالا جزئيا لجعل منكر الحكم كغيره وترك التأكيد لذلك **قوله**
والاحسن ان يقال انه نظير لتنزيل وجود الشيء الخ لا يخفى عليك ان الاحسن
ان يقال انه نظير لجعل المنكر كغير المنكر لا مثال له ولهذا قال انه نظير لقولك
الاسلام حق من غير تأكيد فان المثال له هذا لا ذلك والاولى وجه
ذكره بل كان زائدا لانه قد حكى ان وجود الانكار نزل منزلة عدمه في قولك
الاسلام حق بناء على ما يزيله فكذلك ان وجود ريب المرتابين منزل منزلة عدمه
في لا ريب فيه بناء على ما يزيله ولهذا صح نفي الريب على وجه الاستغراق في هذا وترك
التأكيد في ذلك وكل منهما نظير للاخر ومماثل لان جزئيان لجعل وجود شيء
منزلة عدمه بناء على ما يزيله وهو الدليل وكلي ان مثالين له ولا يصلح احدهما

مثالا للآخر بل نظير له بحث في الاشتمال على جعل المنفي لعدمه بناء على ما يزيله وانما جعل
التنظير احسن من التمثيل لان الكلام اعني لا ريب فيه حينئذ يكون على ظاهره من نفي
الريب على وجه الاستغراق ولا يحتاج الى ان يقال ان معناه ليس القرآن بمظنة
للريب ولا ينبغي ان يرتاب فيه وهذا الحكم مما ينكره كثير من المخاطبين لكن
نزل انكارهم بمنزلة عدمه لما معهم من الدلائل الدالة على انه ليس مما ينبغي
ان يرتاب فيه ولهذا ترك التاكيد ولانه ذكر المص بعد ذلك وهكذا اعتبارات ت
النفي وظاهره يقتضي ان لا يسبق شيء من اعتبارات النفي وامثلته
قوله وهكذا اعتبارات النفي الخ وقع لما يتوهم من تخصيص الاثبات
بالذكر اختصاص الاعتبارات وصور اخراج الكلام على مقتضى الظاهر
وعلى خلافه يعني ليس ذلك خاصا بالاثبات بل يجري في النفي ايضا قوله
مطلقا سواء كان انشائيا او اخباريا بهذا التعميم يستفاد من جريان الحقيقة
العقلية والمجاز العقلي في الاسناد الانشائي ايضا كما سيجي امثلته ولولا التعميم
لزم التناقض على ان المص صرح بعدم الاختصاص بالاسناد الاخباري
قوله لم يقل اما حقيقة او مجاز على وجه يفيد تقسيم الاسناد الى الحقيقة والمجاز
وحصره فيهما بل قال منه حقيقة ومنه مجاز على وجه لا يفيد تقسيمه اليهما وحصره
فيهما اشارة الى انه ليس منحصرا فيهما عنده لان بعض الاسناد ليس حقيقة و
ولا مجازا عنده فكانه بعضه حقيقة وبعضه مجاز وبعضه ليس كذلك وذلك
كما اذا كان المسند فعلا او معناه قد اسند الى ما هو له وذلك كما اذا كان
احدهما قد اسند الى غيره وهذا كما اذا كان لم يكن شيئا منهما كقولنا الحيوان
جسم والانسان حيوان فان اسناد مثل الجسم والحيوان ليس حقيقة ولا مجازا
فانه ليس من اسناد الفعل او معناه الى ما هو له حتى يكون حقيقة ولا
الى غيره حتى يكون مجازا بل من غيره فلا يكون شيئا منهما قوله لان اتصاف
الكلام بهما انما هو باعتبار الاسناد اي باعتبار اشتماله على الاسناد فيكون

اتصاف الاسناد بالحقيقة والمجاز بالاصالة واتصاف الكلام بهما بالتبعية والعرض
فلو عنه لا يصح اتصافه بهما اصلا قوله واوردهما في علم المعاني الخ الجواب عما يقال ل
انه لم يذكر بحث الحقيقة والمجاز العقليين في علم البيان كما فعل صاحب
المفتاح ومن تبعه يعني ان المص خالف السكاكي في ايرادهما في علم المعاني
كما خالفه في جعلهما صفة الاسناد دون الكلام ما لا يطابق الاعتقاد
يعني سواء طابق الواقع كقول المعتزلي لمن لا يعرف حاله خلق الله الافعال
كلها او لم يطابقه ايضا كالخبر الكاذب الذي لا يعرف المخاطب كذبه قوله
وذلك اي كون اسناد الفعل او معناه الى ما يكون هو له عند المتكلم فيما
يفهم من ظاهر حاله لا الى غيره او كون الفعل او معناه له اي لذلك الشيء
عند المتكلم فيما يفهم من ظاهر حاله او كون هذا يفهم من ظاهر حاله
سواء كان مخلوقا لله تعالى اي على ما هو الحق وهو مذهب اهل السنة
في افعال العباد او لغيره تعالى على ما زعمه المعتزلة في افعال العباد من
ان الافعال لهم الاختيارية مخلوقة لهم فاقسام الحقيقة العقلية الخ القسم
الاول يدخل في التعريف بقوله الى ما هو له والثاني بقوله عند المتكلم
والثالث والرابع بقوله في الظاهر قوله خاصة هذا التخصيص يستفاد من تقديم
المسند اليه وهو انت قوله ويسمى مجازا حكميا لتعلقه بالاسناد والحكم دون
اللفظ الظهور ان ليس شيء من كلمات انبت الربيع البقل مجازا لغويا
المتعدي عن مكانه الاصلي هو الاسناد والحكم قوله ومجازا في الاثبات
لتعلقه باثبات الفعل لمن ليس له وكان هذا بالنظر الى الاعم الاغلب
والا فقد يكون في النفي كقوله تعالى فما ربحت تجارتهم او المجاز في الاثبات
اصل للمجاز في النفي لان النفي للاثبات والمجاز في النفي فرع للمجاز
في الاثبات قوله واسنادا مجازيا لكونه اسنادا الى غير ما هو له والاسناد
الى غيره اسناد مجازي قوله سواء كان ذلك الغير غير اخر الواقع الخ يعني اراد المص

بالغير ههنا ما هو العام للغير في الواقع كقولك كقول المؤمن انبت الربيع البقل
وللغير عند المتكلم في الظاهر كقول الجاهل يعرف حاله وقولك جاءني زيد لمن
يعلم الخبر انه لم يجئ **قوله** وبهذا الخ اي وبكون المراد بالغير ههنا ما يعم الغير
في الواقع او عند المتكلم في الظاهر لا ما يختص باحدهما سقط الاعتراض على المص
بكون قوله بتأول مانعا لدخول اسناد اخراج نحو قول الجاهل اليه فاسدا
فانه على تقدير ان يراد بالغير ما هو الغير عند المتكلم في الظاهر يخرج نحو قول
الجاهل به فلا حاجة في اخراج اليه فيكون ذكره مانعا واسنادا اخراجه
اليه فاسدا وهو امر ظاهر وحاصل هذا الاعتراض كون تعريف المجاز
مشتملا على قيد زائد وايضا سقط الاعتراض عليه بكون قول الجاهل
انبت الله البقل وقول المعتزلي لمن يعرف حاله خلق الله الافعال
كلها ونحو ذلك مجازا باعتبار الاسناد الى السبب خارجا من تعريف
المجاز العقلي فانه على تقدير ان يراد بالغير ما هو الغير في الواقع يخرج مثل
ذلك لان الاسناد الى ما هو له في الواقع لا الى غير ما هو له في الواقع وهو ظاهر
وحاصل هذا الاعتراض ان تعريف المجاز العقلي لا ينعكس لكن اذا كان
المراد ما هو الغير مطلق فلا خفاء في سقوط الاعتراض مطلقا لتعريف مطرد
ومنعكس واسناد اخراج نحو قول الجاهل الى قوله بتأول صحيح وليس قيدا زائدا لخروج
ما لا تأول فيه من قول الجاهل انبت الله الربيع البقل وقول المعتزلي
لمن لا يعرف حاله وقول الكاذب ونحو ذلك فاذا خرج امثال ذلك منه
ودخل فيما فيه تأول كقول المعتزلي لمن يعرف حالهما انبت الله البقل
وخلق الافعال كلها وغير ذلك فيكون التعريف مانعا وجامعا **قوله**
ومعنى التأول الخ اي معناه الحقيقي والاصل يعني حقيقية واصله تطلب
ما يؤول الاسناد اليه من الحقيقة ان كان له حقيقة عقلية او تطلب الموضع الذي
يؤول الاسناد اليه من العقل ان لم يكن له حقيقة عقلية على ما هو مذهب الشيخ عبد القاهر

اى

اي طلب مآل الاسناد ومصرفه اليه مصدر بمعنى المفعول اي ما يرجع اليه الاسناد وينتهي
او اسم مكان بمعنى الموضع الذي يرجع اليه الاسناد وينتهي ثمن في قوله
من الحقيقة بيانية اي طلب الحقيقة يرجع اليها الاسناد وفي قوله من العقل
ابتدائية اي طلب موضع من العقل ما هو وكيف ينبغي ان يكون حتى يكون
على ما هو عليه في العقل فتكون متعلقة بتطلب لا بيؤول ويجوز ان تكون
متعلقة بيؤول في كلا المقامين على معنى تطلب موضع يرجع اليه من الحقيقة
اي ينتقل اليه منها لامتناع ارادتها او تطلب موضع يرجع اليه من العقل
اي يحكم العقل به لانتفاء الحقيقة ههنا والتأول والتأويل واحد لان
تأولت واولت تفعلت وفعلت من آل الامر الى كذا يؤول اي انتهى
واي المراجع وحقيقة قولك تأولت الشيء او اولت الشيء تطلبت ما يؤول اليه
من الحقيقة او الموضع الذي يؤول اليه من العقل اي طلب ما يؤول اليه
امره والمراد به ههنا ان يكون الاسناد الى غير ما هو له اي ارادة هذا الاسناد
بنصب قرينة دالة على ارادة الفاعل الحقيقي وكون وضع غيره موضوعا على طريق
المجاز والبيان اشار بقوله وحاصله اي بنصب قرينة صارفة عن ان يكون
الاسناد الى ما هو له فيكون الاسناد مصروفا عن ظاهره اي حقيقته واصله
بنصب القرينة **قوله** لان الفعل لا يسند اليهما يعني باقية على حالهما ومعناهما
ولو اسند اليه لم يبق المفعول معه مقصودا لمصاحبة معمول الفعل واي لم
مقصود البيان هيئة معمول الفعل والمفعول له مقصود التعليل الاقدام
على الفعل والتمييز مقصود الرفع الابهام بل لكونه معمول الفعل بخلاف
المفعول به فانه عند الاسناد اليه يبقى على معناه وهو ما وقع عليه فعل الفاعل
قوله يعني غير الفاعل في المبني للفاعل الخ بيان المراد فان المقصود رجوع
الضمير في غيرهما الى الفاعل في المبني للفاعل والمفعول به في المبني للمفعول
لا رجوعه الى الفاعل والمفعول مطلق اذ كان المراد في الحقيقة الاسناد

الى الفاعل فى المبنى للفاعل والى المفعول فى المبنى للمفعول كذلك ان المراد
فى المجاز الاسناد الى غير الفاعل فى المبنى للفاعل والى غير المفعول فى المبنى
للمفعول لان الاسناد الى غير الفاعل والمبنى للمفعول حقيقة اذ المفعول
غير الفاعل والاسناد الى غير الفاعل فى المبنى للمفعول حقيقة اذ المفعول
غير الفاعل والاسناد الى غير المفعول فى المبنى للفاعل حقيقة لان الفاعل
غير المفعول وليس المجاز هو الاسناد الى غير ما هو له مطلق والا يلزم ان
الاسناد الى غير الفاعل فى المبنى للمفعول والى غير المفعول فى المبنى للفاعل
مجاز مع انه حقيقة كما عرفت بل هو الاسناد الى غير الفاعل فى المبنى للفاعل
والى غير المفعول فى المبنى للمفعول فقط قوله فيما بنى للفاعل الخ العيشة راضية
وهى مبنية للفاعل الى ضمير العيشة وهى مفعول اذ العيشة مرضية لا راضية
والراضى صاحبها وتوجيه المجاز ان الرضا صفة الراضى دون المرضى فحقيقة
الكلام رضى عيشة صاحبها فاسند الفعل الى المفعول من غير ان بنى له
فجعل رضيت عيشته وهو معنى كونه مجازا ثم سبك من الفعل المبنى للفاعل
اسم فاعل فقيل عيشة راضية فجعل المفعول فاعلا قوله فيما بنى للمفعول
الخ يعنى اصل الكلام افعم الوادى على البناء للمفعول ثم حذف المفعول المبنى
له الفعل وهو الوادى واقيم الفاعل مقامه وهو السيل ثم سبك منه
اسم المفعول فقيل سيل مفعم فكان الفعل مبنيا للمفعول ومسندا
الى الفاعل لان السيل مفعم اسم فاعل لا مفعم اسم مفعول قوله
فى المصدر اى فيما بنى للفاعل واسند الى المصدر وحقيقة الكلام شعر الرجل
شعرا فاسند الفعل الى المصدر وهو معنى المجاز ثم سبك منه اسم الفاعل
فصار شعر شاعر قوله فى الزمان اى فيما بنى للفاعل واسند الى الزمان
واصل الكلام صام الرجل فى نهاره فاسند الفعل الى الزمان وهو معنى المجاز
ثم سبك منه اسم الفاعل فصار نهاره صائم قوله فى المكان اى فيما بنى للفاعل

والسند

واسند الى المكان وحقيقة الكلام جرى الماء فى النهر فاسند الفعل الى المكان
وهو معنى المجاز ثم سبك منه اسم الفاعل واسند الى السبب وهو معنى المجاز
والبناء صفة البانى والامر سبب البناء دون البانى قوله ايضا اى كما يجرى فى
النسبة الاسنادية قوله من الاضافية والايقاعية اى من النسبة الاضافية فيه
والايقاعية والمراد من الاضافية اضافة المضاف الى غير ما حقه ان
يضاف اليه وقوله نحو اعجبنى انبات الربيع الخ امثلة النسبة الى المكان و
والثالث مثال النسبة الى المكان ايضا والرابع مثال النسبة الى الزمان
ومن الايقاعية ايقاع الفعل على غير ما حقه ان يوقع عليه وقوله ونحو نومت
الليل الخ امثلة النسبة الايقاعية والاول مثل ايقاع الفعل على الزمان
والثانى مثال ايقاع على المكان وقوله قال الله تعالى ولا تطيعوا امر
المسرفين استشهاد على سبيل التمثيل اى ولا تطيعوا المسرفين فى امرهم وعدم
اطاعة امر المسرفين مجاز عن عدم اطاعة المسرفين فى امرهم وقد اوقع
الفعل على غير ما حقه ان يوقع عليه والحاصل ان المجاز العقلى لا يختص بالنسبة
الاسنادية مجازه بفهم من تعريفه الذى ذكره المص قوله وهذا تعريض بالسكا كى
الخ اى جعل المص التأول لاخراج قول الجاهل والاقوال الكاذبة
تعريض بالسكاكى حيث جعله لاخراج الاقوال الكاذبة فقط لانه اخرج
قول الجاهل بقوله خلاف ما عند المتكلم والكذب بقيد التأول فلا يخفى
انه جعل التأول لاخراج الاقوال الكاذبة فقط والتنبيه على هذا التعريض
بغرض المص فى المتن لبيان فائدة قيد التأول وهى كونه لاخراج قول
الجاهل مثل كونه لاخراج الاقوال الكاذبة مع انه ليس التعريض لبيان
فائدة هذا القيد من داب المص فى المتن وقوله واقتصر عطف على قوله
تعريض وقوله بنحو قوله بنحو قول الجاهل اشارة الى الاقوال الكاذبة وقوله
ايضا اى كقول الجاهل قوله ما دام لم يعلم او لم يظن الخ منع الخلو اى ما دام

انتفى العلم والظن جميعا بان قائله لم يرد ظاهره لم يحمل على المجاز لا ما دام
انتفى العلم او الظن بذلك لم يحمل عليه فيجب ان لا يحمل على المجاز عند انتفائهما
لا عند انتفاء احدهما لانه يحمل عليه لو انتفى احدهما وتحقق الآخر والحاصل
ان او ههنا بمعنى الواو والمعنى عطف المنفي على المنفي ليفيد وقوع او في حيز
النفي عموم الانتفاء اى انتفاء العلم والظن جميعا **قوله** حال من الليالي
على تقدير القول منها اى مقولا في حقها ابطئى واسرعى ولولا تقدير القول
لما صح ان يقع الامر حالا لانه من الانشاء والحال من الخبر وبينهما منافاة
ويجوز ان يكون صفة لليالي على تقدير القول ايضا اى الليالي المقول
في حقها ابطئى واسرعى **قوله** او كون الامر بمعنى الخبر عطف على القول فيها اى ايضا
تقدير كون الامر بمعنى الخبر اى تبطئ او تسرع فعبر عن الخبر بالامر مجازا للدلالة
على ان جذب الليالي ليس من انفسها بل من امره تعالى وهن في جذبهن
مأمورات مسخرات لحكمه سبحانه فانه يدل على انه فعل الله تعالى **قوله** تعليل لقوله
استدل اى لان قوله افناه الخ يدل على ان ميز فعل الله تعالى اما وعلى انه
المبدئ والمعيد والمنشئ والمفني صريحا لان القول بهذا يستلزم القول
بذلك لعدم القول بالفصل وقوله افناه قيل الله يدل صريحا على انه
هو المفني والمبدئ **قوله** بناء على انه زمان او سبب الضمير عائد الى الجذب
وهو بمعنى الفاعل على كونه زمانا اى جاذب الليالي فيكون من قبيل
قولهم جد جده [illegible] وبمعنى المصدر على كونه سببا اى ميز الله عنه فتنزعا عن
منتزع بسبب جذب الليالي **قوله** اى اقسام المجاز العقلي باعتبار حقيقة
الطرفين ومجازيتهما يشير الى ان تقسيم المجاز العقلي الى الاقسام الاربعة
انما هو باعتبار تقسيم الطرفين اليها فيكون هذا التقسيم للطرفين اولا بالذات
وللاسناد المجازي العقلي ثانيا وبالعرض والحقيقة العقلية ايضا تنقسم باعتبار
الطرفين الى هذه الاقسام الا انه لم يذكر اعتناء بشأن المجاز لانه المقصود

في هذا الباب

في هذا الباب وتلك الاشارة مأخوذة من قول المص لان طرفيه الخ فانه صريح
في ان رأيه ههنا **قوله** نحو انبت الربيع البقل فان اسناد الانبات الى الربيع
مجاز عقلي وهما حقيقتان لغويتان لاستعمالهما في المعنى الموضوع له لغة وقد
اجتمع في الكلام الواحد المجاز والحقيقة وهو جائز لاختلاف الجهة فان المجاز من
جهة الاسناد والحقيقة من جهة المسند والمسند اليه **قوله** تهييج القوى النامية
المراد بالقوى النامية كما يدل عليه قوله بانواع النباتات هو النباتات
وغيرها من الاشجار والازهار والاثمار والاوراق وتهييج النامية في الارض
واحداث نضارتها بانواع النباتات انما يكون بانباتها فيكون احيى
في هذا المثال بمعنى انبت وايضا زمان ازدياد القوى النامية فيها هو
زمان الربيع فيكون شباب الزمان فيه بمعنى الربيع واسناد الاحياء الى
الزمان مجاز عقلي وهما مجازان لغويان لاستعمالهما في غير المعنى الموضوع
له لغة وقد اجتمع في الكلام الواحد ههنا مجازان احدهما عقلي والآخر لغوي
وقد عرفت وجه جوازه اتفاقا **قوله** بان يكون احد الطرفين حقيقة والآخر
مجازا الخ يحتمل ما كان المسند حقيقة لغوية والمسند اليه مجازا لغويا وعكسه
لكن بالنظر الى ذلك يكون احد الطرفين عبارة عن المسند والآخر عن المسند
اليه نحو انبت البقل شباب الزمان فان المسند وهو انبت حقيقة لغوية
لكونه مستعملا في معناه اللغوي والمسند اليه وهو شباب الزمان مجاز لغوي
لكونه مستعملا في غير معناه اللغوي واسناد الانبات الى الشباب مجاز عقلي
وقد اجتمع في الكلام الواحد ههنا حقيقة لغوية ومجازان مختلفان احدهما
لغوي وهو في المسند اليه والآخر عقلي وهو في الاسناد وبالنظر الى عكسه اى ما كان
المسند مجازا لغويا والمسند اليه حقيقة لغوية يكون احد الطرفين عبارة عن المسند اليه
والآخر عن المسند نحو احيى الارض الربيع فان المسند اليه وهو الربيع حقيقة
لغوية لانه مستعمل في معناه اللغوي والمسند وهو احيى مجاز لغوي لانه مستعمل في غيره

بمعناه اللغوي واسناد الاحياء الى الربيع مجاز وقد اجتمع الضربان في الكلام الواحد
ههنا حقيقة لغوية ومجاز لكن يختلف ان احدهما لغوي وهو في المسند والآخر
عقلي وهو في الاسناد قوله ووجه الانحصار في الاربعة الخ اي وجه صحة انحصار
اقسام المجاز العقلي في الاربعة بناء على ما ذهب اليه المص من تعريف المجاز العقلي
ظاهر فانه اشترط في التعريف كون المسند فعلا او معناه فعلى هذا الاشتراط يجب
ان يكون المسند مفردا ولا يجوز ان يكون جملة فلا يخرج ما يكون جملة عن هذا الانحصار
لان المجاز فيه انما هو فيما يشتمل عليه من المفردات والاسناد واذا كان مفردا لا
لا جملة فكل مفرد مستعمل اما حقيقة او مجاز لا سواء وقع ذلك المفرد المستعمل في الكلام
المستقل او غيره كالجملة الواقعة خبر المبتدأ مثلا في الكلام المستقل او غير كما في
نحو زيد نهاره صائم وانما لا يجوز ان يكون المسند جملة بل يجب كونه مفردا
بناء على الاشتراط المذكور بل يجب كونه مفردا مستعملا لان المركب لا يتصف
وصف بالحقيقة والمجاز وان اللفظ قبل الاستعمال لا يوصف بهما لان
الاستعمال مأخوذ في تعريفهما على ما سيجيء في علم البيان ولهذا قال وكل مفرد
مستعمل على تقييد المسند بالمفرد والمستعمل والحاصل ان المسند في المجاز العقلي
يحتمل ان يكون حقيقة او مجازا وكذا المسند اليه فيكون اقسام المجاز العقلي
يحتمل ان يكون حقيقة او مجازا وكذا المسند اليه فيكون اقسام المجاز العقلي
منحصرة في الاربعة جدا وهذا الانحصار صحيح قطعا بمجرد الايهام اي الايهام
مع التخصيص فكما ان كلا من الحقيقة والمجاز العقليين في القرآن كثير كذلك
في غيره كثير في نفسه قوله نسب الفعل الى الزمان اي نسب جعل الولدان
شيبا الى يوم القيمة وهو زمانه وهذا الفعل لله تعالى حقيقة وليوم القيمة مجاز
حيث اسند اليه في تلك الآية لكونه شيبا ليس حقيقة بل كناية عن شدة ذلك
اليوم وكثرة همومه واحزانه قوله وان الاطفال الخ عطف على طول
وانما قال ذلك اي هو غير مختص بالجزء دفعا لتوهم اختصاصه به من تسميته بالمجاز

في الاثبات

في الاثبات وايراده في احوال الاسناد الخبري قوله لان المتبادر الخ اي لان المتبادر
من ظاهر الاسناد المجاز العقلي الى فهم السامع عند انتفاء القرينة الصارفة عن
ارادة ظاهر المجاز العقلي هو الحقيقة دون المجاز فلا يتميز المجاز من الحقيقة
قوله بعده من لا الى بعد قيام المسند بالمسند اليه المذكور مع ذلك المسند محالا
وهذا بيان الكفاية صلوح العقل فلا علاء للاستحالة المتعدية بهذا المعنى
في وقوع العقل ههنا تمييز الاستحالة اللازمة لان الواجب ان يكون التمييز
فاعلا اما النفس الفعل نحو طاب زيد نفسا واما المتعدية وهو الملاء لانه مالي
لا ممتلي واما اللازمة نحو وفجرنا الارض عيونا فان العيون متفجرة لا متفجرة
في نحن فيه مثل امتلاء الاناء ماء اي عقلا تمييز من الاستحالة المتعدية
دون اللازمة المذكورة اي يستحيل قيامه به عقلا على صيغة المجهول
اي يستحيله وبعده من لا والفرق بين المستحيل عقلا والمستحيل عادة
ان كل مستحيل عقلا مستحيل عادة وليس كل مستحيل عادة مستحيل عقلا فانه قد يكون
المستحيل عادة ممكنا عقلا قوله اما ظاهرة اي غير محتاج الى مزيد نظر وتامل
وتدقيق واي وتفكر بل ظاهرة بادي الرأي واول النظر كما في قوله تعالى
فما ربحت تجارتهم اذ يعرف ظاهرا من اضافة الفاعل المجازي وهو التجارة
الى ضمير الفاعل الحقيقي ان الفاعل الحقيقي للربح اصحاب التجارة دون التجارة
قوله اي سرني الله عند رؤيتك الخ جعل الفاعل الحقيقي في مثل سرتني رؤيتك
ويزيدك وجهه حسنا اذا ما زدته نظرا هو الله تعالى انما هو باعتبار كون
المراد من الفاعل الخالق لان فاعل جميع الافعال وخالقها على المذهب
الصحيح هو الله تعالى لا غير ومعرفة ان الفاعل الحقيقي للفعل في مثل ذلك
هو الله تعالى لا تظهر في بادي الرأي بل تحتاج الى البرهان القائم على ان
الخالق للافعال كلها هو الله تعالى وجعل الفاعل الحقيقي في مثل فما ربحت
تجارتهم هو نفس العبيد انما هو باعتبار كون المراد من الفاعل الكاسب

بنحو امتلاء الاناء ماء فان الماء لا يصح فاعلا
للامتلاء بل للمتعدية صح

لان فاعل الافعال وكاسبها هو نفس العبد فلما كان الفاعل المجازى مشاركا
للفاعل الحقيقى فى ملابسة الفعل كان الاسناد منقولا اليه على طريقة المجاز
العقلى قوله وفى هذا الخ اى فيما ذكر من وجوب حقيقة المجاز العقلى وظهور
موقعها وخفائها تعريض بالشيخ عبد القاهر ورد عليه يعنى انه لم يطلع
على ان الفاعل الحقيقى فى مثل سرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا هو الله تعالى
على كون المراد من الفاعل الخالق وفى مثل اقدمنى بلدك حق لى على فلان
فلان هو نفس العبد على كون المراد من الفاعل الكاسب لخفى معرفة حقيقة
تلك المجازات وامثالها زعم انه لا يجب فى المجاز العقلى ان يكون للفعل
فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل يجوز ان يكون له ذلك كما فى ربحت
تجارتهم وان لا يكون له ذلك كما فى الامثلة المذكورة فان كل واحد مجاز
عقلى ليس للفعل فيه فاعل حقيقى اى يكون الاسناد اليه حقيقة بل المراد
ههنا وجد السرور والزيادة والقدوم والحاصل ان ما قال به الشيخ مردود
لكن لا فى الواقع على ما سيقف بل عند مثل المصنف والبيان رد بقوله واعترض
على الامام الخ قوله بان الفعل لا بد ان يكون له فاعل حقيقة الخ هذا مسلم
فيما اذا كان الفعل موجودا لان الفعل الموجود يستحيل وجوده بدون
الفاعل فلا بد للفعل من فاعل فهو ان كان ما اسند اليه الفعل فهو حقيقة
والا فمجاز واما اذا لم يكن الفعل موجودا فليس لا بد للفعل من فاعل يكون
اسناده حقيقة وما نحن فيه ليس الفعل موجودا فيه اذ لا اقدام هنا اصلا
فضلا عن ان يكون له فاعل بل المعتبر هنا اقدام من غير ان يكون موجودا او مسند
الى سبب القدوم وكذا الحال فى غيره قوله وظنى ان هذا تكلف والحق
ما ذكره الشيخ من انه لا يجب فى المجاز العقلى ان يكون للفعل فاعل يكون
الاسناد اليه حقيقة بل يجوز ذلك كما فى نحو فما ربحت تجارتهم ويجوز
انتفاؤه كما فى سرتنى رؤيتك ويزيدك وجهه حسنا واقدمنى بلدك حق لى على فلان

فان

فان الموجود فى هذه الامثلة ليس افعالا متعدية كالسرة والزيادة والاقدام
حتى يجب ان يكون لها فاعل يكون الاسناد اليه حقيقة بل افعال لازمة
كالسرور والزيادة والقدوم فيكون فى كل منهما اطلاق لفظ المتعدى
على معنى اللازم على طريقة المجاز اللغوى واسناد لفظ سرتنى الى رؤيتك
ولفظ يزيدك الى وجهه ولفظ اقدمنى الى حق لى على فلان على طريقة المجاز
العقلى تشبيها للرؤية والوجه والحق الموجود للسرور ومزيد ومقدم متوهم
والمقصود فى امثال ذلك الاسناد فيكون الاسناد منقولا من المتوهم
الى الموجود اى من الفاعل الحقيقى المتوهم الغير المتحقق الى الفاعل المجازى
الموجود المتحقق فثبت انه لا يجب فى المجاز العقلى ان يكون للفعل
فاعل يكون الاسناد حقيقة بل يجوز ان يوجد مجاز عقلى ليس حقيقة
اصلا ومراد الشيخ ومدعاه هذا لكن لعدم وقوف بعض الناس عليه اعترضوا
عليه وتبعه من تبعه والحق على ما عرفت ما ذكره الشيخ فاعرف حقه واحسن
ضبطه حتى يكون على بصيرة من الامر فكشفنا عنك غطاءك وبصرك اليوم
حديد قوله وهذا اى ما ذكرنا من ان الراى الذى ثبت عند السكاكى
نظم المجاز العقلى فى سلك الاستعارة بالكناية يجعل الربيع استعارة
عن الفاعل الحقيقى الذى هو القادر المختار بواسطة تشبيهه به فى ملابسة
الفعل وجعل اسناد الانبات اليه قرينة الاستعارة هو بعينه قول المص
ذاهبا الخ وهذا اى لزوم كون المراد بعيشة صاحبها وبطلانه لكون
معنى فهو فى عيشة راضية هو فى صاحب عيشة راضية مبنى على ان المراد
بعيشة والضمير راضية هو فى صاحب عيشة راضية مبنى واحد وان اسناد
راضية الى الضمير فيها اسنادها الى عيشة فاذا كان المراد بالضمير هو صاحب
العيشة كان المراد بالعيشة ايضا هو صاحب العيشة فاذا كان المراد بهما
واحدا وهو صاحب العيشة كان المعنى هو فى صاحب عيشة وبطلانه ظاهر لانه

يلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه وهو باطل جدا الا على ان المراد بلفظ العيشة
نفس العيشة وبضمير راضية صاحبها حتى يكون المعنى في عيشة راض صاحبها
ويكون بطلانه ممنوعا لصحة هذا المعنى والحاصل ان مبنى الاعتراض هو ان
يكون اسناد راضية الى عيشة اسنادا مجازيا كما كان اسنادها الى الضمير فيها
اسنادا مجازيا لان هذين الاسنادين واحد بالذات وليس مبناه ان يكون
اسنادها الى الضمير فيها مجازيا دون اسنادها الى العيشة حتى يمنع بطلان
معنى فهو عيشة راضية بناء على ان معناه هو في عيشة راض صاحبها لصحة
هذا المعنى فان الكلام حينئذ يكون من قبيل الاستخدام حيث اريد بلفظ
العيشة نفس العيشة وبضميرها في راضية صاحبها قوله وهذا اولى بالتمثيل اي
قوله تعالى فما ربحت تجارتهم اولى بالتمثيل من نهاره صائم لان في نهاره
صائم مناقشة بان الاستعارة [illegible] في الضمير المستتر في صائم العائد الى النهار
لا في نهاره فيجب ان يراد بالضمير فلان وبلفظ النهار نفس النهار ولم
يضف الضمير الى شيء فضلا عن لزوم اضافة الشيء الى نفسه فيكون
الاستعارة في الضمير كالاستخدام في علم البديع حيث اريد بلفظ النهار
نفس النهار وبضميره فلان وهذه المناقشة لا تجري في قوله تعالى فما ربحت
تجارتهم وهو ظاهر لكن المناقشة في المثال ليست من دأب المحصلين
وانما صح التمثيل بهذا المثال بناء على ان ههنا المراد بالنهار وضميره واحد فالمراد
باحدهما هو المراد بالاخر فعلى هذا يكون الاستعارة في الضمير المستتر في الصائم
العائد الى النهار استعارة في النهار فيلزم اضافة الشيء الى نفسه على تقدير
الاستعارة في نهاره لان المراد بالمضاف وهو النهار والمضاف اليه وهو
الضمير شيء واحد وهو فلان نفسه قوله بل يراد المشبه به ادعاء ومبالغة تجنبا
لا يكون المراد بعيشة صاحبها حقيقة وبالنهار فلان نفسه حقيقة حتى يلزم
فساد المعنى وبطلان الاضافة بل المراد بها الصاحب الادعائي وبه الادعائي

اعني نفس العيشة ونفس النهار وكذا المراد بالامر بالبناء الامر به للباني الادعائي
وبالربيع القادر الادعائي اعني هامان نفسه والربيع نفسه فاذا كان المراد في
في امثال تلك الصور ما هو الادعائي دون الحقيقي فلا فساد في المعنى ولا بطلان
في الاضافة ولا امر لغير هامان ولا اطلاق للربيع على الله حقيقة على تقدير نظم
المجاز العقلي في سلك الاستعارة بالكناية لكن لا يخفى ان كل واحد من تلك
الالفاظ اذا اريد به ما هو الادعائي دون الحقيقي يكون مستعملا فيما وضع
له فيكون نظمه في سلكها باطلا لان هذه الاستعارة من المجاز اللغوي مما
يستعمل في غير ما وضع له فنظم ما هو مستعمل في الموضوع له في سلك المستعمل في غير
الموضوع له باطل كما ان نظم المستعمل في غير الموضوع له في المستعمل في الموضوع
له باطل وهذا اعتراض قوي من المص وارد على السكاكي كما سيجيء في علم
البيان قوله كما صرح به السكاكي اي يكون ذكره طرفي التشبيه مانعا عن
حمل الكلام على الاستعارة اذ الاستعارة بالكناية عنده على ما اشير اليه
انفا وسيصرح به في علم البيان ان تذكر المشبه وتريد المشبه به مدعيا
دخول المشبه في جنس المشبه به وهذا صريح في ان المذكور هو احد طرفي
التشبيه لا طرفاه فالكلام المشتمل على ذكرهما لا يحمل على الاستعارة جدا
لان ذلك الاشتمال مانع عن هذه الحمل قوله والجواب انما يكون الخ
يعني انه لا يكون مانعا من الحمل على الاستعارة اذا لم يكن ذكرهما على وجه
ينبئ عن التشبيه نحو نهاره صائم وليله قائم وما اشبه ذلك مما يشتمل
على ذكر الفاعل الحقيقي المشبه به ايضا وقوله بدليل انه متعلق بقوله انما يكون
مانعا واما اذا كان على وجه ينبئ عن التشبيه سواء كان بجهة الحمل نحو زيد
اسد او بجهة الاضافة نحو لجين الماء فهو مانع عن الحمل على الاستعارة لما
بينهما من المنافاة لان التشبيه يقتضي عدم دخول المشبه في جنس المشبه به ادعاء
والاستعارة تقتضي دخوله في جنسه ادعاء قوله وقدم المسند اليه على المسند لما سيأتي

اى قدم احوال المسند اليه على احوال المسند على خلاف المضاف لان البحث الها هو
عن احوالهما لا عن ذاتهما فالتقديم فى البحث انما يتعلق بالاحوال لا بالذات
فيكون المراد بتقديم احواله وان كان ذاته مقدما على ذات المسند وكان
وكان لهذا وجها لتقديم احواله على احواله كما اشار اليه بقوله كما سيأتى
اى السبب فى بيان اولوية تقديم مباحث المسند اليه على مباحث المسند وهو ان
المسند اليه هو الذات والمسند هو الصفة والمسند اليه هو العمدة فى الكلام
دون المسند ومباحث ما هو الذات والعمدة اولى بالتقديم فان الاخفى
عند الذكر الخ اما الاول فلان المعتمد فى الذكر اللفظ مع العقل لكن اللفظ
فى الدلالة ظاهر واما الثانى فلان المعتمد فى الحذف العقل مع اللفظ المقدر
لكن العقل فى الدلالة ظاهر ولهذا كان الاعتماد عند الذكر على دلالة اللفظ
من حيث الظاهر وعند الحذف على دلالة العقل مع ان كلا احدهما لا يستقل
بالدلالة بدون الاخر فكما ان للعقل دخلا فى الدلالة عند الذكر كذلك
ان للفظ المحذوف دخلا فى الدلالة عند الحذف فكان العقل باعتبار
كون الاعتماد عند الحذف على دلالته من حيث الظاهر كان اقوى الدليلين
اعنى العقل واللفظ المحذوف لاستقلاله بالدلالة نظرا الى ظهوره وافتقار
اللفظ المحذوف اليه فى الدلالة نظرا الى خفائه لكونه محذوفا مدلولا عليه بالقرينة
قوله وانما قال تخييل لكون العدول على سبيل التخييل لا على سبيل التحقيق لان العدول
على سبيل التحقيق يتوقف على الكون سابقا فى المحل الاول وهو اللفظ والانتقال
عنه ثانيا الى المحل الثانى وليس شئ من ذلك الكون وهذا الانتقال ههنا تحقيقا
بل تخييلا فيكون العدول على سبيل التخييل دون التحقيق جدا على ان الدال حقيقة
عند الحذف هو اللفظ المدلول عليه بالقراين وان كان للعقل دخل ظاهر
فى الدلالة فليس كون العقل اقوى الدليلين على سبيل التحقيق فضلا عن
كون العدول الى اقواهما على سبيل التحقيق الا ان يقال ان العقل اصل

النقل

النقل واللفظ وتكذيب الاصل لتصديق الفرع محال واعتماد السامع
على المسند اليه اذا فهمه من العقل اقوى من اعتماده عليه اذا فهمه من اللفظ لان
شهادة الاصل من اقوى من شهادة الفرع فيكون اقوى الدليلين تحقيقا باعتبار
اصليته وان لم يستقل بالدلالة لكن هذا لا يوجب كون العدول على سبيل
التحقيق بل هو انما يكون على سبيل التخييل لعدم تحقق الكون اولا فى المحل الاول
والانتقال ثانيا الى المحل الثانى قوله الاحتراز عن سوء الادب فيما ذكر له
من المثال وهو اى المثال المذكور خالق لما يشاء الخ لان علة الحذف فى هذا
المثال لو كانت الاحتراز عن العبث يلزم سوء الادب اذ تعليل حذف اسم
الله تعالى ههنا بالاحتراز عن العبث مما ينافى الادب فذكر قوله او تعينه
للاحتراز عن سوء الادب فيكون علة الحذف هنا تعين المسند اليه قوله
ولا مقتضى للعدول عنه اى عن الذكر كالاحتراز عن العبث او تخييل العدول
او اختبار التنبه او غير ذلك قوله او زيادة الايضاح والتقرير يعنى فى القرينة
ايضاح المسند اليه للسامع وتقريره فى ذهنه لكن فى ذكره زيادة ايضاح
وتقرير اذ يكون فى القرينة بدون الذكر ايضاح وتقرير له وفى الذكر مع القرينة
زيادتهما والايضاح باعتبار فهم السامع المسند اليه والتقرير باعتبار تمكنه
فى ذهنه قوله او اظهار تعظيمه الخ يفهم التعظيم اى الوصف بالعظمة عند الحذف
لقيام القرينة لكون اسمه مما يدل على التعظيم لكن لا يحصل اظهار التعظيم وعند
الذكر يحصل اظهار التعظيم لكن لا يحصل اظهار التعظيم وعند الذكر يحصل اظهار
التعظيم ايضا لكون المقام مقتضيا لاظهار التعظيم وكون الاسم مما يدل على التعظيم
قوله لكون اسمه مما يدل على الاهانة يعنى والمقام ايضا مما يقتضى الاهانة واظهارها
وان كان يفهم الاهانة عند الحذف لكن لا يحصل اظهارها قوله لتقدم ذكره لفظا
تحقيقا الخ مثال تقدم ذكره لفظا تحقيقا نحو ضرب زيد غلامه ومثال تقدم
ذكره لفظا تقديرا نحو ضرب غلامه زيد ومثال تقدم ذكره معنى بدلالة لفظ

عليه نحو قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى ومثال تقدم ذكره معنى بدلالة
قرينة حال نحو قوله تعالى ولأبويه ونحو ربه رجلا ونحو هو زيد قائم وهي هند فاضلة
ونحو ضربني وضربت زيدا على مذهب البصريين من باب التنازع **قوله** قصد
الى تفظيع حالهم تعليل لقوله لا يريد بقوله ولو ترى مخاطبا معينا **قوله**
الى حيث متعلق بقوله تناهت حالهم في الظهور لاهل المحشر **قوله** واذا
كذلك اي اذا كان لا يختص بها رؤية راء دون راء لتناهيها في الظهور
لاهل المحشر الى مرتبة امتناع خفائها على احد منهم بل كل رؤية فلها مدخل فيها
قوله على حذف المضاف هو الرؤية لكن اضافتها على التفسير الاول الى حالهم
وعلى الثاني الى مخاطب ولهذا قال اولا اي برؤية حالهم مخاطب وثانيا
اوجلهم رؤية مخاطب فالضمير في بها لحالهم والمضاف وهو الرؤية
مقدرا اما في الاول او في الثاني والمعنى فلا تمييز برؤية حالهم مخاطب عن
بل لكل مخاطب مدخل في رؤية حالهم او فلا تمييز بحالهم رؤية مخاطب
عن رؤية مخاطب بل لكل رؤية مدخل في حالهم **قوله** بعينه حال من الضمير
في لاحضارة اي معينا ومشخصا ومتميزا عن جميع ما عداه او مثبت بعينه
ومشخصه وبهذا استخدام بان يراد بذلك الضمير معنى المسند اليه دون لفظه
كما يراد بالضمير في بعينه معناه دون لفظه اه او حذف المضاف اي لاحضار
معناه فيرجع الضمير الى لفظه **قوله** واحترز به عن نحو جاءني زيد وهو راكب
اي عن احضاره ثانيا بالضمير الغائب **قوله** وبهذا القيود الخ اي القيود الثلثة
اعني قوله بعينه وقوله في ذهن السامع ابتداء وقوله باسم مختص به تحقيق **قوله**
مقام العلمية لان مقام العلمية لا يكون الا كذلك لا لمجرد الاحتراز والا فالقيد
الاخير وهو قوله باسم مختص به يغني عن القيدين الاولين لان الاسم المختص
بشيء معين انما هو العلم فالاحضار بالعلم يحترز به عن الاحضار بضمير المتكلم
والمخاطب واسم الاشارة والموصول والمعرف بلام العهد والاضافة

كذلك

كذلك يحترز به عن الاحضار باسم الجنس مطلقا وبضمير الغائب فلا حاجة في
في الاحتراز عن هذا الاحضار الى القيدين السابقين جدا اذ لا يكون شيء
من هذه الامور اسما مختصا اصلا وهذا جواب محصله كما عرفت ان ذكر القيود الثلثة
انما قصد به تحقيق مقام العلمية والاحتراز الحاصل بها تابع للمقصود كما ان القيود
المذكورة في التعريفات انما قصد به شرح الماهيات والاحتراز الحاصل بها تابع
للمقصود فلا بأس ان يقع في قيود الضوابط والتعريفات ما يقع به الاحتراز
عن جميع المحترزات لكن المناسب ح ان يتأخر هذا القيد عما عداه وان
يخرج به ما لا يخرج بغيره كما في نحن بصدده **قوله** ثم جعل علما للذات اي بعد يطرق
الوضع ابتداء فلا يجوز نح اسم لمفهوم الواجب الوجود الخالق للعالم ليكون
معرفة بالعلمية لا بالالف واللام **قوله** كما في الالقاب جمع اللقب وهو
علم يشعر بمدح او ذم والكنية علم صدر باب او ام والاسم اعم من ذلك
يصلح العلم اي يصلح للكناية عن ذلك المعنى لدلالته عليه التزاما باعتبار
الوضع الاول اي الاضافي **قوله** بالنظر الى الوضع الاول اعني الاضافي الخ
متعلق بقوله كناية واحترز عن الوضع الثاني اعني العلمي وبيان لكون
اللزوم بين ابي لهب وجهنمي وكونه كناية عنه انما هو باعتبار الوضع
الاضافي دون العلمي فان المعنى الاصلي قبل النقل الى العلمية هو المعنى الاضافي
دون المعنى العلمي ح هو ملازم النار وملابسها ويلزم لهذا المعنى انه جهنمي
واعتبارهم في الكنى المعاني الاصلية مما يدل على ان اللزوم والكناية في نحو
ابو لهب فعل كذا بالنظر الى الوضع الاول دون الثاني في ذا كان معناه
بالنظر الى الوضع الاول ملازم النار وملابسها ويلزمه انه جهنمي فيكون الانتقال
منه الى كونه جهنميا انتقالا من الملزوم الى اللازم باعتبار الوضع الاول
وهذا القدر من الانتقال اي الانتقال من الملزوم الى اللازم باعتبار
الوضع الاول كاف في الكناية ولا يحتاج الى ان لا يكون ابو لهب علما للشخص

معين بناء على عدم جريان المجاز والكناية فى العلم ولا يقدح فى هذه الكناية
علميته لانها باعتبار الوضع الاضافى دون العلمى حتى يلزم القدح قوله
وقيل فى هذا المقام الخ اى فى مقام تعريف المسند اليه بالعلمية للكناية
يعنى مثل هذه الكناية بنحو جاء حاتم على ان المراد لازمه اى لازم مسماه وهو
الجواد دون مسماه وهو الشخص المسمى باسم حاتم وبنحو رايت ابا لهب
على ان المراد لازمه اى لازم مسماه وهو الجهنمى دون مسماه وهو الشخص
المسمى بابى لهب بهذا الوصف قوله ولو كان المراد بما ذكر الخ
اى لو كان المراد من الكناية فى هذه المقام ان يقال جاء حاتم ورايت
ابا لهب ويراد جواد وجهنمى دون الشخص لكان قولنا فعل هذا الرجل
او ابو جهل فعل كذا اشير الى كافر ايضا كناية عن كون الكافر الذى اشير
اليه جهنميا وهو فاسد ولم يقل به احد اصلا قوله ومما يدل على فساد ذلك
الخ اى قولنا ولو كان المراد ما ذكره الخ كما هو مما يدل على فساد دكون الكناية
فى هذا المقام مثل ان يقال جاء حاتم ورايت ابا لهب ويراد
جواد وجهنمى دون الشخص المسمى كذلك مما يدل على فساد ذلك ان صاحب
المفتاح وغيره مثلها اى هذه الكناية لقوله تعالى تبت يدا ابى لهب
ولا شك ان المراد باسم ابى لهب ههنا الشخص المسمى بهذا الاسم لا الكافر
مجرد فاذا اريد به ذلك الشخص يكون كناية عن كونه جهنميا وان
اريد به كافر اخر يكون استعارة بناء على تشبيهه بالشخص المسمى بوصف الجهنمى والحاصل
انه من قبيل الكناية على الارادة الاولى ومن قبيل المجاز على الارادة
الثانية فكما ان القول بانه ليس من قبيل الكناية على الاولى ولا من قبيل
المجاز على الثانية فاسد فكذلك ان القول بانه من قبيل الكناية
على كلتا الارادتين فاسد قوله مثل هذا الكلام اى الذى عرف
فيه المسند اليه بالموصولية لعدم علم المتكلم او كليهما بالاحوال المختصة به

سوى الصلة نحو الذين فى بلاد الشرق لا اعرفهم او لا نعرفهم قوله
والمراودة مفاعلة من راد يرود اذا جاء وذهب الخ يعنى ان المعنى الاصلى
للمراودة المجيء والذهاب والمراد ههنا المحل الموافقة ومجامعته اياها
وقوله لتحتال حال من المجيء وع قوله قيل هو تقرير للمراودة الخ اى المذكور
يعنى التى هو فى بيتها لتقرير المراودة التى هو المسند لا لتقرير المسند اليه ولا
لتقرير الغرض المسوق له الكلام لانه مما يدل على فرط اختلاطهما والفتهما
قوله وقيل تقرير للمسند اليه الخ اى هو لتقرير المسند اليه لا لتقرير المسند
ولا لتقرير الغرض المسوق له الكلام وذلك لامكان وقوع الابهام والاشتراك
فى امراة العزيز وزليخا بناء على كثرة المعنى بلفظ امراة العزيز والمسمى باسم زليخا
فيقع الاشتراك المعنوى فى الاول والاشتراك اللفظى فى الثانى فلا يتقرر
المسند اليه ولا يتعين فى امراة العزيز وزليخا مثل ما تقرر وتعين فى التى هو فى
بيتها لانها واحدة متشخصة معينة لا اشتراك فيها اصلا قوله فغشيهم من اليم
ما غشيهم اى غشى ال فرعون وجنوده من البحر ما غشيهم من العذاب
والهلاك الذى انما يحيط به علم الله تعالى ولعدم دخوله تحت العبارة
ناب عنه كلمة ما قوله اى تهلكوا وتصابوا بالحوادث يجوز بالنظر
الى الاول ان يراد هلاك انفسهم وبالنظر الى الثانى هلاك اموالهم وذلك
لان الصرع الفاجع الوجه للاهلاك فيجوز كل من الارادتين عند الكناية
به عن الهلاك قوله للاشارة الى ان بناء الخبر الخ وهذه الاشارة انما هى
لما فى الصلة من الدلالة على وجه بناء الخبر بطريقة التزامه قوله نحو ان الذى
لا يحسن معرفة الفقه الخ فيه اشارة ايماء الى ان الخبر الذى بنى عليه مما وقع
من خبر اهل واهانة بتلك ذلك الخبر لانه فعل من لا يحسن معرفة الفقه
فكما هو نازل ومنحط عن درجة التصنيف فكذلك فعله نازل ومنحط
عن درجة التعظيم قوله ح كانه برهان عليه لان ضرب البيت يكوفة

والمهاجرة اليهما معلول من زوال المحبة وانقطاع المودة فيكون كالبرهان
عليه قوله فقد ظهر الفرق بين الاباء وتحقيق الجزء حيث وجد كلاهما
في نحو ان التي ضربت بتاتي ووجد الاباء في نحو ان الذي سمك السماء دون
تحقيق الجزء وسقط اعتراض المص في الايضاح بان الفرق لا يظهر بينهما
الا بين الاباء وتحقيق الجزء قوله وامثال هذه المباحث الخ اي مباحث
كون ذا للقريب وذلك للبعيد وذاك للمتوسط مما يقرره الوضع واللغة
ولا يتعلق به نظر علم المعاني لانه يبحث عن الزائد على اصل المراد فاجاب
عنه بان امثال هذه المباحث ينظر فيها اللغة من حيث الخ واذا كانت
حيثية نظر علم المعاني غير حيثية نظر اللغة لا عينها لا يرد هذا السؤال
والضمير في قوله وهو زايد راجع الى الاتيان المفهوم من قوله يؤتى
بهذا اي اتيان المسند اليه بلفظ هذا عند ارادة بيان قربه هو زايد
على اصل المراد قوله ولفظ ذلك صالح للاشارة الخ جواب عما يقال
ان البعيد عبارة عن غير الحضور والخطاب غايب والغايب انما يشار
اليه بالظاهر او بالضمير لا بذلك والمراد بالغايب ما غاب عن الحس
وبالحاضر خلافه والمراد بالعين ما يقوم بنفسه وبالمعنى خلافه والمعنى يتناول
الغايب والحاضر وكثيرا ما يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ ذلك كما يذكر المعنى
الغايب به قوله وبهذا اي بما ذكرنا في توجيه تفسير عند تعقيب
المشار اليه باوصاف بقولنا اي عند ايراد الاوصاف على وعقب
المشار اليه من قولنا اي ~~عند ايراد~~ يقال عقبه فلان الخ ظهر فساد
ما قيل ان معنى قوله عند تعقيب المشار اليه عند جعل اسم الاشارة
بعقب اوصاف لان كون التعقيب بمعنى الجعل المشار اليه بعقب
اسم الاشارة يخالف الاستعمال على انه يوجب ان يخرج اللفظ من معناه
الاول اللغوي قوله بذلك اي بما يرد بعد اسم الاشارة قوله اي الى حصة

من الحقيقة

من الحقيقة الخ يعني الى حصة بعض من افراد الحقيقة والماهية لا حصة نفس
الحقيقة والماهية معهودة بين المتكلم والمخاطب واحدا متشخصا كان ذلك البعض
او اثنين متشخصين او جماعة متشخصة اعني فردا متشخصا او فردين متشخصين او افرادا
متشخصة قوله وذلك لتقدم ذكره صريحا او كناية اي كونه معهودا بين المتكلم
والمخاطب اما لتقدم ذكره صريحا فهو المعهود بالعهد الخارجي التحقيقي او كناية
فهو المعهود بالعهد الخارجي التقديري وعند الكناية المصطلحة المطلوب
بها غير صفة ولا نسبة كما اشار اليه بقوله لكن التحرير الخ والحاصل ان امراة
عمران طلبت في نفسها ذكرا ثم كنت عنه بقولها رب اني نذرت لك
ما في بطني محررا قوله فاللام في الانثى الخ اي تعريف الانثى باللام اشارة الى المعهود بالعهد
الخارجي التحقيقي وهذا هو الانثى في قوله تعالى قالت رب اني وضعتها انثى
وتعريف الذكر باللام اشارة الى المعهود بالعهد الخارجي التقديري وهو الذكر
المكنى عنه بما في قوله تعالى رب اني نذرت لك ما في بطني محررا قوله وقد يستغني
عن ذلك اي كونه معهودا بين المتكلم والمخاطب قد يستغني عن تقدم ذكره
اي كونه معهودا بالمتكلم والمخاطب قد يستغني عن تقدم ذكره صريحا او كناية
الى نفس الحقيقة اي الى مجرد نفس الحقيقة مع حصولها في ذهن السامع لان
معنى تعريف اللام هو الاشارة الى مجرد نفس الحقيقة مع الاشارة الى حصولها
في ذهن السامع قوله ومفهوم المسمى عطف تفسير لنفس الحقيقة والاضافة
بيانية اي مفهوم هو المسمى قوله الواحد من الافراد وهذا الافراد
اعم من ان يكون احادا او مثنيات او جماعات وكذا المعرف بلام
الحقيقة وذلك الواحد لان الحقيقة تتناول الاحاد والمثنيات والجماعات
قوله لمطابقة ذلك الواحد الحقيقة لانه لكونه فردا منتشرا يعم الاجزاء
كلها على سبيل البدل كما انها يعمها على سبيل التناول قوله وذلك اي اطلاق
المعرف بلام الحقيقة على فرد موجود منها باعتبار عهديته في الذهن لمطابقة

بل عند قيام قرينة الخ فانه عند عدم قيامها لا يجوز قوله وهذا اى المعرف
بلام الحقيقة المراد به الفرد المعهود فى الذهن قوله بالنظر الى القرينة قيد
لقوله وذو اللام قوله سواء يعنى فى افادة البعضية الا ان افادتها فى المجرد
بنفس اللفظ وفى ذى اللام بالقرينة قوله وبالنظر الى انفسهما تختلفان
قيد لقوله هما مقدر اى وهما بالنظر الى انفسهما تختلفان لان المجرد للبعض
الغير المعين من الحقيقة وذو اللام لنفس الحقيقة قوله على ما ذكرنا يعنى العهد
الذهنى او الاستغراق قوله ولهذا اى ولان اللام التى لتعريف العهد الذهنى
او الاستغراق هى لام الحقيقة قوله ولا بد فى لام الحقيقة الخ جواب عما يقال
ان المعرف بلام الحقيقة ان قصد به الاشارة الى الماهية من حيث هى هى
لم يتميز عن اسماء الاجناس التى يشار بها الى الماهية من غير دلالة فيها على
بعضية الافراد ولا كليتها منكرة كانت تلك الاسماء على بعضية الافراد
ولا كليتها او معرفة باللام نحو رجع وذكرى والرجعى والذكرى وان قصد
الاشارة اليها باعتبار حضورها فى الذهن لم يتميز عن المعرف بلام العهد
الخارجى لان معناهما واحد وهو الحضور الذهنى وقوله فلا التباس اشارة
الى ان لا يحصل بينهما الاشتباه بالاشارة فى لام العهد الى حصة معينة
من الحقيقة وفى لام الحقيقة الى نفس الحقيقة لما ذكرنا من ان معناهما
واحد وهو الحضور الذهنى وان كان فى احدهما عبارة عن حضور الماهية
فى الذهن وفى الآخر عبارة عن حضور الحصة المعينة فى الذهن لكن يصدق
على كل واحد من الحضورين الحضور الذهنى فيكون معناهما واحدا فلا
يتميز احدهما عن الآخر جدا قوله على مذهب المازنى يعنى ان الالف واللام
فى الاسم الفاعل والمفعول مطلقا حرف تعريف لا موصول عنده قوله
دون غيره الخ اى لان اسم الفاعل بمعنى الثبوت نحو المؤمن والكافر
والصائغ فان الالف واللام فيه حرف تعريف عند غير المازنى ايضا فلا يكون

المثال

المثال المذكور مبنيا على مذهب المازنى بل هو صحيح مطلقا قوله ولو سلم يعنى ان اللام
فى اسم الفاعل موصول عند غير المازنى مطلقا فالمراد ليس تقسيم الاستغراق الحاصل
بحرف التعريف فقط حتى يرد الاعتراض بان المثال مبنى على مذهب المازنى بل
تقسيم مطلق الاستغراق سواء كان بحرف التعريف او غيره والموصوف بحرف
التعريف مما يأتى للاستغراق فالمثال المذكور صحيح مطلقا قوله يعنى انه يتناول
كل فرد الخ ويتناول المفرد كل فرد من الافراد ولا ينافى خروج الآخر فى ضمن المثنى
والمجموع ويتناول المثنى كل اثنين لا ينافى خروج الواحد والجماعة ويتناول الجمع
كل جماعة لا ينافى خروج الواحد والاثنين والمثنى والمجموع يتناولهما المفرد ولا يتناول
شيئا كما لا يتناول احدهما الآخر قوله وهذا فى النكرة المنفية مسلم اى كون
استغراق المفرد اشمل فى النكرة المنفية مسلم يعنى اذا كان استغراق كل من
المفرد والجمع بحرف النفى يكون استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع مسلم لان
المفرد يتناول كل واحد من الافراد والجمع يتناول كل جماعة ونفى الجمع
يستلزم نفى كل واحد فنفى الواحد كما يحصل فى ضمن نفى الجماعة يحصل بدون
نفى الجماعة واما نفى الجماعة فلا يحصل بدون نفى الواحد فيكون استغراق
نفى المفرد اشمل واعم من استغراق نفى الجمع قوله بل الجمع المعرف بلام الاستغراق
يتناول كل واحد من الافراد اى يشمل الافراد كلها مثل المفرد فلا تفاوت
بين استغراق المفرد واستغراق الجمع اذا كانا معرفين بلام الاستغراق جدا
قوله على ما ذكره اكثر ائمة اللغة والنحو الخ الضمير المنصوب والمجرور راجعان
الى ما وهو عبارة عن كون الجمع المعرف بلام الاستغراق شاملا للافراد
كلها مثل المفرد قوله ولما كان ههنا اى فى استغراق المفرد مظنة اعتراض
الخ هذا الاعتراض انما يظن على قول من قال ان اسم الجنس موضوع للماهية
مع قيد الوحدة دون من قال انه موضوع للماهية من حيث هى هى قوله
وامتناع وصفه بنعت الجمع الخ كانه قيل لو كان الاسم المفرد مجردا عن الدلالة

على معنى الوحدة لما امتنع وصفه بنعت الجمع واللازم باطل وكذا الملزوم فاجاب
بان امتناع وصفه بنعت الجمع انما هو للمحافظة على التشاكل اللفظي لا لعدم كونه
مجردا عن الدلالة على معنى الوحدة قوله يعني كل فرد لا المجموع الافراد يعني ان التنافي
انما هو بين افراد الاسم المفرد وبين المجموع لا بينه وبين معنى كل فرد فلا يرد
الاعتراض المذكور رجدا قوله ولهذا اى ولان المفرد الداخل عليه حرف الاستغراق ف
يعني كل فرد لا المجموع الافراد قوله اى احضاره في ذهن السامع صفة لطريق
اى اخطر طريق موصل الى احضاره في ذهن السامع قوله لكونه في السجن
ليقتل قوله اليمانين جمع يماني في النسبة الى اليمن بنى حذفت احدى يائي
النسبة وعوض منها الالف فصار يماني ثم جمع على اليمانين قوله وهو غير
المسند اليه الخ اى المتكلم وان كان مضافا اليه لكنه غير المسند اليه المضاف
وغير ما اضيف اليه المسند اليه قوله وهذا معنى قوله او غيرهما اى كون المتكلم
غير المسند اليه المضاف وغير ما اضيف اليه المسند اليه معنى قوله او غيرهما يعني
ان الضمير في قوله غيرهما راجع الى المسند اليه المضاف وما اضيف اليه
المسند اليه قوله اى للقصد الى فرد يعني الى فرد غير معين اى غير معتبر تعينه
وحضوره في ذهن السامع والا فلا يصح القصد الى المجهول عند السامع
لخلوه عن الفائدة ووجه كون القصد الى الفرد موجبا لتنكير المسند اليه
ان يكون كل اسم مفرد حاملا للجنسية والفردية وكون التنكير شرطا
لقصد الفردية وتحقق المشروط يتوقف على تحقق الشرط فيوجب
القصد الى الفرد تنكيره جدا قوله نحو جاءني رجل اى رجل واحد لا رجلان
ولا رجال قوله والفرق بين التعظيم والتكثير الخ هما قد يجتمعان كما في
فقد كذبت رسل من قبلك اى ذو عدد كثير وآيات عظام والتكثير
قد ارتفع في قوله له حاجب والتعظيم قد ارتفع في ان له لابلا وان له لغنما
وكذا التحقير والتقليل اى قد يجتمعان كما في نحو اعطاني شيئا او التحقير قد ارتفع

في قوله

في قوله تعالى ورضوان من الله اكبر والتقليل قد ارتفع في قوله وليس
له من طالب العرف حاجب قوله باعتبار الكميات والمقادير كما
في المعدودات والموزونات والمشبهات بهما سواء كانت تلك
الكميات والمقادير تحقيقا كما في الابل او تقديرا كما في رضوان من الله
فانها لا توجد في لفظ الرضوان لانه لا تعدد فيه بل يحصل التعدد فيه
بحسب المعنى لانه مصدر وفي معنى التعدد بحسب التقدير قوله وكذا التحقير
والتقليل يعني ان التحقير بحسب انحطاط الشان وسفل الدرجة والتقليل
باعتبار الكميات والمقادير تحقيقا او تقديرا قوله هذا ناظر الى التعظيم
اى قوله وذو آيات عظام ناظر الى تعظيم الرسل لان كون الآيات
عظاما يدل على ارتفاع شان ذوي الآيات وعلو طبقتهم وليس المراد
من الآيات ههنا آيات القرآن بل العلامات والمعجزات قوله
لا للتاكيد اذ لو كان المفعول المطلق للتاكيد لما صح هذه الاستثناء فان
ما لو صح يكون مدلول الفعل فقط فيلزم استثناء الشيء عن نفسه وهذا
ليس بصحيح جدا بخلاف ما اذا كان للنوعية فانه متعددة حيث يكون مما
يقبل الشدة والضعف فيصح الاستثناء قطعا قوله واوفق بقوله واما
بيانه واما الابدال منه لان المراد بهما معناهما المصدري فاذا اريد
بالوصف معناه المصدري دون الاصطلاحي هو التابع المخصوص يكون
اوفق بهما قوله اى الوصف بمعنى المصدر الخ يعني ان اريد بهذا الضمير لفظ
الوصف بمعنى ذكر الوصف يكون التقدير فلكون ذكر الوصف
وان اريد معناه الاصطلاحي وهو التابع المخصوص يكون من قبيل
الاستخدام حيث اريد بلفظ الوصف معناه المصدري وبضميره معناه
الاصطلاحي قوله مبينا له اى للمسند اليه وكاشفا عن معناه المبين
باعتبار لفظه والكشف باعتبار معناه فكانه يحصل من اجتماع مع لغته

بالم يحصل وحده من الايضاح بحيث يكون تعريفا له او قريبا منه في المثال
المذكور من قبيل الاول على راى المعتزلة اى مقللا اشتراكه او رافعا
احتماله بيان لعموم التخصيص المفهوم من مخصصا لتقليل الاشتراك
ورفع الاحتمال قوله حيث يتعين الموصوف الخ اما بان ينفرد الموصوف
باسم المذكور ولا يكون له شريك في ذلك الاسم او بان يعرف بعينه
المخاطب قبل ذكر الوصف وانما قيد بقيد التعيين لانه لو لم يكن متعينا
قبل ذكر الوصف كان الوصف مخصصا لا مدحا او ذما قوله حيث
وصف دابة وطائر بما هو من خواص الجنس من الكون في الارض و
والطيران بالجناحين لان خاصة جنس الدابة ان يكون في الارض وخاصة
جنس الطيران يطير بجناحيه وهذا تعليل لتمثيل كون الوصف لبيان
المقصود وتفسيره بقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير
بجناحيه قوله وبهذا الاعتبار افاد هذا الوصف الخ اى باعتبار ان يكون
القصد من الدابة والطائر الى الجنس دون الفرد بقرينة الوصف
بما هو من خواص الجنس افاد هذا الوصف زيادة التعميم والاحاطة
تنكير المفرد يحتمل للجنس والفرد فاحتمل الجنس بقيد تعميما واحاطة وعند
الوصف بما هو من خواص الجنس يتعين ان المراد هو الجنس دون
الفرد فيفيد الوصف بذلك زيادة التعميم والاحاطة جدا قوله
لانه ليس من تاكيد المسند اليه في شيء الخ اى لان ما ذكر من مثال تقرير
الحكم ومثال تقرير المحكوم ليس من تاكيد المسند اليه اصطلاحا بوجه
اى لا لفظا ولا معنا فضلا عن ان يكون لتقرير الحكم او المحكوم عليه
تاكيد المسند اليه اصطلاحا لتقرير الحكم فقط وسيصرح المص بان لا
تاكيد المسند اليه لتقرير الحكم فقط في قوله وكذا امن لا تكذب انت لانه
اى لفظ انت لتاكيد المحكوم عليه لا الحكم بل من حيث يكون الخ بيان

يعني

٦١

يعني الاشتمال المبدل منه على البدل وقوله ومتقاضيا له بوجه ما الخ عطف بيان
له مشعرا به اجمالا قوله ولهذا اى ولوجوب ان يكون المتبوع في بدل الاشتمال ل
بحيث يطلق ويراد به التابع قوله لبدل الغلط اضافة البدل الى الغلط
اضافة المسبب الى السبب لا اضافة البيان اى البدل الذي سببه هو الغلط
لا البدل الذي هو الغلط قوله من غير دلالة على تفصيل الفعل الخ يعني في العطف
بالواو وتفصيل المسند ايضا لكنه ليس بمعلول للواو اما الاول فلان قيام
العرض الواحد في حالة واحدة بالمحلين ممتنع فيلزم ان يثبت الفعل
للمعطوف ايضا غيرها ثبت بثبوت الحكم للتابع والمتبوع من غير تعرض
لتقدم او تاخر او معية فلا يكون فيها دلالة على تفصيل المسند الى الجنسين
كانا معا او مرتبين مع مهلة قوله واحترز بقوله كذلك عن نحو جاءني زيد
وجاءني عمرو بعده بيوم او سنة او تفصيل المسند وان حصل فيه بحسب
وقوعه في الازمنة لكنه ليس مع اختصار لانه من عطف الجملة دون المسند
اليه اذ الكلام جاءني زيد وجاءني عمرو بعده بيوم او سنة قوله فالثلاثة
تشترك في تفصيل المسند يعني مع الاختصار اما التفصيل المسند فلان
الفاء للتعقيب المقتضي لتغاير ازمنة المجيء وثم للتراخي المقتضي ايضا التغاير
ازمنة وحتى لاعتبار التعلق بالمتبوع اولا بالتابع ثانيا من حيث
انه اقوى الاجزاء او اضعفها واما الاختصار فلان الفعل يحذف
من المعطوف قوله فمعنى تفصيل المسند فيها الخ الجواب عما يقال ان
حتى اذا استعملت فيما يكون الفعل حاصلا للتابع والمتبوع في زمان
واحد نحو جاءني القوم حتى خالد اذا جاؤك معا لا يكون لتفصيل
المسند والا فما معنى تفصيل المسند فيها قوله ولا يشترط فيها الترتيب
الخارجي بل يجوز ان يكون ملابسة الفعل لما بعدها قبل ملابسة الاجزاء
كما يجوز معك وانما يشترط فيها الترتيب الذهني سواء صادف الترتيب الخارجي

اولا قوله في هذه الثلثة ايضا تفصيل للمسند اليه اي كما في العطف بهذه الثلثة
تفصيل للمسند كذلك فيه تفصيل المسند اليه فلا ينفك تفصيله عن تفصيله فلم
لم يقل او لتفصيلهما معا وان لم يذكر الفعل الملابس في المسند للتابع لكن
ذكر المسند اليه يدل على ذكر المسند قوله لان الكلام اذا اشتمل على قيد زائد الخ
يعني ان قولنا جاءني زيد فعمرو او ثم عمرو او جاءني القوم حتى خالد يشتمل
على قيد زائد على اثبات المجيء للتابع والمتبوع وهو التعقيب والتراخي
والترتيب الزائدة على مجرد اثبات المجيء لهما فكانه معلوم ان الجائي
زيد وعمرو والقوم وخالد والشك انما وقع في التعقيب والتراخي
والترتيب لا في المجيء ولا في الجائي فسبق الكلام لافادة التعقيب او التراخي
او الترتيب فكل منها هو الغرض الاصل والمقصود من الكلام فيكون
القصد بالعطف في هذه الثلثة الى تفصيل المسند لا غير وان كان تفصيل
المسند اليه حاصلا فيه لكنه غير مقصود منه ومجرد حصوله لا يكون وجها
في ان يقال او لتفصيلهما معا ما لم يكن مقصودا ايضا وتفصيل المسند
اليه الحاصل في الصور الثلثة بمنزلة الجنس الحاصل في الانواع وتلك الصور
بمنزلة الانواع فكما ان المقصود من الانواع هو الفصول دون الجنس
وان كان حاصلا فيها فكذلك ان المقصود من الصور الثلثة هو التعقيب
والتراخي والترتيب المفيدة لتفصيل المسند دون تفصيل المسند اليه
وان كان حاصلا فيها قوله ولكن ايضا للرد الى الصواب اي حاصله
ان لا ولكن يشتركان في الرد الى الصواب وينفرد لا في ان يفاد النفي
الشركة وينفرد لكن في ايجاب الحكم للتابع قوله خلافا لبعضهم اي خلافا
لابن مالك فانه قال معنى الاضراب عن المتبوع ان ينفى عنه الحكم قطعا
قوله ومعنى صرف الحكم في المثبت ظاهر لان معنى جاءني زيد بل عمرو ان
عمرا جاء ومجيء زيد وعدمه محتمل على الاحتمال وبل ههنا على مذهب المبرد والجمهور

بصرف

بصرف المجيء المثبت من زيد الى عمرو وهذا ظاهر مطلقا قوله وكذا في المنفي
الخ اي ومعنى صرف الحكم في المنفي ظاهر ايضا على مذهب المبرد لان معنى ما جاءني ن
زيد بل عمرو وان عمرا لم يجيء وعدم مجيء زيد ومجيئه على الاحتمال او مجيئه
متحقق واما على مذهب الجمهور ففيه اشكال لان معنى ما جاءني زيد بل
عمرو ان جاء وليس فيه صرف الحكم لان الحكم المذكور في الكلام السابق
النفي دون الاثبات والمصروف الى التابع هو الاثبات دون
النفي فاجيب بان المراد من صرف الحكم الى التابع في نحو ما جاءني زيد
بل عمرو اعم من ان يكون صرف بعينه او بكله اذ الحكم فيه لسبب نفي الحكم
بل المجيء المنفي والمصروف الى التابع هو مجرد المجيء على مذهبهم ومجموع المجيء
والنفي على مذهبه فلا خفاء في صحة ذلك مطلقا فيكون صرف الحكم
في المنفي على مذهبهم ظاهرا ايضا بلا اشكال جدا قوله نحو جاءني زيد
او عمرو او في تمثيل الشك والتشكيك والابهام بالجملة الخبرية وتمثيل التخيير
والاباحة بالجملة الانشائية اشارة الى ان الشك والتشكيك والابهام
انما يكون في الخبر والتخيير والاباحة انما يكون في الانشاء قوله والفرق بينهما
الخ يعني كما يجوز في الاباحة ثبوت الحكم لواحد من التابع والمتبوع كذلك
يجوز ثبوته لكليهما واما في التخيير فانما ثبت لاحدهما فقط وهذا هو
الفرق بينهما قوله يعني لقصر المسند على المسند اليه يريد ان الباء في قوله بالمسند
داخل على المقصور والتخصيص بمعنى القصر ويجوز ان يكون بمعنى التمييز
كما يشير اليه بقوله فالباء في قوله فلتخصيصه بالمسند الخ وبالجملة تخصيص
شيء باخر في قوة تمييز الاخر به اي تمييز المسند اليه من بين الاشياء
الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند وهذا هو المراد بقوله
والمعنى ههنا الخ وقوله ههنا اشارة الى قول المص فلتخصيصه
بالمسند قوله معناه نخصك بالعبادة لا نعبد غيرك اي جعلناك من بين الذوات ت

مخصصًا بالعبادة ولا نعبد غيرك قوله فلذا اي فلعدم كفاية مجرد ذكر الاهتمام
في التقديم بل لابد من تبيين جهة الاهتمام وسببه قوله لانه المحكوم عليه
الخ حاصله ان المسند اليه ذات والمسند صفة فكما ان الذات مقدم على الصفة
طبعًا فكذلك انه مقدم عليها وضعًا فلذا لابد من تقديم المسند اليه على المسند
ما لم يمنع مانع قوله فان مرتبة العامل التقدم على المعمول يعني هذا امر يقتضي
العدول عن التقديم المسند اليه فيما اذا كان فاعلا وان كان اصلا اذ الفعل
عامل والفاعل معمول ومرتبة العامل التقدم على المعمول فيقدم الفعل
دون الفاعل جدا قال في الحاشية والتحقيق فيه ان الفعل موضوع للحدث
المقيد بالنسبة المخصوصة فلوحظ اولا الحدث وبواسطة لوحظ النسبة
وبواسطة ملاحظة النسبة ينتقل الذهن الى ملاحظة الفاعل فملاحظة
الفاعل مسبوقة بملاحظة الفعل فالفعل مقدم عليه قوله واما للتمكن الخبر
في ذهن السامع الخ فان قلت قد علم فيما سبق في بيان كون المخاطب خالي
الذهن من الحكم والتردد فيه ان التمكن انما يحصل اذا كان المخاطب خالي الذهن
ولا يكون عنده شوق وطلب حيث علل الشارح الاستغناء عن مؤكدات
الحكم بقوله ليتمكن الحكم في الذهن حيث وجده خاليا ومن ههنا يفهم خلافه
وبين الكلامين منافاة قلت لا منافاة بينهما لان معنى التمكن فيما سبق سرعة
الحصول في الذهن وههنا البقاء في الذهن ولا شك ان الاول انما
يحصل اذا كان المخاطب خالي الذهن والثاني انما يحصل اذا كان
عند المخاطب شوق وطلب لان الشيء الذي حصل بعد الشوق والطلب ابقى
في الذهن مما حصل بدونهما قوله بدليل ما قبله يعني ان ما قبل البيت المذكور
يدل على ان المراد بالحيوان المستحدث من جماد المذكور فيه هو المعاد
بالحشر في النشور النفساني لان الاختلاف انما هو في المعاد الجسماني لا المعاد
الروحاني اذ هو حق بالاتفاق قوله لغيره المراد بالغير رجل وقع النزاع بينك

وبين

وبين مخاطبك في ان القول منك او منه ومنك لا الجميع من سواك
لانه محال قوله لمن زعم انفراد الغير بالسعي الخ يعني ان السعي في حاجتك
مقصور عليّ فلا تزعم انفراد الغير به او شركته فيه قوله دون التخصيص
يعني هذا القسم من التقديم لا يفيد التخصيص بخلاف القسم المفيد للتخصيص
فانه يفيد التقوي ايضا وان لم يكن مقصودا اصليا قوله وكذا اذا كان
الفعل منفيا يعني قد يأتي التقديم للتخصيص وقد يأتي التقوية الحكم وتقريره
اذا كان الفعل مثبتا كذا قد يأتي للتخصيص وقد يأتي لتقوية الحكم وتقريره
اذا كان الفعل منفيا قوله تتفرع عليه التفرقة بينه وبين تأكيد المسند اليه
فانهما متشابهان لاشتمالهما على التأكيد فيحتاج الى الفرق بينهما بخلاف
التخصيص والتقوي فانهما غير متشابهين لما بينهما من التباين بحسب
المفهوم قوله ان بني الفعل على معرف يعني سواء كان ذلك الفعل مثبتا
او منفيا قوله افاد التقديم تخصيص الجنس او الواحد به اي بالفعل يعني لا يفيد
التقوي سواء كان الفعل المبني على المنكر مثبتا او منفيا هذا فرق المص
بين المعرف والمنكر في افادة التقديم للتخصيص والتقوي عند بناء الفعل
على المعرف مطلق وافادته للتخصيص فقط عند بنائه على المنكر كذلك
قوله وذلك اي كون التقديم مفيد التخصيص الجنس او الواحد بالفعل
عند بنائه على المنكر قوله والذي يشعر به كلام الشيخ الخ طعن للمص من طرف
الشارح في الفرق بين المعرف والمنكر في ان البناء على المعرف قد يكون
للتخصيص وقد يكون للتقوي والبناء على المنكر لا يكون الا للتخصيص و
قوله ووافقه اي عبد القاهر السكاكي على ذلك الخ نسبة كل من الموافقة
والمخالفة الى السكاكي تدل على ان منشأ بحثها اي السكاكي قوله مضمرا كان
او مظهرا الخ قيد لكل من الصورتين اي صورة كون التقديم للتخصيص
قطعا عنده ولي المسند اليه حرف النفي وصورة كونه للتخصيص والتقديم عند عدم

وليه اياه واما قوله مثبتا كان الفعل او منفيا فمختص بالثانية قوله والى هذا
اى الى خلاف السكاكى لعبد القاهر فى شرايط وتفاصيل قوله لا لفظا بيان لقوله
فقط وكونه فاعلا من جهة المعنى فقط بان يكون تاكيدا او بدلا من الفاعل
اللفظى انما هو لامتناع تقديمه على الفعل على تقدير كونه فاعلا من جهة اللفظ
اذ الفعل عامل والفاعل معمول وتقديم المعمول على العامل ممتنع كما هو المقرر
فى النحو قوله وقد راى اعتبر ذلك التقدير بعد كونه جايزا لعدم ايجاب جوازه
اعتباره ذكر اعتباره بخلاف اعتباره فانه يوجب جوازه فى كل محل فيكون
الاعتبار اخص من الجواز حيث يصدق الجوازه بدون الاعتبار لانتفاء
ايجابه اياه فان قيل فى ذكر الاعم وذكره وجعله شرطا مستقلا لا حاجة اليه
ولا طائل تحته قلنا ذكره للايماء الى انتفاء كليه ذلك التقدير لامتناعه فى بعض
الصور مثل كون المسند اليه مضمرا مبتداء عن اصل او مظهر معرفا وللتفريع
عدم جوازه على جوازه حتى يفهم صريحا ما هو مترتب على كل منهما فلو لم يذكر لفات
الايماء والتفريع وان دل عليه كلمة الشرطة اجمالا قوله وان لم يوجد الشرطان
اى جواز التقدير واعتباره وعدم الشرطين سواء كان بعدم شرط التقدير
كما اذا كان المسند اليه مضمرا كان مبتداء عن اصل او بعدم شرط جوازه كما اذا
كان مظهرا معرفا وبين انتفاء نفس التقدير وانتفاء جوازه تلازم فباانتفاء
كل منهما ينتفى الاخر حيث كان الشرط بهما على المعية فيكون انتفاء بهما
على المعية ايضا فيتحققان بانتفاء ايهما كان على السواء والية اشار بقوله
سواء جاز تقدير التاخير الخ قوله مقتضى هذا الكلام اى قوله والا فلا يفيد
الا تقوى الحكم الخ قوله من هذا الحكم اى من حكم عدم افادة التخصيص عند
انحصار الافادة على التقوى بسبب انتفاء الشرطين ان افادة التخصيص
مشروطة بهما دون افادة التقوى وانتفاء افادة التخصيص بانتفائهما
لا يستلزم انتفاء افادة التقوى فالتقديم يفيد تقوى الحكم عند انتفائهما

وان لم يفد التخصيص قوله لئلا ينتفى التخصيص اذ لا سبب له الخ فيه استخدام
حيث يراد بلفظ التخصيص معنى الحصر وبضميره معنى التعيين فتقديره كونه مؤخرا
فى الاصل على انه فاعل معنى يبنى عليه التخصيص بالمعنى الثانى اولا وبالذات
ثم التخصيص بالمعنى الاول ثانيا وبالواسطة والتخصيص مطلقا ينتفى عند
انتفاء ذلك التقدير اذ لا سبب له سواه فلا يصح حينئذ استعمال نحو رجل
جاءنى لعدم صحته وقوع المنكر الغير المخصص مبتدا مع انه كلام شايع الاستعمال
وكثير الامثال فيرتكب فيه ما ذكر من الوجه البعيد ضرورة فوات شرط
الابتداء حتى يحصل التخصيص المراد من التقديم لحصول شرط الابتداء بارتكاب
هذا الوجه البعيد وزعم المصنف ان ارتكاب الوجه البعيد فى المنكر لفوات
شرط الابتداء وهو التعريف لكنه ليس كذلك لان النكرة المخصصة عند السكاكى
يجوز ان تقع مبتدا فارتكابه انما هو لحصول التخصيص بمعنى الحصر لا غير قوله
فان قيل فيلزم ابراز الضمير فى مثل جاءنى رجلان وجاءنى رجال الخ يعنى
على تقدير جعلهما من باب واسروا النجوى الذين ظلموا ايضا لكون رجلان
ورجال بدلا من ضمير التثنية والجمع مع انه لم يبرز الضمير لا يمكن الابدال منه
قوله اى فيما ذهب اليه السكاكى يعنى وتجويزه تقديم الفاعل المعنوى
كالتاكيد فى تممت انا والبدل فى جاءنى رجل دون تقديم الفاعل
اللفظى فى نحو قام زيد قوله لان هذا اعتبار محض اى تجويز الفسخ اعتبار
محض ليس له اختصاص بالتابع فكما يعتبر فى التابع فكذلك يعتبر فى الفاعل
وفاعلية الفاعل ليست امرا ذاتيا حتى يمتنع فسخها بل امر عرضى فيجوز
تجريده عنها فى تقديمه لعدم المانع فانه اسم مطلق يصح تقييده بما يمكن
من القيود كالمبتدائية والخبرية والفاعلية والمفعولية والاضافة
وغير ذلك قوله ثم لا نسلم انتفاء التخصيص الخ هذا الرد غير مسلم اذ المراد
هو التخصيص الجنسى او الفردى دون النوعى فانتفاؤه مقطوع عند

انتفا التقدير التقديم لانه شرط وجوده وحصوله منحصر عليه وبه يشعر قوله انما يرتكب
هذا الوجه البعيد عند المنكر لفوات شرط الابتداء وحصول التخصيص
النوعي بغيره لا يوجب حصول التخصيص المراد ما لم يحصل شرطه قوله ويقرب
من قبيل هو قام زيد قائم الخ يعني ان ما كان ثانيه خبريته بمعنى الفعل من الجملة
الاسمية مثل زيد قائم يقرب مما كان ثانيه خبريته نفس الفعل نحو زيد قام
في التقوى لان الاسناد تكرر فيه ايضا حيث كان اولا الى الضمير المتضمن
وثانيا الى المبتدا فيتقوى الحكم الا ان كمال التقوى فانه لم يشبهه بالخالي عن الضمير
في عدم تغيره لفظه في الحكاية والخطاب والغيبة وبذلك كان قريبا لا نظيرا ومثلا
قوله اي لشبهه بالخالي من الضمير لم يحكم الخ اي لاجل هذا الشبه حصلت
بينهما ثلثة امور قرب زيد قائم من قبيل هو قام والحكم على قائم [illegible]
مطلق بالافراد والمعاملة معه بالاعراب فكذلك انه مفرد ومعرب حين يقع
صفة نحو رجل قائم ورجلان قائمان ورجال قائم فكذلك انه مفرد ومعرب حين
يقع جزاء نحو زيد قائم وكذا الحكم اذا وقع حالا او غير ذلك ولما كان الاعراب
غير جار على ثاني جزئي مجموع قائم والضمير وان كان المستحق له هو المجموع
اجري على الجز الاول وان لم يكن مستحقا بمجرده تنزيلا لاستحقاقه للاجزاء
منزلة استحقاقه للاعراب المنزل منزلة استحقاق المجموع قوله على ذلك
اي على ذلك الغرض وهو اثبات الحكم بطريق الكناية التي هو ابلغ قوله
لكن لم يرد الاستعمال الا على التقديم لان القسمين لا يوجدان الا متقدمين
ابدا عند ارادة المعنى المكني ولو اخرا يرى الكلام قد عدل الا مقيدين
عن الوجه واللفظ قد يعدل عن معناه والطبع لا يرى عنه ولذلك يرى تقديمهما
عند ارادة هذا المعنى كاللازم والواجب لكونه اعون على المراد بالتركيب الذي
وقع فيه احدهما مسندا ايجابا كان او سلبا قوله والتاخير لا يفيد الا سلب
العموم ونفي الشمول لكنما اي بطريق القصر لان هذا المعنى قد ادى التقديم

ايضا

ايضا من حيث ان عموم السلب وشمول النفي كلي والنفي الكلي يستلزم
النفي الجزئي الذي هو خصوص النفي اللازم لسلب العموم قوله لانه
قوله
الافادة خير من الاعادة اي لان التاسيس افادة والتاكيد اعادة والافادة
خير من الاعادة فيكون التاسيس خيرا من التاكيد قوله مع قوله ان الحكم فيها
على ما صدق عليه الانسان اي لا على الطبيعة الانسانية حتى لا يلزم من عدم ذكر ما يدل
على كمية افراد الموضوع فيها ان يكون مهملة فان القضايا الطبيعية التي
لا يذكر فيها ما يدل على كمية الافراد كلية لان الحكم فيها ليس على ما صدق عليه الطبيعة
بل على نفس الطبيعة فلا تكون مهملة قوله اما بنفي الحكم عن كل فرد او بنفيه
عن البعض مع ثبوته البعض الخ الاول جمل والثاني يجمله على بعضها بعض
الاثبات على جميع الافراد بان يراد به البعض المنتشر في الجميع والثاني يجمله على بعضها
بان يراد به بعض معين واي الامرين كان يلزم منها نفي الحكم عن جملة الافراد
اي بعض جا غيرها قوله كان كل لتاكيد المعنى الاول اي لا التاسيس معنى
اخر فيلزم ترجيح التاكيد على التاسيس قوله ولما كان هذا اي كون السالبة
المهملة في قوة السالبة الكلية المقتضية النفي عن كل فرد قوله فانه يفيد
نفي الحكم عن كل فرد اي فان ورود الموضوع في سياق النفي حال كونه
نكرة غير مسورة بلفظ كل يفيد نفي الحكم عن كل فرد اي عموم النفي وشمول
السلب فيكون معنى لم يقم انسان نفي القيام عن كل فرد اي عموم النفي
وشمول السلب قوله كان كل لتاكيد المعنى الاول يعني لا لتاسيس معنى اخر
فيلزم ترجيح التاكيد على التاسيس قوله والحاصل اي حاصل بيان لزوم
ترجيح التاكيد على التاسيس في صورتي التقديم والتاخير قوله وفيه نظر منع لقوله
لئلا يلزم ترجيح التاكيد على التاسيس يعني لا نسلم لزوم ذلك الترجيح على تقدير
ان يكون التقديم بعد دخول كل لنفي الحكم عن جملة الافراد ايضا والتاخير
لنفيه عن كل فرد قوله وهذا اي التاسيس كذلك اي لفظا يفيد تقوية

مايفيده لفظ آخر اذ كون الاسناد الى كل يفيد العموم الحاصل من الاسناد
الى انّ وهو الاسناد الى انّ ليس لفظا يفيد تقوية ما يفيده لفظ آخر
حتى يكون تاكيدا لا تاسيسا لان هذا المعنى الحاصل اى النفي عن الجملة في كل
انّ لم يقم عن كل فرد في لم يقم كل انّ على تقدير ان يكون الاسناد الى كل انما
افاده نفس الاسناد الى لفظ كل لا شيء آخر حتى يكون كل تاكيدا لذلك الشيء الآخر
والحاصل ان منشأ هذا الرد حمل التاكيد على ما هو الاصطلاحي والمقصود غيره فينبغي
هذا الرد جدا والاشارة بقوله وحاصل الكلام الخ قوله انما لزم ترجيح احد التاكيد
النفي عن الجملة قوله فلا يكون تاكيدا اى بل يكون تاسيسا فالقول بكونه تاكيد
لا تاسيسا فاسد قوله اتحاد الدلالتين في الالتزامية او المطابقية
لان دلالة انّ لم يقم الخ يعني على التقدير المذكور تنتفي شرط التاكيد ههنا
وهو اتحاد الدلالتين فان دلالة انّ لم يقم على نفي الحكم عن الجملة بطريق
الالتزام ودلالة كل انّ لم يقم عليه بطريق المطابقة فانتفى الاتحاد وبين
ما بين الدلالتين يوجب انتفاء كون كل انّ لم يقم تاكيدا لانّ لم يقم لا مهملة
يعني القول بانها مهملة غير مستقيم فضلا عن استقامة الحكم بانها في قوة السالبة
الكلية لان هذا يستلزم ان تكون في قوة نقيضها وهو باطل قطعا قوله ولا تعلق
بالسور سوى هذا اى سوى ما يدل على ان الحكم على كمية افراد الموضوع كلا
او بعضا وهو في قولنا لم يقم انّ ورود الموضوع في سياق النفي حال كونه
نكرة غير مصدرة بلفظ كل فيكون سالبة كلية لا مهملة جدا قوله وح اى
وحينئذ كان في قولنا لم يقم انّ شيء يدل على ان الحكم فيه على كمية افراد الموضوع
وهو الورود المذكور يندفع ما قيل كيف سماها اى هذه القضية مهملة باعتبار
عدم السور لان السور مع موجود فيها قوله او معمولة للفعل المنفي تقييد
قوله او معمولة بقوله للفعل المنفي صريح في ان المراد بقوله بان اخرت عن
اداته تاخير كل عن اداة النفي بجعلها معمولة لها وان هذا العطف على اخرت

لكن

لكن بتقدير الفعل لان مقابلة المعمولية للفعل المنفي بالمعمولية لاداة النفي
تقتضي ان يكون التاخير عن الاداة تاخيرا على المعمولية لها وان يكون العطف
على اخرت بتقدير الفعل اى ان كانت كل داخلة في حيز النفي بان اخرت
عن اداته معمولة لها او جعلت معمولة للفعل المنفي وكل منهما يقتضي الدخول
في حيز النفي لانه بالمعمولية لاداة النفي او بالمعمولية للفعل ما فهم قوله لذلك
اى لكون كل معمولية لاداة النفي او بالمعمولية للفعل فيلزم من العطف
على داخلة ان يكون قسم الشيء قسيما له وهو ليس بسديد قوله وكذا لو عطفتها
على اخرت الخ اى العطف ليس بسديد ايضا على تقدير ان يكون على اخرت لانه
يستلزم ان يكون قسم الشيء قسيما له اذ التاخير مثل التاخير بان جعلت
معمولة للفعل المنفي ايضا قوله بما اذا لم تدخل الاداة على فعل عامل في كل
اى بما اذا دخلت الاداة على كل معمولة لها على ما سبق تقريره انفا فح يكون
العطف سديدا جدا والحاصل ان لهذا العطف ثلثة احتمالات والصحيح
منها هو احتمال تخصيص التاخير بهذا لا غير قوله نفي هذه الصورة توجه النفي
الخ اى توجه النفي فيها الى شمول الفعل لا الى اصله فيكون اصل الفعل ثابتا
وشموله منفيا وهو باعتبار الاصل ثابت وباعتبار شموله منفي والمراد بثبوته
لبعض الافراد وبانتفائه انتفاؤه عن البعض الآخر على ما هو لازم نفي العموم
ورفع الكلية من الثبوت والانتفاء الجزئي والنفي قبل كل يتوجه الى الاصل
فيكون الفعل اصلا منفيا عن الافراد كلها وبعدها الى الشمول فيكون
ثابتا لبعضها ومنفيا عن البعض الآخر قوله قوله وافاد الكلام ثبوت
الفعل او الوصف لبعض الخ حاصله ان الحكم كما هو ثبوت الفعل او الوصف
للبعض وانتفاؤه عن الآخر عند ما علقته كل له لفظا كذلك هو ثبوت
للبعض وانتفاؤه عن الآخر عند ما علقته له معنى نحو ما كل القوم يكتب
او كاتب اذ المبتدأ فاعل معنى للخبر الفعلي وايضا ان الحكم كما تعلق الفعل

او الوصف بالبعض وعدم تعلقه بالآخر عند مفعوليتهما له لفظا كذلك يعم تعلق
بالبعض وعدم تعلقه بالآخر عند مفعوليتهما له معنى نحو لم اخذ الدراهم كلها قوله
وذلك الخ اى توجه النفي الى الشمول خاصة في امثال الصور المذكورة لا الى
اصل الفعل وافادة الكلام ثبوت الفعل او الوصف لبعض او تعلقه
به انما هو بدليل الظن وشهادة ذوق امثالنا واستعمال العرب والحق
في ذلك الحكم اى التوجه والافادة الثابتين بما ذكر انه اكثري لا كلي بدليل
قوله تعالى والله لا يحب كل مختال فخور وقوله تعالى والله لا يحب كل كفار
اثيم وقوله تعالى ولا تطع كل حلاف مهين فلا ينبغي ان يحمل على الكلية ويعترض
عليه بامثال هذه الايات على انه اذا حمل على الكلية فالعموم ههنا قيد للنفي
اى عدم المحبة والاطاعة دون المنفي اى المحبة والاطاعة حتى يلزم نفي العموم
وان عدم العموم عدم الحمل على ثبوت الحكم ههنا للبعض بواسطة القرينة
الخارجية وخصوصية المادة ومن هذا لم يلزم انخرام القاعدة لان القاعدة
هي ان اللفظ كل اذا وقع في حيز النفي فهو بالنظر الى نفس التركيب وذات الكلام
يفيد ثبوت الحكم للبعض او تعلقه به وهذا لا ينافي ان لا يحمل في بعض المواضع
على هذا المعنى لمانع خارجي قوله اعم النفي الخ اى توجه النفي الى اصل الفعل
والى شموله جميعا لا الى شموله خاصة فلا يفيد الكلام ثبوت الفعل او الوصف
لبعض او تعلقه به اصلا لكون الفعل او الوصف منفيا باعتبار الاصل والشمول
جميعا قوله ان جواب ام اما بتعيين احد الامرين الخ لان السوال بام المتصلة
بطلب التعيين بعد ثبوت احدهما عند المتكلم على الابهام فجوابه اما بتعيين او بنفي
كل منهما وقد ذكر في الحديث بنفي كل منهما قوله ومعلوم ان الثبوت للبعض
الخ اى الايجاب الجزئي انما ينافي السلب الكلي لا السلب الجزئي لانه لا منافاة
بين الايجاب الجزئي والسلب الجزئي اذ المنافاة انما هي بين الايجاب
الجزئي والسلب الكلي كما هي بين السلب الجزئي والايجاب الكلي وسلب الايجاب

الكلي

الكلي والسلب الكلي قوله من الحال بيان للظاهر في مقتضى الظاهر اى كلما ذكره
المص من حذف المسند اليه وذكره واضماره وتعريفه وتنكيره وتقديمه وتاخيره مقتضى
ظاهر الحال يعني اذا اقتضى ظاهر الحال ايراد المسند اليه على شيء من هذه الامور
يورده المتكلم عليه فيخرج الكلام على مقتضى الظاهر لكن قد يقتضي الحال خلاف
مقتضى الظاهر ويخرج على خلاف مقتضى الظاهر لغرض صحيح مثل ارادة زيادة المبالغة
في المدح او الذم في نحو نعم رجلا زيدا وبئس رجلا عمرو فكل منهما من وضع المضمر موضع
المظهر لذلك الغرض فيكون ابلغ من نحو نعم الرجل زيد وبئس الرجل عمرو لما فيه
من تكرير الابهام والاجمال قوله لعدم تقدم ذكر المسند اليه الخ اذ هذا المقام
او مقام الذكر ومقتضاه الاظهار اى ان يقال نعم الرجل دون الاضمار
اى ان يقال نعم رجلا قوله وهذا الضمير الخ اى المستتر في نعم يعود الى متعين
عقلا معلوم ذهنا مبهم خارجا كالرجل حيث يشار به الى متعين عقلا
معلوم ذهنا مبهم خارجا لان اللام للعهد الذهني وبذلك العود يحصل الابهام
في الفاعل والافتقار الى التفسير واذا فسر بالنكرة وقيل نعم رجلا يتعدد
الابهام لحصوله بالضمير اولا وبالتفسير ثانيا بخلاف نعم الرجل لعدم تعدد
الابهام فيه فاذا اريد المبالغة في المدح والذم يقال نعم الرجل زيد وبئس
الرجل عمرو واذا اريد زيادة المبالغة فيهما يقال نعم رجلا زيد وبئس
رجلا عمرو بوضع المضمر موضع المظهر فيكون النفس متشوقة في ذلك
لتكرر الابهام فيه قوله واما من يجعل الخ يعني ان نحو نعم رجلا من وضع المضمر
موضع المظهر قطعا على القول الاول واحتمالا على القول الثاني لان الضمير
كما يحتمل ان يعود الى متعقل معهود في الذهن كذلك يحتمل ان يعود الى المخصوص ص
وهو مقدم تقديرا اى زيد نعم رجلا فيكون المقام مقام الاضمار دون
الاظهار والكلام على مقتضى الظاهر لا على خلافه فلا يكون في شيء من وضع
المضمر موضع المظهر جدا قوله ويكون التزام افراد الضمير الخ جواب سوال

توجيهه انه لو كان نحو نعم رجلا من باب وضع المضمر موضع المظهر لوجب
ان يقال نعما رجلين ونعموا الا عند كون المظهر الموضوع في موضعه
المضمر مثنى ومجموعا وان يقال نعم رجلين او رجالا بافراد المضمر عنده ذلك
يدل على انه ليس من هذا الباب وتوجيه الجواب ان التزام افراد
الضمير عنده حيث لم يقل نعما ونعموا عنده بل يقال نعم مطلقا اي سواء
كان الضمير لمفرد او لمثنى او لمجموع من خواص باب نعم لشبهه الاسم
الجامد في عدم التصرف حتى ذهب بعضهم الى انه اسم قوله واعلم ان الاستعمال
الخ تعريض للمص حيث قال او هي زيد عالم على خلاف هذا الاستعمال لان
تانيث ضمير الشان اي المختار في الاستعمال اذا كان في الكلام مؤنث غير فضلة
نحو هي هند مليحة قصدا الى المطابقة لا الى انه راجع الى ذلك المؤنث والمجمع
نحو هي الامير بنى غرفت وهي عالم وان كان زيد القياس يقتضي جوازه
نظرا الى وجود التانيث في الاول من حيث اللفظ وفي الثاني من جهة
المعنى والى عدم رجوع الضمير الى شيء والى اصل ان تانيث هذا الضمير في امثال هذا
وان جاز بحسب القياس لكنه لم يجز بحسب الاستعمال ما لم يكن في الكلام
مؤنث غير فضلة قوله في البابين اي في قولهم نعم رجلا وقولهم هو او هي
زيد عالم قوله ولا يخفى ان هذا الخ رد لتعليل وضع المضمر موضع المظهر في باب
نعم بقوله لانه الخ يعني ان هذا التعليل ليس بسديد لعدم علم السامع بالضمير ههنا
عند سماع المفسر والمثنى تحقق التشوق والانتظار فيه والجواب ان التعليل
مبني على عدم علمه بذلك الضمير بالذات او بالواسطة والسامع ما لم يفهم منه المعنى وان
علم به انتظر الى المعنى وتطلب ما يفيده تفصيلا وان فهم منه اجمالا لان ذا عجزه
ما يفهم منه صيرى يتمكن في الذهن فضل تمكن لانه منهي القبول له بسبب الانتظار
الى وروده فلا يخفى ان هذا التعليل يجري في باب نعم ايضا والحاصل ان الضمير
في هذا الباب مستتر دون بارز فيقيم مقامه تعرف ذا الشيء نعم انتظر الى ما يعقبه

ليفهم

ليفهم منه المراد فيحصل فضل تمكن جدا قوله قوله السموات رفعها ونحو
لشيء اشار اليه حسية بالجوارح والاعضاء وقد يشار به الى معقول نزل منزلة
محسوس والاول حقيقة والثاني تجوز قوله كما فرانا دينا للصانع العدل
الحكيم اي لو كان للصانع العدل الحكيم وجود لكان الامر الواقع في العالم
والحكم الجاري على اهله كون الاريب العاقل مرزوقا والسفيه الجاهل محروما
لان المعقول ان يكون الامر هكذا وعدم هذا يوجب القول بعدم
الصانع ونفي وجوده ولذا ترك الاوهام حائرة والعالم المتقن لوجود
الصانع زنديقا بعد ما كان صديقا وقد اخطأ هذا القائل ولقد احسن
من رد عليه بان تكد عيش الاريب وطيب عيش الجاهل قد ارشداك
الى حكيم كامل اي الى تصديق وجوده وتمام علمه وكمال حكمته وقدرته وان
الامور الجارية على اهل العالم من العاقل والجاهل على وفاق العقول
او مخل فيها انما هي ارشاد وايماء الى سر الهي وامر رباني ولا يخفى ان قول
هذا القائل اتم دليل على فساد وكساد قوله واكمل برهان على فوات
ثبت العلم عنه وبقاء قشر الوهم معه فانى تدرك العقول القاصرة المظلمة
مثل هذه الاسرار الالهية والامور الربانية فلو قال هذا الذي ترك
اهل العلم حائرا وصير اصحاب الاوهام زنديقا لكان مقبولا لكن
فان العالم وان كان نحريرا متقنا بحقايق العلوم ودقايق المعاني
ومتعمقا في بحار الاسرار وبالغا الى غاية القصوى في الالهامات لكنه
متحير في دركه سر الصانع العدل الحكيم وفهم امر القادر العزيز العليم لكن
عجزه عن هذا الدرك والفهم غاية في حده من الادراك واما غير من اصحاب
الاوهام فقد اداه غلبة حكم الوهم عليه الى الزندقة والانكار بوجود
الصانع على ان يجري في العالم اظهر دليل على انه لا يصدر الا من الحكيم
العليم لكن لا لظهور الشمس في وسط السماء قوله الذي اثبت للمسند اليه

يعني جعل الانعام صابرة والعالم الخبير زنديقا وفيه رد على من قال ان الحكم
البديع هو كون العاقل محروما والجاهل مرزوقا لان هذا بعينه هو المسند
اليه المعبر عنه باسم الاشارة فاذا كان هو الحكم البديع يكون عينه معناه عينه
وهو خلف جدا قوله نحو قل هو الله احد الله الصمد تنكير المسند في الجملة الاولى
ايماء الى ان مرتبة الاحدية اعظم من جميع مراتب الواحدية وتعريف المسند
في الثانية للحصر لان الصمدية مختصة به تعالى لانه رب العالمين والاحدية
مرتبة الذات والصمدية مرتبة الصفة ومقتضى الاولى فناء ما سوى الذات
ومقتضى الثانية بقاء مظاهر الصفات والفصل بين الجملتين اي لكمال الاتصال
حيث كانت الثانية كالتتمة للاولى قوله كما في لفظ عبدك الخ وجه استحقاق
الرحمة هو الاقرار بالعبودية والتواضع نسبة الالهية الى الله تعالى والعبودية
الى نفسه ومعلوم ان الاستحقاق للرحمة الا من اتصف بما ذكر ولا يتصف
به الا من كان عبدا له مخلصا له الدين قوله ولا يخلو العبارة عن تسامح
يعني قول المص ولا بهذا التقدير لا يخلو عن تسامح اذ غير المتخصص بهذا التقدير
نقل الكلام مطلقا لا نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة والظاهر من عبارته
هذا دون ذلك والمقصود ذلك دون هذا وظاهر عبارته لا يبقى المقصود
بل يحتاج الى تقدير شيء وكذلك قال الشارح ولا النقل مطلقا مختص بهذا
التقدير ثم لا يخفى ان الشارح اي لا يبرح من ان يكون قوله بهذا اشارة
الى النقل المقيد وهو نقل الكلام من الحكاية الى الغيبة كما فسره بهذا واما
اذا كان اشارة الى النقل المطلق في ضمن المقيد فلا تسامح اصلا
قوله ولا بد من هذا القيد اي من شرط ان يكون التعبير الثاني على خلاف
ما يقتضيه الظاهر ويترقبه السامع قوله على ما يشهد به كتب النحو من ان
الموصول والصلة نازلان منزلة شيء والقائم مقام كاف الخطاب
هو المجموع لا الموصول فقط ولا يكون من الالتفات في شيء على ان

حق

حق العابد الى الموصول وان وقع منادى ان يكون بلفظ الغيبة فانه لا يخرج به
النداء الى [illegible] عما كان عليه ان كان للخطاب فلا وجه لتغيير حال العابد
لبقي حال ما يعود اليه بعد الى [illegible] وان كان يرى ظاهر اجراء الى [illegible]
وجهاله لكنه لا يوجبه لان ههنا شيئا يوجب عدمه وهو لزوم المطابقة بينهما
في كل حال لبقي الرجال امرهما الاصلي قوله قول الشاعر طحا بك الخ فيه
ثلثة التفاتات في طحا بك التفات من التكلم الى الخطاب وفي تكلفني بر
برواية التاء الفوقانية على صيغة الخطاب التفات ثان من الخطاب
الى التكلم ومن الغيبة الى الخطاب التفات ثالث اذا جعل للقلب قوله تطرية
اما مهموزة اللام واما ناقصة وعلى الاول هي بمعنى الاحداث وعلى الثاني
بمعنى التجديد والوادي واحداثا بمعنى او فيكون بين المعنيين فرق مع الايجاز
الى الاحتمالين وقوله من طريق التثويب بمعنى حدوثه بيان لوجه تفسير
التطرية بالتجديد واي راى الى اولوية الاحتمال الثاني ثم المفهوم من بيان
وجه حسن الالتفات مطلقا صريحا في حق التكلم وهي التفنن في العبارة
قوله وهذا اي كون الكلام احسن تطرية لنشاط السامع واكثر ايقاظا للاصغاء
اليه عند نقل ذلك الكلام من اسلوب الى اسلوب آخر قوله وقد يختص
مواقعه بلطائف اي يختص بعض مواقع الالتفات بامور لطيفة غير
ما بين الفائدتين العامتين اعني تجديد النشاط وايقاظ الاصغاء مثل
التنبيه على ما ينبغي للمتكلم ان يكون عليه حين التكلم كما سنذكر وهذه اللطائف
لا تكون من خصائص تلك المواقع كذلك تكون من خصائص
التكلم في سورة الفاتحة فان لطيفة التنبيه فيها على وجوب كون قراءة
العبد على وجه وجدان المحرك للاقبال عليه تعالى مختصة بهذا الموقع ومقصورة
على التكلم لان السامع ههنا هو الله تعالى قوله عن قلب حاضر معه تعالى غائب
عن سواه وفيه اشارة الى ان الذكر عن قلب غائب عنه تعالى حاضر مع

ما سواه لا يؤدى الى هذه الوجدان ان فضلا عن يترتب عليه قوله
الى ان يؤل الامر الى ان يرجع امر اجراء تلك العظام الى خالقها
قوله والمفعول محذوف دلالة على التعميم فان قيل يحصل التعميم فى الذكر
بان يكون اللام فى مالك الامر كله فى يوم الجزاء للاستغراق وان يكون
كل للتاكيد الاستغراق قلنا نعم لكنه يفوت الاختصار مع توهم العهد
وتاكيد وليس هذا فى الحذف ولذا رجح على الذكر وقوله على طريق الاتساع
والمفعول على الظرفية ان رجع قوله بالاول الى مجازية يوم الدين عند الاصحاب
بحسب اللفظ لانه جعل بمنزلة المفعول به عندها مع انه مفعول فيه بالثاني
الى حقيقية عندها بحسب المعنى لان المقصود ظرفية فيكون فى باعتبار
لفظ مجازية بحذفه وباعتبار معناه حقيقية مقدرة ووجه ارتكاب
هذا المجاز فيه المبالغة فى التملك اذ المالك اليوم والزمان والعصر ابلغ
من تملك ما فيها لاستلزامه تملكه قوله وعموم المهمات الخ يعنى حذف
مفعول نستعين الذى هو للتعميم مع حصول الاختصار ايضا والتقدير نستعين
فى المهمات كلها [illegible] والتخصيص الخ اى تخصيص الحقيق
بالحمد بغاية الخضوع والعبادة والاستعانة فى جميع المهمات مستفاد
من تقديم مفعول نعبد ونستعين عليهما وهو اياك قوله ولما انجر الكلام
الخ حيث ذكر المص وضع المضمر موضع المظهر ووضع المظهر موضع المضمر
على خلاف مقتضى ظاهر الحال فانجر كلامه الى ذكر خلاف مقتضى الظاهر
مطلقا سواء كان فى باب المسند اليه او فى غيره وهو لا ينحصر فيما ذكر بل له
عدة اقسام اخر فاورد ما وان لم يكن من باب المسند اليه اما لبيان كثرة
انه اولا فيها من الفائدة العامة اولها قوله بغير ما يترتب المخاطب اى
مقتضى الظاهر ما يترقبه المخاطب وخلافه غيره لان الاول مراده والثانى خلاف
ما يجب كون المتلقى به من خلاف مقتضى الظاهر ان يكون التلقى به

منه

منه على ان هذا التلقى بسبب من حمل كلام المخاطب على خلاف مراده فهو الموجب
لكونه منه اصلا قوله تنبيها للمخاطب الخ بيان لنكتة التلقى بغير المراد المترقب
وهى التنبيه على اولوية ذلك الغير بارادة المخاطب نظرا الى شانه فان الحقيق
بامثاله هو لا ما اراده قوله هذا مقول قول القبعثرى اى قوله مثل الامير الخ
مقول القبعثرى هو ابن من رؤساء العرب خرج على الحجاج واصل القصة
انه كان فى بستان مع جماعة من الادباء وكان الوقت وقت الحصرم فذكر
الحجاج فى المجلس فقال اللهم سود وجهه واقطع عنقه واسقنى دمه فوصل ذلك
الى الحجاج فاحضره وهدده فقال اردت به الحصرم ثم قال له متوعدا لاحملنك
على الادهم فقال مثل الامير حمل على الادهم والاشهب فلما تلقاه بهذا
الاسلوب من الكلام تحيّر به وتعجب لاحملنك على الادهم اما على الغلب
اى لاحملن الادهم عليك او على تشبيه القيد بالمركب على سبيل الاستعارة
قوله وضم اليه الاشهب ليكون قرينة على حمل كلامه على خلاف مراده ولولاه
لما فهم هذا بل حمل على التصديق بقدرة الحجاج على انجاز الوعيد تواضعا له
وهو خلاف مقصود القبعثرى قوله اى من كان مثل الامير الخ يعنى فانت بالطريق
الاولى جدير بان تعطى الانعام دون الاخذ والانتقام بل اجدر بذلك
من المزية والغلبة فى هذا الباب وفى هذا الكلام من المبالغة ما ليس فى الامر
حمل او انت تحمل قوله على انه الاولى بحاله والمهم له الفرق بين الاولى والمهم
ان الاولى وما لا يجب ان يكون غيره والمهم ما يجب ان يكون غيره قوله مواقعها
هو المصارف المذكورة فى الاية فلا بد لمن ينفق معرفتها حتى يقع نفقته
بموقعها وتثمر نتيجتها قوله نحو ويوم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات
ومن فى الارض المراد التمثيل به على اعتبار ان لا يكون من القران وبدل
عليه انه لم يقل نحو قوله تعالى فلا يتجه انه غلط واخر الاية ففزع دون
فصعق قوله فيما تحقق فيه وقوع الوصف كالحال والماضى عند الاكثر

فاذا كان كل من اسم الفاعل والمفعول حقيقة فيما تحقق فيه وقوع الوصف
من الحال والماضي فلا نشك ان استعماله في الآية فيما لم يتحقق فيه الوصف
الآن من المستقبل مجاز جدا والمراد هو التنبيه على تحقق وقوعه في المستقبل
فكانه هو الواقع قوله القلب المراد قلب المكان مع قلب الحكم كما يعلم
هذا من المثال لا مجرد قلب المكان كما يتوهم هذا من ظاهر تفسيره فيكون
مكان احد اجزاء الكلام وحكمه مقلوبا بمكان الاخر وحكمه بالعكس اي يوضع
كل منهما موضع الاخر ويجري عليه حكمه قوله كما عرضت الحوض على الناقة
يعني قلبه لان صحة معنى عرضت الناقة على الحوض متوقفة على هذا القلب
اذ الظاهر كون الناقة معروضا والحوض معروضا عليه وليس للمعروض
عليه هنا ادراك وهو ههنا ذو ادراك يقبل به على المعروض او يعرض
في دام لم يعتبر القلب في مثله لا يصح بخلاف ما اذا كان المعروض عليه
محلا لا ادراك له فانه لا حاجة هنا الى القلب قوله مطلق اعتبار لطيف
اولا وقوله وقال الخ اي بين وجه قبوله مطلق بقوله انه مما يورث
الكلام ملاحة ولا يأتي به في الكلام الا الكامل في البلاغة والامين من الالتباس
في المقصود فلو لا ان يكون مقبولا مطلقا لما وقع في الكلام اصلا لكنه
وقوعه في كلام الله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا والمعنى جاءها
فاهلكناها وكلام البليغ يدل على مقبوليته مطلقا قوله حتى صار بحيث الخ
اي حتى صار لون السماء اصلا ومشبها به لا فرعا ومشبها وهذه المبالغة
في وصف لونهما بالغبرة اي تتأتى بالقلب فلو ترك لما حصلت
عدول عن مقتضى الظاهر من غير نكتة تقتضيه هنا وهو خروج من تطبيق
الكلام لمقتضى الحال وهو يقتضي انحطاطه عن درجة البلاغة لخلوه عن المعاني
فالى قيل لا يرتكب مثل هذا فضلا عن البليغ قوله كما طينت بالفدن السياعا
لعل المتن عبر اراد بالفدن ما يقتضي في تطيينه كثير السياع فكانه قد جمع منه

الى ان

الى ان صار هو بمنزلة الاصل والفدن بمنزلة الفرع في امر التطيين
فكان حكم كل منهما بعد القلب حكم الآخر فيليه يحكم على السياع بانه مطين
والطلق عليه اسم المطين وعلى الفدن بانه مطين به والطلق عليه اسم المطين به
قوله ولقائل ان يقول الخ حاصله ان في هذا التشبيه مبالغة في وصف الناقة
بالسمن فكان سمنها بالنسبة اليها في الاصالة بمنزلة السياع الى الفدن
فلا وجه لنفي المعرض لفظ هذه المبالغة ههنا قوله ظاهر في حذف المسند اليه
من الاحتراز عن العبث بناء على الظاهر او تخييل العدول الى اقوى الدليلين
من العقل واللفظ ونحو ذلك وفيه اشعار بان كل ما يصلح للتعليل لحذف
في كل من البابين يصلح في الآخر قوله ومن يك امسى الخ من شرطية بجزم
المضارع على معنى ان وصل يك يكون بحذف الواو لالتقاء الساكنين
عند الجزم والنون للتخفيف والجزاء محذوف لقيام غيره مقامه اي
ومن يك امسى بالمدينة رحله فنعم المأوى واساؤه لانه اساء في المنزل
ساكنا عن كد الغربة وكد الفرقة ساكنا فؤاده صاحبه مطمئن قلبه موصل
الاهل والاسباب والاصائد الى الوصل بي ناز لان المراد اساء الاهل دون
المنزل لانه المسمى بفتح السين دون المسمى بكسرها قوله فاني وقيار الخ تعليل
لا يعلم بحسب المفهوم اي ولست انا وقيار ممن يكون امسى بالمدينة رحله
والاساء وما كان انه وان كنا امسينا بها لا اني وقيار بها لغريب فاين
اساء الاهل بالمدينة من اساء الغريب بها لان في اساءته راحة وفي
اساءته كربة قوله قبل مضي الخبر لفظا او تقديرا يعني ليس للخبر مضي ههنا اصلا
اما لفظا فلانه مؤخر واما تقديرا فلان المقدر خبر قيار وانما يمتنع هذا
العطف قبل المضي لانه يوجب ترادف العاملين المختلفين
في معمول واحد اي ترادف العامل اللفظي وهو ان والعامل المعنوي
وهو الابتداء في الخبر الواحد وهو غريب فلو عطف قيار المرتفع بالابتداء

مطلب اصوان المستحسن

على محل اسم ان قبل مضي خبره يلزم اجتماع الرافعين المختلفين في رفع واحد
اعني رفع الخبر وهو ممتنع لانه توارد المؤثرين المختلفين في اثر واحد وهو
محال قطعي والحاصل انه لا يجوز ان يكون غريب خبر عنهما بافراده ولا يتجه
ان يقال لما يكون المسند محذوفا من الثاني بناء على ذلك قوله واما اذا قدرنا
الخ كانه قيل العطف على المحل على ما اضمرته ايضا قبل مضي الخبر فاجاب
بالمنع بناء على ان خبر ان مقدم تقديرا او ان كان مؤخرا لفظا فيكون عطف
قيار على محل اسم ان بعد مضي الخبر تقديرا اي لغريب وقيار ايضا غريب
محذوف خبر قيار للاختصار والاحتراز عن العبث ظاهرا مع ضيق المقام فالتقدير
ثم قدم على خبران الى ان شر بحسب التحري على القرينة فاذا كان العطف بعد المضي
لا يلزم توارد العاملين المختلفين في معمول واحد قصدا قوله فلا يكون مثل
ان زيدا وعمرو ذاهبان اي كان على تقدير ان يكون قيار عطفا على محل اسم
ان وغريب خبرا عنهما مثل ان زيدا وعمرو ذاهبان في عدم الصحة لامتناع
ورود العاملين المختلفين على معمول واحد فان ذاهبان من حيث
انه خبر ان معمول لان ومن حيث انه خبر عمرو معمول للابتداء وكذا الغريب
من حيث انه خبر ان معمول لان ومن حيث انه خبر قيار معمول للابتداء
واما على تقدير الخبر لقيار فلا يكون مثله بل مثل ان زيدا وعمرو ولذاهب
وهو جائز لتقدم خبر ان تقديرا فيكون العطف بعد المضي ولو تقديرا اي
ان زيدا الذاهب وعمرو ذاهب وهذا جائز قطعي فيكون ان زيدا وعمرو
لذاهب جائزا لانه في تقديره فيجوز اني وقيار لغريب لانه في تقدير اني
لغريب وقيار غريب كما سبق ذكره قوله لما ذكر من قصد الاختصار والاحتراز
عن العبث بناء على الظاهر مع ضيق المقام والمحافظة على الوزن قوله
وفي البيت السابق بالعكس اي المحذوف فيه خبر المبتدأ الثاني وهو قيار
بقرينة الخبر الاول وهو خبر ان المحذوف فيه احذف الخبر للاحتراز عن العبث
قوله

بناء

بناء على الظاهر لضيق المقام قرينة تدل عليه وهي اذ المعنى حاجة فانهما تدل على
مطلق الوجود ومع ان في هذا الحذف اتباعا للاستعمال ولهذا كان الحذف
راجحا على الذكر على انه قد انظم الى هذه القرينة قرينة دالة على نوع خصوصية
من الوجود والحصول والحضور اعني خرجت قوله وان في السفر اذ مضوا
مهلا السفر جمع سافر كصحب جمع صاحب واذ مضوا يحتمل وجوها لكن كون
اذ ظرفا متعلقا بالمهل اولى من كونه حالا من الضمير في الظرف او منصوبا بفعل
محذوف او تعليلا او خبرا بعد خبر او بدلا من السفر اذ اجعل اسما غير ظرف بمعنى
الوقت او من في السفر اذ اجعل ظرفا لانه اسهل في الفهم اي ان في السافرين
مهلا اي بعدا وطولا في زمان مضيهم من الدنيا فاني لهم الرجوع اليها
قوله لهذا اي للحذف في مثل ان مالا وان ولدا بناء على اطراده واستمراره
في جميع الموارد والمواقع قوله على ما هو القانون عند حذف العامل من ابدال
الضمير المنفصل اعني مثل انتم من الضمير المتصل اعني الواو ومثل قوله اي فصبر
جميل اعلم ان الصبر اذا لم يكن فيه شكوى الى الخلق يكون جميلا واذا كان
مع ذلك شكوى الى الخالق يكون اجمل لما فيه من رعاية حق العبودية ظاهرا
حيث امسك عن الشكوى الى الخلق وباطنا حيث قصر الشكوى على الله
تعالى والتفويض جميل والشكوى اليه تعالى اجمل قوله كوقوع الكلام
جوابا لسؤال محقق المراد وقوعه جوابا لسؤال محقق مشتمل على قرينة
الحذف لا مطلق كما يشهد به المثال فالقرينة حقيقة ههنا قوله تعالى
خلق السموات والارض ومجاز او وقوع قولهم الله اي خلقهن
الله جوابا لسؤال المحقق مشتمل على حقيقة القرينة وهو قوله تعالى من خلق
السموات والارض والحاصل ان وقوع الكلام جوابا لسؤال محقق
انما يكون قرينة الحذف مجازا اذا كان جواب لسؤال المحقق مشتمل على قرينة الحذف
حقيقة قوله لان هذا الكلام الخ لان قولهم الله اي خلقهن الله عند تحقق

كون من خلق السموات والارض شرطا وكونه جزاء على سبيل الفرض يكون جوابا
لسوال محقق ولايخ كونه في صورة الشرط والجزاء فرضا ان يكون الاول
سوال محققا والثاني جوابا له وكون وقوعه جوابا له قرينة الحذف انما هو باعتبار
اشتماله على قرينة حقيقة قوله والدليل على ان المرفوع الخ جوابا عما يرد على قوله
اي خلقهن الله حيث جعل المرفوع فاعلا والمحذوف فعله على راى جمهور
النحاة فانهم جعلوا المسند اليه المذكور فاعلا والمسند المحذوف فعلا بناء على ان
السوال عن الفاعل فلا بد من الجواب بالفاعل وان القرينة فعلية فلا
بد من تقدير الفعل ولم يجعله مبتدا والمحذوف خبره كما فعل غيرهم
بناء على ان السوال جملة اسمية لافعلية فلا بد من اسمية جملة الجواب
ليطابق السوال وحاصل الوارد ان هذا هو الصحيح وحاصل الجواب ان فعلية
الجملة عند عدم الحذف تدل على ان ذلك هو الصحيح او الاولى قوله اوقع
في النفس اي الاسناد اذا علم على وجه الاجمال اولا يحصل للنفس تهيؤ الى علمه
على وجه التفصيل ثانيا فاذا علم على وجه التفصيل ثانيا تمكن في النفس فضل
تمكن فيكون اوقع في النفس جدا ولهذا كان اولى وافضل مما اذا علم
على وجه التفصيل اولا قوله وتمام الكلام به عطف على قوله لاسناد الفعل
الى المفعول والضمير المجرور راجع الى اسناد الفعل الى المفعول قوله بخلاف
ما اذا بني للفاعل الخ حاصله ان لا يكون معرفة الفاعل ح لحصول نعمة
غير مترقبة لكون اول الكلام مطمعا في ذكره لضعف التعويل على القرينة
الظلم الذي يضعف يتفطن المخاطب بضعف التعويل على القرينة فيذكر
المسند نحو خلقهن العزيز العليم ومتى يتقوى يقوى فيحذف مثل ليقولن الله
واختلاف حال المسند ذكرا وحذفا مسبب من اختلاف حال التعويل ضعفا
وقوة وهو مسبب من اختلاف حال تفطن المخاطب ضعفا وقوة
قوله فلكونه غير سببي مع عدم افادة تقوي الحكم يعني اذا كان المسند سببيا

فقط

فقط نحو زيد قام ابوه او مفيدا للتقوي فقط نحو زيد قام او سببيا
ومفيدا للتقوي معا يكون جملة واذا كان غير سببي ولا مفيد للتقوي
يكون مفردا اسما نحو زيد عارف او فعلا نحو عرف زيد قوله واما نحو زيد
قائم الخ جواب سوال وهو ان يقال ان قائم في زيد قائم يفيد التقوي مع انه
مفرد لا جملة فلا يكون افراد المسند لعدم افادة التقوي بل يكون لافادة
ايضا فلا يصح تعليل افراده بهذا فاجاب بانه ليس يفيد للتقوي بل
هو قريب من زيد قام في التقوي لتضمنه الضمير فلا يلزم من قربه
كونه مفيدا للتقوي بل مع هذا ليس يفيد له قوله وقوله مع عدم افادة
التقوي الخ جواب سوال وهو ان يقال ان نحو عرفت وعرفت ان زيدا
عارف يفيد التقوي مع ان المسند فيه مفرد لا جملة فلا يصح تعليل افراده
بعدم افادة التقوي لحصول التقوي عند افراده ويخرج ان هذان
المثالان من عدم من عدم افادة التقوي ويدخلان في افادة
التقوي وهذا فاسد جدا فاجاب بان المعنى مع عدم افادة نفس تركيب
المسند والمسند اليه لا مطلقا وافادة التقوي ههنا ليست بنفس التركيب
لا يلزم الفساد بل بسبب التكرير في المثال الاول وبحرف التاكيد في الثاني
فلا يلزم الفساد ولان ما يفيد التقوي بسبب التكرار او بحرف التاكيد يخرج
من افادة التقوي بنفس التركيب ويدخل في عدم افادته بنفس التركيب
ودخوله في هذا لا ينافي دخوله في افادة التقوي بسبب التكرار او بحرف
التاكيد وبالعكس قوله او نقول ان تقوي الحكم الخ جواب آخر عن السوال
المذكور يعني ان المراد من تقوي الحكم ههنا ما يحصل بالطريق المخصوص
اي باسناد المسند الى ضمير راجع الى المسند اليه لا ما يحصل بسبب التكرار او بحرف
التاكيد ومثل المثالين المذكورين ليس مما يفيد التقوي بالطريق المخصوص
فيخرج من الافادة ويدخل في العدم ويصح تعليل افراد المسند بعدم

[illegible]

افادة التقوى جدا قوله فلهذا اى فلعدم صلوح تفسير الفعلى والسببى من صورة
والغلان لم يتعرض المص بتفسير المسند السببى بل اكتفى فى بيان بمثاله
ولهذا قال المراد بالسببى نحو زيد ابوه منطلق وكان الاولى ان يمثل بالجملة
الفعلية ايضا ولهذا قال الشارح وكذا زيد انطلق ابوه قوله والعمدة فى ذلك
اى فى ضبط المسند السببى وتفسيره بالجملة المذكورة تتبع كلام السكاكى فى تفسيره
وتمثيله فكانه يشير الى ان التفسير المذكور بناء على تتبع كلامه وماخوذ منه لا اختصاص
بهذا الاصطلاح به قوله فللتقييد باحد الازمنة الثلثة يعنى اذا قيد المسند بالزمان
الماضى يجعل فعلا ماضيا لدلالته عليه بالذات واذا قيد بالزمان المستقبل او الحال
يجعل فعلا مضارعا لدلالته عليهما بالذات ولكل منهما علامة خاصة تعين بها
المضارع عند ارادة والاشتغال من فعلية المسند الى هذا التقييد اشتغال بين
من المعلوم الى التعدد وكذا الامر فى ساير الاحوال قوله وهذا امر عرفى اى
اطلاق الحال على اجزاء من اواخر الماضى واوايل المستقبل متعاقبة من غير مهلة وتراخ
وتفسيرها بها بناء على العرف فانه فى الحقيقة ان يحكم عليه بانه نهاية الماضى نظرا
الى جانبه وبانه بداية المستقبل نظرا الى جانبه فان له اتصال بالجانبين
فى يكون الحال جزءا غير منقسم منفصل الجانبى الماضى والمستقبل لا اجزاء من
اواخره واوايله متعاقبة من غير مهلة وتراخ قوله وذلك اى كون فعلية
المسند لتقييده باحد الازمنة الثلثة قوله على ذلك اى على احد الازمنة الثلثة
فانه يدل عليه بقرينة اى لا يدل على احد الازمنة بصيغة بل انما يدل عليه بانضمام
قرينة خارجة من صيغة بخلاف الفعل فانه يدل عليه بصيغة ولا يحتاج فى الدلالة
عليه الى انضمام قرينة خارجة من صيغة اما هذا فلان احد الازمنة الثلثة جزء
من مفهوم الفعل فاذا دل على مفهومه بصيغة يدل على احد الازمنة الثلثة بصيغة
واما ذلك فلان احد الازمنة الثلثة ليس جزءا من مفهوم الاسم فاذا دل
على مفهومه بصيغة فلا يدل على احد الازمنة الثلثة بصيغة بل بقرينة خارجة

قوله

قوله ولهذا اى ولان الفعل دال بصيغة على احد الازمنة الثلثة
من غير احتياج الى قرينة تدل عليه قوله مفيد للتجدد ولان افادة الملزوم
وهو الزمان مستلزمة لافادة اللازم وهو التجدد قوله بعثوا الى عريفهم
هذا البعث يدل على انه هو المرجع فى كل امر فى حكم بحيث لا يكمل شى دائم
شان الاية لكونه قائما بالرياسة على كل قوله يتوسم موضع الاستشهاد
واتيان الفعل دون الاسم للتقييد باحد الازمنة الثلثة اى بحال الحاضر
وهو مع افادة التجدد اى يحدث من ذلك العريف التوسم والتفرس
شيا فشيا ويصدر عنه النظر والتامل لحظة فلحظة فى وجوه طلع وطرى
بخلاف ما لو اتى بالاسم لفات هذا المعنى لانه انما يستفاد من الفعل دون
الاسم ولهذا اتى بالفعل دون الاسم قوله يعنى لافادة الدوام والثبوت
لكن لما كانت مستلزمة لافادة عدم التقييد المذكور والتجدد عبر باللازم
عن الملزوم فلو قال فلافادة الدوام والثبوت لكان اظهر والمستفاد
من الفعل صريحا هو التقييد والتجدد والتزاما عدم الثبوت والدوام
والمستفاد من الاسم صريحا هو الدوام والثبوت والتزاما هو عدم
التقييد والتجدد وكون عدم صريح كل من الفعل والاسم التزاما للاخر
انما هو مقتضى التقابل بينهما قوله لاغراض تتعلق بذلك اى بالدوام
والثبوت كالمدح والذم وما اشبه ذلك مما يناسب الدوام والثبوت
قوله لكن يرجح لعل المراد بهذا العطف دفع توهم خلاف المقصود
وهو كون سبب عدم الالتفات حصول حسن العيد لهم وليس كذلك
بل هو التصدق على الفقراء او الصرف فى وجوه الخيرات وان كان المراد
دوام ثبوت الانطلاق للدراهم حتى ياتى بالاسم وقيل ينطلق قوله قال
الشيخ الى اخره بيان لكون المعنى ان الانطلاق من الصرة ثابت للدراهم دائما
كان المفهوم منه كل منه انه لو اريد بيان ثبوت شى لشى من غير تعرض للتجدد

والحدوث بل مع التعرض للدوام يؤتى بالاسم لان وضعه لذلك قوله لان
الحكم كلما ازداد خصوصا الخ يشير الى ان التقييد المذكور فى الحقيقة تقييد الحكم
المفاد بالفعل او شبهه وهو باى وجه كان يفيد تقيده وتبعده عن الاحتمال
والابهام ولا شك انه مما يوجب تربية الفائدة وزيادة قوة الحكم التى
قوله واما المستثنى سوال الخ الا انه يشعر بهذا السوال من قوله ونحوه فلو اقتصر
على قوله بمفعول لا استشعر هذا السوال لكن يلزم اختصاص تقييد الفعل
وما يشبهه بالتقييد بالمفعول مع انه اعم منه حيث يكون بنحوه ايضا ولهذا
قال ونحوه لكن المتبادر من نحوه ما كان مثله فى كونه فضلة وخبر كان عمدة لا
فضلة وعلى اعتبار كون المقيد هو كان لا منطلق يكون التقييد هنا بالعمدة
وهذا الحسن مندرج فى التقييد بالفضلة فلا استشعار للسوال هنالك
جدا فضلا عن الجواب بجعل المقيد هو منطلق لا كان الا ان التقييد المذكور
هو التحقيقى فيندرج فيه التقييد بكان لا التقييد بمنطلق اذ هو الظاهرى
فيه التقييد بكان لا التقييد ومنشأ السوال حمل التقييد المذكور على الظاهرى
ومنشأ الجواب حمله على التحقيقى اى القيد فى التحقيقى هو كان وفى الظاهر
هو منطلق والمقصود هو التقييد فى التحقيق دون الظاهر فزيد منطلق يدل على النسبة
وكان يدل على زمانها ونحو كان زيد منطلقا بمنزلة قولنا زيد منطلق فى الزمان
الماضى فالمقيد هو منطلق لا كان جدا قوله وفى هذا الكلام الخ اى فى قوله واما تقييده
بالشرط اشارة الى ان الشرط فى عرف اهل العربية قيد لحكم الجزاء كالمفعول ونحوه
فى الجزاء نحو ان جئتنى اكرمك او اخر عنه نحو اكرمك ان جئتنى قوله ولا يخرج الكلام
الخ دفع لما يقال ان المص فى بيان احوال الجملة الخبرية المحتملة للصدق والكذب
والجملة الشرطية ليست كذلك اذ الكلام يخرج بتقييد الفعل بالشرط من الخبرية
واحتمال الصدق والكذب قوله واما نفس الشرط الخ جواب عن سوال استفسار
وهو ان يقال انه قد علم عدم خروج الخبر والات الواقعين جزاء من الخبرية الا انه

لكن

لكن لم يعلم ان الخبر الواقع شرطا هل خرج من الخبرية واحتمال الصدق والكذب
ام لا فاجاب بان الخبر الواقع شرطا قد اخرجته اداة الشرط من الخبرية واحتمال
الصدق والكذب قوله وما يقال الخ اى ان قيل ان ما يقال من خروج كل من الشرط
والجزاء من الخبرية ينافى اختصاص الخروج من الخبرية بالشرط قلنا هو اعتبار اهل
المنطق وهذا الاختصاص اعتبار اهل العربية وبين الاعتبارين فرق
والى هذا الفرق اشار بقوله فمفهوم فيما الخ وحاصله ان المحكوم عليه والمحكوم
به مفردان باعتبار اهل العربية وجملتان باعتبار اهل المنطق وفرق
كثير بين الاعتبارين وتمييز عظيم بين المفهومين فلا يصح الاعتراض باحدهما
على الاخر لان كلا منهما اصطلاح آخر وفن مخالف ولا يقدح الخلاف بينهما
فى شىء منهما بل كل منهما صحيح فى الواقع ومعتبر فى نفسه قوله ولكن لا بد من النظر
فى ان واذا ولو الخ استدراك من قوله وقد بين ذلك فى علم النحو المراد من النظر
فى هذه الصور الادوات فى علم المعانى النظر فى مباحثها الكثيرة الغير المتعرض
بها فى علم النحو لما سبق الحل واما العدم الجلية فلا بد من التعرض بها هنا
لما فيها من الفائدة فلو احث ههنا ابحاثا لغاية تلك الفائدة
قوله فان واذا للشرط فى الاستقبال الشرط تعليق شىء بشىء بحيث اذا وجد
الثانى وهذا امر مشترك بين الادوات كلها وانما الافتراق بينهما بحسب
الزمان ولهذا قيد بقوله فى الاستقبال حتى يعترف ان كان للشرط فى غيره
اى كل منهما لتعليق الفعل على الفعل فى زمان الاستقبال بحيث اذا وجد
الاول اعنى المعلق عليه يوجد الثانى اعنى المعلق سواء دخلنا على صيغة
المستقبل او صيغة الماضى قوله لكن اصل ان الخ اى اصل ان ان تستعمل فى حين
يتعلق به الجزاء واصل اذا المستعمل لا ان تستعمل فى مقام جزئية هو وقوعه فى
فى اعتقاد وحين يتعلق به وقد كنا وضعنا والنحو ما المستعمل لاولى الاول اشارة
اولا والى الثانى اشارة ثانيا قوله بخلاف النوع الى نوع الحسنة فان وقوعها ليس كالواجب

لقلته وندرته بالنسبة الى جنس الحسنة ولهذا كان نوع الحسنة موقعا لان وجنسها موقعا
لاذا لان النوع قليل ونادر والجنس كثير وغالب والقليل غير مقطوع به في الغالب
والكثير مقطوع به **قوله** ينبئ بل خوفا من السيد الى ينبئ بل عن وقوع الشرط وهو
كون السيد في الدار خوفا من عقابه على الاعلام فيكون في حكم غير المقطوع مستقبل
ان وان لم يكن محلها في الواقع **قوله** او لعدم جزم المخاطب بوقوع الشرط عطف
على قوله تجاهلا واظهار اللام في المعطوف وتغيير الاسلوب اشارة الى ان
المعطوف عليه فعل المتكلم والمعطوف فعل المخاطب فان هذه هو الذي اقتضى
ذلك الاظهار والتغيير **قوله** اى لتنزيل المخاطب الخ فيكون المقام باعتبار
هذا التنزيل مقام عدم الجزم وان كان باعتبار الواقع مقام الجزم لان كونه
اباه معلوم المتكلم والمخاطب لكن لما كان مقتضى العلم ان لا يؤذيه ولم يجر على مقتضاه
نزل المخاطب منزلة الجاهل فكان المقام مقام ان تأويلا وان لم يكن
مقامها حقيقة **قوله** اى لتعبير المخاطب على الشرط اى لتعبيره على عدم الشرط
عنه لوجود الموانع عن الصدور وحصول الدواعي الى عدم الوقوع من جهة
العقل والنقل فكان وقوعه وصدوره بالنظر اليهما كالمحال لكنه بفرض
فرض المحال فيستعمل ان لقصد التعبير على الصدور والوقوع **قوله** اى انهملكم
الخ اى لا نهملكم على ما انتم عليه ولا نصرف عنكم القران وما فيه من الامر والنهي
والوعد والوعيد بل نلزمكم ما يجب ونوجبنا ومربوبيكم وان لم تعقلوا بها
واعرضتم عنها وارد وهم الاهمال وعدم الالزام **قوله** والمحال وان كان مقطوعا بعدمه
الخ كانه قبل الشرط اى كونهم مسرفين بهذا التنزيل اى تنزيله منزلة المحال
لا يصلح لاستعمال ان فيه لكون المحال مقطوعا بعدم وقوعه كما لم يصلح قبل هذا
التنزيل لكون الاسراف مقطوعا بوجوده والقطع مطلق موقع اذا او محلها ولا يصح
لان في الاسراف قبل هذا التنزيل مقطوع بوجوده وبعده مقطوع بعدمه
لكونه محالا مقطوعا بعدمه وان كان تنزيلا فلا يكون موقع ان ومحلها اصلا

فاجاب

فاجاب عنه بان الاسراف نزل منزلة المحال المنزل منزلة ما لا قطع بعدمه فيصلح
لان تستعمل ان فيه بعد التنزيل وان لم يصلح قبله **قوله** كما في قوله تعالى قل ان كان للرحمن
ولد فانا اول العابدين فان كون الولد له تعالى مقطوع بعدم وقوعه لكن نزل
منزلة ما لا جزم بوقوعه ولا وقوعه على المساهلة وارخاء العنان لقصد التبكيت
والاسكات والالزام في الكلمة ان لكونه محلها بحسب هذا التنزيل المعنى ان
ثبت بحجة قطعية كون الولد له تعالى كما تزعمون فانا اولكم في التعظيم واسبقكم
الى الطاعة تعظيما لله وانقيادا له لان الداعي الى طاعته تعالى وتعظيمه اول واسبق
في ذلك تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا **قوله** وههنا بحث الخ اى في قوله
بجعلها بحث وحاصل هذا البحث منع هذا الاحتمال ورد تمثيل السيد لان
في الجزم للتغليب بقوله تعالى وان كنتم في ريب **قوله** وليس المعنى ههنا الخ كانه
قيل في الجواب عن الاشكال المذكور ان المعتبر في السؤال ان ههنا ليس على عدم
الارتياب من الجميع تغليبا في الحال حتى لا يصح السؤال لها فيه لكونه مقطوعا به بل
عدمه في الاستقبال وهو غير مقطوع به لاحتمال حدوث الارتياب في المستقبل
فيكون ههنا على حدوثه فيه فيصح السؤال لها لان كل واحد من عدم الارتياب
ووجوده في المستقبل يحتمل الوقوع واللاوقوع فلا اشكال جدا وهذا الجواب
مع اندفاعه بقوله وليس المعنى ههنا الخ يرد عليه ان تغليب عدم الارتياب
على وجوده اذا كان المعنى ههنا على حدوث الارتياب في المستقبل
يصير لغوا لان وجوده وعدمه في الحال لا يؤثر في احتمال الوقوع واللاوقوع
في المستقبل ان لم يتحقق الاستصحاب والا فكل منهما في المستقبل على ما
هو عليه في الحال فلا وجه للتغليب اصلا **قوله** ولهذا اى ولانه ليس المعنى ههنا
على حدوث الارتياب في المستقبل بل على عدم الارتياب من الجميع على تقدير
التغليب في الحال وهو مقطوع به في الحال فلا يصح استعمال ان فيه **قوله**
بجزم والتغليب الى المجزم تغليب غير المرتابين على المرتابين يكون وسيلة الى صحة

المعنى لهما على سبيل الفرض والتقدير لتوقفهما عليه لكن لا يكون صحيح المعنى لهما
بدون هذا الاستدلال وهذا التفريع على قوله على البحث المذكور لبيان حاصله وهو
ما ذكرنا آنفا من رد تمثيل السائل ان في الجزم للتغليب بقوله تعالى وان كنتم
في ريب **قوله** لان الغائب يجهلون بيان الغيبة يعني لا تجهلون تبا الخطاب
لكن غلب جانب الخطاب على جانب الغيبة لما حصل فيه مما لم يحصل فيها
من الجهتين جهة الوصفية الجزئية اذ لا يحصل فيها الا جهة الوصفية ولا خفاء
في اولوية نسبة الجهل الى المخاطبين من الجهتين **قوله** وذلك اي كون مثل
الابوين والعمرين والقمرين من باب التغليب او التغليب في مثلها وحاصله
اشارة الى ان التغليب كما يكون باجراء الصفة المشتركة بين الموصوفين
على كلهم كاجرائها على البعض كذلك يكون بجعل احد المتصاحبين او المتشابهين
متفقا للآخر في الاسم وتثنية ذلك الاسم والقصد اليهما جميعا ونحو قوله
تعالى وكانت من القانتين من قبيل الاول ونحو الابوين من قبيل الثاني
واعلم ان اللفظين اذا كانا مذكرين مطلق واريد تغليب احدهما على الآخر
ينبغي تغليب اخفهما على غيره اذ المراد من التغليب هو التخفيف فينبغي ان
يقصد الى زيادة الخفة واذا كان احدهما مذكرا والآخر مؤنثا مطلق واريد
التغليب ينبغي ان يغلب المذكر على المؤنث وان كان الاخف لرجحان جنس
المذكر على جنس المؤنث **قوله** متعلق بغيره اي لتعليق حصول امر في الاستقبال
بغيره اي الحاصل في الاستقبال او لتعليق امر حاصل في الاستقبال بغيره الحاصل تحصول ما
في الاستقبال **قوله** على معنى انه يجعل الخ فيه قوله لتعليق امر يجعل حصول
الجزاء مرتبا ومعلقا وقوله بغيره في الاستقبال يعني حصول الشرط في الاستقبال
فيمتنع ثبوته ومضيه لما بين الحصول الاستقبال والثبوت الحالي والوقوع
الماضوي من المنافاة لكونها انواعا متضادة من مطلق الوجوه **قوله** ويمتنع تعليق
حصول الحاصل الثابت الخ لانه يوجب توقف ثبوت احد النقيضين على ثبوت

الآخر

الآخر في زمان واحد او توقف وقوع الواقع على وقوع ما يقع في الاستقبال فذلك
ممتنع قطعا **قوله** ولا يخالف ذلك لفظا اي لا يخالف كون كل من جملتي الشرط والجزاء
فعلية استقبالية من جهة اللفظ بان يكون لفظهما او لفظ احديهما لفظا جملة
اسمية او فعلية ماضوية لوجوب التطبيق بين اللفظ والمعنى فان الاستقبالية
المعنى توجب الاستقبالية اللفظ فالمعنى تعليق حصول الشيء بحصول غيره في الاستقبال ل
فلا بد من لفظ يدل على الاستقبال حتى يفهم ذلك المعنى فان لفظا يدل على الثبوت
او المضي لا يدل عليه فلا يخالف ذلك اللفظ الدال على الاستقبال باقامة
غيره مقامه جدا الا لغرض صحيح يوجب العدول عنه اليه ولا بد ولا بد من
الغرض الصحيح الموجب للعدول فلو لا لامتناع العدول عن مقتضى الظاهر واستحالته
مخالفته من غير فائدة فالمعنى على الاستقبال لا على الثبوت ولا على المضي
لانه على تقدير كونه على الثبوت او المضي يلزم تعليق الثابت او الحاصل
او تعليق الحاصل بالحاصل او الثابت بالثابت نحو ان زيد ذهب فانا ذاهب
او ذهبت او اذا ذهبت او فانا ذاهب وذلك ممتنع جدا **قوله** وقد يستعمل
الخ يعني وقد يستعمل ان دون اذا ايضا اذا كان المعنى ثبوتا او مضيا تنبيها
مطرد او مع لفظ كان نحو وان كنتم في ريب مما نزلنا وان كنتم في شك
وان كنتم قوما مسرفين لما مر وكذا اذا جيء بهما في مقام تأكيد الحكم مع واو الحال
لمجرد الوصل والربط دون القصد الى التعليق وح لا حاجة الى
ذكر الجزاء **قوله** وفي غير ذلك قليلا عطف على قوله في غير الاستقبال
الخ اي وقد يستعمل ان في غير الاستقبال بدون لفظ كان وبغيره
واو الحال قليلا **قوله** فقد سهى سهوا بينا لان ما زعم يوجب ان يكون
اقسام الشيء قسيما له الابرار بعض الكل وان يكون قوله لمعرفة الاسباب
على غير الابرار ايضا **قوله** هذا يصلح مثالا للتفائل واظهار الرغبة لكن
بالنظر الى جعل التفائل من المخاطب واظهار الرغبة من المتكلم الكافي كر

أما كونه هذا الاستعمال غير الاستقبال فلانه مدخولها غير
الاستقبال لفظا ومعنى واما كونه قياسا مطردا
فلانه كثيرا في الكلام ذكروا انه اذا اريد بها معنى
الماضي مع انه يجعل الشرط لفظ كان والترتيب و
الشك والاشراف حاصلة في الماضي والمعنى
على الحصول في الماضي لا في الاستقبال
سلمه

بالخطاب يكون اظهر في التفاؤل وظاهرا في اظهار الرغبة وان قرئ بالكلمة
يكون اظهر في اظهار الرغبة وظاهرا في التفاؤل قوله على ما هو مقتضى التعليق
بالشرط من ثبوت الجزاء عند ثبوته وانتفائه عند انتفائه فلا خفاء في جواز
الاكراه عند ثبوت ارادتهن لما بينهما انتفاء ارادة التحصن كما لا خفاء في عدم
جوازه عند ثبوت ارادته لما بينهما من التلازم ومبنى هذا الاعتراض حمل
الشرط ههنا على ما هو العرفي وهو ما يتوقف عليه وجود الشيء فان التعليق
فيه معتبر باللزوم المساوي فيكون الشرط لازما دائما لكن المقصود هو الشرط
النحوي وهو ما يذكر بعد ان واخواته معلق عليه حصول مضمون جملة والتعليق
فيه معتبر باللزوم العام فيكون الشرط ملزوما فقوله ولا تكرهوا فتياتكم
على البغاء ان اردن تحصنا بمنزلة قولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان
في عدم انتفاء الجزاء عند انتفاء الشرط والنهي عن الاكراه ثابت عند انتفاء
ارادتهن التحصن لثبوت ارادة الله التحصن لانهن من امائه تعالى خلق
ومكافيا مرهن وينهاهن كالحرات فتعلق النهي بالارادة لا يوجب
انتفاءه عند انتفائها حتى يشعر بجوازه الاكراه عند انتفائها على ان الاصوليين
القائلين بدلالة التقييد بالشرط على انتفاء الجزاء عند انتفائه انما يقولون
بها اذا لم يظهر للقيد فائدة اخرى كالمبالغة في النهي عن الاكراه ههنا
مع ان الاجماع القاطع على حرمة الاكراه على تقدير الارادة وانتفائها يدفع
جواز الاكراه على تقدير ثبوت الارادة وانتفائها الظاهر القاطع بوقوع
في المولى احق بارادتها اي المولى احق بارادة العفة اذا اردنها وحقيق
بارادتها اذا لم يردنها فلا تكرهوا فتياتكم على البغاء سواء اردن التحصن
والعفة او لم يردن فانه حرام عليكم مطلقا قوله والمراد غيره اي المراد من نسبة
الفعل الى احد تصريحا نسبته الى ذلك الغير تعريضا لا تصريحا لان التعريض
ابلغ وادخل في النصح والتربية لان الغير اذا علم ان حال الافضل ما يكون

عند

عند حصول الفعل يعلم ان حاله نفسه ما يكون عند حصوله بالضرورة فيتنبه ويرتدع
فوق ما اثره وتنبيه عند التصريح فاذا كان المراد غير ذلك الاحد فيكون نسبة
الفعل اليه بمنزلة الوسيلة والتوطئة لنسبته الى ذلك الغير قوله فالمخاطب
هو النبي عليه السلام خاصة وان كانت في الآية دلالة على كون الذين من قبله
مخاطبين بذلك الخطاب لكن في عصرهم لا في عصره عليه السلام او الخطاب في عصره
مختص به ولا عموم له فتعين ان المخاطب بهذه الآية هو النبي عليه السلام
لا غير قوله ولا يخفى انه لا يرد على زعم عموم التعريض لمن لم يصدر عنهم الاشراك
ايضا وجواز التعريض بصيغة المضارع وعدم اقتضاء التعريض ابراز
غير الحاصل في معرض الحاصل بناء على جواز التعريض بمن سيصدر عنهم
الاشراك وقوله على اصله بصيغة الاستقبال قوله ولما كان في هذا الكلام
نوع خفاء وضعف الخ اي لما كان في ان ابراز غير الحاصل في معرض الحاصل
قد يكون للتعريض نوع خفاء وضعف عند المص لا عند الشارح نسبه المص
الى السكاكي ووجه الخفاء والضعف هو ان كون الشرط ماضيا انما هو
لكون حرف الشرط مقرونا باللام الموطئة للقسم حسب عرف في النحو ان فعل
الشرط يمتنع ان يكون مضارعا في هذه الصورة لا لغرض ابراز غير الحاصل
في معرض الحاصل للتعريض هكذا قيل وفيه بحث لانه لا تنافي بين الامرين
بل كما يجوز ان يكون الشرط ماضيا لمقارنته حرف الشرط باللام الموطئة
للقسم كذلك يجوز ان يكون لابراز غير الحاصل في معرض الحاصل للتعريض
على انه لا يبعد كون الاتيان باللام والتزام الماضي لغرض التعريض قوله هذا
هو المشهور بين الجمهور اي كون انتفاء الجزاء بسبب انتفاء الشرط هو المعنى
المشهور بين الجمهور في كلمة لو اذ كون لو لامتناع الثاني لامتناع الاول
هو المعنى المشهور بينهم فيها وهذا المعنى مبني على الاستعمال في غير مقام الاستدلال
والمعنى الذي اعترض به ابن الحاجب على هذا المعنى هو كونها لامتناع الاول لامتناع الثاني

بنى على الاستعمالهما فى مقام الاستدلال وهذا الاعتراض ليس بصحيح لصحة كلا
المعنيين والاستعمالين بل منشأه عدم الاطلاع على المراد ولكون لو
لسببية الاول للثانى فى غير مقام الاستدلال ولسببية الثانى للاول
فى مقام الاستدلال قال المتقدمون لو لامتناع الشئ لامتناع غيره لتناوله
كلا المذهبين اى مذهب من يقول هى لامتناع الثانى لامتناع الاول بناء على الاستعمال ل
فى غير مقام الاستدلال ومذهب من يقول هى لامتناع الاول لامتناع
الثانى بناء على الاستعمال فى مقام الاستدلال والاول مذهب اهل اللغة
والثانى مذهب اهل المنطق والاستعمال على مذهب اهل اللغة مستفيض
شايع كثير ولهذا احصصه المص بالذكر وتخصيصه بالذكر لا يوجب اختصاصها به
حتى يتجه الاعتراض عليه وورودها فى قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله
لفسدتا على مذهب اهل المنطق لا يوجب ورودها عليه فى جميع الموارد حتى
يصح رد المعنى المبنى على استعمال اهل اللغة وتخصيصها بالمعنى المبنى على استعمال
اهل المنطق والحاصل انه لا يصح الاعتراض على واحد من المعنيين اصلا لصحة
كل منهما فى مقامه مطلقا اذ المعتبر صحة الشئ فى مقامه المختص به قوله يجوز
ان يكون للشئ اسباب متعددة كالاشراق فان له اسبابا متعددة كالشمس
والنار ولا يوجب انتفاء احدها انتفاءه بالجميع فلا يدل انتفاء السبب
انتفاء المسبب بل يجوز ان يثبت بغيره مما عداه ولا خفاء ان انتفاء
السبب لا يدل على انتفاء المسبب بل انتفاء المسبب يدل على انتفاء
السبب اذا انتفاؤه يدل على انتفاء جميع اسبابه فيدل على انتفاء ذلك
السبب قطعا والى هذا اشار بقوله بل الامر بالعكس الخ قوله دون العكس
اى لا يستدل بامتناع تعدد الالهة على امتناع الفساد لا يكون لجواز
ان يفعل الله الفساد بسبب آخر مطلقا لما ذكره من ان انتفاء المسبب
يدل على انتفاء جميع اسبابه قطعا قوله لجواز ان يكون اللازم اعم مثل الحرارة

فانها

فانها تلزم النار والشمس والحركة فلا يلزم من انتفاء احدها انتفاء الحرارة
لانها تثبت بغيره بخلاف انتفاء الحرارة فانه يلزم منه انتفاؤها كلها قوله
ولهذا اى ولان لو للدلالة على ان انتفاء الثانى فى الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول
يصح مثل قولنا الخ وان لم تكن للدلالة على ذلك لم يصح مثل قولنا الخ لان استثناء
نقيض المقدم لا ينتج شيئا على ما تقرر فى المنطق لاحتمال كون التالى اعم من المقدم
فانتفاء المقدم لا يوجب انتفاء التالى لجواز ثبوت الاعم عند انتفاء الاخص
قوله قال الحماسى الخ استشهاد وقطع الاولى على انها للدلالة على انتفاء الثانى
فى الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول قوله وقال المعرى الخ استشهاد وقطع الجواب
على انها للدلالة على ذلك قوله اداة للزوم اى اداة دالة على لزوم الجزاء للشرط
من غير قصد الى القطع بانتفائهما ولهذا صح عندهم استثناء عين المقدم نحو لو كانت
الشمس طالعة او ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة قوله لكن
الاستعمال الخ كانه قيل قد علم ان لو تستعمل بالمعنيين فلم خصصها المص بالمعنى الاول
فقال لكن الخ والحاصل ان الفرق بين اهل العربية واهل المنطق هو ان
لو عند اهل العربية للدلالة على ان انتفاء الثانى فى الخارج انما هو بسبب
انتفاء الاول وعند اهل المنطق ان لو للدلالة على ان العلم بانتفاء الثانى علة
للعلم بانتفاء الاول ضرورة انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم من غير التفات
الى ان علة انتفاء الجزاء فى الخارج ما هى فعلم ان اعتراض ابن الحاجب واتباعه
انما هو على ما فهموه من كلام القوم وقد غلطوا فيه حيث زعموا ان معنى قولهم
قولهم لو لامتناع الثانى لامتناع الاول انه يستدل بامتناع الاول على امتناع
الثانى واعترضوا عليه وهو غلط لان معناه ليس ما زعموه بل معناه ان لو للدلالة
على ان انتفاء الثانى فى الخارج انما هو بسبب انتفاء الاول فلا يصح هذا الاعتراض
اصلا قوله اذ الثبوت الخ اى ثبوت الشرط والجزاء فى الخارج ينافى تعليق
حصول الثانى بحصول الاول فرضا فى الماضى فان تعليق ثبوت الثابت

محال فلابد من عدم الثبوت حتى يتحقق التعليق فانه انما يتصور في ثبوت
غير الثابت في الحال اما في الماضي كما في لو واما في الاستقبال كما في ان واذا
قوله الا لنكتة مثل ما سيذكر من قصد استمرار الفعل في الماضي او تنزيل المضارع
منزلة الماضي واستحضار الصورة قوله انها تستعمل في المستقبل استعمال
ان الخ اي تستعمل لو في المستقبل لمجرد الوصل والربط كما تستعمل ان في
غير المستقبل لمجرد الوصل والربط فكما لا قصد الى الشرط والتعليق
هناك كذلك لا قصد الى ذلك هاهنا لكن استعمال لو لمجرد الوصل والربط
دون الشرط والتعليق قليل وهو مع قلته ثابت قوله يعني ان امتناع
عنتكم الخ اي معنى الآية على تقدير ان يكون الفعل هو الاطاعة ان امتناع
عنتكم بسبب امتناع استمراره على طاعتكم اي لو استمر على طاعتكم لعنتم لكن
استمراره على طاعتكم ممتنع فعنتكم ممتنع فامتناع عنتكم في الخارج انما هو بسبب
امتناع استمراره على طاعتكم والاستمرار انما يستفاد من المضارع وامتناع الاستمرار
من دخول لو عليه ولذلك قال في بيان كون معنى الآية هذا فان المضارع
يفيد الاستمرار ودخول لو عليه يفيد امتناع الاستمرار لان لو هاهنا لامتناع الثاني
اعني عنتكم لامتناع الاول اعني استمراره على طاعتكم وهذا المعنى صحيح على التقدير
المذكور كما يدل عليه المضارع ودخول لو عليه قوله ويجوز ان يكون الفعل
امتناع الاطاعة الخ يعني ان الظاهر المفهوم من الكلام كون الفعل هو الاطاعة
لا امتناع الاطاعة لكن لكونه هو امتناع الاطاعة وان كان خلاف الظاهر
وجه وهو ما اشار اليه بقوله لانه كما ان المضارع المثبت يفيد الخ فيجوز
ان يكون الفعل هو امتناع الاطاعة والمعنى على تقدير كونه هو امتناع الاطاعة ان
امتناع عنتكم بسبب استمرار امتناعه عن اطاعتكم اي لو لم يستمر امتناعه
عن اطاعتكم لعنتم لكن امتناعه عن طاعتكم مستمر فعنتكم ممتنع فامتناع عنتكم
في الخارج انما هو بسبب استمرار امتناعه عن طاعتكم واستمرار الامتناع عن الاطاعة

وان

وان لم يفده المضارع الغير الداخل عليه لو لانه انما يفيد الاستمرار ولا دخول لو
عليه لانه انما يفيد امتناع الاستمرار لكنه يفيده المضارع الداخل عليه لو لانه
كما يفيد المضارع المثبت استمرار الثبوت يجوز ان يفيد المضارع المنفي استمرار
النفي وان يفيد المضارع الداخل عليه لو استمرار الامتناع لان المضارع المثبت
الداخل عليه لو بمنزلة المضارع الداخل عليه اداة النفي فكما يفيد هذا استمرار
النفي المستفاد من اداة النفي فكذلك يفيد ذلك استمرار الامتناع المستفاد
من كلمة لو وليس يفيد هذا نفي الاستمرار حتى يفيد ذلك امتناع الاستمرار ولا يجوز
ان يكون الفعل امتناع الاطاعة بل المفيد لامتناع الاستمرار هو دخول لو
على المضارع وهذا لا ينافي افادة المضارع الداخل عليه لو استمرار الامتناع
بل يجوز كما يجوز ان يفيد المضارع المنفي استمرار النفي وكما ان الجملة الاسمية
المنفية تفيد تاكيد النفي ودوامه لا نفي التاكيد والدوام كذلك ان المضارع
المنفي يفيد استمرار النفي لا نفي الاستمرار والحاصل انه يجوز ان يقاس افادة
المضارعة الداخل عليه لو استمرار الامتناع على افادة المضارع المنفي
استمرار النفي كما يجوز ان يقاس افادته استمرار النفي على افادة الجملة الاسمية
المنفية تاكيد النفي ودوامه والى الاول اشار بقوله لانه كما ان المضارع
الخ والى الثاني اشار بقوله كما ان الجملة الخ اي الجملة الاسمية اذا كان حرف
النفي غير داخل عليها تكون الاسمية لتاكيد النفي واذا كان داخلا عليها
تكون لتاكيد النفي وكذا المضارع اي تكون للاستمرار اي يكون لاستمرار الثبوت
اذا لم يدخل حرف النفي عليه ولاستمرار النفي اذا دخل عليه فكما ليس هاهنا
نفي التاكيد فكذلك ليس هنا نفي الاستمرار قوله كما في قوله تعالى الله يستهزئ بهم
يعني كما عدل الى المضارع في قوله تعالى الله يستهزئ بهم لقصد استمرار الفعل
كذلك الى المضارع في نحو قوله تعالى لو يطيعكم في كثير من الامر لعنتم لقصد استمرار
الفعل لكن العدول هنا من الماضي مع دخول لو على المضارع وهناك من اسم الفاعل

مع عدم دخول لو على المضارع ولولا نكتة قصد استمرار الفعل لما عدل
الى المضارع فى شىء منها اصلا قوله اى ارو ها حتى بما ينوبها واطلعوا عليها
الخ مع قوله وادخلوها فيعرفوا الخ بان الاحتمال الوقف بمعنى المعاينة و
والاطلاع وبمعنى المعرفة لكن لما كان الاول بسبب الارادة والثانى بسبب الادخال
فى الوقف بالسبب ورتب عليه المسبب قوله لكن عدل الخ عطف على قوله
فاستعمل فيها لو واذ المختصان بالماضى اى لكن لم يستعمل فيها لفظ الماضى
ولم يقل لو رأيت وان كان المناسب ان يستعمل فيها ايضا لفظ الماضى
ويقال لو رأيت نظرا الى ان هذه الحالة الاستقبالية لما جعلت بمنزلة الحالة
الماضوية كانت بمعنى ماضوى حكما والمناسب للمعنى الماضوى حقيقة
او حكما انما هو استعمال لفظ الماضى دون المضارع كما ان المناسب للمعنى
الاستقبالى حقيقة او حكما انما هو استعمال لفظ المضارع دون الماضى ان ر
الى ان هذا الكلام كلام من لا خلاف فى اخباره والمستقبل عنده بمنزلة
الماضى فى تحقيق الوقوع ولهذا استعمل فى المعنى الماضوى الحكم لفظ المضا
دون الماضى قوله كما عدل عن الماضى الى المضارع فى ربما يود الذين الخ يعنى
بان الاتيان تشتركان فى هذا العدول والتنزيل على انهما كلام من
لا خلاف فى اخباره والمستقبل عنده بمنزلة الماضى فى تحقق الوقوع وتفتر
فى ان الداخل على المضارع فى كل منهما غير الداخل عليه فى الاخرى واستعمل
كل واحد من الداخلين ههنا قرينة على العدول والتنزيل لكون واقع
فى غير محله حقيقة هو الماضى حقيقة قوله لانه قد التزم ابن السراج الخ بيان
لوجه تمام الاستشهاد وبيان لوجه عدم تمامه الاول بقوله ان الواقع
الخ والثانى بقوله وقيل الخ وانما كانت مستعارة للتكثير مع ما بينه وبين
التقليل من التضاد لان اللفظ قد يستعار لضد معناه وللتحقيق لما
التحقيق فى معناها الاصلى وبمعنى التقليل هو المستفاد منه وكل واحد

من التكثير

من التكثير والتحقيق هو المستعار له والمراد تكثير الوداد وتحقيقها اى
يودون كثيرا او تحقيقا لو كانوا مسلمين ولا يزول عن خاطرهم الاسلام
ليقينهم بان لا نجاة بغيره لكن انى لهم الاسلام قوله كما قال الله تعالى تنبيها
بلفظ المضارع الخ استشهادا على مجىء المضارع المعدول اليه من الماضى لاستحضار
الصورة يعنى ان المضارعين فى الآيتين يشتركان فى كون العدول اليهما
من الماضى لاستحضار الصورة ويفترقان فى ان المضارع المستشهد عليه
مدخول لو والمضارع المستشهد به غير مدخول لو وقد تبين وجه الاشتراك
والافتراق قوله مجرد اصطلاح لا لامر آخر من احوال تلك المعمولات والاضافة
والوصف وغيرها اذ لا مانع فى جعل المعمولات ايضا من المخصصات او جعل
الاضافة والوصف ايضا من المقيدات ولعل الباعث على هذا الاصطلاح
مجرد القصد الى تمييز كل منهما بهذه النسبة قوله والحال تقييده وكذا الباقى
ولهذا جعلت من المقيدات دون المخصصات قوله فتخصيصه اى الوصف
تخصيص هذا الاسم الذى فيه الشيوع وكذا الاضافة ولذلك جعل كل منهما
من المخصصات دون المقيدات قوله وفيه نظر اى فيما ذكر فى هذا القيل من تحقق
الشيوع فى الاسم وانتفائه فى الفعل نظر لانه لا يخلو اما ان يراد بالشيوع
الاستغراق على سبيل الشمول او على سبيل البدل وان اريد الاول فظاهر
ان النكرة فى نحو جاءنى رجل ليست فيها دلالة على الاستغراق على سبيل الشمول
بل على واحد غير معين فيجب ان لا يكون الوصف فى نحو رجل عالم مخصصا
وان اريد الثانى ففى الفعل ايضا دلالة على الاستغراق على سبيل البدل
فيكون فى كل من المعمولات [illegible] قوله فى الجملة [illegible] الاثباتية
فان فى كل منهم مسند اليه [illegible] ومسند لمعرفة فى الجملة الاثباتية كقولك
فى الاستفهام من ابوك فان من مبتدأ نكرة وابوك خبر معرفة بالاضافة
وفى هذا الخ امر معلوم الخ تنبيه على ان كون المبتدأ والخبر معلومين لا ينافى كون

با

المعمولات

[illegible]

الكلام مفيد للسامع فائدة مجهولة عنده كالحكم او لازمه اى انتساب الخبر الى المبتدا
او كون المتكلم عالما به اذ العلم بهما لا يوجب العلم بذلك **قوله** وظاهر لفظ الكتاب
الخ يعنى بين ما ذكر فى التلخيص ههنا وبين ما ذكر فى الايضاح تناقض بالنظر
الى الظاهر لكن التوفيق على ما ذكر ان ما فى التلخيص محمول على اصل
الوضع وما فى الايضاح على خلافه فلا تناقض حينئذ **قوله** والظابطة فى التقديم
اى فى تقديم المبتدا مثل زيد وعمرو فى المثالين واخوك والمنطلق فى عكسهما
قوله ويظهر ذلك اى ما ذكر من وجوب تقديم اللفظ الدال على الوصف
الذى يعرف السامع اتصاف الذات به وهو كالطالب بحسب زعمك ان
تحكم عليه بالآخر ووجوب تأخير اللفظ الدال على الوصف الذى يجهل السامع
اتصاف الذات به وهو كالطالب ان تحكم بثبوته للذات وانتفائه عنه او ما ذكر
من عدم صحة زيد اخوك وهو المراد **قوله** ولا يصح رعاء الغاب لان السامع
يعرف ان لها غابا ولا يعرف ان غابها رماح فيلزم ان تحكم بما يعرفه على ما لا يعرفه
فى هذه الصورة ولذا لا يصح بخلاف صورة غابها الرماح فان الحكم فيها
انما هو بما لا يعرفه على ما يعرفه ولهذا صح **قوله** اذ لم يكن امير سواه اذ لو كان
امير سواه لما كان القصر تحقيقا بل مبالغة **قوله** وجميع ذلك اى جميع ما ذكر
من افادة تعريف الجنس قصر الجنس على شئ تحقيقا او مبالغة سواء جعل
المعرف باللام خبرا او مبتدا وكون الخبر مقصورا على المبتدا فى الصورة
الاولى وبالعكس فى الصورة الثانية وكون الجنس قد يبقى على اطلاقه
وقد يقيد بوصف او حال او ظرف او نحو ذلك **قوله** ان ليس المعنى ههنا على
على القصر لان المعنى على اعتبار القصر الاضافى بكاؤك حسن لا بكاء غيرك
اى الحسن مقصور على بكائك لا يتجاوز الى بكاء غيرك اصلا وعلى اعتبار القصر
الحقيقى بكاؤك حسن لا شئ آخر اى الحسن مقصور على بكائك لا يتجاوز الى شئ
آخر اصلا فكل واحد من هذين المعنيين خارج من مقتضى اسلوب قولها اذ قبح

[illegible]

البكاء

البكاء على قتيل رايت بكاءك الحسن الجميلا وان امكن بحسب النظر الى الناظر
الى الفاصل لان مقتضى ترتب الجزاء على الشرط ههنا اخراج بكائها من جنس
بكاء القتيل باثبات الحسن له لا قصره عليه فانه كما عرفت يقتضى نفيه من غيره
اضافة او حقيقة فلا وجه للحمل عليه لان الذوق السليم الطبع المستقيم يأبى
المراد ان البكاء على غيرك من القتيل قبيح الا عليك كما قيل الصبر محمود الا عنك
والجزع مذموم الا عليك **قوله** ورد اى هذا القول بان الغرض لا يحصل
ذلك الرد ان ما قيل من تعين الاسم للابتدا مطلقا لدلالته على الذات
وتعين الصفة للخبرية مطلقا لدلالتها على امر نسبى انما هو باعتبار استعمال الاسم
والصفة على الوضع فان وضع الاسم للدلالة على الذات ووضع الصفة للدلالة
على امر نسبى فتعين الاسم للابتداء مطلقا والصفة للخبرية مطلقا كما قيل لكن
هذا الاستعمال لا ينافى الاستعمال على خلاف الوضع عند الحاجة اليه بحسب الناس وبل
بان يجعل المنطلق دالا على الذات بان يكون المراد من لفظ المنطلق الشخص الذى
له الانطلاق وان يجعل زيد دالا على امر نسبى بان يكون المراد من لفظ زيد صاحب
الاسم فيكون المنطلق مبتداء وزيد خبرا ولا مانع منه عند الحاجة اليه وان كان
خلاف الوضع والحاصل انه يجوز الاستعمال على خلاف الوضع كما يجوز على وفاقه
ولا يجب كونه على وفاقه حتى لا يجوز كونه على خلافه **قوله** فعلى هذا اى على ما ذكره
صاحب المفتاح من ان سبب التقوى فى مثل زيد قام هو ان المبتدا لكونه مبتدا
الخ **قوله** ويجب ان يجعل سببا لما سبقت الاشارة اليه فى تفسير المسند السببى بجملة
علقت على مبتدا بعائد لا يكون مسندا اليه فى تلك الجملة حيث قال الشارح
ودخل فيه زيد ضربته **قوله** فهذا توطئة له الخ اى قولك زيد توطئة لكونك تريد
الاخبار عنه وتقدمة للاعلام بكونك تريد الاخبار عنه **قوله** وهذا الخ اى قولك
زيد قام لا فيه من انك اشعرت قلب السامع بانك تريد الاخبار عنه وكون ذكر
زيد اولا تقدمة وتوطئة للاعلام به اشد للثبوت وامنع من الشبهة نحو ام

لا يجد الا ما انتفى فيه ما فيه فلا يكون مثله قوله فيدخل فيه الخ جواب اما في قوله واما على ما ذكره الشيخ اى يدخل فى التقوى نحو زيد ضربته وزيد مررت به لما فيه من الاعلام بالخبر بعد التنبيه عليه والتقدمة لا بغتة ومفاجاة قوله على ما مر من ان قصد التخصيص لا ينافي اى ودة التقوى فالتقوى يتناول ما يكون فيه المقصود هو التقوى وما يكون فيه المقصود هو التخصيص وكل منهما داخل فى التقوى فلا حاجة الى التعرض بكون المسند جملة للتخصيص بل يغني عنه التعرض بكونه جملة للتقوى قوله واجيب الخ حاصل هذا الجواب ان كون الظرف الواقع صلة للموصول مقدرا بالفعل لا يوجب كون الظرف الواقع خبرا مقدرا بالفعل لان الخبر ليس من مظان الجملة قوله اذ الظرف مقدر بالفعل اى مجعول فى التقدير فعلا فيكون معنى مقدر باسم الفاعل مجعول فى تقدير اسم الفاعل ولا اف فيه اصلا فالواجب على المص ان يقول اذ الظرف مقدر بالفعل على الاصح بهذا المعنى حتى يصح عبارته لان الظرف ليس جملة على القول الغير الاصح حتى يصح ان الجملة الظرفية مقدرة باسم الفاعل على هذا القول بل مفرد فلا يصح عبارته لعدم صحة ذلك ويمكن ان يقال ان ضمير هي راجع الى الظرف المفهومة من لفظ الظرفية لا الى الجملة الظرفية حتى يصح ما ذكرت ولا مانع من صرف العبارة عن الظاهر مع انه يرتكب فى تصحيح العبارات فى خلاف ويهنا اذ لا يلزم كون الظرف جملة على القول الغير الاصح قوله المقصود ان عدم القول الخ هذا باعتبار النفي فى جانب المسند اليه قوله فالمسند اليه مقصور على المسند قصرا غير حقيقي يعنى سواء اعتبر النفي فى جانب المسند اليه او فى جانب المسند اذ لو كان مقصورا عليه قصرا حقيقيا يلزم ثبوت الغول فيما عدا خمور الجنة من خمور الدنيا وسائر الاشربة وهذا وان كان صحيحا بالنظر الى خمور الدنيا لكنه ليس بالنظر الى سائر الاشربة قوله وكذلك القياس فى قوله تعالى لكم دينكم ولي دين

اى المقصود ان دينكم مقصور على الاتصاف بكم ولا يتجاوزه الى الاتصاف بى ودينى مقصور على الاتصاف بى ولا يتجاوزه الى الاتصاف بكم قوله ونظيره اى نظير ما ذكرنا من المقصود والمعنى فى قوله تعالى لا فيها غول قوله تعالى لكم دينكم ولي دين على تقدير قصر المسند اليه على المسند قصرا غير حقيقي تجيء ذلك اى جميع ما ذكر من القصر الاضافي فى الامثلة الثلثة حيث لم يقل هم له لئلا يتوهم ان الظرف نعت بل يتعين انه خبر من اول الامر قوله نحو سعدت الخ حيث لم يقل الايام سعدت مع انه ابلغ بل قدم سعدت للتفاؤل قوله غير مختص بهما اى متجاوز الى غيرهما فيجرى فى غيرهما كما يجرى فيهما لعموم جريانه وبذلك امتاز عن البعض القليل المختص بهما بعد الاشتراك فى الجريان فيهما قوله مختص لبابين اى غير متجاوز الى غيرهما وبهذا امتاز عن البعض الكثير الغير المختص بهما بعد الاشتراك فى الجريان فيهما فيكون الكثير عام الجريان والقليل خاصه مطلق قوله فانه مختص بالمسند الخ اذ لا يكون شيء من الفعل مسندا اليه لا يختص كون المفرد فعلا بالمسند بل جاز ان يكون غير المسند فعلا وهذا الاختصاص اى اختصاص كون المفرد فعلا بالمسند انما هو بسبب اختصاص اى اختصاص كون المفرد فعلا بالمسند كل فعل بكونه مسندا اذ هذا يوجب ذلك لكن لا يوجب ذلك اختصاص المسند بكونه فعلا لانه يكون اسما كما يكون فعلا فاختصاص كون المفرد فعلا بالمسند لا يوجب اختصاص المسند بكونه فعلا والحاصل ان المسند اذا مفردا لكن يلزم ان يكون فعلا او اسما وكذلك اذا كان جملة يلزم ان يكون جملة فعلية او اسمية وكون المفرد اسما لا يختص بالمسند وبذلك انفرد من كونه فعلا بعد الاشتراك فى المسند قوله وقيل هو اشارة الخ اى قوله كثير هو اشارة الى ان جميعها اى المذكورات من الذكر والحذف والتعريف والتنكير وغير ذلك لا يجرى فى غير البابين يعنى لو قال المص ما ذكر فى البابين غير مختص بهما

يقتضي ان يجري جميعها في غيرهما وهو يقتضي ان لا يختص شيء منها بهما وهو خلاف
الواقع لان الجميع لا يجري في غيرهما والبعض يختص بهما كالتعريف فانه لا يجري
في الحال في التمييز وكالتقديم فانه لا يجري في المضاف اليه وكالفصل فانه مختص
بما بين المسند فلو لم يقل كثير لزم هذا المحذور اي جريان جميعها في غيرهما حيث
لا يجري التعريف في الحال والتمييز والتقديم في المضاف اليه مثلا والى اختصاص
بعض منها بهما حيث يختص الفصل بما بين المسند اليه والمسند وكون
المفرد فعلا بالمسند كما ذكر والحاصل ان الوجه في زيادة قوله كثير هو الاشارة
الى ان جميعها لا يجري في غيرهما وفيه نظر الخ اي فيما قيل من ان قوله كثير
اشارة الى ان جميعها لا يجري في غير البابين نظر بل هو اشارة الى ما ذكر
من اختصاص البعض بهما اذ عدم اختصاص الجميع بهما يكفيه جريان شيء
منها في واحد مما يغايرهما ولا يقتضي جريان الجميع في جميع ما يغايرهما او جريان
شيء منها في كل واحد مما يغايرهما والحاصل ان الوجه في زيادة قوله كثير
هو الاشارة الى اختصاص بعضها بالبابين لا الاشارة الى ان جميعها لا يجري
في غيرهما قوله اعتبار ذلك الخ اي اعتبار كثير ما ذكر في البابين لا اعتبار ما ذكر
فيهما اذ بعض ما ذكر فيهما كما عرفت لا يجري في غيرهما فضلا من اعتباره
فيه فيكون المشار اليه هو كثير ما ذكره دون ما ذكر لانه كما يجري فيهما بعضه
فيهما كذلك يجري في غيرهما ويعتبر فيه والفهم اذا اتقن اعتباره فيهما لا يخفى
عليه اعتباره في غيرهما بطريق القياس قوله قد اشير في التشبيه الخ حيث
قال المص غير مختص بهما قوله ومهتد لذلك الخ اي لذكر بعض من ذلك
الكثير تفصيلا في هذا الباب والمراد بالاحوال ذلك البعض المختص بمزيد بحث
لا الكثير وان كانت هي ظاهرا في العموم والقرينة على هذا عدم ذكر
جميع الكثير هنا حيث اقتصر على ذكر البعض قوله اي ذكر كل من الفاعل
والمفعول مع الفعل تقديم هذا الاحتمال على الثاني في التفسير والبيان اشارة

مطلب احوال متعلقات الفعل

الى اولوية اذ الواقع ذكر كل منهما معه حيث يكون ذكره قبل ذكرهما فيكون
ذكر كل منهما معه وان كان يلزم ذكره مع كل منهما كما هو الوجه في الاحتمال الثاني
قوله اما بالفاعل الخ اشارة الى افتراقهما اي يجتمعان في تلبس الفعل بهما ويفترقان
من جهة التلبس لان تلبس الفعل بالفاعل من جهة وقوعه وصدوره عنه وتلبسه بالمفعول
من جهة وقوعه ووروده عليه والى ان المراد بالمفعول المفعول به لان قوله الفعل
مع المفعول الخ تمهيد لقوله وان كان سائر المفاعيل بل جميع المتعلقات كذلك
فان الغرض من ذكرهما مع الفعل افادة تلبسه بهما بعده بالتلبس جهات مختلفة
كالوقوع فيه وله ومعه وغير ذلك فقد علم من تخصيص الوقوع عليه بالذكر هنا
ان المراد هو المفعول به قوله اذا لو اريد ذلك اي افادة مجرد وقوع الفعل وثبوته
في نفسه من غير ارادة ان يعلم ممن وقع او على من وقع قوله لكونه عبثا اي لكون
ذكر الفاعل والمفعول عبثا لانه لم يكن المراد افادة تلبس الفعل بشيء منهما
فيكون ذكره عبثا جدا لانه يكفي في افادة مجرد الوقوع ان يقال وقع مثلا
من غير حاجة الى ذكر ما سواه قوله من غير اعتبار عموم في الفعل الخ هذا اولى
ان لا يكون له عموم او خصوص وتعلق بالمفعول عاما او خاصا لانه فعل
متعد متعلق بالمفعول وان نزل منزلة اللازم وله عموم او خصوص وتعلق
الا انه غير معتبر وعدم اعتبار عموم شيء او خصوص وتعلقه لا يقتضي عدم العموم
او الخصوص والتعلق والمعدوم هو الاعتبار لا العموم او الخصوص والتعلق
قوله في ان السامع الخ يعني فكما ينتفي بذكر المفعول مع الفعل غرض المتكلم
وهو اثبات الفاعل او نفيه عنه مطلقا كذلك ينتفي بتقديره فاذا
نزل منزلة اللازم لا يجوز ذكر المفعول ولا تقديره لمنافاته الغرض كما
لا يجوز ذكره ولا تقديره في الفعل اللازم لعدم تلبسه لانه لا يحتاج اليه لتمام
مفهومه والحاصل ان اللازم حقيقة او حكما مستغن عن المفعول فلا حاجة الى الذكر
والتقدير بل لا يجوز اصلا كما ذكر انفا قوله فان قولنا فلان يعطي الدنانير

اى بيان لكون المقدر كالمذكور فى ان السامع فيهم منهما ان الغرض الاخبار
بوقوع الفعل عن الفاعل باعتبار تعلقه بمن وقع عليه وتفصيله يعنى
لكن ان قولنا فلان يعطى الدنانير بذكر المفعول يكون لبيان جنس ما يتناوله
الاعطاء لا لبيان كونه معطيا اى ثبوت الاعطاء له يكون كلاما مع من اثبت
له اعطاء غير الدنانير اى مع من يقول فلان يعطى غير الدنانير لا مع من نفى ان يوجد
منه اعطاء اى لا مع من يقول فلان لا يعطى اى لا يوجد منه اعطاء على ان المقصود
بيان كونه معطيا اى كما ذكر ثبوت الاعطاء له وكونه كلاما مع من نفى ان
يوجد منه اعطاء وقال فلان لا يعطى فكذلك ان قولنا فلان يعطى بتقدير
المفعول بواسطة القرينة يكون لبيان جنس ما يتناوله الاعطاء لا لبيان
كونه معطيا اى ثبوت الاعطاء له فيكون كلاما مع من اثبت له اعطاء
غير الدنانير وقال فلان يعطى غير الدنانير لا مع من نفى ان يوجد منه اعطاء
وقال فلان لا يعطى على ان المراد هو بيان كونه معطيا وثبوت الاعطاء
له كونه كلاما مع من نفى ان يوجد منه اعطاء وقال فلان لا يعطى والحاصل
ان الذكر والتقدير ينافى الغرض مطلقا ولا يجوز شئ منهما اصلا قوله اى
القسم الذى نزل منزلة اللازم يعنى لم يقصد تعلقه بمفعول ضربان اى قيل
فى هذا التقسيم نظر لانه اذا جعل الفعل مطلقا كناية عن ذلك الفعل
متعلقا بمفعول مخصوص دلت عليه قرينة يكون التعلق بالمفعول
مقصودا فلا يصح جعله قسما مما لا يقصد تعلقه بمفعول واجيب بان هذا
قسم من الفعل الذى لا يقصد تعلقه بالمفعول بحسب الوضع لا من الفعل
الذى لا يقصد تعلقه بالمفعول اصلا واذا كان قسما من ذلك لا من هذا
لا يضر قصد التعلق بالمفعول بحسب الكناية ولا يقدح فى تقسيم الفعل الذى
لم يقصد تعلقه بالمفعول بحسب الوضع الى هذين القسمين قوله اى من
يوجد له العلم ومن لا يوجد يعنى ان يعنى هل يستوى الذين يعلمون والذين

لا

لا يعلمون هل يستوى من وجد له العلم ومن لا يوجد له العلم اذ الغرض اثبات
العلم للذين يعلمون ونفيه عن الذين لا يعلمون من غير اعتبار عموم او خصوص
فى افراده ولا اعتبار تعلقه بمعلوم عام او خاص ولا جعل العلم كناية عن العلم
المتعلق بمعلوم مخصوص تدل عليه القرينة والمراد نفى الاستواء بينهما اى
لا يستوى من وجد له العلم ولم يوجد قوله لانه باعتبار كثرة وقوعه اى
لكونه كثير الوقوع فى كلام الله تعالى وكلام البلغاء وكلام الناس ولكونه
مطلقا من كل الوجوه كان الاهتمام به اشد وبالتقديم احق قوله
بعلة ابهام ان القصد اى متعلق بقوله جعل المعرف باللام يعنى على الحمل
على الاستغراق فى هذا المقام انما هى ابهام عدم ان القصد الى فرد دون
فرد مع تحقق الحقيقة فيهما ترجيح لاحد المتساويين على الاخر من غير مرجح
وان جاز وجوده فى الخارج وبذلك الحمل ارتفع هذا الابهام كما تحقق به
ذلك ويعلم عند الحكم ان القصد الى جميع الافراد المتحققة فيها الحقيقة على السوية
قوله ابهام للمبالغة فى نسبة الاعطاء الى الفلان لان فعل الاعطاء لايجاد
هذه الحقيقة يتناول جميع الاعطاءات فى المقام الخطابى قوله واليه اى
الى جعل المص قول السكاكى بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان
المقام خطابيا لا استدلاليا حمل المعرف باللام على الاستغراق قوله يكتفى
فيه بمجرد الظن صفة كاشفة لقوله خطابيا وكذا قوله يطلب فيه
اليقين البرهانى صفة كاشفة لقوله استدلاليا قوله اى المقام او الفعل
يعنى المقام الخطابى او الفعل المذكور فى هذا المقام قوله مع التعميم فى افراد
الفعل اى مع تعميم الفعل فى جميع افراده او مع تعميم الحكم فى جميع افراد الفعل
قوله وتحققه اى تحقيق ما ذكر من افادة كون الغرض ثبوت الفعل للفاعل
او نفيه عنه مطلقا مع التعميم دفعا للتحكم عند كون المقام خطابيا قوله اى الحينئذ
كان الغرض ثبوت الفعل لفاعله او نفيه عنه مطلقا وتنزيله منزلة اللازم

من غير اعتبار كناية قوله لا انسلم ذلك اي كون افادة التعميم منافي كون الغرض
ثبوت الفعل لفاعله او نفيه عنه من غير اعتبار عموم او خصوص وانما ينافيه
افادة التعميم قصدا واعتبارا لا افادة من غير قصد ولا اعتبار على ان عدم
اعتبار الشيء في الغرض لا يوجب عدم افادة من الكلام المسوق لذلك
الغرض فعدم كون التعميم معتبرا في الغرض المذكور لا يستلزم عدم كونه
مفادا من الكلام المسوق له بل هو مفاد غير مقصود ولا معتبر وكونه مفادا لانه
لا يقتضي القصد والاعتبار بل كما يفاد قصدا واعتبارا كذلك يفاد من
غير قصد واعتبار فكونه مفادا لا ينافي عدم قصده فقط لان المنافاة انما
هي بين عدم افادته قصدا وافادته قصدا لا بين عدم افادته قصدا وافادته
من غير قصد بل هذان يصدقان من غير منافاة بينهما قوله من غير تعلق
بمفعول مخصوص متعلق بقوله نزل او بيصير اي من غير اعتبار ان تعلق
الرؤية والسماع بمفعول مخصوص بل مطلق عنه قوله ثم جعلها عطف على
قوله نزل قوله بادعاء اللازمة متعلق بقوله جعلها كناية قوله للدلالة
تعليل لقوله بادعاء الملازمة قوله فذكر الملزوم واراد اللازم اي
ذكر مطلق الرؤية ومطلق السماع واراد مقيد الرؤية ومقيد السماع
وهو رؤية مطلق محاسنه وسماع اخباره الدالة على استحقاق الامامة
قوله بهوت هذا المعنى اي معنى ان فضائله قد بلغت من الظهور والكثرة
الى حيث الخ قوله ان عاما الخ اي ان كان مدلول القرائن عاما فيقدر المفعول
عاما وان كان خاصا فيقدر خاصا قوله كما في فعل المشية الخ اي كالحذف الواقع
في فعل المشية ونحوه للبيان بعد الابهام فلو لم يكن الغرض ههنا البيان
بعد الابهام لما وقع الحذف بل وجب الذكر قوله وهذا اي العلم بالشيء
مبنيا بعد العلم به مبهما لا البكاء التفكري الخ يعني لو كان المراد بالاول البكاء
التفكري لا البكاء الحقيقي لوجب ان يقول لو شئت ان ابكي تفكرا لان غرابة

تعلق

تعلق المشية بالبكاء التفكري ليست بغرابة تعلقها بالبكاء الحقيقي لانه بغريب
بل بغرابة تعلق البكاء بالتفكر وعدم ذكر التفكر قرينة على كون المراد البكاء
الحقيقي لا البكاء التفكري وترك حذف مفعول المشية ههنا انما هو لعدم قرينة
الحذف لا لغرابة التعلق قوله لان القدرة على بكاء التفكر الخ تعليل لقوله
بالي على ان لا يبقى فيه غير التفكر وهذا التوقف منتف بل المتوقف على
بقاء غير التفكر هو عدم القدرة على البكاء الحقيقي لا القدرة على بكاء التفكر
بل هذه القدرة ثابتة عند بقاء غير التفكر ايضا والحاصل ان الكلام في مفعول
لو شئت لا في مفعول ابكي والمعنى لو شئت ان ابكي دما بكيت تفكرا
لا لو شئت ان ابكي تفكرا بكيت تفكرا والمراد ان البيت من قبيل ما ذكر
فيه مفعول المشية لعدم التفسير والبيان لا لغرابة التعلق قوله لئلا يلتبس
بالمفعول اي لئلا يلتبس المميز بمفعول ذلك الفعل لانه يصلح مميزا ومفعولا
ولا يعلم على التعيين انه مميز او مفعول واذا اتي عنه يرتفع هذا الالتباس
ويعلم تعيينا انه مميز لان من لا تزاد في الاثبات والحاصل ان وجوب
الاتيان بمن عند الفصل المذكور لرفع الالتباس المذكور فالمنون كلي له
جزئيات من جملتها ما في البيت المذكور قوله اظهار الكمال العناية بوقوعه
عليه تعليل لايقاع الفعل على صريح لفظه يعني ايقاع الفعل على ضمير المفعول
وان كان كافيا في اظهار العناية بوقوعه عليه لكنه ليس بكاف في اظهار
كمال العناية بوقوعه عليه والمراد ههنا ذلك وانما يكفي فيه ايقاع
الفعل على صريح لفظه لا ضميره العائد اليه وهذا انما يكون بذكره ثانيا وهذا
انما يكون بحذفه ابتداء والحاصل ان اظهار كمال العناية بوقوعه عليه
سبب لايقاعه على صريح لفظه وهذا سبب لذكره ثانيا وهذا سبب
لحذفه ابتداء قوله قصدا الى المبالغة في التادب اي مع الممدوح وهي انما
تكون بحذف المفعول وجعل مطلق الطلب كناية عن طلب المثل له بادعاء

الملازمة بينهما فيكون من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم على ما هو طريقة
الكناية والممدوح يعتقد ان المادح يبالغ في التادب معه بان لا يجوز
المثل له فضلا عن طلبه فلا يخفى انه لو قال طلبنا لك مثلا يكون في معرض
مواجهة بطلب المثل له صريحا لا كناية وهذا ينافي المبالغة في التادب
مولده لا لتنبيه على تجويز وجود المثل له اذ العاقل لا يطلب الا ما جوز وجوده
وكمال الادب في عدم التجويز قوله على ما سبق من وجوب تقدير المفعول
لعدم كون الغرض اثبات الفعل المتعدي الى محله وتقييده مطلق بل اريد تعلقه
بمفعول غير مذكور قوله لان هذا المعنى اي معنى كون المراد عند قيام قرينة بذلك
على ان الحذف لمجرد الاختصار معلوم ومع انه معلوم جار في سائر الاقسام
اي اقسام الغرض فلا وجه لتخصيص هذا المعنى بقسم لمجرد الاختصار قوله وههنا
اي في كون الحذف للتعميم مع الاختصار قوله فكان الاحسن ان يقول لافادة
الاختصاص دون ان يقول لرد الخطاء في التعيين لان الاختصاص
يتناول قصر القلب وقصر الافراد وقصر التعيين واما رد الخطاء في التعيين
تختص بقصر القلب فلا يصير الا احد المعنيين فيحتاج الى بيان كون تقديم
المفعول لرد الخطاء في الاشتراك فلذا كان ذلك احسن من هذا قوله
وقولك ولا غيره ينفي ذلك الخ اي ينفي وقوع الضرب على غير زيد فيكون
مفهوم التقديم وهو وقوع الضرب على غير زيد مناقضا لمنطوق لا غيره
وهو عدم وقوع الضرب على غير زيد والفرق بين المنطوق والمفهوم
ان المنطوق مدلول اللفظ ومعنى والمفهوم ما يلزم من المدلول الاول
يعني مطابقي والثاني يعني التزامي قوله نعم لو كان التقديم الخ اي جاز
ان يقال ما زيدا ضربت [illegible] غيره عند كون التقديم لغرض آخر غير
التخصيص كالاهتمام لان التقديم حينئذ لا يدل على وقوع الضرب على غير
زيد وقولك ولا غيره لا ينفي ذلك فلا يكون مفهوم التقديم مناقضا لمنطوق

لاغيره وكذا زيدا ضربت وعمرا اي جاز لعدم كون التقديم للتخصيص
بل للاهتمام قوله تأكيدا اي تأكيدا فقط لا تخصيص ههنا اصلا فتخصيص التخصيص
مع التأكيد الحاصل من التكرير وان لم يتعلق به قصد لانه يكون مع الجهل لان
هذا التقديم يكون مع جهل السامع بثبوت اصل الفعل كان التقديم في قولك
اما زيدا فضربت واما عمرا فاكرمته لمن قال ما فعلت بهما يكون مع جهل السامع
بثبوت اصل الفعل والتخصيص لا يكون بالتقديم مع الجهل بثبوت اصل الفعل
بالتقديم مع العلم بثبوت اصل الفعل فلا شك ان مثل التقديم في الآية
المذكورة لا يكون للتخصيص لظهور ان ليس الغرض انا هدينا ثمود دون غيرهم
ردا على من زعم الاشتراك او انفراد الغير بالهداية بل الغرض اثبات اصل
الهداية لهم ثم الاخبار عن سوء صنيعهم والمراد من النظر المذكور رد قول المحقق انما نحو
واما ثمود فهديناهم فلا يفيد الا التخصيص قوله ولهذا اي وان التقديم
يفيد في جميع صور التخصيص ورا التخصيص اهتماما بالمقدم قوله باعتبار امر عارض
اي عارض كون تلك السورة اول سورة نزلت قوله لما فيه من المفعولية
بخلاف المفعول الثاني فانه ليس معنى الفاعلية ولهذا كان اصله التاخير
وان جاز تقديمه عند بناء الفعل له واسناده اليه بالنسبة الى مغايرته
للمفعول الاول لكن هذا خارج عما نحن بصدده جعل الاهمية ههنا الخ
الخ اي جعل المصنف الاهمية وتقديم بعض المعمولات نسبا لكون الاصل
التقديم حيث قال وتقديم بعض معمولاته على بعض اما لان اصله التقديم
اولان ذكره اهم وجعلها في تقديم المسند اليه مقابلة وعليه حيث قال
اما تقديمه فلكون ذكره اهم اما لانه الاصل ولا مقتضي للعدول عنه واما ليتمكن
الخبر في ذهن السامع بغيره فخالف كلامه في تعليل تقديم بعض المعمولات
كلامه في تعليل تقديم المسند اليه حيث جعل في هذا التعليل كون الاصل
التقديم قسيما من الاهمية وفي ذلك التعليل قسما لها لكن لا خلاف بين

الكلام مبين في الحقيقة لان المراد بالاهمية في تقديم المعمولات الاهمية العارضية
دون الاصلية والمراد بالاهمية في تقديم المسند اليه الاهمية الاصلية وجعل
اصالة التقديم قسما من الاهمية الاصلية لا يخالف جعلها قسيما للاهمية العارضية
ولا تناقض بين الجعلين جدا وهو الموافق الخ اي كون الاهمية من ما
لكون الاصل التقديم ولمغيره من الامور المقتضية للتقديم موافق لما ذكره
السكاكي في المفتاح والشيخ في دلائل الاعجاز من كون اصالة التقديم
قسيما من الاهمية في تعليل كلا التقديمين فيكون كلام كل منهما في تعليل
تقديم بعض المعمولات لموافقا لكلامه في تعليل تقديم المسند اليه حيث
جعل اصالة التقديم من الاهمية مطلقا قوله لئلا يتوهم خلاف المقصود
اذ المراد بيان كون الرجل المؤمن من ال فرعون لا بيان كون يكتم
ايمانه منهم وفي التاخير يتوهم خلاف المراد وفي التقديم عدمه ولهذا قدم
ولم يؤخر قوله وانقسم الى الحقيقي والاضافي الخ دفع لما يقال ان التخصيص
مطلق اي سواء كان عدم التجاوز الى الغير اصلا او عدم التجاوز الى بعض
ما عداه من قبيل الاضافة بمعنى تعقله يكون بالنسبة الى تعقل شيء اخر وتقسيمه
الى الحقيقي والاضافي تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره ووجه الدفع ان كون
التخصيص من قبيل الاضافات بمعنى ان يكون تعقله بالنسبة الى شيء
اخر يتناول الحقيقي بمعنى عدم التجاوز الى الغير اصلا والاضافي بمعنى عدم التجاوز
الى بعض ما عداه لان التخصيص الذي يكون بالنسبة الى شيء اخر اما ان
ان يكون بالاضافة الى جميع الاغيار وهو الحقيقي بهذا المعنى واما ان يكون
بالاضافة الى بعض الاغيار وهو الاضافي بهذا المعنى فيكون الاضافي بمعنى
كون تعقله بالنسبة الى شيء اخر اعم من الاضافي والحقيقي بالمعنى المذكور
فيكون تقسيم التخصيص اليهما تقسيم للشيء الى قسميه لا الى نفسه وغيره لكن
يجوز ان يكون تلك الصفة لموصوف اخر يعني ان قصر الموصوف على الصفة

مبحث الباب الخامس القصر ٢

لا يجب ان لا يكون تلك لموصوف اخر بل عند قصر الموصوف عليها يجوز ان يكون
لموصوف اخر فلا يلزم من قصره عليها قصرها عليه لا يجوز كونها لموصوف اخر
قوله لكن يجوز ان يكون لذلك الموصوف الخ يعني لا يلزم من قصر الصفة على الموصوف
قصره عليها والفرق بين قصر الموصوف على الصفة وقصر الصفة على الموصوف
ان الاول لا يمنع ان يشارك الموصوف غيره في تلك الصفة والثاني يمنع ذلك
قوله واما نحو قولك ما زيد الا اخوك الخ دفع لما يقال الخبر في هذه الامثلة جامد
والجامد لا يكون قائما بالغير فلا يكون القصر فيها قصر الموصوف على الصفة ولا
بالعكس قوله واما في القصر الغير الحقيقي الخ اشارة الى الفرق بين قصر الصفة
على الموصوف الحقيقي الادعائي وبين قصر الصفة على الموصوف من القصر الغير
الحقيقي وهو ان يجعل غير المذكور بمنزلة العدم في الاول دون الثاني فانه
يفترقان في هذا بعد ان يشتركا في اتصاف الموصوف بصفات مغايرة
للصفة التي قصر الموصوف عليها قوله ولقائل ان يقول الخ حاصل هذا
الاعتراض عدم صحة عكس التعريف على التقدير الاول وعدم صحة طرده على التقدير
الثاني اما الاول فلان الصفة الواحدة والامر الواحد لا يتناول لان ما فوق
الاثنين فيخرج من التعريف ما هو من المعرف كالقصر الذي يكون عند
اعتقاد الاشتراك ما فوق الاثنين واما الثاني فلان الاعم يتناول القصر
الحقيقي لانه تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات او تخصيص صفة
بامر دون سائر الامور فيدخل في التعريف ما ليس من المعرف وقوله وكذا
الكلام في قوله مكان اخرى ومكان اخر يعني ان اراد به مكان صفة واحدة
اخرى ومكان امر واحد اخر فقد خرج القصر الذي يكون عند اعتقاد اتصاف
امر باكثر من صفة واحدة وعند اعتقاد ثبوت صفة لاكثر من موصوف
واحد نحو ما زيد الا كاتب لمن اعتقد انه منجم وشاعر وما شاعر الا زيد لمن اعتقد
ان الشاعر عمرو وبكر وان اراد به اعم من مكان صفة واحدة اخرى او مكان

امر واحد آخر ومن غيره فقد دخل في التعريف القصر الحقيقي لانه تخصيص صفة بامر مكان سائر الامور او تخصيص امر بصفة مكان سائر الصفات فلا يكون التعريف ايضا مطردا وذلك لدخول ما لم يكن من المعرف فيه وخروج ما كان منه عنه والجواب عن هذا الاعتراض مذكور في الشرح حاصله ان المراد بالشيء الثاني وهو مشترك بين الحقيقي وغير الحقيقي لكنه خصصه بغير الحقيقي لانه ليس بصدد التعريف بل غرض من هذا الكلام ان يفرع عليه التقسيم الى الافراد والقلب والتعيين لعدم جريان هذا التقسيم في الحقيقي قوله وفيه تطرح اى في كون قصر التعيين تخصيص شيء بشيء مكان آخر لان المخاطب عنده تساوى الامرين لديه لم يثبت الصفة الاخرى حتى يثبت المتكلم تلك الصفة مكانها فيكون كذا بل هو تخصيص شيء بشيء دون شيء لا لذلك اذا قلت ما زيد الا قائم لمن اعتقد اتصافه بواحد من القيام والقعود على التساوي فقد خصصته بالقيام دون القعود ولم تخصصه بالقيام مكان القعود فيكون هكذا لا كذا اى يكون قصر التعيين تخصيص شيء بشيء دون شيء لا تخصيص شيء بشيء مكان شيء آخر فيكون دون شيء مشتركا بين قصر الافراد وقصر التعيين بحقيقة منهما ومكان شيء مختصا بقصر القلب لا مشتركا بينه وبين قصر التعيين كما توهم المص فانه لم يتحقق الا في قصر القلب ولو سلم ان في قصر القلب مكان شيء ولا يخفى بلا مرح لتحقق ان فيه دون شيء ايضا وتخصيص الاشتراك بمكان شيء ترجح بلا مرجح لتحقيق الاشتراك في دون شيء ايضا فان قولك ما زيد الا قائم لمن يردده بين القيام والقعود تخصيص له بالقيام دون القعود وبحيث لا مكان دون شيء متحقق في قصر التعيين كما كان متحققا في قصر الافراد مع انه تحقق مكان شيء فيه من الركاكة والتكلف جعل السكاكي دون شيء مشتركا بين قصر الافراد والقصر الذي سماه المص قصر تعيين وجعل مكان شيء مختصا بقصر القلب ولا يخفى ما فيه من المتانة والاستقامة

قوله لان قولنا ما زيد الا شاعر الخ اى لان قصر القلب كما يتحقق عند تحقق تنافي الوصفين كذلك يتحقق عند تحقق عدم تنافي الوصفين ولا يختص بتحقق تنافيهما كما هو مقتضى هذا الشرط على انه يلزم ان لا يكون قولنا ما زيد الا شاعر مثلا لمن اعتقد انه كاتب لا شاعر قصرا اصلا لا افرادا ولا قلبا لانه لم يعتقد اجتماعهما ولم يتحقق تنافيهما وقد انتفى الشرط فيه مطلقا وهذا باطل لانه قصر قلب على ما صرح به صاحب المفتاح وكذا ما يستلزم قوله شرط الحسن اى لا شرط الوجود يعني شرط حسن قصر الموصوف على الصفة افرادا عدم تنافي الوصفين وشرط حسن قصر الموصوف على الصفة قلبا تحقق تنافيهما فلا يقتضي هذا الشرط اختصاص تحقق قصر القلب بتحقق تنافي الوصفين بل يتحقق عند تحقق تنافيهما ايضا لكن لا بحسن ولا يلزم منه ان لا يكون مثل قولنا ما زيد الا شاعر قصرا اصلا بل هو قصر قلب لكن لا بحسن لانتفاء شرط الحسن فيه حيث لا تنافي بين كونه شاعرا وكونه كاتبا او منجما قوله التنافي في اعتقاد المخاطب اى لا في الواقع يعني لا يوجب التنافي في الاعتقاد والتنافي في الواقع بل يجوز في الواقع كل من التنافي في عدمه فلا يقتضي اختصاص قصر القلب بتحقق التنافي بحسب الاعتقاد اختصاصه بتحققه بحسب الواقع ولا يلزم من عدم كون مثل قولنا ما زيد الا شاعر لمن اعتقده كاتبا لا شاعرا قصر قلب بحسب الاعتقاد عدم كونه قصر قلب بحسب الواقع بل قصر القلب يتحقق عند عدم التنافي ايضا بحسب الواقع ويكون مثل قولنا ما زيد الا شاعر قصر قلب بحسب الواقع فلا وجه لاهمال هذا الشرط ولا محذور في رعايته قوله ولا دلالة للفظ عليه اى فلا دلالة للفظ الشرط شرط الحسن لا شرط الوجود بل دلالته انما هي على ان يكون شرط الوجود لا شرط الحسن ولو سلم ان له دلالة على كونه شرط الحسن لكن لا نسلم عدم حسن ان يكون مثل قولنا ما زيد الا شاعر لمن اعتقده كاتبا غير شاعر قصر قلب وحسنه بدون هذا الشرط

جدا لانه يقتضي عدم حسنه وعدم حسنه فاسد وكذا ما يقتضيه **قوله** فلان التنافي
بحسب اعتقاد المخاطب معلوم مما ذكره في تفسيره اي تفسير قصر القلب حيث
قال في الايضاح ان قصر القلب هو الذي يعتقد فيه المخاطب العكس اي ثبوت
ما نفاه المتكلم ونفي ما اثبته وههنا وبالثاني من يعتقد العكس اي عكس الحكم الذي
اثبته المتكلم يعني ان قصر القلب ما يكون عند اعتقاد المخاطب عكس حكم المتكلم
قوله وايضا لم يصح قول المص الخ يعني قال المص في الايضاح ولم يشترط السكاكي
في قصر الموصوف افرادا عدم تنافي الوصفين ولا في قصره قلبا تحقق تنافيهما
اي لم يصح قول المص على ما يفهم من عبارة الايضاح ان السكاكي لم يشترط في قصر
القلب تنافي الوصفين يعني تنافيهما بحسب اعتقاد المخاطب لانه قال في المفتاح
في قصر القلب كون المخاطب معتقد العكس وهذا صريح في التنافي بحسب
اعتقاد المخاطب جدا **قوله** وعلل المص اشتراط تنافي الوصفين الخ حيث
قال في الايضاح وشرط قصر الموصوف على الصفة قلبا تحقق تنافي الوصفين
ليكون اثباتها مشعرا بانتفاء غيرها ولا يخفى انه علل هنا اشتراط تنافي
الوصفين بقوله ليكون اثبات الصفة مشعرا بانتفاء غيرها لكن في هذا
التعليل نظر لجواز ان يكون انتفاء الغير معلوما بامر اخر غير هذا الاشعار
مثل ان يصرح به المتكلم بان يقول زيد قائم لا قاعد ان اريد اثبات تلك
الصفة والمخاطب بان يقول زيد قاعد لا قائم ان اريد اثباته اياها وهذا اوضح
ما بين في الشرح من وجه النظر **قوله** من غير عكس فان كل مثال يشتمل على تنافي الوصفين
لا يصلح لقصر الافراد لاشتراط عدم التنافي فيه وكل مثال يشتمل على عدم تنافي الوصفين
لا يصلح لقصر القلب لاشتراط التنافي فيه وكل منهما يصلح لقصر التعيين لعدم اشتراط
شيء فيه اصلا فيكون بين قصر التعيين وبين قصر الافراد او القلب من جهة
صلاحية المثال عموم وخصوص مطلق لان بعض ما يصلح له لا يصلح له **قوله**
والمذكور ههنا اربعة الخ يعني ان طرق القصر اكثر من الاربعة المذكورة في هذا

الباب لان القصر كما يحصل بها كذلك يحصل بغيرها مثل توسط ضمير الفصل وتعريف
الخبر بلام الجنس وكذا تعريف المبتدا بوجه على ما سبق ذكره في باب المسند والمسند اليه وكذلك
زيد مقصور على القيام او مختص به او منحصر عليه او غير متجاوز الى غيره وما اشبه ذلك
لكن لما جعل القصر بحسب الاصطلاحي عبارة عن تخصيص يكون بواحد من هذه الاربعة
حيث قالوا في تعريفه تخصيص شيء بشيء بطريق مخصوص حصرت تلك الطرق
الاربعة المذكورة بالذكر ههنا واختصاصها بالذكر بناء على ذلك لا يوجب
اختصاصها بكونها جميع طرق القصر وعدم كون غيرها طريق القصر اصلا **قوله**
بخلاف قصر الصفة الخ فانه لا يشترط عدم التنافي بين الموصوفين فيه
افرادا ولا تحقق التنافي بينهما فيه قلبا لامتناع ذلك فالمثال الواحد يصلح لهما
بحسب المقام والاعتقاد والمخاطب **قوله** وهكذا في سائر الطرق اي الكلام
فيها كالكلام في طريق العطف فانه يفرد ههنا للقلب في قصر الموصوف
على الصفة ايضا مثال يتنافى فيه الوصفان لان مثال الافراد لا يصلح للقلب
لاشتراط عدم التنافي في الافراد وتحقق التنافي في القلب ولم يفرد له في قصر
الصفة على الموصوف مثال يتناول في فيه الموصوفان لانه لا تنافي له فيهما بل
يصلح له مثال الافراد لعدم اشتراط شيء اصلا فيهما في قصرها وكل مثال يصلح لهما
يصلح للتعيين ولهذا لم يتعرض لذكره اصلا **قوله** دون الافراد بخلاف كلام المص
فانه صريح في ان انما ولا الى طلقة تستعملان لقصر الافراد ايضا فيقال جاءني زيد
لا عمرو وانما جاءني زيد لمن اعتقد انهما جاءاك كما يقال لمن اعتقد ان
الجائي عمرو لا زيد واما عند الشيخ فلا يقال الا عند الاعتقاد والشك في وقوع الخلاف
بينهما في ان يقال عند الاعتقاد الاول مع الوفاق في ان يقال عند الثاني
قوله واشار بلفظ التضمن الى انه ليس بعين ما والا الخ يعني فيه اشارة الى رد
ما توهمه بعض الاصوليين من ان ما في انما هي النافية وان ان هي الا حيث
استدلوا على افادته القصر بان ما للنفي وان لا للاثبات والواجب ان يكونا

لاثبات ما بعده ونفي ما سواه وهذا بالاجمال ع وهو معنى القصر وذلك
لان ان لا تدخل الا على الاسم وما النافية لا تنفي الا ما دخلت عليه باجماع
النحاة واما على ما توهمه فيلزم دخولها على الحرف وعدم نفيها ما دخلت عليه
لانه مثبت ههنا واجتماع حرفي الاثبات والنفي معا مع انهما لا يجتمعان
في حكم واحد معا واجتماع شيئين لهما صدر الكلام في صدر واحد وعدم العمل
بلا مانع فثبت ان ما في انما هي كافة اتصلت بان للتاكيد على التاكيد ولما
كان في ضمن المجموع المركب منهما ذلك التاكيد واثبات ما بعده منطوقا
ونفي ما سواه مفهوما كان للقصر اذ معنى القصر ليس الا قوله الاول كلا
ومعنى النفي الثاني جزء او الثاني يوجب ان يكون معناهما واحدا او هما مترادفين
في هذا المعنى فبين انما وما والا كلية وجزئية من جهة المعنى دون الترادف
جدا وليس هما لفظين مترادفين حتى يكون انما بمعنى ما والا بل في انما معنى ما
والا لان معناه التاكيد على التاكيد مع اثبات ما بعده ونفي ما سواه وهذا
النفي والاثبات هو معنى ما والا ولا شك ان في انما معنى ما والا ولهذا قال
في الاشارة اي سبب افادة القصر لتضمنه معنى ما والا ولم يقل لكونه
بمعنى ما والا كما توهمه البعض واستدل به على افادة القصر لانه فاسد كما عرفت
وجه انتفى قوله فليس كل كلام كما يجيء من ان ما يجهله المخاطب وينكره يصلح
فيه ما والا دون انما ولا يخفى انه ليس بمعنى ما والا حتى كانهما لفظان مترادفان
والا لصلح في امثال ذلك انما ايضا لكونه مما يقتضيه الترادف جدا قوله
وتقرير هذا الكلام الخ اي تقرير قوله لقول المفسرين الخ وبيان وجه الاستدلال
به على افادة انما القصر وتضمنه معنى ما والا او تقرير قوله وهذا المعنى
هو المطابق لقراءة الرفع وبيان وجه مطابقته لها وهذا هو الظاهر والا لما
كان فالمال واحد والمراد بتلك المطابقة مطابقتهما في افادة القصر فقط
فان القصر في قراءة النصب مستفاد من انما وفي قراءة الرفع من تعريف

الجز بلام الجنس فلا مطابقة بينهما في طريق القصر وعدم المطابقة في طريقه لا يوجب
عدمها في افادته كما ان وجودها في افادته لا يوجب وجودها في طريقه ولا تنافي
بين العدم من وجه والوجود من وجه فعند تحقق عدم المطابقة من جهة
الطريق يتحقق وجودها من جهة الافادة والقراءة المشهورة هي هاتان
القراءتان وفي قراءة حرم مبنيا للفاعل مع نصب الميتة يكون ما في انما كافة
فقط لانتفاء احتمال ان تكون موصولة لانه يوجب بقاء ان بلا خبر والموصول
بلا عائد لان ضمير حرم راجع الى الله والموصول ليس عبارة عنه بل يبقى الكلام
بلا معنى وفي قراءة حرم مبنيا للفاعل ايضا مع رفع الميتة يكون ما في انما موصول
فقط لارتفاع احتمال ان تكون كافة لانه يقتضي ان يكون رفع الميتة بحرم
مبنيا للفاعل وان يكون الميتة محرما اسم فاعل لا محرما اسم مفعول ولا يخفى
فساده لانها محرم اسم مفعول لا محرم اسم فاعل وارتفاع الميتة على الخبرية
دون الفاعلية وفي قراءة حرم مبنيا للمفعول مع رفع الميتة يحتمل ان يكون
ما في انما كافة وارتفاع الميتة بالفاعلية وان يكون ما فيه موصولة وارتفاع
الميتة بالخبرية وعند ارتفاعها يكون ان عاملة ههنا ايضا ولهذا رجح
كون ما موصولة على كونها كافة اذ الاصل بقاؤها عاملة ما لم يمنع مانع عنه
وهذه القراءة الثالثة ايضا تفيد القصر بكلا احتماليها الا انها غير مشهورة
ولهذا اذا اطلقت قراءة الرفع يراد بها المشهورة فيعتبر مطابقة قراءة
النصب معها كما اشار اليه بقوله مراد السكاكي والمصنف بقراءة
النصب والرفع هو القراءة الاولى والثانية يعني ليس مرادهما بقراءة
الرفع عند اطلاقهما هو القراءة الثالثة ولكون مرادهما بها هو الثانية
دون الثالثة لم يتعرض لاختلاف البناء للفاعل والبناء للمفعول في لفظ
حرم بل اكتفيا باختلاف النصب والرفع في لفظ الميتة فقط قوله وبعضهم
توهم ان مراد السكاكي والمصنف الخ يعني كون مرادهما بقراءة الرفع هذه

القراءة الثالثة وهم اذ المراد بها ما دل عليه عدم تعرضهما للاختلاف مع حرم
بل في المتبعة رفعا ونصبا القراءة الثالثة كما مر والسبب في اختيار كون
ما اي موصولة بقي ان عاملة على ما هو الحلها والمطالبة بالسبب
في ذلك من عدم الاطلاع عليه **قوله** لا ثبات ما يذكره وهو يعني ما والا
واجماعهم على المسئلة اللغوية حجة **قوله** ولهذا اي ولان مراد المص هو الاستثناء
على صحة الانفصال مع التمثيل لا مجرد التمثيل **قوله** وهو اي هذا المعنى
ليس بمقصود لانه قصر الموصوف على الصفة والمقصود قصر الصفة وهي
المدافعة عن احسابهم على الموصول وهو المتكلم وليس يلزم من هذا
القصر عكسه حتى يكون المعنى ما ذكر بل المعنى ان المدافع عن احسابهم انا
لا غيري فيثبت له المدافعة عن احساب غيرهم **قوله** ذكر المثالين احدهما
لقصر الافراد والثاني لقصر القلب والظاهر ان المثال المذكور اولا يصلح
لاحدهما **قوله** بحسب اعتقاد المخاطب اي يكون افرادا عند اعتقاد الشركة
الغير وقلبا عند اعتقاد الانفراده وتعيينا عند اعتقاد التردد **قوله** اي
بمفهوم الكلام يعني مفهوم الكلام الذي فيه التقديم **قوله** وان لم تعرف اح
اي وان لم يعرف ان التقديم في اصطلاح البلغاء للقصر يعني ليس يحتاج
صاحب الذوق السليم في فهم القصر من مفهوم الكلام الذي فيه التقديم الى معرفة
كون التقديم في اصطلاحهم للقصر بل يفهم عند التامل في مفهومه من غير
احتياج الى غيره اصلا سواء كان له معرفة ذلك اولا **قوله** لان الواضع وضعها
لمعان يقيد القصر فكان دلالتها عليه بالوضع لكن كونه افرادا او قلبا
او تعيينا انما تستفاد منها بمعونة المقام وهو المقصود في هذا الفن دون
ما استفيد بمجرد الوضع من مجرد القصر مطلقا عن هذه الاحوال **قوله** النص
على المثبت والمنفي اي التنصيص عليهما والتصريح بهما لان المثبت
في العطف بلا هو المعطوف في العطف ببل بالعكس **قوله** تشبيها بالنفي

يعني

يعني لما حذف المضاف اليه من غير كما يحذف من الغايات كان مبهما مثلها
وصارت مبهما من جهة الابهام ولذلك ان مبهمة صارت مبنيا على الضم
مثلها **قوله** ان النفي بلا العاطفة يشير الى ان النفي في قولنا لبعض النفي
يراد به هذا النفي لا مطلق النفي اذ لا دليل على امتناع ما زيد الا قائم
ليس بقائم ونحوه وذلك لان المنفي بها بل يشترط بان لا يكون منفيا قبله
بغيره وانما لم يقل طريق العطف كما في المفتاح لان الحكم مختص بلا دون
بل **قوله** وقد يقع مثل ذلك اي مثل ما زيد الا قائم لا قاعد اي جامعة
لا العاطفة مع ما والا او جامعة النفي مع النفي والاستثناء وقد تقع في كلام
المصنفين الذين لا يستشهد بكلامهم لا في كلام البلغاء الذين يستشهد
بكلامهم **قوله** وكذلك الكلام في ما يقوم الا زيد اي وكالكلام في بيان
كون الشرط المنفي بلا العاطفة مفقودا في النفي والاستثناء في قصر الموصوف
على الصفة الكلام ببيانه في قصر الصفة على الموصوف فكما اذا قلت ما زيد الا كاتب
فقد نفيت عنه كل صفة وقع التنازع فيها حتى كانك قلت ليس بشاعر ولا منجم
ولا قائم ومضطجع ولا ضاحك ونحو ذلك فاذا قلت لا قاعد مثلا فقد نفيت
بلا العاطفة شيئا منفيا قبلها بما النافية فكان شرط هذا المنفي مفقودا
هنالك جدا فكذا اذا قلت ما يقوم الا زيد فقد نفيت عن الغير عمرا
وبكرا وغيرهما حتى كانك قلت ليس يقوم عمرو ولا بكر ولا غيرهما فاذا قلت
لا عمرو مثلا فقد نفيت بلا العاطفة شيئا هو منفي قبلها بما النافية
فلا شك ان شرط هذا المنفي كان مفقودا هناك ايضا جدا والحاصل ان
النفي بلا العاطفة لا يجامع مع النفي والاستثناء لا في قصر الموصوف
على الصفة ولا في قصر الصفة على الموصوف لانتفاء شرط المنفي بها مطلقا **قوله** يعني به من ادوات
النفي اي بغيرها من ادوات النفي وكلمة على ما صرح به في المفتاح والاحسن
ان يصرح ايضا بقوله من ادوات النفي او كلمة **قوله** وفائدة الضمير راجع

حاصله لزوم الحذر من وضع لا العاطفة مع تقديم انما ومع النفي والاستثناء لانتفاء شرط المنفي بها مطلقا

الى التصريح المفهوم من قوله على ما صرح به اى فائدة التصريح بقوله من ادوات
النفى اوكلماته قوله بفحوى الكلام اى بمفهومه نحو زيدا ضربت فمعناه لا عمرا
فيجوز زيدا ضربت لا عمرا قوله او علم المتكلم او السامع عطف على فحوى
الكلام نحو زيدا ضربت فمعناه لا عمرا لعلمه احدهما بان فى زيدا ضربت لم يكن
عمرو مضروبا فيقال زيدا ضربت لا عمرا قوله او نحو ذلك من الافعال
الدالة على النفى مثل امتنع وابى وكف وغيرها مما لا يعد من كلمات النفى
وادواته فان امثال تلك الامور لا امتناع فى مجامعة النفى بلا العاطفة
مع بها بل تستعمل لا العاطفة بكل منها ولا محذور فيه اصلا قوله لا يقال بهذا
الخ اى قوله بغيرها يعنى بغيرها من ادوات النفى يقتضى جواز ان يكون
المنفى بلا العاطفة منفيا قبلها بلا العاطفة الاخرى لان هذه العاطفة
ليست غيرها اى غيرها لا يتناولها فيجوز ذلك بناء على اقتضائه جدا
قوله لانا نقول الخ يعنى ان قوله بغيرها يتناول لا العاطفة الاخرى لان
هذا الضمير ليس لمطلق لا العاطفة حتى تخصص الغير بالادوات الباقية
ولا يتناول لا العاطفة الاخرى فيلزم جواز ان يكون منفيا قبلها
بها بل هو للا العاطفة المشخصة التى نفى بها ذلك المنفى فلا تختص
الغير بها بل يتناول لا العاطفة الاخرى ايضا فلا يلزم جواز ذلك
والمعنى بغيرها من الادوات سواء كانت لا العاطفة الاخرى او غيرها
قوله وهذا اى قوله بغيرها فى تناوله لا العاطفة الاخرى كقولك داب
الكريم ان لا يؤذى غيره فى تناول الغير هنا الكريم الآخر فكما لا تختص الغير ها
باللئيم فكذلك لا تختص الغير هناك بباقى الادوات قوله كما فى النفى بلا الا
فان النفى فيه مصرح به وان لم يكن المنفى مصرحا به لوجود كلمة النفى
قوله وهذا اى يقال امتنع زيد الخ الى ما يقال انا تميمى لا قيسى وهو ابن لا عمر
مثل ما يقال امتنع زيد عن المجئ لا عمرو فى ان النفى غير مصرح به والمنفى بلا

العاطفة غير منفى بغيرها من ادوات النفى فيكون كل منها دالا على النفى
الضمنى وهو ليس فى حكم النفى الصريح فيجامع النفى بلا العاطفة مع كل منهما
وبينهما اشتراك فى ذلك جدا قوله لا من جهة ان المنفى الخ فيه بحث اذ لا
يوجب عدم دلالة قولنا امتنع زيد عن المجئ على ايجاب امتناع عمرو عن
المجئ عدم دلالته على النفى وامتناعه ضمنا فالكل مشترك فى كون المنفى
بلا العاطفة منفيا قبلها بالنفى الضمنى والمنفى ضمنا فى امتنع زيد عن المجئ
ليس مجئ زيد بل امتناع عمرو عن المجئ والتشبيه انما هو من جهة ان المنفى
بلا العاطفة منفى بالنفى الضمنى لا بغيرها من ادوات النفى وان النفى
الضمنى ليس فى حكم النفى الصريح لا من جهة هذا فقط كما قلت فكما ان المنفى
بلا العاطفة منفى قبلها بالنفى الضمنى فى انا تميمى لا قيسى وهو ابنى
لا عمرو فكذلك انه كذا فى امتنع زيد عن المجئ لا عمرو فيكون فيه دلالة
على امتناع عمرو عن المجئ ضمنا كما كان فى انا تميمى لا قيسى وهو ابنى لا عمرو
دلالة على النفى القيسية عن المتكلم وانتفاء الابن عن عمرو ضمنا وليس
النفى الضمنى فى حكم النفى الصريح فى شئ منها فيصح ان يجامع النفى بلا العاطفة
مع كل واحد منها جدا قوله ان لا يكون الوصف مختصا الخ هذا فى قصر الصفة
على الموصوف فيقال فى قصر الموصوف على الصفة شرط مجامعة النفى بلا
العاطفة بانما ان لا يكون الموصوف مختصا بتلك الصفة فلا يجوز اولا
يحسن ان يقال انما المتقى سالك مناهج السنة لا طريق البدعة وانى حمل
ان عدم الاختصاص مطلقا اذ التحقق بجواز وحسن المجامعة لحصول
الفائدة والا فلا قوله وقال عبد القاهر الخ يعنى يجوز المجامعة عنده فى الوصف
المختص وغيره عند قصد زيادة التحقيق والتاكيد الا انها لا تحسن
فى المختص كما تحسن فى غيره اما الاول فلفقد شرط الحسن واما الثانى فلو
جوده شرط قوله وهذا اى ما قال عبد القاهر ان عدم الاختصاص شرط الحسن

حسبى الله وحده
من الكتب التى وهبها الفقير
الى الله ربه ذى المواهب
محمد المدعو بين الصدور عنب...

لاشترط الجواز اقرب الى الصواب مما قال السكاكى انه شرط الجواز لاشرط
الجواز لاشرط الحسن فيلزم ان يمتنع المجامعة عند قصد زيادة التحقيق والتاكيد
عنده ولا دليل على الامتناع كذا فى الايضاح نقلا عن دلائل الاعجاز حيث
قال اعلم ان موضع انما ان يجى الخبر لا يجهله المخاطب ولا ينكره او لما ينزل هذه
المنزلة وما والا لما ينكره او فى حكمه قوله لم يصح القصر لان القصر انما هو لرد الخطاء
فى الحكم واذا لم يكن فى الحكم خطاء فلا يصح جدا قوله وعلى هذا ان على ما ذكر فى هذا
الجواب يكون ما ذكرنا فى الايضاح نقلا عن دلائل الاعجاز من ان
انما ان يكون الحكم المستعمل هو فيه مما يعلمه ولا ينكره المخاطب بمعنى انه يكون
لخبر من شانه ان لا يجهله المخاطب الخ موافقا لما ذكر فى المفتاح من ان
طريق انما ان يسلك مع مخاطب فى مقام لا يصر على خطائه او يجب عليه
ان لا يصر قوله ما هو الا زيد هذا قصر الصفة على الموصوف بمعنى ما المرئى
الا زيد لان هو عبارة عن الشبح وهو وهو المرئى قوله لكنهم لما كانوا الخ حاصله
كانهم اثبتوا له عليه السلام الرسالة والتبرى من الهلاك واعتقدوا اشتراك
هاتين الصفتين فيه مختص بوصف الرسالة وقصر عليه واستعمل النفى
والاستثناء اذ الرسل يموتون كسائر الناس لقوله تعالى الا رسول
قد خلت من قبله الرسل فيكون وصف التبرى عن الهلاك منفيا
عنه فيكون هذا قصر افراد لكنهم نزلوا منزلة المنكرين الخ الغرض من
هذا التنزيل والتنزيل السابق ان مثل هذا حال المتكلم ومثل ذلك
حال المخاطب قوله فقلبوا هذا الحكم اى حكم ادعاء الرسالة الى انكار البشرية
مع ادعاء الرسالة واثبتوا البشرية على القصر ونفوا الرسالة بناء على ثبوت
البشرية وانتفاء الملكية قوله من باب مجارات الخصم الخ فان من عادة
من ادعى عليه خصمه الخلاف فى امر لا يخالف فيه ان يعيد كلامه على جهة الحكاية
اذا قال لك من يناظرك انت من شانك كيت فتقول نعم انى من شانى

كيت

كيت وكيت ومن هذا القبيل قول الرسل المخاطبين ان نحن الا بشر تسليم
قول المتكلم الكفار المغايرين ان انتم الا بشر مثلنا وهو تسليم لبعض مقدماتهم
ليعثر ويبدل اقدامهم ويحصل ويتيسر تبكيتهم والزامهم فلا يلزم من تسليم هذه
المقدمة تسليم مقدمة ادعائهم انتفاء الرسالة بل عند تسليمها تحقق دعوى
الرسالة لعدم التنافى بين البشرية والرسالة وهم يدعون التنافى بينهما
والمخاطبون يردونهم الى عدم التنافى بينهما بادعائه وقوله فلهذا اى
فلان كونهم بشرا لا ينافى ان يمن الله عليهم بالرسالة اثبتوا البشرية لانفسهم
والاولى على ما ذكر فى الجواب عن البحث الوارد على اصل انما من ان مرادهم
ان انما يكون لخبر من شانه الخ ان يكون قولك انما هو اخوك لمن يعلم ذلك
ويقر به من امثلة الاخراج على خلاف مقتضى الظاهر لانه لما لم يشفق عليه اى على
اخيه فكانه اخطأ فى زعمه انه ليس باخيه لكنه غير مصر على ذلك قوله من شانه ان
لا يجهله المخاطب ولا ينكره يعنى وان كان المخاطب اى المسلمون جاهلا او منكرا
لان كونهم اى المنافقين مصلحين مجهول للمسلمين ومنكر لهم ولذلك
اى لادعائهم ان كونهم مصلحين امر ظاهر من شانه ان لا يجهله المخاطب
ولا ينكره قوله ومعنى قصر الفاعل الخ جواب عما يقال ان الفاعل والمفعول
ذاتان فلا يتصور القصر بينهما لان القصر انما يقع بين الصفة والذات
فلا معنى لقصر احد الذاتين على الاخر جدا قوله فيرجع فى التحقيق الخ يرجع القصر الا انه
المذكور فى تحقيق معناه وتقريره الى احد القصرين اما فى قصر الفاعل على المفعول
وقصر المفعول على الفاعل فلان معنى قولنا ما ضرب زيد الا عمرا ان الكون
مضروبا لزيد مقصور على عمرو ومعنى ما ضرب عمرا الا زيد ان الكون ضاربا
عمرو مقصور على زيد ولا يخفى انه من قصر الصفة على الموصوف الا ان الصفة
فى الاول الفعل المسند الى الفاعل المفهوم منه الكون مضروبا لزيد المتعلق
بعمرو والموصوف هو المفعول وفى الثانى الفعل المتعلق بعمرو والمفهوم منه

الكون ضاربا له المسند الى الفاعل والموصوف هو الفاعل واما فى قصر
احد المفعولين على الآخر فلان معنى ما اعطيت زيدا الا درهما ان الكون
معطى زيدا مقصور على درهما ومعنى ما اعطيت درهما الا زيدا ان الكون
معطى درهما مقصور على زيدا ولا يخفى انهما ايضا من قصر الصفة على الموصوف
الا ان الصفة فى الاول غير ما فى الثانى كما ان الموصوف فيه غير ما فيه
واما فى قصر ذى الحال على الحال فلان معنى ما جاء اى زيد الا راكبا ان زيدا
عند المجى مقصور على الركوب فهو من قصر الموصوف على الصفة واما
فى قصر الحال على ذى الحال فلان معنى ما جاء اى راكبا الا زيد ان الركوب
عند المجى مقصور على زيد فهو من قصر الصفة على الموصوف واما فى قصر
الفعل على الظرف فلان معنا ما قام زيد الا فى الدار وما نام الا فى الليل
ان قيام زيد مقصور على الكون فى الدار ونومه مقصور على الكون فى الليل
فهو من قصر الموصوف على الصفة واما فى قصره على المفعول له والتمييز فلان
معنى ما ضربت زيدا وما طاب عمرو الا نفسا ان ضربه وطيبه مقصور على الوقوع
للتأديب والثبوت من جهة النفس فهو من قصر الموصوف على الصفة
واما فى قصر الموصوف على الصفة فلان معنى ما جاء اى رجل الا فاضلا ان الرجل
الجائى مقصور على الكون فاضلا فهو من قصر الموصوف على الصفة واما فى
قصر الصفة على الموصوف فلان معنى ما جاء اى فاضل الا رجل ان الفاضل الجائى
مقصور على الكون رجلا فهو ايضا من قصر الموصوف على الصفة واما
فى قصر المبدل منه على البدل فلان معنى ما جاءنى احد الا اخوك ان الاحد الجائى
مقصور على الكون اخاك فهو من قصر الموصوف على الصفة ومعنى ما ضربت
زيدا الا رأسه ان كون زيد مضروبا مقصور على رأسه ومعنى ما سلب
زيد الا ثوبه ان كون زيد مسلوبا مقصور على ثوبه فهما من قصر الصفة على الموصوف
وعلى هذا القياس فى قصر البدل على المبدل منه فى كل ذلك تدبر **قوله** فانه

لايجوز ذلك اى تقديمهما مع ازالتهما من لهما لما فيه من انقلاب قصر الفاعل
على المفعول الى قصر المفعول على الفاعل وبالعكس والیه اشار بقوله
من اختلال المعنى وانعكاس المقصود وانما ينعكس المقصود لان المقصور
عليه لا يعلم به بعلم عند التقديم من المقصور فيظن انه المقصور لا المقصور
عليه فيلزم الانقلاب جدا **قوله** وعلى هذا انقس اى على هذا الكلام الذى
ذكر فى تعليل استلزام تقديم المقصور عليه مع اداة الاستثناء على المقصور
قصر الصفة قبل تمامها فى المثال الثانى نفس الكلام الذى يذكر فى استلزامه
اياه فى المثال الاول وما سواه والصفة المقصورة فى المثال الاول هى
الضرب المسند الى زيد وفى الثانى هى الضرب المتعلق بعمرو لا مطلق الضرب
فلا بد من تقديم الفاعل فى الاول ومن تقديم المفعول فى الثانى ليتم
تلك الصفة ويصح قصرها **قوله** باعتبار ذكر المتعلق فى الآخر وهو زيد فى
فى المثال الاول وعمرو فى المثال الثانى **قوله** والفاعل والمفعول يعنى فى صورة
تأخر المقصور مع اداة الاستثناء وصوره وتقديمهما لهما ولو على قلة
لما سبق من ان شرط المنفى بلا العاطفة ان لا يكون ذلك المنفى منفيا
قبلها بغيرها من ادوات النفى فهذا الشرط كذلك اى بطلق
على نفس مفقود ههنا لان المنفى بها منفى قبلها بغيرها **قوله** كما ان
الاخبار كذلك اى يطلق على نفس الكلام الذى لنسبته خارج يطابقه
او لا يطابقه وقد يقال على ما هو فعل المتكلم اعنى القاء مثل هذا الكلام
قوله والظاهر ان المراد ههنا هو الثانى اى المراد بالانشاء فى هذا
المقام هو فعل المتكلم اى القاء الكلام الانشائى **قوله** لظهور ان ليت
الخ اى لان الظاهر ان ليت وهل واكرم ولا الجازمة فى نحو لا تفعل
ويا مثلا موضوع لان دلالة معنى التمنى والاستفهام والامر والنهى والنداء
يعنى ان هذه الالفاظ موضوعة لمعانيها المصدرية اى فعل المتكلم اعنى

مطلب الانشاء

فعله النفساني وهو حالة قائمة بنفسه متعلقة بنسبة ما لا في الخارج بل في النفس
مخرجه لتلك النسبة من احتمال الصدق والكذب لا الكلام الذي فيه تلك
الامور قوله اخبار نقلت الى معنى الانشاء اي لفظها اخبار ومعناها انشاء
فانما يبحث ههنا عن الانشاء لفظا ومعنى لا عن الانشاء معنى فقط قوله
ان كان طلبا استدعى مطلوبا الخ يعني مطلوبا متصورا اما اجمالا او اما تفصيلا لامتناع
توجه الطلب نحو المجهول المطلق غير حاصل في وقت الطلب لامتناع طلب
الحاصل والحاصل ان الطلب انما يتعلق بالمطلوب المتصور الغير الحاصل دون
المجهول المطلق ولا الحاصل قوله طلب حصول شيء على سبيل المحبة يعني سواء
كان حصول ذلك الشيء ممكنا او ممتنعا اي ليس امكان حصوله شرطا على ما اشار
اليه بقوله ولا يشترط امكان التمني قوله بخلاف الترجي فانه يشترط امكان
المترجى فلا يجري في المستحيل والممتنع فيكون اخص من التمني في الجريان حيث
يجري في الممكن والمستحيل قوله ولكن اذا كان المتمنى ممكنا يجب الخ اشارة
الى الفرق بين الممكن المتمنى والممكن المترجى فان في الثاني ما ليس في الاول
من التوقع والطماعية في الوقوع فالترجي انما يجري فيما لك توقع وطماعية
في وقوعه والتمني فيما ليس كذلك ممكنا كان او ممتنعا اي هو يجري في المستحيلات
والممكنات المستبعد وقوعها لعدم الاسباب المؤدية ووجود الاسباب
المانعة قوله والا اي وان كان لك توقع وطماعية في وقوعه لصار ترجيا
لا تمنيا فيلزم ان يستعمل فيه لعل او عسى دون ليت قوله لانه الخ اي
لان لفظة هل حين يعلم ان لا شفيع لا يمكن ان يحمل على حقيقته ومعناه
وهو الاستفهام لحصول الجزم بانتفاء الحكم واستدعاء الاستفهام الجهل بثبوت
الحكم وانتفائه بل يحمل على التمني مجازا قوله هي ابراز المتمنى الخ اي ابراز الحكم
المتمنى المجزوم الانتفاء في صورة الحكم الممكن الغير المجزوم الانتفاء ولا الثبوت
لكمال عناية المتكلم وقصده بذلك الحكم المتمنى فكانه ممكن عنده لكنه مجهول الثبوت

والانتفاء وكانه يطلب العلم به قوله ليست على اصلها وهو الشرط في الماضي مع القطع
بانتفاء الشرط اي كونها لامتناع الثاني لامتناع الاول بل على خلاف اصلها وهو التمني
قوله وانما يقدران في جواب الاشياء الستة يعني ليست من هذه الاشياء
الستة حتى ينصب المضارع بعدها باضمار ان والمناسب لها ههنا هو التمني لانه
كما يفرض بها غير الواقع واقعا كذلك يطلب بليت وقوع ما لا طماعية في وقوعه
فلتلك المناسبة والمشابهة لو وليت يحمل لو على التمني لا على اصلها في مثل هذا
المقام فكانها تستعمل لطلب وقوع غير واقع لا طماعية في وقوعه كما تستعمل لفرض
وقوعه والاول مجاز والثاني حقيقة والعلاقة بينهما غير حقيقة مركبتين مع
لا وما المزيدتين الا لو مركبة مع ما فقط قوله والمذكور في الكتاب الخ جواب
سؤال مقدر وهو ان يقال ان ما ذكره المص في كتاب التلخيص من
قوله قال السكاكي كان حروف التنديم والتخصيص الخ ليس عبارة السكاكي
ولم يقل هكذا ولم قال المص هذا وباي وجه قال قوله وانما ذكر هذا اللفظ
كان اي انما ذكر هذا الكلام المذكور في الكتاب بلفظ كان لعدم قطع المص
بكون هذه الحروف ماخوذة منهما باعتبار التركيب بل يجوز ان يكون
كل منهما حرفا موضوعا للتنديم والتخصيص من غير اعتبار التركيب فان التصرف
في الحروف مما اباه كثير من النحاة فلم يتحقق عنده ذلك بناء على هذا فاح
بما يدل على الظن دون القطع قوله وبهذا اشبه المحال الخ اي بسبب
بعده عن الحصول يشبههما لما كان المرجو في مثل هذا المقام بعيد الحصول
بطريق السهولة اشبه التمني الذي هو المحال او الممكن الذي لا طماعية في وقوعه
لبعده عن الحصول مطلقا فيتولد من لعل معنى التمني فهي ههنا مستعملة في معنى
الترجي لكن المرجو قد شابه المتمنى فصار بحيث يتولد منه معنى التمني فاعطي لعل
حكم ليت وينصب في الجواب المضارع على اضمار ان قوله لطلب التصديق
اي انقياد الذهن الخ يعني لم يعلم النسبة الايجابية والسلبية فيطلب علمها

قوله طالبا لتعيينه ح تفصيلا كما علمته اجمالا قوله طالبا التعيين وذلك كي
يحصل لك العلم به على وجه التفصيل كما حصل لك العلم به على وجه الاجمال قوله وذلك
اي قبح هل في هذين المقامين وعدم قبح الهمزة فيهما لان التقديم ههنا للتخصيص
وهو يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل لانه انما يكون بعد حصوله فيلزم ان
يكون هل لطلب حصول الحاصل وهذا قبيح جدا قوله وهذا ظاهر في اعمرا عرفت لا في
ازيد قام اي كون التقديم يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل ظاهر في اعمرا
عرفت لانه لا خفاء في كون تقديم المنصوب للتخصيص واذا كان التخصيص
يستدعي التصديق بنفس الفعل فظاهر ان التقديم يستدعيه ايضا فلا خفاء ان
هل يكون لطلب حصول الحاصل جدا وهو قبيح قطعا وغير ظاهر في ازيد قام
لان قام في كون تقديم المرفوع للتخصيص خفاء وكذا في استدعائه التصديق
بنفس الفعل خفاء بل هو غير مسلم وان كان محتملا على مذهب الشيخ لكن يجوز
ان يكون ازيد قام لطلب التصديق دون التصور ويكون تقديم زيد
للاهتمام ونحوه لا للتخصيص فلا يكون مستدعيا لحصول التصديق بنفس
الفعل فلا يكون هل لطلب حصول الحاصل ولا يلزم القبح في تقديم المرفوع
جدا على تقدير كونه للاهتمام مثلا بناء على انه يستدعي حصول التصديق بنفس
الفعل بل على ان هل بمعنى قد ولا يرضى بالاسم بينه وبين الفعل للزوم
الافتراق والحاصل ان تعليل قبح هل عمرا عرفت بكون التقديم مستدعيا
لحصول التصديق وكون هل لطلب حصول الحاصل صحيح وتعليل
قبح هل زيد قام به غير صحيح ولا يصح تعليله الا بان هل بمعنى قد ولا يرضى بالفصل
بينه وبين الفعل اي علله به الشيخ قوله وهي لطلب تعيين احد الامرين الخ يعني
ان ام المتصلة لطلب التصور وهل لطلب التصديق فكما بين التصور والتصديق
تدافع فكذلك بين ام المتصلة وهل تدافع فيكون الكلام مشتملا على اجتماع
المتنافيين وهو ممتنع جدا كما سيجيء من ان هل بمعنى قد في الاصل فلم ترض

بوقوع

بوقوع الاسم بينها وبين الفعل قوله ولهذا ايضا قبح مثل هل زيدا ضربت
اي كما امتنع هل زيد قام ام عمرو لكون هل مختصة بطلب التصديق كذلك
قبح مثل هل زيدا ضربت لكونها مختصة به قوله لكن ذلك خلاف الظاهر اي كون
زيدا معمول فعل محذوف او كون التقديم لغير التخصيص خلاف الظاهر اذ الظاهر
ان يشتغل المفسر بالضمير وان يكون التقديم في الغالب للتخصيص وليس يبنى شيء
منهما في الظاهر لكونه خلافه قوله فانه لا يقبح لان تقديم العامل على المعمول اذا قدر
المفسر قبل زيد لا يستدعي حصول التصديق بنفس الفعل فيكون هل
لطلب التصديق فيحسن ولا يقبح وايضا على هذا التقدير اشتغل المفسر بالضمير فلا يكون
خلاف الظاهر قوله وفيه نظر اي في قول المص وملزومه ان لا يقبح هل زيد
عرف نظر لان اللزوم ممنوع لجواز ان يقبح لعلة اخرى مثل ان يكون هل
بمعنى قد فان انتفى علة مخصوصة لا يوجب انتفاء جميع العلل حتى يلزم
انتفاء الحكم مطلقا بل يجوز ثبوت علة اخرى جدا والحاصل ان المفهوم
مما ذكر السكاكي عدم لزوم قبح مثل ذلك لا اللزوم عدم قبحه كما توهمه المص قوله
فلا يصح لانكار الفعل الواقع في الحال لان تخصيص هل المضارع الذي دخلت
هي عليه بالاستقبال يوجب انتفاء دلالة ذلك المضارع على الحال فاذا
لم يكن فيه دلالة على الحال فكيف يصح هل لانكار الفعل الواقع في الحال
قوله بخلاف الهمزة فانها لا تخصص المضارع الذي دخلت هي عليه بالاستقبال
فيكون ظاهرا على الحال فيصح الهمزة لانكار الفعل الواقع في الحال قوله ليعلم
ان هذا الامتناع الخ اي ليعلم ان امتناع كون هل لانكار الفعل الواقع
في الحال جار في كل انكار للفعل يوجد فيه قرينة مقالية او حالية تدل على ان
المراد من هذا الانكار انكار الفعل الواقع في الحال لا انكار الفعل الواقع في
في الاستقبال سواء عمل ذلك المضارع الذي دخلت هل عليه في جملة حالية
كقولك اتضرب زيدا وهو اخوك اولا كقوله تعالى اتقولون على الله

ما لا تعلمون وغير ذلك والحجة الحالية قرينة مقالية على كون المراد انكار الفعل
الواقع فى الحال لا الاستفهام عن وقوعه اذ لا معنى للاستفهام عن وقوع
الضرب المقارن للكون اصلا وتحقق العلم بالقول على الله قرينة حالية
على ان المراد هو الانكار الفعل الواقع فى الحال دون الاستفهام عن وقوعه
فيعلم ان المراد هو الانكار لا الاستفهام والمعنى ان هذا الضرب لا ينبغى ان
يقع وذاك القول على الله لا ينبغى ان يقع ولا يصح هل لذلك الانكار جدا
وانما فيصح لانكار الفعل الواقع فى المستقبل ولهذا لا يجرى الامتناع الذكور
فيما يوجد فيه قرينة على كون المراد انكار الفعل الواقع فى المستقبل يعنى لا ينفع
قوله وهى اى هل قسمان الخ هذا التقسيم ناش من ان هل لطلب التصديق
اذ التصديق لا بد له من مجهول وذلك المجهول اما الوجود او غيره فان
كان الاول فهى بسيطة وان كان الثانى فهى مركبة لكون الاول من
الثانى **قوله** شرح الاسم اى معناه الوضعى لغة او اصطلاحا ما يراد
لفظا سواء كان من هذه اللغة او من غيرها **قوله** يعنى ان مقتضى الترتيب
الطبيعى الخ اى حاصل ان المطلوب اما مفهوم الاسم واما وجود المفهوم
واما ماهيته واما صفته والاول يطلب بما الشارحة والثانى بهل البسيطة
والثالث بما المطلوب بها الماهية والرابع بهل المركبة فلا يخفى ان
هل البسيطة تقع فى الترتيب الطبيعى بين ما الشارحة الاسم وما لطلب الماهية
كما ان ما لطلب الماهية تقع بين هل البسيطة وهل المركبة وانما كان
الطلب الاول يتوقف على معرفة الاسم وامكان الثانى على معرفة
الاول وحصول وعلى هذا القياس كقول السائل ما العنقاء فتقول طير
فاذا قال هل هى موجودة فتقول نعم فاذا قال ما حقيقتها فنقول
حيوان ذو ثلثين رأسا **قوله** اذ لا حقيقة للمعدوم ولا ماهية لان الماهية
ما به يكون الشئ هو هو والمعدوم لا هوية له **قوله** والفرق بين المفهوم الخ اشارة

الى الفرق بين الحد الاسمى والحد الحقيقى دفعا لما يتوهم من عدم الفائدة فى التحديد بالحد
الاسمى هو الذى يحصل فى الذهن صور المفهومات الاعتبارية الغير الموجودة
فى الاعيان والحد الحقيقى هو الذى يحصل فى الذهن صور حقايق الموجودات
فى الاعيان والمفهومات فتعم الموجودات والمعدومات لان كلا منهما
يوضع اللفظ بازائه ويفهم منه والماهيات بالموجودات لان الحدود الحقيقية
انما وضعت بازائها والمخاطب بالاسم يعم المرتاض بصناعة المنطق وغيره على تقدير
العلم باللغة والوضع والمخاطب بالحد يختص بالمرتاض بصناعة المنطق
قوله جميع ذلك مذكور فى الشفا صرح الشيخ فيه بانه قد يتحد التعريف الاسمى
والحقيقى فان تعريف المثلث فى مبادى الهندسة بشكل يحيط به ثلثة اضلاع ٤
مثلا تعريف اسمى قبل العلم بوجوده وبعد الدلالة على وجوده واثبات ثبوته
يصير هو بعينه تعريفا حقيقيا فان السائل يقول اولا ما المثلث اى ما مفهومه
فيقال فى تعريفه وتنبيه شكل الخ ويقول هل موجود هو فيدل على وجوده وبعد
العلم بوجوده يقول ما هو اى ما حقيقة المثلث الا انه فى الاول تعريف
رسمى لانه تعريف للمفهوم الغير المعلوم الوجود وفى الثانى فى تعريف حقيقى
لانه تعريف للماهية الحقيقية المعلومة الوجود **قوله** من فى الدار الخ يعنى ان
السائل تصور ان اصحاب الدار لكن لم يتعين عنده واحتمل ان يكون
زيدا او غيره فطلب بقوله من فى الدار تصوره مشخصا فلما اجيب بزيد
مثلا حصل له تصوره مشخصا والمطلوب بمن تصور ذى العلم مشخصا
والجواب بما يفيد تصوره كذلك من زيد ونحوه **قوله** ما عندك الخ يعنى ان
السائل تصور ان عندك جنسا من اجناس الاشياء على الاجمال فتطلب منك ما يفيد
تصوره على التفصيل فاذا قلت انسان او كتاب مثلا فقد افدته تصوره
كذلك **قوله** ويدخل فيه الخ اى يدخل فى قول السكاكى بال عما عن الجنس او فى

في السؤال بما عن الجنس السؤال عن الماهية والحقيقة وان قال ويدخل فيه
ويفصل عن الاول لان الاول سؤال عن جنس مبهم وهذا سؤال عن جنس
معين وهذا المثال من الماهية الاعتبارية وما قبله من الماهية الحقيقية قوله
وفيه نظر اه اى فى قول السكاكى بسأل بمن عن الجنس من ذوى العلم نظر
اذ لا نسلم ان قولك من جبريل للسؤال عن الجنس وان جوابه ملك بل
هو للسؤال عن العارض المشخص كذا العلم وجوابه ملك يأتى بالوحى كذا
وكذا مما يفيد تشخصه ويدل عليه جواب موسى عليه السلام بقوله ربنا الذى
اعطى كل شئ خلقه ثم هدى من سؤال فرعون بقوله فمن ربكما فهذا جواب
بما يفيد التشخص والتعيين وهو ظاهر فى انه انما يسأل بمن عن العارض
المشخص الذى العلم لا عن الجنس من ذوى العلم قوله مثل الكون كافرين
الخ تمثيل لما يميز احد الفريقين عن الاخر فالاول يميز فريق الكافرين عن
فريق المؤمنين والثانى يميز فريق المؤمنين عن فريق الكافرين بعد اشتراكهما
فى القرينة قوله كما ذكرنا فى الخبرية من انهم قالوا اذا فصل بين كم ومميزه بفعل
متعد وجب زيادة من لئلا يلتبس بالمفعول قوله هو التوبيخ والتوبيخ لانه
يمكن ان يراد حقيقة الاستفهام قوله ويسأل بكيف عن الحال فاذا قيل كيف
زيد فجوابه صحيح او مشغول او فارغ ونحو ذلك قوله وباين عن المكان فاذا قيل
اين زيد فجوابه فى الدار او فى المسجد او فى السوق ونحو ذلك قوله وبمتى
عن الزمان فاذا قيل متى جئت فجوابه يوم الجمعة او يوم الخميس او شهر كذا قوله
مثل يسأل ايان يوم القيمة هو حكاية عن قول الكفار اى متى يكون يوم
القيمة استهزاء واستبعادا واستعظاما منهم قوله اى على اى حال شئتم
يعنى كيف شئتم كانت اليهود يقولون من جامع امرأته من دبرها فى قبلها
كان الولد احول فنزل قوله تعالى نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم انى شئتم
رد الهم اى فاتوا حرثكم كيف شئتم ومن اى شق اردتم بعد ان يكون المأتى موضع

اى كيف اسم [illegible] وصف الشئ وهيئته التى يكيف عليها فانه [illegible] بمعنى فى اى حال [illegible] زيد فى محل الرفع على الخبرية فى قولك كيف زيد فى محل النصب على الحالية فى قولك كيف [illegible] جاء [illegible] بعد واذا كان [illegible] فى محل الرفع على الخبرية واذا كان [illegible] فى محل النصب على الحالية فعل [illegible]

الحرث

الحرث ولم يجئ انى شئتم بمعنى كيف هو لعدم الفعل بعدها فانه عدمه بعدها يوجب
عدم مجئ مثل ذلك بهذا المعنى كما ان وجوده بعدها يجب معه المعنى لها بمعنى كيف
قوله اى من اين لك هذا الرزق الاتى كل يوم يعنى من اى مكان يأتى لك هذا الرزق
والفرق بين من اين واين ان من اين لطلب المكان الذى يأتى منه الشئ
واين لطلب المكان الذى يحصل فيه الشئ قوله كما الاستبطاء اى عند المخاطب بطء فى
الاجابة ونحو قولك كم دعوتك دعوته مرة بعد اخرى فلم يجبك معناه كثير امن
المرات دعوتك واخرت الاجابة وليس المراد السؤال بل المراد وصف بالبطء
والغرض الشكاية على بطء الاجابة والحث عليها والنهى عن تاخيرها قوله تعجب
من حال نفسه فى عدم ابصاره اياه فقال متعجبا من عدم رؤيته مستفهما
عن سببه ولما كانت الرؤية دائمة ووقع عدمها مرة مع عدم العلم بسببه ناسب
التعجب عنه لان وقوع شئ مجهول السبب غير مأمول الوقوع مما يتعجب
عنه والاستفهام عن سبب عدم الرؤية يستلزم الجهل به وبناء التعجب
عن سببه فالاستفهام ههنا بيان سبب التعجب وحمل عليه عطف قطعا
قوله والتنبيه على الضلال الخ كان المخاطبين يعرفون ان هذا المذهب
ضلال لكن سلوكهم فيه كان غفلة منهم فاستفهم عنه للتنبيه على كونه ضلالا
ولا سلوكهم غفلة فالاستفهام يستلزم توجيه عقولهم من الالتفات
الى كونه يهدى بسبب الغفلة الى الالتفات الى كونه ضلالا بحسب الحقيقة
وهذا التوجيه يستلزم التنبيه على كونه ضلالا فيكون الاستفهام مستلزما
للتنبيه على الضلال والغرض ان ضلاله واضح يعرف بادنى التفات
وانتم اعرف به لصحة الاستفهام منكم قوله الم اؤدب فلانا اى فاحذر عن اساءة
الادب والا فاؤدبك كما ادبت الضلال فالاستفهام يستلزم تنبيه
المخاطب على تاديب من اساء الادب جزاء على الاساءة والتنبيه يستلزم
الوعيد على اساءة الادب فالاستفهام يستلزم الوعيد قوله وكقوله التقرير

اي يعني ان التقرير كما يجئ على حمل المخاطب على الاقرار بما يعرفه والجائه اليه
كذلك يجئ على معنى التحقيق والتثبيت لكن مقصود المص ههنا هو الاول
لا الثاني قوله لكن لا يجري فيه هذه التفاصيل اي من ايلاء المقرر به او المنكر
الهمزة في صورة التقرير والانكار وكون كل منهما اعم من ان يكون فعلا
او فاعلا او مفعولا لان الهمزة يجري بان هذه التفاصيل فيهما وكثرة مجيئها
للتقرير والانكار يفارق غيرها بعد اشتراكهما في اصل المجي لهما فلعدم
جريانهما والنفي وكثرة المجي لهما فيه لا يقع البحث عنه قوله فالتقرير
لا يجب ان يكون اي جواب سؤال مقدر وهو ان يقال ان الهمزة في
أليس الله بكاف عبده اذا كانت للتقرير بما دخله النفي لا بالنفي يلزم ان لا يكون
بالحكم الذي دخلت عليه الهمزة وقد وجب ان يكون به لاشتراط ايلائه
المقرر به الهمزة وذلك لان ما يلي الهمزة هنا هو النفي لا ما دخله النفي والتقرير
انما كان بما دخله النفي لا بالنفي وحاصل هذا الجواب تعميم التقرير الى كونه
بالحكم الذي دخلت عليه الهمزة وكونه بما يعرفه المخاطب من هذا الحكم اثباتا
او نفيا فالمقرر به يعمهما وايلائه الهمزة يتناول الايلاء حقيقة كما في الحكم
المذكور اذا كان التقرير به والايلاء مجازا كما في هذا الحكم اذا كان بما يعرفه المخاطب
منه اثباتا او نفيا فلا يجب ان يكون التقرير بالحكم بل كما يكون به يكون بما يعرفه
منه مطلقا قوله لانه لابد له من محل يتعلق به فاذا انكرت المحل الخ زيدا او عمرا
لم يبق للضرب محل لان غيرهما ليس محلا له بالاتفاق وانكار اللازم وهو
المحل يستلزم انكار ملزومه وهو الضرب فيكون انكار الضرب على وجه
برهاني حيث تولد من انكار من يرد الضرب بينهما ويدعي انه ضرب
احدهما انكار الضرب قوله بمعناه التحقيق والتثبيت يعني لا حمل المخاطب
على الاقرار بما يعرفه والجائه اليه قوله والانكار اما للتوبيخ اي يعني ان الانكار
للتوبيخ ففي انكار ما كان في الماضي للتوبيخ وانكار ما يكون في المستقبل للتوبيخ

ومعنى

ومعنى القسم الاول ما كان ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي كان هو مضمون ما دخلت
عليه الهمزة ومعنى الثاني لا يكون ينبغي ان يكون ذلك الامر الذي يكون والانكار
للتكذيب ايضا قسمان انكار كون الفعل في الماضي للتكذيب وانكار كونه في
في المستقبل للتكذيب ومعنى القسم الاول ولم يكن هذا الفعل وهو مضمون ما دخلت
عليه الهمزة ومعنى الثاني لا يكون هذا الفعل والانكار قسمان اولا لانه اما للتوبيخ واما
للتكذيب وكل منهما قسمان ثانيا لانه اما انكار الماضي للتوبيخ او للتكذيب واما
انكار المستقبل لاحدهما فصار الاقسام اربعة من ضرب الاثنين في الاثنين
قوله على اختلاف الرأيين فان رأي ابن الحاجب ومذهبه ان تكون من
من الاستفهامية خبرا ورأي ابن المالك ومذهبه ان تكون مبتدأ قوله وهو
ظاهر اي ان لا يكون لحقيقة الاستفهام يعني وقوله تعالى من فرعون الظاهر
لان عدم استفهام الله تعالى عن شيء على الحقيقة ظاهر لانه يوجب الجهل
المنزه تعالى الله عنه علوا كبيرا او المناسب لمقام التهويل قوله طلب
فعل غير كف على جهة الاستعلاء احترز بقوله غير كف عن النهي وبقوله
على جهة الاستعلاء عن الدعاء والالتماس قوله والاظهر اي اختيار الاظهر
كون صيغة الامر موضوعة لطلب الفعل استعلاء وانها حقيقة فيه اي في الطلب
على سبيل الاستعلاء والاستدلال على اختياره بالتبادر الى الفهم حال الاطلاق
بلا قرينة فانه من علامات الحقيقة فيكون استعمال صيغة الامر في طلب
الفعل استعلاء حقيقة عند المص اذ لو لم تكن موضوعة له لما تبادر الى الفهم
والمص خالف الجمهور في هذا حيث لم يقل بكونها حقيقة في الوجوب
والمختار عندهم ذلك قوله وهو اعم من الانذار اي التهديد هو تخويف
مع السخط المحكم التخويف مع الابلاغ وهو الانذار وهو اخص مطلق
قوله مع دعوة اي عبارة عن الابلاغ والايصال والاعلام قوله
بخلاف ما اذا كان وصفا للسورة اي يعني اذا كان الظرف صفة للسورة

لا يقتضي كون الضمير لما نزلنا ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو الطبقة
فان المعجوز عنه هو السورة الموصوفة باعتبار ذاتها ووصف المثلية لا
لا باعتبار ثبوته لانه لا ثبوت له اصلا لا حقيقة ولا اعتبارا بل هو
منتف مطلقا قوله فان قلت فليكن التعجيز باعتبار ذاتها التي المثلية منه
يبنى على تقدير ان يكون قوله من مثله متعلقا بفأتوا وهو التقدير الاول
ويكون الضمير لما نزلنا فلا يلزم ثبوت مثل القرآن في البلاغة وعلو
الطبقة قوله اذ المقصود قلة المبالاة بهم وكثرة الاهانة بهم لان الامر
اذا صار حينئذ واسقطت مرتبته وظهرت مذلته قوله لانه اذا تأخر الطلب
عند الانصاف الخ يعني اذا جردت الامر عن قرائن الفور وهو اتيان
المطلوب في اول وقت الامكان وقرائن التراخي وهو اتيانه
في ثاني وقت الامكان وجعلت كلا منهما نصفا من اقتضاء الطلب
ونظرت الى اقتضائه كلا منهما بالانصاف وجدت اقتضاءه الفور
هو الظاهر واقتضاءه التراخي هو الخفي لان اقتضاء كل منهما الا توهما
والنداء الفور هو الظاهر واقتضاء التراخي هو الخفي فاذا كان الفور
من الطلب في كل منهما عند الانصاف وقطع النظر عن القرائن فلا يخفى
حق الامر هو الفور في ما يليق به هو اتيان المأمور بالفعل في اول وقت
امكان الاتيان وتعجيله في الحال بلا تراخ ولا مهلة ما لم تقم قرينة التراخي
والمهلة وهذا مذهب البعض في الامر والاكثرون على ان الامر اذا جرد
عن القرائن لم يدل على فور ولا على تراخ بل كل واحد منهما يستفاد من
دليل خارجي وهو القرينة الحالية او المقالية قوله لان لا نسلم ذلك
عند خلو المقام عن القرائن يعني ما ذكره السكاكي من دليل الظهور والتبادر
على كون حق الامر الفور مسلم عندنا لدى وجود القرائن واما عند عدمها
فليس بمسلم جدا فان معناه هو الطلب استعلاء لكل واحد من الفور

والتراخي

والتراخي مفوض الى القرائن فيكون له لا لشيء منهما من غير قرينة كيف ولو كان
للفور يلزم التكرار في قولنا افعل الساعة او اجتماع الضدين في قولنا
افعل ~~بعد حين او بعد هذا~~ غدا ان قيل لو قلنا بالتراخي وعدم الفور
ايضا يلزم التكرار في قولنا افعل بعد حين او بعد هذا او اجتماع الضدين
في قولنا افعل الساعة قلنا لا نقول بالتراخي وعدم الفور قطعا بل الممتنع
كونه للفور قطعا والتخيير التراخي كما يجب الفور بالدليل فلا يلزم التكرار او اجتماع ع
الضدين في صورة اصلا قوله وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء اي طلب
كف النفس عن الفعل على جهة الاستعلاء لا طلب عدم الفعل كما هو
المتبادر الى الوهم لان عدمه مستمر من الازل فلا يكون مقدورا للعبد
ولا حاصلا بتحصيله والى ذلك ذهب جماعة من المتكلمين واذا كان المطلوب
بالنهي هو الكف عن الفعل ثبت ركن النهي الامر ان المطلوب بهما هو الفعل
الا ان المطلوب بالنهي فعل مخصوص هو الكف عن فعل آخر وح يمكن اخراج ح
عنه بان يقيد الامر بانه طلب فعل غير كف كما فعله بعضهم وقيل ان النهي
هو طلب عدم الفعل باعتبار استمراره اذ له ان يفعل فيزول استمرار
عدمه وله ان لا يفعل فيستمر والى هذا ذهب جماعة اخرى منهم فاذا كان
المطلوب بالنهي هو عدم الفعل لا ثبت ركن النهي الامر ولا يحتاج في اخراجه
عنه الى التقييد المذكور لان ذكر الفعل يكفي فيه فالامر طلب الفعل استعلاء والنهي
المذكور لان ذكر الفعل يكفي فيه فالامر طلب الفعل استعلاء والنهي طلب
عدم الفعل استعلاء فيمتاز كل منهما عن الآخر قطعا قوله وهو كالامر
في الاستعلاء وليس كالامر في عدم الفور وعدم التكرار والحق ان النهي يقتضي
الفور والتكرار قوله طلب الكف او الترك انما جمع بينهما لان النهي قد يطلب
به الكف وهو ان لا يشرع المخاطب في الشيء كقولك للمتحرك لا تسكن وقد يطلب
به الترك وهو ان لا يفعله بعد ان شرع فيه كقولك للمتحرك لا تتحرك قوله كقولك

لعبيح اذ ليس المراد طلب كفه عن الامتثال لان عدم الامتثال حاصل والمقصود
التخويف مع السخط قوله كالدعاء والالتماس كقولك اللهم لا تشمت بي اعدائي و
قولك لمن يساويك لا تفعل كذا ايها الاخ قوله وذلك اي جواز تقدير الشرط بعد
هذه الامور الاربعة كما ذكرت اشتغلت امثلتها قوله كون المطلوب في حصول
المال ومعرفة البيت والاكرام والكف عن الشتم فان تلك المطالب ليست
مقصودة للمتكلم لذاتها بل لغيرها كالانفاق والزيادة واكرام المتكلم للمخاطب
والكون جزاء المخاطب لتوقف ذلك الغير على حصول اي لتوقف كل من
تلك الاعتبارات على شيء من تلك المطالب وهذا التوقف هو بعينه معنى الشرط
التوقف حصول الجزاء عليه يعني ان توقف حصولها كتوقف حصول الجزاء
على حصول الشرط وكانت المطالب المذكورة في توقف الاعتبارات
عليها بمنزلة الشروط المذكورة في توقف الاجزية عليها فتجعل تلك
جزية للشروط المقدرة بعد الامور المطلوب بها المطالب المذكورة
مع ورودها عقيبها مجزومة بان المضمرة معها والجمل تكون اجوبة لتلك الامور
فانك اذا ذكرت شيئا منها وذكرت بعده ما يصلح ان يتوقف على المطلوب
به تحصيل للمخاطب غلبة الظن بكون المطلوب مقصودا له لا لذاته فيكون
معنى الشرط في ذلك الشيء مع ذكر ما توقف حصوله على المطلوب
من غير خفاء فيكون ظهور معنى الشرط فيه وجها في تقدير الشرط بعده
وايراد الجزاء عقيبه مجزوما بان المضمرة مع الشرط ولهذا يجوز التقدير
مطلق من غير تكبير اصلا قوله الى ذلك اي الى جعل النحاة تلك الاشيا
خمسة يعني الى الجواب عنه بطريق المنع اذ هي اربعة كما عرفت لقرينة
تدل عليه في القرينة ههنا الفاء في قوله تعالى فالله هو الولي والانكار اتخاذ
ولي سوى الله تعالى في قوله تعالى قبله ام اتخذوا من دونه اولياء قوله
وح اي حينئذ كان قوله تعالى ام اتخذوا الخ انكار توبيخ بمعنى لا ينبغي ان يتخذوا

من دونه اولياء قوله كما يقال لا ينبغي الخ وجه التشبيه الترتب من غير تقدير
شرط قوله اذ ليس كل ما فيه معنى الشيء الخ اي لا يوجب وجود معنى لا ينبغي
ان يعبد غير الله الخ وهو النفي للتوبيخ في قوله تعالى ام اتخذوا من دون الله
الخ ان يكون حكمه لحكمه فان ترتب فالله هو المستحق للعبادة على لا ينبغي ان يعبد
غير الله يجوز من غير تقدير شرط وترتب فالله هو الولي على ام اتخذوا من دون
الله اولياء لا يجوز من غير تقدير شرط والحاصل ان تحقق معناه فيه لا يوجب
تحقق حكمه فيه لان النفي فيه صريح وفيه غير صريح فلا يكون حكمهما واحدا
وقياس عليه فاسد قطعا [illegible] على صحة قولنا لا تضرب زيدا فهو اخوك
بالفاء الخ فان الفاء في امثاله للتعليل ولهذا ترتب عليه فهو اخوك من غير
تقدير شرط وهكذا انما يقال لا ينبغي ان يعبد غير الله فالله هو المستحق للعبادة
واما اضرب زيدا فهو اخوك فلا يصح بفاء التعليل بل بالواو الحالية
وكذا لا يصح الترتب بمجرد الفاء في قوله تعالى ام اتخذوا الخ من غير تقدير
شرط والحاصل ان اتحاد مفهومهما كما لا يوجب اتحاد حكمهما كذلك
ان اتحاد مفهومهما لا يوجب اتحاد حكمهما وذلك لان جعل الاستفهام
الانكاري بمعنى النفي لا يوجب ان لا فرق بينهما اصلا بل بينهما فرق يجب
الحكم لان سليم الذوق يجد من نفسه التفاوت وانه يصح احدهما فيما لا يصح الآخر
من جهة الوقوع قوله فقولنا ايها الرجل اصلح الخ يعني ان معناه قبل
التجريد والنقل المذكورين تخصيص المنادى بطلب اقباله عليك
وبعدهما تخصيص مدلوله وهو المتكلم المعبر عنه بانا والمسند اليه فعل كذا
بالمسند اليه اعني فعل كذا واذا كان المراد المعنى الثاني دون الاول لا يجوز
اظهار حرف النداء لعدم بقاء معناه وهو المعنى الاول واذا كان المراد
المعنى الاول لكن يجوز اظهاره كذلك يجوز عدم اظهاره قوله واما غير البليغ
فهو ذاهل عن هذه الاعتبارات يعني اعتبار النقل واعتبار اظهار الخصوص

ونحو ذلك جواب عما يقال لم خصص البليغ بالذكر مع ان صدور مثل رحمه الله
ويرحمه الله يعم البليغ وغيره وحاصله انه ان صدر عن البليغ يحمل على تكنه
احد بهذه الاعتبارات لانه مطلع عليها وان صدر عن غيره لا يحمل عليها
بل على ظاهره لعدم اطلاعه عليها وذهوله عنها قوله لكون كلامك في صورة
الخبر فالخبر في امثال هذه الصور مجاز لانه مستعمل في غير ما وضع له ويحتمل ان
يجعل كناية في بعضها ومن الاعتبارات المناسبة لايقاع الخبر موقع ا
الانشاء القصد الى المبالغة في الطلب حتى كان المخاطب سارع الى الامتثال

الباب السابع الفصل والوصل

قوله بزيادة حرف من حرف الوصل اى العطف وذلك الحرف ليس
من الحروف الاصلية وانما زيد بين اللفظين ليحصل به وصل احدهما الى الآخر
فان حصوله متوقف على زيادته لكونه موضوعا له قوله لما كان الوصل الخ يعني
لما توقف معرفة الفصل على معرفة الوصل وان كان اصلا كما توقف
معرفة الاعدام على معرفة الملكات وان كانت اصلا قدم تعريف الوصل
وان كان عارضا فقال الوصل الخ وانما كان الوصل بمنزلة الملكة والوجود
لانه لا يوجد به ارتباط شيء باخر بخلاف الفصل فانه يعدم به ذلك الارتباط
ولذلك كان بمنزلة العدم فكما ان العدم يعرف بالملكة فكذلك الفصل يعرف بالوصل
قوله فاذا اتت جملة بعد جملة يعني سواء كانت اسميتين او فعليتين او شرطيتين
او ظرفيتين وسواء كانتا خبريتين او انشائيتين قوله من التناسب الظاهر لتحقق
النظم والتاليف في مفهوم كل من الكتابة والشعر فان الكتابة نظم كلام منثور
وتاليفه والشعر نظم كلام موزون وتاليفه الا ان بينهما تخالفا من جهة ان ما اضيف
اليه النظم وصف في كل منهما بما يخالف ما وصف في الآخر به وبذلك بينهما التناسب
من وجه والتخالف من وجه وصح عطف احدهما على الآخر لتحقق وجه صحة العطف بينهما
قوله كالجمع بين الكعب والشون وهذا ممتنع لان الشون يجري لا يعيش بدون الماء
والكعب بري لا يشرب الماء ولو عطش روى بالريح وتنفس بالهوى يعني كما يمتنع

الجمع بينهما كذلك يمتنع بين يكتب ويشرب او يشعر ويعطي لعدم الجهة الجامعة
بينهما من التناسب او التضاد قوله لان هذا الحكم اى اشتراط ان يكون بين المعطوف
والمعطوف عليه جهة جامعة في كون العطف مقبولا قوله يعني يحصلان في الوجود
التراخي والترتيب قوله بخلاف الواو متعلق بقوله لان لكل من الفاء
ثم وحتى معنى محصلا يعني لبس الفاء او يحصل ومعنى غير التشريك والجمعية فلا يحسن
العطف من جهة جامعة بين المعطوف والمعطوف عليه جدا والا فلا يكون
مقبولا اصلا قوله اى ولانه لا بد في الواو من جهة جامعة لم يقبل في الواو ونحوه مع
انه مراد المص بما ذكره من اختصاص لزوم الجهة الجامعة بالواو وكون قول
المص ونحوه حشوا مفسدا قوله عيب على ابي تمام في قوله الخ يمكن ان يقال ان
مرارة النوى واو كرم ابي الحسين دوا او هما متضادان فالجهة الجامعة بينهما
متحققة وهي التضاد فلا عيب عليه في هذا البيت جدا قوله كما هو
الظاهر لان ان المفتوحة وما بعدها في تاويل المفرد والمعنى عالم مرارة النوى
وكرم ابي الحسين قوله باعتبار وقوعه موقع مفعولي عالم لانه ليس في تاويل
المفرد اذ المفتوحة لا تغير معنى الجملة بهذا الاعتبار فهي بمعنى المكسورة وان
كانت بحسب اللفظ مفتوحة قوله في الصورتين اى صورتي العطفين يعني عطف
المفرد على المفرد وعطف الجملة على الجملة قوله والمتبادر الخ عطف على قوله لان
قوله اى نحن الخ وتشريك لنوع تعليل قوله وانما قال على ان معكم فيكون
كل منهما علة له قوله من غير اشتراط امر اخر اى من غير اشتراط جهة جامعة
فان تحقق معنى ذلك العاطف يكفي في صحة العطف وحسنه قوله وذلك اى
ثبوت العطف بذلك العاطف عند قصد الربط على معناه قوله وهذا اى ما في
الواو من مجرد الاشتراك انما يظهر فيما له حكم اعرابي نحو زيد يكتب ويشعر
وغير ذلك من الجمل الواقعة موقع المفرد والمكتسبة اعرابه من جهة المحل
او كالمفرد حكم اعرابي ففي ظهور الاشتراك فيه خفاء واشكال نحو جاء زيد

ووصل عمرو اذ ليس حكم اعرابي فلا يظهر في هذا العطف بالواو فائدة جدا
اذ الواو لا يفيد غير الاشتراك من التعقيب او المهلة حتى يظهر الفائدة بحصول
احدهما مثلا فلا يرى التشريك والعطف بالواو من جهة جامعة حتى كان مشروطا
بها ولم يكن مقبولا بدونها قوله هو السبب اى الثاني بالواو على ما ليس
له حكم اعرابي من الخفاء والاشكال بناء على عدم ظهور الاشتراك فيه هو السبب
في كون باب الفصل والوصل صعبا حتى قال بعضهم ان البلاغة منحصرة في معرفتهما
وليس كذلك بل استهزاء الله بهم متصل دائم الانقطاع له سواء خلوا
الى شياطينهم او لم يخلوا اليهم قوله فلا ينافي ما ذكرناه من لزوم ان يكون استهزاء
الله بهم مختصا بحال خلوهم الى شياطينهم بل يلزم ايضا ذلك عند كون اذا
شرطية قوله كمال الانقطاع يعني كمال انقطاع كل واحدة من الجملتين عن الاخرى
من جهة المفهوم واللفظ قوله كمال الاتصال اى كمال اتصال احديهما بالاخرى
قوله لان الوصل يقتضي مغايرة ومناسبة يعني لا يكفي تحقق احدهما في الوصل
فلما انتفى المناسبة في كمال الانقطاع وشبهه والمغايرة في كمال الاتصال وشبهه
ولما كانت المغايرة ثابتة في الاولين والمناسبة في الثانيين تعين الفصل
في الصور الاربع ولا يجوز الوصل في شيء منها لان الواو للجمع بين الشيئين
والجمع بينهما يقتضي مناسبة بينهما من وجه ومغايرة بينهما من وجه لئلا يلزم
عطف الشيء على نفسه ولئلا يلزم يكون كالجمع بين الضب والنون كما مر
لوجود الداعي الخ اى لوجود الداعي الى الوصل وهو الابهام في الاول
وعدم المانع وهو الكمال وشبهه في الثاني اذ ابهام خلاف المقصود
يدعو الى الوصل والكمال وشبهه يمنع عنه وقد وجد الداعي في الاول
وعدم المانع في الثاني فالوصل متعين في كل منهما جدا قوله فحكم الاخرين
اى الخامس والسادس الوصل لوجود الداعي في الخامس وهو الابهام
وعدم المانع في السادس وهو الكمال وقد ارتفع بتحقق التوسط وحكم

قوله كمال الانقطاع مع الايهام والتوسط بين الكمالين ... المراد بالاول ... كمال الانقطاع مع الايهام ... التوسط بين ...

الاربعة اى الاول والثاني والثالث والرابع لانتفاء المناسبة في الاولين
وارتفاع المغايرة في الثانيين قوله وهذا مثال لكمال الانقطاع الخ جواب
عن سؤال مقدر وهو ان هذا المثال لا يطابق الممثل حيث كان الممثل
كمال الانقطاع بين الجملتين اللتين ليس لهما محل من الاعراب والمثال
كمال الانقطاع بين الجملتين اللتين لهما محل من الاعراب فلا يصح تمثيله به
قوله والا اى وان لم يكن مثالا لكمال الانقطاع بينهما مع قطع النظر عن كونهما
مما ليس له محل من الاعراب بل كان مثالا له بالنظر الى ذلك فلا يصح التمثيل كما قلت
لكونهما في محل النصب على انه مفعول قال قوله فلا يصح العطف في مثل زيد طويل
وعمرو نائم لانه لا اتحاد بينهما في المسند ولا في المسند اليه قوله من الحروف الا من حروف
النهي وشبهه لا محل له من الاعراب قوله او جملة مستقلة اى هذه الم كان ما عداه
من الكتب في مقابلته ناقصا الخ يعني وان كان في نفسه كتابا كاملا قوله فانه بمنزلة
تبيينه اى تبيينه هذا الجواب جعل قوله لا ريب فيه تابعا لقوله ذلك الكتاب
قوله فظهر الخ اى ظهر من قولنا مع ذلك الكتاب ومع زيد ان لفظ وزان
نفسه ليس من ابوكما توهم حيث قيل ان الوزان مصدر من باب المفاعلة
وهذا الباب للمشاركة بين الاثنين وقيل ان كان فوازنه بعض نموازنه
في لفظ وزان في قوله وزان نفسه يكون زائدا لان المعنى حينئذ يكون
هكذا موازن نفسه في جاءني زيد نفسه قوله فانه بمنزلة يعني والاتفاق
بين المعنيين في التاكيد اللفظي والاختلاف بينهما في التاكيد المعنوي
بمنزلة الاتفاق بين اللفظين والاختلاف بينهما قوله او لكون الجملة
الثانية بدلا منها اى من الاولى فلا تعطف عليها كما بين البدل والمبدل
منه من كمال الاتصال كما لا تعطف عليها اذا كانت مؤكدة لها لما بين
المؤكد والتاكيد من كمال الاتصال قوله لانها اى الاولى غير وافية الخ لان
الغرض من الابدال ان يكون الكلام بتمام المراد قوله بمغايرة اللفظين

وكون المقصود هو الثانى اى بان لفظ بدل الكل غير لفظ المبدل منه
وان المقصود بالنسبة فى الكلام بدل الكل دون المبدل منه بخلاف
لفظ التاكيد فانه لا يكون غير لفظ المؤكد بل يكون عين لفظه والمقصود
بالنسبة فى الكلام هو المؤكد دون التاكيد ولا خفاء فى تميز كل منهما عن
الآخر بهذا الوجه قوله وهذا لا يتحقق فى الجمل اى هذا التمييز بالوجه المذكور
لا يتحقق فى الجمل لانها متغايرة ابدا فيكون بدل الكل فيها داخلا فى التاكيد
اى لا يتصور فيها ما هو بدل الكل متميزا عن التاكيد اصلا لعدم المميز بينهما
ولهذا ترك بدل الكل استغناء بذكر التاكيد عنه اذ كل ما يصلح له يصلح
لبدل الكل من غير فرق قوله والكلام فى ان الجملة الاولى الخ يعنى كما ان ارسلنا
نزولها مثال لكمال الانقطاع بين الجملتين مع قطع النظر عن كونهما
مما ليس بمحل من الاعراب كذلك ان ارحل لا تقيمن عندنا مثال
لكمال الاتصال بين الجملتين مع قطع النظر عن كونهما ليس بمحل من الاعراب
والا فالجملتان اعنى ارحل لا تقيمن عندنا فى محل النصب على انه مفعول
القول كما ان ارسوا نزاولها فى محل النصب على انه مفعول قال كما مر قوله
فصارت كغير الوافية فالاولى لكونها وافية مع ضرب من القصور باعتبار
الاجمال كما فى المثال الاول اعنى الآية وباعتبار عدم مطابقة الدلالة
كما فى المثال الثانى اعنى البيت صارت كغير الوافية فى المثال لان مثال
لكون الاولى كغير الوافية ولم يذكر مثال لكونها غير الوافية قوله او لكون
الثانية بيانا معطوف على قوله فتكون الثانية مؤكدة او على قوله او لكون
الجملة الثانية بدلا اى القسم الثالث من كمال الاتصال ان يكون
الجملة الثانية بيانا للاولى فتنزل منها منزلة عطف البيان على متبوعه
فان العطف يقتضى المغايرة والمناسبة بينهما والمناسبة متحققة دون المغايرة
فلا تحقق العطف حينئذ قوله من نقب ولا دبر النقب تخرج خف البعير والدبر

حاصل هذا الكلام ان كلا المثالين [illegible] انه
لا يرد ان الجملة فى اشتمال ذات
والكلام فيما
محل من الاعراب
ليس له محل من الاعراب

يخرج

يخرج ظهر البعير قوله حيث جعل الثانى بيانا وتوضيحا للاول مثل قوله
فان ورانه ورازن عمر يعنى حيث جعل قال يا آدم بيانا وتوضيحا لقوله
فوسوس اليه الشيطان كما جعل عمر بيانا وتوضيحا لابى حفص لكن المراد
كون الجملة قال بيانا وتوضيحا لجملة وسوس لا كون لفظ قال بيانا وتوضيحا
للفظ وسوس فيكون من باب بيان الجملة دون الفعل والمبين
هو مجموع الجملة والى هذا اشار بقوله وظاهر الخ وانما لا يكون من باب بيان
الفعل لان القول اعم من الوسوسة مطلقا لتناوله ما يكون على طريق
الوسوسة وما لا يكون على طريقها فلا يتعين منه ما يتبين به الوسوسة
ما لم يتعين وكونه بيانا لها على ان يكون من باب بيان الجملة انما
هو لتعين كل منهما بالفاعل وهو الشيطان والمفعول وهو آدم
فالنسبة بالبيانية والمبينة انما هى بين الجملة دون الفعلين مع قطع
النظر عن الفاعل والمفعول كما عرفت آنفا قوله وشبه هذا اى
كون عطف الثانية على الاول موهما لعطفها على غير ما هو المقصود قوله
على مانع من العطف وهو الايهام المذكور قوله لذلك اى لكون العطف
موهما للعطف على الغير قوله نظرا فان الفصل يقطع الوهم اللازم من العطف
قوله فيكون من مظنونات سلمى مع انه ما سبق للحكم عليها بانها فى الضلال
والحيرة والاستعارة بان ظنها هذا انما نشأ من ضلالها وحيرتها فى شأنى والا
فلا وقوع لما تضمنه اصلا قوله ويجعل الاستيناف لانه يحتمل ترك العطف ان يكون
ارادة الاستيناف وجوابا بالسؤال اورثه قوله وتظن سلمى اننى ابغى بها بدلا
قوله لما بينهما من الاتصال اذ كل منهما لا ينفك عن الآخر وان كان بينهما
كمال الانقطاع لكون السؤال انشاء والجواب خبرا فلا يرد
ان الفصل فى الاستيناف لكمال الانقطاع لا لشبه كمال الاتصال قوله لذلك
اى لوقوع الكلام الثانى جوابا للسؤال الذى يقتضيه الاول وينزل منزلة السؤال

الواقع قوله او غير ذلك مثل التنبيه على كمال فطانة السامع وادراكه ان الكلام
السابق يقتضي السؤال او على بلادة وعدم تنبهه لذلك الا بعد ايراد الجواب
قوله والاظهر انه لا حاجة الى ذلك الخ اى الى تقدير تنزيل الاولى منزلة
السؤال وتشبيهها به فى قطع الثانية عن الاولى وفصلها فيها مثل
قطع الجواب عن السؤال وفصله عنه لان مجرد كون الاولى منشأ السؤال
من غير تقدير تنزيلها منزلة السؤال وتشبيهها به كاف فى ذلك القطع
والفصل لكون الثانية كالمتصلة بالاولى قوله لان السؤال الخ يشير
الى ان انقسام الاستيناف الى ثلثة اقسام انما هو بواسطة انقسام
السؤال الى ثلثة اقسام سؤال عن الحكم والاستيناف وقع جوابا عنه
وسؤال عن سبب مطلق والاستيناف وقع جوابا عنه وسؤال عن سبب
خاص والاستيناف وقع جوابا عنه قوله اى ما بالك عليلا او ما سبب
علتك بيان للسؤال الذى اورثته الجملة الاولى اعنى قوله عليل لانه خبر
مبتدا مقدر وهذه الجملة لما اورثت هذا السؤال اجاب عنه لقوله
سهر دائم وحزن طويل اى السبب السهر والحزن وهذا السؤال
ليس عن سبب خاص وانما فسر الشارح بتفسيرين اشارة الى كونه بطريق الكناية
والتصريح لان السؤال عن الحال بعد العلم بكونه علة ومرضا يستلزم
السؤال عن السبب فقوله ما بالك عليلا كناية فى السؤال عن السبب
المطلق وقوله ما سبب علتك تصريح فيه وهذا اى كون السؤال الذى
اقتضته جملة عليل عن السبب المطلق ثابت بدلالة قرينة العرف والعادة
اذ المعهود عرفا وعادة ان يقال ما بالك او ما سببه علتك لانه اذا قيل
فلان مريض فانما يسأل عن مرضه وسببه لا ان يقال هل سبب علته كذا او كذا
لا سيما السهر والحزن فانه قلما يقال هل سبب مرضه السهر والحزن لانهما
ابعد اسباب المرض والعلة فعلم ان السؤال عن السبب المطلق دون السبب

الخاص

الخاص وترك التاكيد فى الجواب مشعر بكون السؤال عن السبب المطلق دون
الخاص اذ الجواب عن السؤال عن السبب الخاص يقتضى التاكيد فلا يكون السؤال
عن السبب الخاص جدا بل عن السبب المطلق قطعا كما يدل عليه قرينة العرف والعادة
بلا شك اصلا قوله بقرينة التاكيد لما اشرنا اليه انفا من ان الجواب عن السؤال
عن السبب المطلق لا يؤكد وذلك لان المطلوب تصور خصوصية سبب الجملة
من غير ان يقع فيه الشك والتردد فلا يحتاج الى التاكيد لعدم الشك والتردد
قوله وهذا الضرب الخ اى الاستيناف الذى وقع جوابا من السؤال عن السبب
الخاص يقتضى تاكيد الحكم الذى فى الجملة الثانية لان المطلوب ههنا تصور
خصوصية سبب خاص مع وقوع التردد والشك فلا بد من التاكيد لوجود
التردد والشك ووجودهما وعدمهما هو المقتضى لوجود التاكيد وعدمه
فلما وجد اى طلب تصور السبب الخاص اقتضى الجواب عنه وجوده بخلاف
طلب تصور السبب المطلق قوله نحو قالوا سلاما الخ ولما كان نحو السبب
ايضا مطلقا وخاصا اورد له مثالين احدهما وهو الاول للنحو المطلق
والاخر وهو الثانى للنحو الخاص فيكون المطلوب اذا قال النحو المطلق
باسمه فهو ام كذبوا النحو الخاص قوله وههنا الخ يعنى فى قول المصنف وهذا
ابلغ مع اتحاد السؤال المقدر فى الاستينافين بحث حاصله انه كيف
فى الاشتمال على السبب على تقدير كون السؤال عن السبب او فى عدم
الاشتمال عليه على تقدير كونه عن غيره ووجه الخلاص عن ذلك البحث
ان الابلغية انما هى للاشتمال على السبب الموجب الذى تحقق فى الاستيناف
المبنى على الصفة دون الاتى باعادة الاسم وان تحقق الاشتمال على السبب
المجوز فيهما والاشتراك فى تحقق هذا لم يستلزم الاشتراك فى تحقق
ذلك حتى يتجه البحث المذكور والحاصل ان المراد كون السؤال عن السبب
فالمشتمل على الموجب هو الاستيناف المبنى على الصفة ولذا كان ابلغ قوله اى

قوله من يجعل المخصوص الخ كانه لما قيل نعم الرجل او رجلا فابهم الفاعل
بجعله مبهما او مظهرا او مضمرا سئل عن تفسيره فقيل فقيل هو زيد ثم حذف
المبتدا. قوله والثم قوله لهم الف الخ ويحتمل ان يكون جوابا عن سوال اقتضاه
الجواب المحذوف كانه لما قيل كذبتم قالوا لم كذبنا فقيل لهم الف وليس لكم
الالف فيكون البيت استينافين احدهما محذوف هو كذبتم والثاني مذكور وهو
لهم الف وليس لهم ايلاف والاول جواب عن قولهم اصدقنا في هذا الزعم
ام كذبنا وهذا السوال يقتضيه قوله زعمتم ان اخوتكم قريش والثاني جواب
عن قولهم لم كذبنا وهذا السوال يقتضيه قوله كذبتم وهو الاستيناف
الاول قوله لو كان كذلك كذلك يعني لو كان قوله وايدك الله عطفا
على قوله قلت لم يدخل الدعاء تحت القول وهو غير المقصود لان المقصود
كونه داخلا تحته لانه مقوله قوله فركب متن عمياء وخبط خبط عشواء اذ يلزم
ان يكون هذا القسم قسما من القسم الخامس والحال انه قسم براسه وايضا الاقسام
الخمسة ذكرت باما المفتوحة فلو ذكر هذا القسم باما المكسورة بناء على سوق
الكلام على تقدير عطفه على لدفع الابهام بتقدير اما المكسورة الاخرى فيه
يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بالاجنبي وكذا بين اما وجوابها
وايضا يلزم ان يكون الفاء في قوله فاذا اتفقتا حشوا على ان هذا القسم
وما قبله بدل لان على ان اما في كل الموضعين مفتوحة وان الثانية معطوفة على
على الاول لان لكل واحد من هذين القسمين قسيم براسه قوله والمصنف اورد
للقسمين الاولين مثالهما الخ لكن اورد للقسم الاول مثالين احدهما
لكون الجامع من جهة التناسب والثاني لكونه من جهة التضاد
يمكن تطبيقه على قسمين من الاقسام الستة الخ اما تطبيقه على القسم الاول فبان
يقال لا تعبدون وتحسنون فانهما انشائيان معنى فاللفظان خبران
بمعنى لا تعبدوا واحسنوا واما تطبيقه على الثاني فبان يقال لا تعبدون

واحسنوا

واحسنوا فانهما انشائيان معنى فاللفظ الاول خبر بمعنى لا تعبدوا لكن والثاني
انشاء واما تطبيقه على الثالث فبان يقال لا تعبدوا وتحسنون فانهما
انشائيان معنى فاللفظ الاول انشاء والثاني خبر بمعنى احسنوا واما تطبيقه على الرابع
فبان يقال لا تعبدوا واحسنوا فانهما خبريان معنى فاللفظان انشائيان
ان بمعنى لا تعبدون وتحسنون واما تطبيقه على الخامس فبان يقال لا تعبدوا
وتحسنون فانهما خبريان معنى فاللفظ الاول انشاء بمعنى لا تعبدون والثاني
خبر واما تطبيقه على السادس فبان يقال لا تعبدون واحسنوا فانهما خبريان
معنى فاللفظ الاول خبر والثاني انشاء بمعنى تحسنون وهذا اي التطبيق
المذكور تفصيلا يمكن ايضا في جملتي لا تعبدون وقولوا بل فيهما مع جملة تحسنون
الا ان التطبيق في الصورتين الاوليين يكون على كل قسم من الاقسام الستة
وفي الصورة الاخرى يكون على كل قسمين وما صرح به الشارح وان راى به
النص هو هذا دون ذلك لكنه يمكن ايضا ولهذا فصلناه وتطبيقه على قسم
كون اللفظين خبرين وقسم كون الاول خبرا والثاني انشاء على تقدير
ان يكون الجملتان انشائيتين معنى هو بان يقال لا تعبدون وتحسنون
وقولوا وتطبيقه على قسم كون الاول انشاء والثاني خبرا على هذا التقدير وقسم
كون الاول خبرا والثاني انشاء على تقدير ان يكون الجملتان خبريتين معنى
هو بان يقال لا تعبدوا وتحسنون وقولوا وتطبيقه على قسم كون اللفظين
انشائيتين وقسم كون الاول انشاء والثاني خبرا على تقدير كون الجملتين
خبريتين هو بان يقال لا تعبدوا واحسنوا وتقولون قوله هذا عند اتحاد
المسند اليهما الخ اي الاكتفاء بالجامع بين المسندين فقط كما في المثالين
المذكورين حيث اكتفى بجامع التناسب في الاول وبجامع التضاد
في الثاني انما هو عند كون المسند اليه في الجملتين متحدا لا متغايرا واما عند كونه
فيهما متغايرا فلا بد من جامع بين المسند اليهما كما لا بد من جامع بين المسندين تناسبا

كان اوقضاء قوله ولهذا اى ولان زيد كاتب وعمرو شاعر بدون المناسبة
بين زيد وعمرو ولا يصح وان اتحد المسند ان قوله القوة العاقلة المدركة
للكليات اى للمفهومات الكلية لا الجزئية الا عند تجريدها عن العوارض
المشخصة لها فى الخارج لانه ينتزع من المفهومات الجزئية عند التجريد عن
عن العوارض معان كلية فيدركها تلك القوة وانما انحصر ادراكها على الكليات
حقيقة كانت او منتزعة لانها مجردة وكذا الكليات مطلق والمجرد لا يدرك
بالذات الا المجردات ويدرك تلك القوة العاقلة الجزئيات المشخصة
بواسطة الالات الجسمانية قوله القوة المدركة للمعانى الجزئية الموجودة
فى المحسوسات كالشجاعة والسخاوة والصداقة والعداوة والزكاوة وقد الحماقة
وغير ذلك مما لا تدرك بالحواس فان ادراك قوة الوهم امثال هذه
المعانى ليس بواسطة الحواس ولذا قال من غير ان تتادى اى تلك المعانى
الجزئية اليها اى الى قوة الوهم من طرف الحواس لانها غير المحسوسات
قوله وهى اى الحس المشترك وثانيث الضمائر بتانيث الخبر او بتاويل الحس
المشترك بالقوة قوله وبالمعانى ما لا يمكن لانها انما تدرك بالقوة الوهمية
لا بالحواس الظاهرة قوله وهذا ظاهر يعنى قوله مثل الاتحاد فى المخبر عنه الخ
ظاهر فى ان مراد السكاكى بالتصور ههنا الامر المتصور لان تمثيل
الاتحاد فى التصور بذلك ظاهر فى هذا قوله غير المص عبارة السكاكى
يعنى غير قول السكاكى بين الجملتين الى بين الشيئين وقوله وهو ان يكون
بين الجملتين اتحاد فى تصورها الخ الى بان يكون بينهما اتحاد فى التصور
او تماثل الخ وذلك لما فى ظاهر عبارته من ابهام كفاية وجود الجامع
بين المفردين فى عطف الجملتين مع انه معترف بعدم كفايته قوله
وذلك اى الجامع العقلى بين الشيئين او الامر الذى بسببه يقتضى العقل
اجتماعهما فى المفكرة قوله فيصيران متحدين اى فيرجع تماثلهما حين يرفع العقل

التعدد بينهما بتجريدهما عن التشخص الخارجى الى اتحادهما لبقاء الماهية الكلية
الواحدة بعد هذا الرفع فان المرتفع بالتجريد المذكور هو التعدد والتماثل دون
الماهية والاتحاد قوله وذلك اى رفع العقل التعدد بين الشيئين بتجريدهما عن
عن التشخص الخارجى بحيث يصيران متحدين او كون التماثل فى التصور بين الشيئين
جامعا عقليا باعتبار هذا الرفع وههنا اى فى كون التماثل جامعا بحث وحاصل
هذا البحث رد لكونه جامعا بنا على انه لا يصح بمجرده العطف بل يحتاج الى شيء
آخر مما يصح به يعنى لو كان جامعا لصح بمجرده العطف والثانى باطل وكذا الاول
قوله والجواب الخ محصل هذا الجواب ان المراد بالتماثل فيما اذا كان جامعا اشتراك
الشيئين فى وصف له نوع اختصاص بهما مع اتحادهما فى النوع وان لم يتعرض
له الشارح مثل اشتراك زيد وعمرو فى وصف الاخوة مثلا مع اتحادهما فى
فى الانسانية واذا كان المراد الاشتراك فى الوصف مع الاتحاد فى النوع لا الاشتراك
مطلقا لا يرد انه اذا كان المراد بالتماثل الاشتراك فى ذلك الوصف يلزم
ان لا يصح قول المص فان العقل الخ اذ العقل لا يحكم باتحاد الشيئين المختلفين
فى الحقيقة النوعية المشتركين فى اخص الاوصاف ورفع التعدد بينهما لانه
اذا جرد هما عن المشخصات الخارجية بتقى الماهية الكلية وماهيتهما مختلفتان
فكيف يحكم بالاتحاد والرفع والاولى ان يقال المراد بالتماثل الاشتراك
فى اخص الاوصاف مع الاتحاد فى الحقيقة لفظ التماثل ههنا مشهور فى ارادة   .. النوعية نخ صح
هذا المعنى وان كان يراد به معنى الاتحاد فى النوع فلا يتجه ان يقال
لكنه يبقى شيء وهو جواز ارادة المعنيين من لفظ التماثل قوله من جهة
انه يسبق الى الوهم الخ بيان لوجه ابراز الوهم اللونين المختلفين
فى معرض المثلين وحكمه باجتماعهما عند المفكرة يعنى يتصور الوهم انهما لون
واحد بحسب الاصل وان كانا لونين متعددين بحسب العارض الزائد فى احدهما
والعبرة للاصل دون العارض كلونى البياض والصفرة مثلا فانهما مثلان

فی الاصل فلا بد من ابراز بهما فی معرض المثلین عند العارض الموجب
تعددهما فیبرز بهما الوهم فی هذا العرض ویحکم باجتماعهما فی المفکرة وکانه
یدعی ان الصفرة بیاض زید فیه شیء یسیر لا یخرجه عن حقیقته قوله والعقل
یعرف انهما امور متباینة وان اشترکت فی عارض هو اشراق الدنیا
ببهجتها علی ان ذلک العارض ای الاشراق حقیقة فی الشمس والقمر لان
الدنیا تشرق ببهجتها اشراقا حسیا ومجاز فی ای الحق لانها تشرق
بافاضة علیها انوار العدل والاحسان اشراقا معنویا قوله بینهما غایة
الخلاف لا دل المثالان علی کون المراد هو التضاد الحقیقی زاد هذا القید
فی التعریف والتقابل اربعة اقسام تقابل التضاد والتضایف وتقابل
العدم والملکة وتقابل الایجاب والسلب وقوله التقابل بین امرین
یتناول الاقسام الاربعة وقوله وجودیین یخرج الثالث والرابع وقوله
یتعاقبان یخرج الثانی قوله والحق ان بینهما تقابل العدم والملکة یعنی
لا تقابل التضاد علی ما ذکره المص لکن ظاهر ان کون التقابل بینهما تقابل
العدم والملکة انما هو اذا کان المراد بالکفر کما بینه عدم الایمان عما من شانه
ان یکون مؤمنا واما اذا کان المراد کما ذکره انکار شیء مما علم مجیء النبی علیه
السلام فیکون وجودیا فیکونان وجودیین متضادین ای یکون بینهما
تقابل التضاد لا تقابل العدم والملکة والمعتبر عند المص هذا المعنی
ولهذا مثل التضاد بهما قوله فانه یعد من المتضادین ای تقبل تمثیل
التضاد بالمتصف بالمذکورات فان الاسود والابیض لا یتعاقبان
علی المحل وکذا المؤمن والکافر فکیف یتضادان لان الاسود هو المحل مع السواد
مثلا لکنه لا عد من المتضادین باعتبار الاشتمال علی الوصفین المتضادین
صح تمثیل التضاد به قوله وهذا ای کون التضاد احدهما فی غایة الارتفاع
والاخر فی غایة الانحطاط من شبه التضاد وعبارة عن عرضیات الموصوفین

واعلم ان نحو الاسود والابیض ونحو السماء والارض مشترکان فی الاشتمال علی المتضادین الذین بینهما غایة الخلاف
ومفترقان فی ان المتضادین جزء المفهوم فی الاول ولازمه فی الثانی ولهذا کانا داخلین فی ذلک وخارجین فی هذا او
الجزئیة وجه لجعل المحلین متضادین واللازمیة وجه لجعلهما شبه المتضادین ثم اعلم ان نحو الاسود والابیض ونحو
الاول والثانی مشترکان فی جزئیة المتضادین من المفهوم ایضا ومفترقان فی ان المتضادین بینهما غایة الخلاف
فی الاول لا فی الثانی مع کون الاول عدمیا

لا من الجوهریات قوله ولا من قبیل الاسود والابیض ای جواب عن سؤال
مقدر محصله ان نحو السماء والارض مشتمل علی الوصفین المتضادین کما اشتمل نحو
الاسود والابیض فینبغی ان یجعلا متضادین باعتبار هذا الاشتمالین کما
جعلا کذلک باعتباره وحاصل الجواب ان الوصفین المتضادین خارجان
عن مفهومی السماء والارض لکونهما لازمان لهما بخلافهما فی مفهومی الاسود والابیض
فانهما داخلان فیهما لکونهما جزئین وبینهما فرقان عظیم لا یصح جعل احدهما من قبیل
الاخر وان اشترکا فی الاشتمال المذکور قوله ولم یجعلا متضادین کالاسود والابیض
ای جواب سؤال مقدر ایضا محصله ان الوصف المتضادین جزء ان من مفهومیهما
مع التنفی وغایة الخلاف بینهما علی ان الاول السبق وجودیا لکون مفهومه عدمیا
فان مفهومه ما کان سابقا علی الغیر ولم یکن مسبوقا بالغیر فالمرکب من الوجودی
والعدمی عدمی فلا یصدق تعریف التضاد علیهما بخلاف نحو الاسود والاسود
فانه یصدق علیهما لکونهما وجودیین مع غایة الخلاف بینهما قوله یعنی ان ذلک ای
تنزیل التضاد وشبهه منزلة التضایف فی استلزام حضور احد المتضادین
والشبیهین بهما فی الوهم حضور الآخر مبنی علی حکم الوهم وان لم یکن مبنیا
علیه فالعقل لا یقتضی اجتماعهما فی المفکرة لانه یحضر کل منهما مع ذهول
عن الآخر جدا قوله فان جمعه علی مجری الالف والعادة بحسب انعقاد الاسباب
ای فان جمع الجامع الخیالی بین الشیئین عند المفکرة علی مجری الالف
والعادة بحسب انعقاد الاسباب فی اثبات الصور فی خزانة الخیال
ومحصله ان الجامع الخیالی کما عرفت هو تقارن الصور فی الخیال ووجه
بین الصور فی الخیال انما هو بحسب سبق ثبوتها وتقارنها فیه وهذا انما
بحسب انعقاد الاسباب فیه مثل تأدی تلک الصور ووصولها الیه من الخارج
وتکررها عنده فکم من صور لا انفکاک فی خیال بل علی تقارن واجتماع فیه
لحصول الالف ذلک الخیال مع واعتباره بها وانعقاد الاسباب فی اثباتها

في خزانته وتلك الصور في خيال اخر ليس لها تقارن واجتماع اصلا لعدم
الف هذا الخيال معها واشتغاله اعتياده بها وعدم الاتفاق والاسباب في اثباتها
في خزانته فلا تكون مترتبة فيه مثل ما في غيره ولهذا تختلف الصور الثابتة
الخيالات ترتيبا وكم من صور لا غيبة لها عن خيال لرسوخ حضورها فيه
بتكرر الشاهدة حيث تكرر التادي والوصول اليه والثبوت فيه وتلك
الصور بعينها في خيال لا تقع ولا تخطر فضلا عن الرسوخ لعدم تكرر الشاهدة
في حيث لا تكرر التادي والوصول اليه والثبوت فيه ولهذا تختلف
الصور الثابتة في الخيالات وضوحا قوله فظهر تفريع على التعريفات
الثلثة السابقة التي ذكرها اي ظهر من تفسير الجامع العقلي والوهمي والخيالي
ان ليس المراد الخ قوله وقد خفي هذا اي ان لا يكون المراد بالجامع العقلي
ما يدرك بالعقل وبالوهمي ما يدرك بالوهم وبالخيالي ما يدرك بالخيال
بل المراد بالجامع العقلي امر بسببه يقتضي العقل الاجتماع في المفكرة وبالوهمي
امر بسببه يحتال الوهم في الاجتماع عند المفكرة وبالخيالي امر بسببه يقتضي الخيال
الاجتماع في المفكرة قوله لانه ممنوع اي لا نا لا نسلم كون تضاد كل منهما للاخر
معنى جزئيا ثم لا يجوز ان يكون معنى كليا وقد اضيف الى كلي والمضاف
الى الكلي كلي لا جزئي قوله فكيف يصح الخ اي فكيف يصح جعل التماثل والتضاد
وشبههما على الاطلاق عقليا اي كليا والتضاد وهميا اي جزئيا مع عدم التفاوت
بينهما في الكلية عند الاضافة الى الكليات وفي الجزئية عند الاضافة الى الجزئيات
بل كل منهما عقلي اي كلي عند تلك الاضافة ووهمي اي جزئي عند هذه الاضافة بلا
تفاوت اصلا والحاصل ان الجواب المذكور يوجب التفاوت بينهما بان يكون
بعضها كليا على الاطلاق اي عند الاضافة الى الكلي والاضافة الى الجزئي وبعضها
جزئيا كذلك وفساده ظاهر جدا والجواب الصحيح ما اشار اليه الشارح بقوله جميع ذلك
معان معقولة من كل واحد من التضاد وشبهه مطلق او مضاف الى كلي امر كلي

يدرك

يدرك بالعقل لا بالوهم لكن لما كان اقتضاء العقل اجتماع المتضادين او الشبيهين
مثل الاسود والابيض او مثل السماء والارض مثلا باعتبار احتيال الوهم وواسطة
وكان الوهم آلة لهذا الاقتضاء نسب التضاد او شبهه اليه وقيل كل منهما جامع
وهمي لا عقلي ولا يلزم من نسبتهما اليه كونهما مدركا به حتى يكون المراد بالجامع
الوهمي ما يدرك بالوهم ويرد الاعتراض بان السواد والبياض مثلا
من المدركات الحسية دون الوهمية فالمراد بما ذكره الشارح لا ما ذكره
المعترض فلا ورود للاعتراض قوله يعني اذ ذلك اي في كون وجود الجامع
بين الجملتين باعتبار مفرد من مفرداتهما كافيا في صحة العطف فيهما قوله
سهو منه لما في ظاهره من الايهام بانه يكفي لصحة العطف وجود الجامع بين
الجملتين باعتبار مفرد من مفرداتهما والسكاكي هو نفسه معترف بنفي
ذلك قوله مع ان ظاهر عبارته يابى ذلك اي ان يراد بالشيئين الجملتان
وبالتصور مفرد من مفردات الجملة لان لفظ الشيئين اعم من الجملة والمفرد
فالظاهر ما يصح الحمل على الجملتين دون المفردين وكذا لفظ التصور معروف متناول
للجملة والمفرد والواقع فيهما في وغيره فلا بد ايضا مما يعين الحمل على المفرد
الواقع في الواقع في الجملة دون غيره وذلك لان العام لا دلالة له
على الخاص جدا وتاويل كلامه وحمله على ما ذكره السكاكي لا يصح قطعا قوله
لا على الجزاء الخ الا ان تعدد الشرط في المعطوف لا واو اذا لم يجئ اجلهم لا يستقدمون
والمراد التنبيه على عدم تمكنهم من الاستئخار عند المجئ او من الاستقدام عند عدمه
لكنه يلزم ان لا يكون مما يراد في احديهما الاطلاق وفي الاخرى التقييد
بالشرط وقوله اذ لا معنى لقولنا اذا جاء اجلهم لا يستقدمون لان
الاستقدام انما يتصور على تقدير عدم المجئ لا على تقدير المجئ والحاصل ان هذا
ليس مما يراد في احديهما الاطلاق وفي الاخرى التقييد فلا يصح التمثيل به
قوله الا انه في الحال على سبيل التبعية الخ بيان للفرق بين الجزاء والحال بعد

المشترك بينهما في اثبات الركوب لزيد مثلا يعني ان هذا الاثبات في الخبر
مقصود اي اصلا وفي الحال تبعا وانما المقصود اصلا اثبات المجي له واثبات
زيد اثبات الركوب له علاوة لتقييد ثبوت المجي وتعيينه لانه يحتمل ان يكون
على حال الركوب او غيره قوله فانه لا يقصد به ذلك اي كون المنعوت على
هذا النعت حال كون المنعوت مباشرا للفعل او غير مباشر فهو تقييد
للفعل وبيان لكيفية وقوعه بل انما يقصد به مجرد اتصاف المنعوت به
من غير قصد الى كونه مباشرا للفعل او غير مباشر ولهذا جاز ان يكون نعتا
لا حالا اذ الحال تقتضي انتفاء الا وحصول عند مباشرة الفعل والنعت
يقتضي ذا ما وحصولا مطلقا غير مقيد بشي قوله واذا كانت الحال الخ يعني اذا
كانت الحال من صاحبها في المعنى بمنزلة الخبر والنعت من المبتدا والمنعوت
فكما ان الخبر والنعت يكونان بدون الواو فكذلك الحال تكون بدون
الواو الا ان كونهما بدون الواو على سبيل الوجوب وكونها بدون
الواو على سبيل الرجحان قوله واما ما اورده بعض النحويين الخ جواب عن المنع
الوارد على قوله فكما انهما يكونان بدون الواو قوله اذا كانت الحال جملة
انما جاز ان تكون الحال جملة لان مضمون الحال قيد لعاملها فكما يصح
ان يكون القيد مضمون المفرد كذلك يصح ان يكون مضمون الجملة قوله بدليل
الاقتصار عليه في الحال المفردة الخ يعني الاقتصار على الضمير في ربط الحال
المفردة لصاحبها وفي ربط الخبر بالمبتدا وفي ربط النعت بالمنعوت
يدل على ان الاصل في ربط الجملة الحالية بصاحبها هو الضمير قوله فلا يجوز
خرجت زيد قائم والمراد بعدم الجواز الامتناع اي يمتنع ان يقع زيد قائم
بدون الواو حالا عن خرجت لخلوها عما يربطها به ولهذا الخلو وجب اثبات
الواو في مثلها ليحصل الارتباط ويجوز وقوع الحال قوله يجوز ذلك فيها
الخ والمراد بالجواز وعدم الجواز ههنا كما مر الاشارة الوجوب والامتناع

وذلك

وذلك اشارة الى اثبات الواو اي يجب اثبات الواو فيها واي جملة يمتنع اثباتها
فيها قوله وذلك اي كون الاسم بحيث يجوز ان ينصب عنه حالا وجواز انتصاب
الحال عنه قوله على الاصح فيه اشعار بجواز انتصاب الحال عنه اذا كان نكرة مخصصة او مبتدا
او خبرا على الصحيح لان عدم جوازه على الاصح لا يوجب عدم جوازه على الصحيح ومالا يجوز
على الاصح يتحقق ان يجوز على الصحيح قوله وما لم يثبت هذا الحكم الخ يعني ان صحة
اطلاق اسم صاحب الحال على ما يجوز ان ينصب عنه حال بطريق الحقيقة
يتوقف على ثبوت وقوع الحال عنه ولم يثبت الان وقوع تلك الجملة حالا
عنه فكيف يجوز ان يطلق صاحب الحال عليه حتى يصح ان يقول عن ضمير صاحب
الحال نعم يجوز ان يطلق عليه كذا مجازا لكن ولا حاجة لارتكاب به من غير احتياج ح
اليه لان الاصل وهو ان يقول عن ضمير ما يجوز ان ينصب عنه حال ليس متعذرا
حتى يرتكب المجاز ههنا وانما توقف صحة ذلك الاطلاق على هذا الثبوت لان العلم
بتلك الصحة موقوف على العلم بهذا الثبوت فلو اطلق حقيقة يلزم عدم
التوقف مع وجود التوقف في نفس الامر ولو اطلق مجازا يلزم العدول
عن الاصل من غير احتياج اليه وكلاهما بين الفساد قوله ولم يقل
يجوز ان تقع تلك الجملة حالا عنه الخ يعني لو قال كذا لخرج عن قوله كل
جملة حالية الخ الجملة عن الضمير المصدرة بالمضارع المثبت بقوله يجوز ان
ان تقع تلك الجملة حالا عنه لان هذا الوقوع انما يكون بالواو في الجملة
المصدرة بالمضارع المثبت الحالية عن الضمير لا تقع حالا بالواو بل بالضمير
فقط ولا الضمير فيها حتى تقع حالا عنه مع ان الكلام في الجملة الحالية عن الضمير
على الضمير على ان ذلك الاسم حالا لا يجوز ان تقع تلك الجملة الحالية عن الضمير
المصدرة بالمضارع المثبت وان جاز ان جاز ان ينصب عنه حال
في الجملة اي بالواو والضمير او معهما لكن هذا الجواز لا يوجب جواز
وقوع كل جملة اي حالية عن الضمير حالا عنه حتى يجوز وقوع تلك الجملة حالا

عنه كما جاز وقوع غيرها حالا عنه واما اذا قال كل جملة حالية عن ضمير ما يجوز
ان ينتصب عنه حال يعني في الجملة بالواو او بالضمير او بهما معا يدخل فيه
تلك الجملة لتناولها لها لان كل جملة حالية عن ضمير ما يجوز ان ينتصب
عنه حال في الجملة تعمها وغيرها فعلى هذا يصح استثناؤها والحاصل انه لو لم يقل
هذه العبارة بل قال كل جملة حالية عن ضمير ما يجوز ان تقع تلك الجملة
حالا عنه لما صح هذا الاستثناء لكونه اخراجا للخارج وتحصيلا للحاصل ولا يخفى
قوله فانه لا يجوز ان يجيء ويتكلم عمرو حالا عن زيد يعني وان كان
زيد مما يجوز ان ينتصب عنه حال في الجملة كما عرفت لكن كونه منه لا يوجب
ان يكون كل جملة حالية عن ضمير مصدرة بالمضارع المثبت او غير مصدرة
به حالا عنه حتى يجوز ان يجيء ويتكلم عمرو حالا عنه بل ما يكون حالا عنه
انما هي الجملة المصدرة بغير المضارع المثبت فقط قوله من ان ربط مثلها
الخ اي من ان ربط مثل جملة ويتكلم عمرو يجب ان يكون بالضمير فقط
ولا يجوز ان يكون بالواو وحدها او بالواو والضمير معا قوله ولا يخفى ان
المراد الخ جواب سؤال مقدر وهو ان يقال قوله كل جملة الخ شامل للجمل
الانشائية وهي لا يصح ان تقع حالا بالواو او بدونها فحصل الجواب ان المراد
بقوله كل جملة الجملة الصالحة للحالية في الجملة وهذه الجملة مختصة بالخبرية
ولا شمول لها للانشائية لان الغرض من الحال تخصيص وقوع مضمون
العامل بوقت حصول مضمونها فلا بد من كونها مما يدل على حصول
مضمونها والدال على الحصول هو الخبرية دون الانشائية ولهذا يقع الخبرية
حالا اي الجملة دون الانشائية قوله امتنع دخولها اي الواو لوجوب
الاكتفاء بالضمير فقط في الجملة الفعلية المصدرة بالمضارع المثبت
قوله وهي اي المفردة تدل الخ بيان لوجه قياس المصدرة بالمضارع المثبت
على الحال المفردة في امتناع دخول الواو ووجوب الاكتفاء بالضمير وبيان الفا

لوجه

لوجه عدم قياس سائر انواع الجملة عليها وذلك فانها وان شاركته الجملة المصدرة
بالمضارع المثبت في التطفل على المفرد والوقوع بوقوعه الا انها لا دلالة لها على
حصول صفة غير ثابتة مقارن لما جعلت قيدا له كما لها دلالة عليه فلهذا الفرق
بينهما لا يقاس سائرها عليها فلا يمتنع الواو فيها كما فيها وقوله مقارن
ذلك الحصول صفة لحصول لانه مضاف الى النكرة فهي صفة وقوله وهذا المعنى
المقارنة اشارة الى قوله تخصيص وقوع مضمون عاملها بوقت حصول
ل مضمون الحال يعني هذا التخصيص هو المراد بمقارنة الحال لعاملها في الحصول
قوله وفيه نظر اي في كون المضارع والاعلى المقارنة باعتبار كونه صالحا
للحال دالا الاستقبال نظر والمراد من هذا النظر رد التعليل امتناع الواو
في المضارع المثبت بما ذكر فلهذا قال فلا دخل للمضارعة في المقارنة فان
ن المراد كما قرره مقارنة زمان حصول مضمون الحال الذي نحن بصددها زمان
حصول مضمون الفعل المقيد بها لا مقارنة زمان التكلم وتلك المقارنة
يكون الحصولين في زمان واحد قوله على وزن اسم الفاعل اراد به الوزن
النحوي بان يوافقه في عدد الحروف والحركات والسكنات لا الوزن الصرفي
ولا العروضي قوله واما ما جاء من نحو قول بعض العرب الخ جواب عن الاعتراض
على امتناع الواو في المضارع المثبت بوقوع دخولها عليه ههنا قوله بل المضارع
بمعنى الماضي والاصل قمت وصككت الخ جواب عن سؤال مقدر وهو انه لا يقال
ان كون الواو ههنا للعطف غير مناسب لعدم التناسب بين الجملتين لان احديهما ماضوية
والاخرى مضارعية فلا يناسب ان يكون الواو للعطف صح او حاصل الجواب
ان بين الجملتين تناسبا في المضي بحسب المعنى فيناسب كون الواو للعطف
قطعا قوله فلا يصح عطفه على الامر قبله لانه اخبار والامر انشاء وعطف الاخبار
على الانشاء لا يصح قوله قوله لدلالته المقارنة الخ اشارة الى جواز عدم دخول
الواو في المضارع المنفي وقوله دون الحصول الخ اشارة الى جواز دخولها قوله

مطابقة انما ذكره ليصح الحصر لان المنفي يدل على الحصول في الجملة ولو التزاما كما يدل
قوله تعالى لا تؤمن على معنى لا تترك الايمان التزاما لا مطابقة لانه انما يدل
مطابقة على نفي الايمان وعدم حصوله **قوله** وكانه لم يطلع على مثال ترك الواو
الخ يعنى اقتصاره في المنفي بلما على مثاله بذكر الواو نشأ من عدم اطلاعه
على مثاله بتركها وقوله والا الخ جواب سؤال مقدر وهو ان يقال اذا لم
يطلع على مثاله بترك الواو فلم ادعى فيه جواز ترك الواو ولم يقتصر على
ادعاء جواز ذكرها كما اقتصر على مثال ذكرها فاجاب بان ادعاء جواز تركها
انما نشأ من اقتضاء القياس اياه وعدم الاطلاع على مثال لا يوجب عدم اقتضاء
القياس حتى يقتصر على ادعاء جواز ذكره كما اقتصر على مثاله فثبوت الاقتضاء
بعث على ثبوت الادعاء **قوله** فلدلالته على الحصول فيشبه الماضي المثبت
في دلالته على حصول صفة غير ثابتة بالحال المفردة فباعتبار هذا الشبه
لا يجوز دخول الواو فيه **قوله** دون المقارنة فلا يشبه الماضي المثبت لعدم
دلالته على المقارنة بالحال المفردة فباعتبار عدم الشبه يجوز دخول الواو فيه
قوله ههنا اي في عدم دلالة الماضي المثبت على المقارنة **قوله** ان الحال التي
نحن بصددها غير الحال التي الخ يعني ان المراد بتلك الحال التي يمتنع اي لا يجوز
المقارنة في الماضي المثبت الواقع حالا بل المراد هي الحال التي هي بيان الهيئة
فاذا كان المراد هذه الحال فيجوز المقارنة في الحال والوصل اذا كانا ماضيين
كما اذا كانا مضارعين فكما لم يحتج هناك اي قد فكذلك لم يحتج ههنا اليها
لان كلا من الماضي والمضارع يستغنى عنها عند اي لبيه على انهما انما تقرب الماضي
من حال التكلم لا حال بيان الهيئة بل تبعده عنها كما في المثال المذكور لان
هذا الماضي لكونه قريبا من حال التكلم بسبب قد لم يقارن مضمونه مضمون
العامل وهو مجيء زيد في السنة الماضية لان حصوله قبل زمان التكلم وحصوله
مقارن لزمانه فلا يحصل المقارنة بخلاف ما اذا كان بدون قد فان حصوله

مقارنة

مقارن لحصوله والحاصل انه لا حاجة في الماضي الى قد اذا كان حالا اصلا لعدم
الاحتياج الى تقريبه من حال التكلم في وقوعه حالا لما فيه من الدلالة على المقارنة
قوله فلان لما للاستغراق اي لامتداد النفي الخ اي فلان الماضي المنفي بلما النفي
المستغرق الممتد الى زمان التكلم فيكون ذلك النفي متحققا في الحال ايضا فلا
خفاء ان هذا الماضي المنفي يدل على المقارنة فلا يجوز دخول الواو فيه **قوله**
وغيرها اي غير لما مثل لم وما الخ اي والماضي المنفي بمثل لم وما ليس للنفي المستغرق
فالممتد الى زمان التكلم بل للنفي المتقدم على ذلك الزمان لكن مع كون اصل
هذا النفي الاستمرار والامتداد والا ان يظهر قرينة على الانقطاع من زمان التكلم
فيكون في هذا الماضي المنفي دلالة على المقارنة فلا يجوز دخول الواو فيه **قوله**
بخلاف الماضي المثبت الخ جواب عن سؤال مقدر وهو ان الماضي المثبت يدل على
على ثبوت متقدم مع ان الاصل استمراره كما ان الماضي المنفي بمثل لم وما يدل
على النفي المتقدم مع ان الاصل استمراره فيحصل به ايضا الدلالة على المقارنة
فما وجه تخصيص الدلالة على المقارنة بالماضي المنفي مع حصولها في الماضي المثبت
اذ هي عند الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع حاصل فيه ايضا
ومحصل الجواب ان كون الاصل في الثبوت المتقدم المفهوم من الماضي المثبت
هو استمراره على تقدير الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع ممنوع
اذ وضع الفعل المثبت على افادة التجدد ومن غير ان يكون الاصل استمراره
يعني ان المثبت مثل المنفي في الدلالة على الامر المتقدم على زمان التكلم المنقطع
عنه عند التقييد بما يدل على الانقطاع لكنه ليس مثله في الدلالة على المقارنة
عند الاطلاق وعدم التقييد بما يدل على الانقطاع اذ ليس الاصل فيه الاستمرار
كما فيه ولهذا لم يحتج في صدق ضرب مثلا الى تحقق الضرب في جميع اجزاء
الماضي بل كفى فيه تحققه في جزء من اجزائه بخلاف المنفي فان الاصل فيه الاستمرار
لان وضعه للافادة لانتفاء المتقدم على زمان التكلم مع كون الاصل الاستمرار

ولذلك يحتاج في صدق ما ضرب مثلا الى تحقق انتفاء الضرب في جميع اجزاء
الماضي ولم يكف تحققه في جزء من اجزائه وهذا هو المراد من قوله فاذا قلت
ضرب مثلا الخ قوله وذلك اي ما ذكر من كون وقوع الضرب في جزء من اجزاء الماضي
كافيا في صدق قولك ضرب مثلا وعدم كون انتفائه في جزء من اجزائه كافيا في صدق
قولك ما ضرب مثلا بل لا بد فيه من تحقق انتفائه في جميع اجزائه قوله لا يخفى الخ جواب
عن سؤال مقدر وهو انهم اذا قصدوا الى ان يكون الاثبات والنفي في طرفي
النقيض فلم كان الاثبات في الجملة ولم يكن بالجملة كالنفي او لم يكن النفي
في الجملة كالاثبات وحاصل الجواب انه لا يحتاج في ان يكون بينهما تناقض
الى كون الاثبات بالجملة كالنفي لان الاثبات في الجملة انما ينافيه النفي بالجملة
ولا حاجة في نفي النفي بالجملة الى الاثبات بالجملة لتحقق التنافي بينه وبين
الاثبات في الجملة على ان النفي لو جعل كالاثبات في الجملة لم يتحقق
التناقض لجواز تغاير الجزء بين من غير تنافر بينهما في الوقوع قوله اي تحقيق
هذا الكلام اي كون الاصل في النفي الاستمرار وفي الاثبات الانقطاع
لانه الخ الضمير راجع الى استمرار وجود اي دون قوله بل يكفيه مجرد انتفاء سبب
الوجود وفيه اشارة الى ان المراد بعدم افتقار استمرار العدم الى سبب
انما هو عدم افتقاره الى سبب وجودي لا عدم افتقاره الى سبب عدمي
ولا عدم افتقاره الى السبب اصلا فان افتقاره الى سبب عدمي وهو انتفاء
سبب الوجود وعدم علته فلذا قال بل يكفيه مجرد انتفاء افتقاره الى سبب
عدمي فكذلك لا يلزم من ثبوت افتقاره الى سبب عدمي ثبوت افتقاره
الى سبب وجودي فلهذا النفي فيه بمجرد انتفاء علة الوجود بخلاف استمرار
الوجود فانه لا بد فيه من ثبوت سبب الوجود قوله ففي الجملة الخ اي ففي اذا
ترك التقييد بما يدل على انقطاع ذلك الانقطاع هذا الخ اي ما ذكر الى
هنا من امتناع الواو في المضارع المثبت وجواز الامرين في المضارع المنفي

وفي الماضي المثبت والمنفي اذا كانت الجملة فعلية بان يكون الجزء الاول من اجزائها
فعلا قوله اي لو لا ان الاسمية الخ يعني دلالتها على المقارنة لا يجوز دخول الواو بل
عدم دخولها وعدم دلالتها على حصول صفة غير ثابتة يجوز دخول الواو لا عدم
دخولها قوله على عدم الثبوت الخ اي على ثبوت صفة غير ثابتة فيجوز دخول الواو
ومع ظهور الاستيناف يكون دخولها اولى وحسن زيادة الرابطة يكون
مانعا عن تركها والحاصل ان الاول اشارة الى جوازها والثاني الى اولويتها
والثالث الى المانع عن تركها والمراد من الاستيناف ان لا تقع تلك
الجملة حالا ومن الارتباط ان تقع حالا على ان العطف غير مناسب
في نحو قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون لان الجملة المتقدمة
فعلية وهذه اي جملة وانتم تعلمون اسمية مع تقابلهما بالانشائية والاخبارية
قوله اي وانتم من اهل العلم والمعرفة الخ اي سواء انزل الفعل في هذه الجملة
الحالية منزلة اللازم واريد وانتم من اهل العلم والمعرفة او قدر له المفعول
واريد وانتم تعلمون ما بين الله وبين الانداد التي تجعلونها له من التفاوت
قوله وذلك اي كون الواو واجبا في نحو جاء في زيد وهو مسرع او وهو يسرع
لكون المبتدأ في تلك الجملة الحالية ضمير ذي الحال قوله وهذا لا يمتنع الخ اي ما ذكر
من الدخول في صلة العامل والانضمام اليه في الاثبات والتقدير بتقدير
المفرد في عدم استيناف الاثبات مما يمتنع في نحو جاء في زيد وهو يسرع او
وهو يسرع فيجب الواو فيه ولا يجوز تركها والحاصل ان المبتدأ في الجملة الاسمية
الحالية اما ان يكون ضمير ذي الحال او غيره الاول يجب فيه الواو لامتناع دخولها
في صلته والانضمام اليه وتقديرها تقدير المفرد في عدم استيناف الاثبات لها
وعلى الثاني يجوز ترك الواو فيها لامكان ذلك قوله وجب تقديم المنفصل المرفوع
عطف تفسير لقوله لو اعدت ذكر زيد والمراد بالضمير المنفصل المرفوع هنا قوله هو
في قوله وهو يسرع او وهو مسرع قوله كان بمنزلة اعادة اسمه صريحا يعني هو يسرع او هو

مسرع بمنزلة زيد يسرع او زيد مسرع اي فكما لا تجد سبيلا الى ادخال يسرع في زيد في صلة الذي
وضمه اليه في الاثبات فكذلك فلا بد من ذكر الواو وجه الامتناع ما ذكرنا من الادخال
في صلة القائل والضم اليه في الاثبات والتقدير المفرد في عدم الاستيناف الاثبات
في امثال ذلك قطعي قوله لان اعادة ذكره الخ تعليل لقوله لا تجد سبيلا وهذه
الاعادة اعم من ان يكون باعادة اسمه صريحا او باعادة اسمه كناية باتيان
ضميره المنفصل المرفوع قوله والا اي وان كانت اعادة ذكره من غير ان تقصد
الاستيناف الخبر عنه بانه يسرع كما اذا كانت مع ان تقصد الحال عنه تركيب
المبتدا اعني زيد في زيد يسرع او زيد مسرع او هو في هو يسرع او هو مسرع
بمكان الضمائر وجعلته لغوا فيما بين الحال والعامل لان مجرد يسرع او مسرع
يكفي في المقصود ولا حاجة اليه وجرى اي قولك نحو جاءني زيد وزيد يسرع
او وزيد مسرع ونحو جاءني زيد وهو يسرع او وهو مسرع مجرى قولك جاءني زيد
وعمرو يسرع امامه على زعم عدم استيناف كلام وابتداء اثبات للسرعة لدخول
يسرع في صلة الذي او انضمامه اليه في الاثبات وهذا الزعم فاسد جدا اي لا بد
من ان تكون استانفت كلاما وابتدات السرعة اثبات هنا فكذلك لا بد
منه ههنا فلا تدخل يسرع في صلة الذي ولا تضمه اليه في الاثبات ولا تقدره
تقدير المفرد في عدم الاستيناف الاثبات للسرعة بدون الواو ههنا بل لا بد
في ذلك منها كما لا تدخل يسرع في صلته ولا تضمه اليه في الاثبات ولا تقدره تقديره
المفرد في عدم الاستيناف الاثبات للسرعة بدون الواو هنا بل لا بد في ذلك
منها والحاصل ان الجملة الاسمية سواء كان المبتدا فيها اسما صريحا او ضميرا مرفوعا
منفصلا لا تقع حالا بدون الواو لانها لا تدخل في صلة العامل ولا تنضم اليه في الاثبات
ولا تقدر المفرد في عدم الاستيناف الاثبات لها بدونها اذ على تقدير ذلك بدونها
يلزم كون المبتدا اجنبيا ولغوا فيهما واللازم باطل كذا الملزوم والى هذا الحاصل
اشار بقوله وعلى هذا الخ اي وعلى ما ذكرنا من لزوم ترك المبتدا اجنبيا وجعله

لغوا

لغوا في البين وجرى نحو قولك جاءني زيد وزيد يسرع وامثاله مجرى قولك جاءني
زيد وعمرو يسرع امامه على زعم عدم الاستيناف الاثبات للسرعة فالاصل والقياس
في الجملة الاسمية الحالية ان لا تجيء الا مع الواو والجملة الاسمية الحالية التي
جاءت بدونها فنسبة الى سبيل ذلك الى سبيل الشيء الخارج عن قياسه واصله
لنوع من التاويل والتشبيه والالحاق اي الحكم بجملة بدونها على اصلها وقياسها
لانه خلاف الاصل والقياس فيهما قوله وهذا اشارة الى ما ذكرنا الى هنا والضمير
في قوله وهو مشعر راجع الى الكلام في كلام والمراد بيان الافتراق في الامثال المذكورة
بالاولوية وجوب الواو وفيه اشتراكه في اصل الوجوب مع نحو جاءني زيد
وهو يسرع او مسرع فافهم حق الفهم اكبر الطيور اي اكبر الكبرة والكثرة بالنسبة الى الغرض
وطلوع الفجر بحيث لا ينتظر الى اسفار الصبح فيكون احق بالمصاحبة ولهذا قال
ضرب مصاحبا للباء قوله الوجه ان يكون الاسم الخ اي الوجه المعتبر المقبول
ان يكون الاسم في مثل على كتفه سيف فاعلا للظرف لا مبتدا وذلك الظرف
على ذي الحال لا مبتدا اي لا جملة اسمية قدم خبرها لكونه ظرفا صح للمبتدا ان ينبغي
ان يقدر فيها اذا كان الاسم في مثل هذا فاعلا للظرف فاصله ان يكون
الظرف في تقدير اسم الفاعل لرجوعه الى اصل الحال وهو الافراد اولى بتقدير
فعل ماض مع قد والحاصل انه اذا جعل حالا يكون حالا مفردة او جملة فعلية
ولهذا كثير فيها ترك الواو واما لكونه مقدرا باسم الفاعل وجعله حالا مفردة
فظاهر واما لكونه مقدرا بالفعل الماضي وجعله جملة ماضوية فلمجيئها بالواو
قليلا وبترك الواو كثيرا ومراد الشيخ من كلامه هذا نفي كونه جملة اسمية او فعلية
مضارعية فيما اذا جعل حالا لا امتناع مجيء الاسمية بدون الواو الا على ضرب
من التاويل ونوع من التشبيه وامتناع مجيء المضارع المثبت بالواو وهذا
بناء على كثرة ترك الواو ههنا قوله وفيه بحث الخ اي في ما ذكره الشيخ كلام
هذا من ان جواز تقدير المضارع المثبت او كون الاسم مبتدا يوجب امتناع

الواو نظر الجواز ان يكون المقدر عند وجود الواو هو الماضي والظاهر ان مثل
على كتفه سيف يحتمل اربعة تقديرات تقدير الافراد و تقدير المضارع المثبت
و تقدير الماضي مع قد و تقدير كون الاسم مرفوعا بالابتداء فعلى التقديرين الاولين
يمتنع الواو وعلى التقديرين الاخرين يجوز ترك الواو ومن اجل هذا الاحتمال
والجواز كثر تركها في مثله لا من اجل انه في تقدير المفرد او الفعل الماضي مع
قد لا في تقدير كون الاسم مبتدا او الفعل المضارع المثبت كما ذكره فاذا ترك
الواو فيه وهو الاكثر فاما لوجوب تركها او لجواز تركها فعلى الاول يقدر بالمفرد او المضارع
المثبت وعلى الثاني يقدر بالفعل الماضي مع قد و كون الاسم مرفوعا بالابتداء واذا
ذكر الواو فانما هو لجواز ذكرها فلا يقدر الا بالماضي او كون الاسم مبتدا واذا كان
صاحب الحال نكرة متقدمة في تقدير الماضي والرفع بالابتداء فالواو واجب
ايضا اذ جواز الترك انما هو عند كونه معرفة واما عند ذلك فذكرها واجب
قطعا لئلا يلتبس الحال بالصفة نحو جاءني رجل فارس وعلى كتفه سيف فان
ترك الواو في مثله يوجب الالتباس جدا فلا بد من ذكرها لدفع الالتباس الا ان
يكون نكرة متاخرة فانه يجوز ح تركها ايضا **قوله** وقال الشيخ في الايضاح اي وكما
قال الشيخ وان جعل نحو على كتفه سيف الخ كذلك قال ويحسن الترك الخ فهو
يريد الخ بتجويز حالين الخ سواء كانتا حالين مترادفين بان يكون صاحبهما واحدا
كالكاف في يقبلك بهنا او حالين متداخلين بان يكون صاحب
الحال المتاخر الاسم الذي يشتمل عليه الحال السابقة كالضمير في سائلا فانه
صاحب الحال المتاخرة وهي يرد اي بتجويز ويعظم **قوله** لا يتيسر الكلام الخ هنا امر
ان الاول ترك التعيين في بيان الايجاز والاطناب لانك لا تجد كلاما يتعين
بالايجازية او الاطنابية حتى يكون غيره اطنابا او ايجازا بل كل كلام عينته ايجازا
او اطنابا فهو لا يتعين بهذا اذ عند تعينه ايجازا يصلح اطنابا وبالعكس بل يصلح
مساواة فلذا لا بد من ترك التعيين والثاني بناء بيانهما على امر عرفي لان

مطلب الايجاز والاطناب والمساوات

الامر

لان الامر العرفي يتعين فيبنى عليه بيان ما عداه من الكلام في الايجازية او الاطنابية
قوله وهو متعارف الاوساط الذي الخ اي الامر العرفي هو كلام يتعارف اوساط
الناس الذين ليسوا ببلغاء ولا غير بلغاء اعني بين الكون بليغا او غير بليغ وكلامهم ميزان
يوزن الكلام عليه فكله فان جاز زائدا فهو اطناب وان جاز ناقصا فهو ايجاز
والا فهو مساواة والمراد بكلامهم كلامهم الجاري في مجرى عرفهم في اداء المعاني
المقصودة عند معاملاتهم ومحاوراتهم العرفية اي هذا الكلام الخ يعني كلام
الاوساط الجاري في عرفهم وعادتهم في تادية المعاني المقصودة واحسن
حمد في باب المعاملة والمحاورة العرفية لوجود رعاية مقتضيات العرف
والعادة لكنه لا يحمد في باب الفصاحة والبلاغة لعدم رعاية مقتضيات
الاحوال والمقامات اي هذا الكلام المحمود من الاوساط في باب المعاملة
ومذموم من البليغ في باب البلاغة والحاصل ان كلام الاوساط بين
عدم المدح وعدم الذم كان انفسهم بين اهل البلاغة واهل الفهاهة
لم يكونوا من اهل البلاغة حتى يمدح كلامهم ولم يكونوا من اهل الفهاهة
حتى يذم واما ما ذكر من انه بين المدح والذم فانما هو باعتبار رتبتهم ورتبة
اهل البلاغة فقط **قوله** وهو غلط لا يخفى الخ اي كون المراد ذكر متعارف
الاوساط كما توهم غلط لا يخفى على من له قلب او القى السمع وهو شهيد لان
كون المقام خليقا بابسط من المتعارف لا يقتضي كون كلام المتكلم ايجازا
ولم يكن المتعارف كلام المتكلم حتى يقتضي كون المقام خليقا بابسط منه
كونه ايجازا بل كون المقام خليقا بابسط من كلام المتكلم يقتضي كونه ايجازا فلابد حمل
ما ذكر على الكلام الذي ذكره المتكلم وهو صواب لا يخفى على من له قلب او القى السمع وهو شهيد
قوله يعني اي السكاكي يعني لقوله الاختصار لكونه نسبيا يرجع فيه الخ بيان ان
الكلام ذكره المتكلم كما يوصف بالايجاز لكونه اقل من متعارف الاوساط كذلك
يوصف به لكونه اقل من المقدار الذي يقتضيه المقام بحسب الظاهر **قوله** مثاله اي مثال

الكلام الذي يوصف بالايجاز لكونه اقل مما يقتضيه المقام **قوله** خارج الايجاز
فيه اشارة الى ان كون الكلام ايجازا بالنسبة الى مقتضى المقام ظاهرا لا يوجب
كونه ايجازا بالنسبة الى المتعارف كما ان كونه اطنابا بالنسبة الى المتعارف
لا يوجب كونه اطنابا بالنسبة الى مقتضى المقام ظاهرا بل يجوز ايجازه بنسبة
عند اطنابه باخرى كما يجوز اطنابه بنسبة عنده ايجازه باخرى **قوله** فللايجاز
معنيان بينهما عموم مقتضى ظاهر المقام ومادة اجتماعهما ما اذا قيل
رب شخت بحذف حرف النداء وياء الاضافة فانه اقل من عبارة المتعارف
ومقتضى ظاهر المقام جميعا ومادة افتراق الاول قوله الشر عر اذا قال
الخبيس نعم بحذف المبتدا فانه اقل من عبارة المتعارف وهي هذا كره اي هو
نعم ومادة افتراق الثاني في قوله تعالى رب اني وهن العظم مني ولما ذهب
الذهن الى هذين المعنيين في الاطناب مما ذكر والى النسبة بينهما كذلك
ترك ذكرهما احالة على ما ذكر والمعنى الاول في الاطناب كون الكلام اكثر
من عبارة المتعارف والمعنى الثاني فيه كونه اكثر من مقتضى ظاهر المقام ومادة
اجتماعهما نحو هذا النعم فاغتموه فانه اكثر من المتعارف اعني هذا النعم ومن مقتضى
المقام ظاهرا اعني نعم بحذف المبتدا لضيق المقام ومادة افتراق الاول قوله
تعالى رب اني وهن العظم مني فانه اكثر من المتعارف اعني رب شخت ومادة افتراق
الثاني ما اذا قيل هذا النعم فانه اكثر من مقتضى الظاهر المقام اعني نعم وهذا النعم
من وجه تحقق بين الايجاز بالمعنى الثاني وبين الاطناب بالمعنى الاول
ومادة اجتماعهما قوله تعالى رب اني وهن العظم مني فانه اقل من مقتضى ظاهر
المقام واكثر من عبارة المتعارف ومادة افتراق الايجاز بالمعنى الثاني قولك يا ربي
بيان الاضافة فانه اقل من مقتضى المقام ظاهرا ومادة افتراق الاطناب بالمعنى
الاول ما اذا قيل هذا النعم فتوه فانه اكثر من عبارة المتعارف فليتأمل **قوله**
وفيه نظر اي فيما قال السكاكي من ان الايجاز والاطناب لكونهما نسبيين لا يتيسر الكلام

فيهما

فيهما الا بترك التحقيق نظر لكن هذا النظر انما يتجه ان لو كان مراد السكاكي بالتحقيق
بناء على ما حمله المص من التبيين اذ كون الشيء نسبيا لا يقتضي تعسر تحقيق معناه وتبيينه
لكن مراده به ليس التبيين بل التعيين والا لما كان ما ذكره من ان الايجاز
اداء المقصود باقل من عبارة المتعارف والاطناب اداؤه باكثر منها
بيانا لمعناهما لتعسر بيان معناهما فاذا كان مراده تعسر التحقيق تعسر التعيين
بان هذا المقدار من الكلام ايجاز وذلك المقدار اطناب لا تعسر التبيين لا يتجه
النظر جدا اذ لا يمكن التنصيص والتعيين اصلا لان ما عينه ايجازا يكون اطنابا
بالنسبة الى كلام آخر وبالعكس والحاصل ان منشأ هذا النظر عدم الاطلاع
على المراد وحمل العبارة على خلافه وهو حاصل الجواب المذكور يعني سلمنا
عدم اقتضاء كون الايجاز والاطناب نسبيين تعسر تبيين معناهما لكن لا نسلم عدم
اقتضائه كون الايجاز تعسر تعيين مقدارهما فانه متعذر قطعا فلا يتيسر الكلام فيهما الا بتعيين
بل انما يتيسر بترك التعيين **قوله** فالبناء على المتعارف اي اذا كان الحد الجاري
بين الاوساط في المحاورات والمعاملات من الكلام معلوما للبلغاء وغيرهم فالبناء
على المتعارف واضح بالنسبة اليهما جميعا فلا يكون هذا البناء ردا الى الجهالة
بل الى المعرفة والقول بانه رد الى الجهالة انما يلزم من عدم المعرفة بانه رد الى المعرفة
والجهالة بانه رد الى المعرفة لا توجب انه الى الجهالة **قوله** واما البناء على البسط الموصوف
الخ جواب عن الاعتراض بان البناء على البسط الموصوف رد الى الجهالة يعني
ان البسط الموصوف معلوم للبلغاء والبناء عليه مختص بهم وكونه مجهولا لغيرهم
لا يقتضي ان يكون مجهولا لهم حتى يكون البناء عليه ردا الى الجهالة واذا كان
البناء عليه ردا الى المعرفة لا يرد هذا الاعتراض جدا والجهالة بكونه ردا الى المعرفة
لا توجب كونه ردا الى الجهالة حتى يرد **قوله** ولفظ بخرداف بذلك اي بذلك
المراد من تجر تقدير لفظ الناعم بعد قوله والعيش ولفظ في ظلال العقل بعد قوله
عاقل كذا وايضا لا بد من اعتبار المضاف في قوله ممن اي ممن عيشه من عيش كدا

فی ظلال العقل فكم يحتاج قوله والعيش خير في ظلال النوك في اداء اصل
المراد الى لفظ الشاعر فكذلك يحتاج قوله من عاش كدا في ادائه الى لفظ
في ظلال العقل اذ ليس المراد الاخبار بكون مطلق العيش في ظلال النوك
خيرا من مطلق العيش الشاق بل المراد ما ذكره الشارح فيكون هذا الكلام
ايجازا مخلا فلا يكون مقبولا جدا قوله فلا يظهر لبدل المال كثير فضل ويجوز
ان يكون المعنى ان الانسان انما يشجع ويصبر في الحرب ليدفع عن نفسه الموت
ويجوز ايضا لذلك فلو لم يكن في الدنيا موت لم يكن لهذه الاشياء فضل
قوله رعاية لامر لفظي حيث لابد للمستثنى والشرط من المستثنى منه والجواب
قوله بل تطويلا اي زائدا لا لفائدة بقرينة الاطراب عن قوله اطنابا اذ الاطناب
هو الزائد لفائدة فالظاهر انه اراد بالتطويل غير المصطلح لان الزائد في الاية
والبيت متعين وفي المصطلح غير متعين فلا يكون المراد بالتطويل ههنا ما
هو المصطلح بل الزائد لا لفائدة قطعا قوله وبالجملة الخ اي والحال انا
لا نسلم ان يكون الاية والبيت من قبيل الايجاز على انه قد صرح كثير من النحاة
بان مثل هذا الشرط الواقع حالا لا يحتاج الى الجزاء قوله فان معناه كثير
ولفظه يسير اما الاول فلان المستفاد منه على ما ذكره الشارح اربعة معان الاول
الاول ان من قتل قتل وكون العلم داعيا الى ترك الاقدام على القتل
وارتفاع كثير من القتل بغير حق بالقتل بحق وهو القصاص وكون
ارتفاع القتل حيوة لهذا الناس واما الثاني فان لفظ كلام واحد ولا خفاء
ان لفظ الكلام الواحد يسير قوله واعتبار الفعل الذي يتعلق به الظرف رعاية
لامر لفظي والامر اللفظي هو حرف الجر اذ لابد له ان يتعلق بفعل يعني وليس اعتباره
لكونه مما يؤدي به اصل المراد بل لرعاية الامر اللفظي فلا يكون المثال المذكور
من ايجاز الحذف لعدم الحذف فيه بل من ايجاز القصر لوجود القصر قوله
حيوة عظيمة وذلك اي كون الحيوة في حكم القصاص حيوة عظيمة لانها لازمة

من ارتفاع قتل جماعة هو قتل عظيم فالحيوة اللازمة من ارتفاع القتل العظيم
عظيمة جدا فتكون حيوة عظيمة قطعا قوله لمكان العلم بالقصاص من القاتل
اي الذي يقصد القتل فانه اذا هم بالقتل ثم علم انه يقتص منه فارتدع عن
القتل سلم صاحبه من القتل وسلم هو من القود فيحصل نوع من الحيوة وهي الحيوة
الحاصلة لهما بالارتداع قوله اذ الاقتصاص مطلقا سبب حيوة بخلاف القتل
مطلقا يعني كل قصاص حيوة وليس كل قتل انفى للقتل فان القتل ظلما سبب
انفى بل ادعى للقتل وان كان القتل قصاصا انفى للقتل لكن لا يلزم
منه كون القتل مطلقا انفى للقتل ايضا فلا يطرد قولهم القتل انفى للقتل
جدا مثل ما يطرد قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة وبهذا افضل عليه
ايضا قطعا قوله وخلوه اي خلو قوله تعالى ولكم في القصاص حيوة عن التكرار
القصاص قوله فان تقديره القتل انفى للقتل من تركه فلما كان فعل قتل القاتل
وهو القتل الثاني انفى لقتل المقتول وهو القتل الاول من تركه اي
من ترك القتل الثاني وهو قتل القاتل اذ على تقدير ترك القتل الثاني
لا يقع القتل الثاني فيكون الترك نائبا للقتل في الجملة اي القتل الثاني
لكن ربما يترتب على الترك قتل كثير لعلم من يقصد القتل بترك قتله فيباشر
على قتل كثير من غير مبالاة به لمكان العلم بالترك والاهمال وعلى تقدير القتل
الثاني واثباته وعدم اهماله ينتفي القتل الكثير فيكون فعل قتل القاتل
انفى للقتل من تركه قوله اما جزء جملة كلمة كان او فضلة المراد من الجزء ما يذكر
في الكلام ويتعلق به ولا يكون مستقلا قوله لا عن الفعل وحده لانه باعتبار
انه منقول عن الفعل وحده يكون حكمه حكم المفرد في الانصراف مع التنوين
وعدمه بدونه قوله لمدلول الشيخ اي لدلالة قوله تعالى فاردت ان اعيبها
على ان الملك كان لا ياخذ المعيبة بل انما ياخذ الصحيحة فهذه الدلالة من قبيل
دلالة المعلول على العلة اذ ارادة عيبها معلول لكون الملك ياخذ كل سفينة

صحيحة غصبا وتلك السفينة صحيحة فخرقها حتى تكون معيبة ولا يأخذها الملك
وخلصها بهذا الطريق قوله كما في آخر باب الانشاء واي كما مر امثلته في آخر
هذا الباب حيث ذكر ههنا انه يجوز تقدير الشرط بعد الامر والنهي
والاستفهام والتمني فظاهر ان المحذوف ههنا شرط وبذلك الحذف
كان الكلام موجزا قوله كالمسند والمعمول الخ هذا تنبيه على ان المصنف وان
اقتصر على ذكر مثال المعطوف مع حرف العطف لكنه لم يقتصر على حمل
قوله او غير ذلك المذكور على المعطوف مع حرف العطف بل حمله عليه وعلى
المسند اليه والمسند والمعمول والفعل لكن ترك التعرض بامثلته بناء
على مرور ذكرها في الابواب السابقة قوله ومثل هذا الفاء يسمى فصيحة الخ
الفاء الفصيحة هي التي تكون معطوفة على مقدر يدل عليه سياق الكلام
وتسمية مثل الفاء في قوله تعالى فانفجرت فصيحة على التقدير الاول اي كون
المحذوف جملة انما تظهر من كلام المفتاح وعلى التقدير الثاني اي كون المحذوف
جزء جملة انما تظهر من كلام الكشاف فكما ان التسمية على الاول لا تظهر
من كلام الكشاف فكذلك التسمية على الثاني لا تظهر من كلام المفتاح
قوله عطف على اما جملة فالتقدير اما جملة واحدة واكثر من جملة واحدة
وانما قيد الجملة المعطوف عليها بالواحدة لان هذا العطف لا يصح على تقدير
الاطلاق لان تلك الجملة على هذا التقدير تتناول الواحدة والاكثر فيكون
كل منهما قسما منها فاذا عطف الاكثر عليها بناء على هذا يلزم ان يكون قسم الشيء
قسيمه وهو ظاهر ولا خفاء في بطلانه قوله وفي قوله منها ان يدل العقل
ادنى تسامح الخ ان لا يعلم الغرض من الكلام ويحتاج في الى تقدير لفظ
آخر واليه اشار بقوله فكانه على حذف مضاف اي دليل ان يدل العقل فلا بد
من تقدير هذا المضاف المحذوف ههنا لان الدال بمعنى الدلالة والدلالة
ليست من الادلة وحق العبارة ان يقول منها العقل الدال عليه قوله اذ لا

وانما سميت فصيحة لانها تفصح عن محذوف
او لانها لا تفصح الا بالنسبة الى البليغ

للوم

للوم الانشاء على ذات الشخص فان اللوم لا يصح على الذات بل انما يصح على ما يقوم
بالذات ويصدر عنه من الاوصاف والافعال قوله لكونه ثلاثة فيلزم
تقديره ضمنا وقد عرفت ان تقديره لا يجوز ولا فرق في عدم الجواز بين كونه
ضمنا وكونه صريحا قوله نظرا الى العبارة اذ الانشاء الملام عادة على المرادة
الداخلة تحت كسبه لانه يقدر على دفعها عن نفسه واذا لم يدفعها مع القدرة يلام عليها
يلام جدا قوله ولهذا اي ولان قتالا في هذه الآية مقدر بمكان قتال قوله
ههنا اي فيما اذا كان الشروع في الفعل لبيان قوله لا بد ان يتعلق بشيء على ما تمهد
القوانين النحوية قوله وذلك الفعل الذي شرع فيه تسامح اي في جعل المقدر ذلك
الفعل الذي شرع فيه تسامح لان المقدر هو الفعل النحوي لا الفعل الحسي
المشروع فيه الذي جعلت التسمية مبدا له فان الجار والمجرور انما يتعلق بالفعل
النحوي دون الحسي وجعل التسمية مبدا له لا يوجب التعلق به قوله ففي القراءة
بسم الله اقرأ فعند الشروع في القراءة بسم الله اقرأ وهو ظاهر في النسخ
المذكور اعرست اي اتخذت العروس وهذا دعاء الجاهلية للمعرس وقد ورد
النهي عن هذا الدعاء قوله اي تغيير ذلك النفي وهذا التغيير يحتمل ان يكون
للاغراض الثلاثة المذكورة قوله كفى نعم زيد لكن لو قيل نعم الرجل زيد كان
اطنابا بابهام فيه الفاعل اولا وتفسيره ثانيا وهذا التفسير يحتمل ان يكون للاغراض ض
الثلاثة المذكورة قوله وفي هذا اشعار بان الاختصار الخ اشارة الى قول
المصنف لو اريد الاختصار الخ ووجه هذا الاشعار كون الاختصار في مقابلة
الاطناب هناك حيث فسر بترك الاطناب اذ ترك الاطناب ما يقابل
الاطناب وهو يعم الايجاز والمساواة واذا كان الاختصار قد يطلق على ما يعم الايجاز
والمساواة ثم نقلهما ظاهرا فلا شك انه قد يطلق على كل منهما لكون كل منهما ما يقابل
الاطناب قوله وهو محال اي ذلك الصدق المذكور الذي هو حقيقة جمع
المتنافيين محال لكن ايهام هذا الجمع ليس بمحال ولهذا قال ايهام الجمع بين المتنافيين

قوله ليكون اطنابا لا تطويلا تعليل لكون التكرير ههنا النكتة اذ التكرير من غير
نكتة تطويل وزيادة بلا فائدة وذلك مردود قطعا قوله وانما شبهها بالجزع وفيه
سواد وبياض بعدما موتت اي ما شبه الشاعر عيون الوحش بالجزع
حال كونه فيه سواد وبياض الا بعد ما موتت لانها عند الحياة سواد لا تظهر
فيها البياض وبعد المماة يبدو فيها البياض ايضا فيظهر وجه التشبيه ويصح التشبيه
وقوله وفيه سواد وبياض حال من الجزع وقوله بعدما موتت متعلق بقوله شبهها
قوله فهو اعم من الايغال الخ يعني بينهما عموم من وجه لتصادقهما في ختم الكلام
وفي النكتة والتاكيد وصدق التذييل فقط في غير ختم الكلام وصدق الايغال
فقط في غير النكتة والتاكيد قوله بان لم يستقل بافادة المراد الخ يعلم منه ان
المثل اي القول المماثل مضروبه بمورده هو الذي يستقل بنفسه في افادة
المعنى من غير نظر الى شيء اخر وكذا الضرب الذي اطرح مخرج قوله فيتعلق بما قبله
لعدم استقلاله في افادة المراد وهو المراد وهو الجزء المخصوص الذي يدل
عليه ما قبله وهو ارسال السيل العرم عليهم في ذكر الكفور ايذان بان هذا الجزء
مختص بمخرج المثل لانه مستقل عن اصله او عن غير المخاطب بافادة المعنى وهذا
الجزاء ابتداول المؤمن العاصي قوله حال عن اخا الخ هذه الحال سواء كانت عن
اخا او عن ضمير المخاطب في لست فيه للتنفي تامل وقوله لعمومه توجيه لوقوع
الحال عن اخا لانه قيل اذا كان ذو الحال نكرة وجب تقديم الحال عليه فاجاب
بان هذا اذا كان نكرة مختصة وههنا ليس كذلك لعمومه بوقوعه في سياق
النفي والمعنى ان ليس هناك اخ مرضي لانه لا يوجد في الدنيا اخ لا يحتاج الى
اصلاح الحال بل الكامل اي نوع من سوء الحال وذميم الخصال فلا يكون على الاطلاق
مرضي الفعال ومقبول المقال قوله وهذا الكلام دل بمفهومه على نفي الكامل من
الرجال اي لا كامل ولا مهذب من الرجال اذ الكل من الرجال لشيء من ذميم الاخلاق
وقبيح الخصال فاذا لم يكن من الرجال كامل ومهذب ولم تلم اخا على شعث

وتنوف

وتعرف ولم تجمعه على ذميم وقبيح لا تقدر على استبقاء اي وصديق اصلا قوله ودعا
لذلك اي لكون المطر قد يؤول الى خراب الديار دعا قوله ولهذا اي ولاجل
كونهم اذلة على المؤمنين تواضع منهم للمؤمنين بمعنى الذل يعلم لتضمنه معنى العطف
والرحمة كانه قيل عاطفون وراحمون عليهم على وجه التذلل والتواضع قوله
فقد كذبه كلام المصنف في الايضاح حيث قال بفضلة تقييد نكتة فهذا دال
على انه اراد بالفضلة ههنا ما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام الا ما يتم اصل
المراد بدونه على انه لا اختصاص لما يتم اصل المراد بدونه بالتتميم بل في جميع
صور الاطناب ما يتم اصل المراد بدونه والا لم يكن اطنابا والى هذا اشار
بقوله ولانه لا تخصيص لذلك بالتتميم فثبت ايضا ان المراد بالفضلة ههنا
مثل المفعول والحال او غير ذلك مما ليس بجملة مستقلة ولا ركن كلام الا ما يتم اصل
المعنى بدونه على ما زعم فهو لتادية اصل المراد فلا يكون فضلة فلا يكون مما نحن
فيه قوله عطف على قوله لله البنات يعني لا حاجة حالية اذ المقصود هو التوبيخ على الجعلين
كليهما وهو انما يحصل بالعطف لا بالحال اي شنعهم ان يجعلوا لله ما لا يشتهون من
البنات ويجعلون لانفسهم ما يشتهون من البنين فتعالى الله عما يجعلون مما
يشتهون وما لا يشتهون علوا كبيرا والمراد وعطف لقوله لهم على قوله لله وما يشتهون
على البنات والظرف مطلق مستقر وقع مفعولا ثانيا وليس بالفعل متعلق بيجعلون قوله
اي مستكثر يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان آخر او كرره قوله اعتراض في اثنا
الكلام اي جملة معترضة بين اسم ان وخبرها قوله ليست بعاطفة ولا حالية
لانها اذا جعلت حالية او عاطفة على ما قبلها لم يكن لها محل قوله الواقع
بينه الضمير المرفوع البارز اعني هو راجع الى الاعتراض وانما ابرز هذا الضمير لانه
فاعل الواقع وهو صفة جرت على غير من هي له وهو الالف واللام فيه والضمير المجرور
في بينه راجع اليهما وهما عبارة عن الكلامين الذين وقع الاعتراض بينهما
وهو مكان الحرث اي الماتي الذي امركم الله به هو مكان الحرث قوله لاقتضاء التنبيه

فلا تو هم الامن بنائى منه بهذا الغرض اذ لا يحصل من غيره قوله وذلك اى كون تلك
الجملة لا تليها جملة متصلة بها قوله وبهذا الاصطلاح اى اللذين جوزوا وقوع
الاعتراض فى آخر جملة لا تليها جملة متصلة بها اى جملة متصلة بها اى جملة متصلة
بها معنى لا لفظا فلا تقدح وفيه ان تليها جملة متصلة بها لفظا لانها عليه معطوفة
بها معنى قوله وهو غلط اى ما قيل فى تعليل كون الاعتراض مباينا للتتميم
من انه لا يشترط فى التتميم ان يكون جملة كما فى الاعتراض هو غلط لانه لا يلزم
من عدم اشتراط الجملة فى التتميم ان لا يكون جملة مع انه يشترط فيه ان لا يكون
جملة مستقلة فيجوز ان يكون بجملة غير مستقلة كما ذكره الشارح فى تمثيل الفضلة
المذكورة فيه وكما لا يلزم من عدم اشتراط النطق فى الحيوان ان لا يكون
ناطقا بل قد يكون ناطقا كذلك لا يلزم من عدم اشتراط الجملة فى التتميم ان
لا يكون جملة بل قد يكون جملة لكن غير مستقلة والحق فى هذا التعليل ما ذكره
الشارح لانه لا محل للاعتراض من الاعراب فيباين التتميم لان الفضلة لا بد لها
من الاعراب قوله على ما يعم الايجاز والمساواة اى على ترك الاطناب الذى
يعمها ولهذا فسر الاختصار بترك الاطناب اولا وعلل التفسير بكونه مطلقا
عليه وكان اطلاقه عليه وجها للتفسير قوله من شبههم اى قال انه شبههم لان
بعض الناس لا يثبتون الملائكة كالحكماء فانهم ينكرون وجودهم قوله او لست
بنظار لعل المراد المبالغة فى نفى اصل النظر لا نفى المبالغة فى النظر فلانه
ايجاز بالنسبة الى البيت مع انها مساوية له فى بعض المعنى المراد وهو الانتهاء لكون
غالبا غير مغلوب فى القول لكن حروفها اقل من حروفه لكون عبارتها اقل من عبارته
قوله لا احتياج اليه فى نفس البلاغة وتعلق البديع بالتوابع اما الاول فلان حصول
بلاغة الكلام يتوقف على حصول فصاحته وهو يتوقف على الاحتراز عن التعقيد
المعنوى وهو يتوقف على علم البيان فلا شك فى الاحتياج الى علم البيان
فى نفس البلاغة جدا واما الثانى فلان علم البديع يعرف به توابع البلاغة فلا خفاء

مطلب النفس البيانى

و[illegible] تنفيس الاولى العلم باعتبار [illegible]
[illegible]
[illegible] المفعول

فى تعلقه

فى تعلقه بالتوابع وما يحتاج اليه فى نفس الشىء مقدم على ما يتعلق بتوابعه لان ذات
الشىء مقدم على توابعه قوله اى ملكة يريد المراد بالملكة الحاصلة من ادراك قواعد
هذا الفن وممارستها وكم يقدر ادراك كلى يقتدر به وملكات جزئية بل فال
ملكة وادراكات جزئية اشارة الى ان الملكة والادراك من الالفاظ المترادفة
لكن المعتبر فيها الكلية والاطلاق وفيه الجزئية والتقييد قوله بان يكون بعض
الطرق متعلق بقوله يختلف قوله والواضح خفى بالنسبة الى الاوضح جواب
سؤال مقدر وهو ان يقال ان اختلاف الطرق لا بد فى تقييده من ذكر الخفاء ايضا
لانه انما يتحقق بوضوح الدلالة وخفائها لا بوضوحها فقط فكما لا بد من ذكر الوضوح
فكذلك لا بد من ذكر الخفى فاجاب بان الواضح خفى بالنسبة الى الاوضح فلا حاجة
الى ذكر الخفاء بان يقال فى وضوح الدلالة وخفائها لان كل واضح وان
كان واضحا بالنسبة الى نفسه لكنه خفى بالنسبة الى ما هو اوضح منه فيغنى خفاؤه عن
ذكر الخفاء ما لم يقصد زيادة الايضاح والبيان لكن لا حاجة اليه لكفاية العبارة
المذكورة باداء اصل المراد بلا خفاء اصلا واحتمال خلاف قطعا قوله اى كل تفسير
للاستغراق العرفى ومعنى التعريف على هذا الاستغراق ان علم البيان ملكة اد
اصول يقتدر بها على ايراد كل معنى واحد يدخل تحت قصد المتكلم وارادته بتراكيب
يكون بعضها اوضح دلالة عليه من بعض وقوله فلو عرف الخ تفريع على هذا التفسير
باعتبار هذا المعنى الى فى التعريف بهذا المعنى اشارة الى ان العارف بمجرد
وذلك الايراد من غير ان يكون له الملكة المذكورة لا يكون عالما بعلم البيان
بل العارف بذلك الايراد اذا كان له تلك الملكة يكون عالما به والا فلا والمعرفة
اعم من ان يكون مع الملكة كمعرفة من له هى او بدونها كمعرفة من ليست له هى
لكن معرفته حصلت من تعريف من له هى والمقصود من المعرفة فى التعريف
معرفة ذلك لا معرفة هذا قوله وذلك اى تفسير دلالة اللفظ بدلالة الوضعية
حيث قال يعنى دلالة الوضعية قوله فالاولى اى الدلالة الاولى وهى الدلالة

اللفظية التي يكون للوضع مدخل فيها هي المقصودة بالنظر والبحث في علم البيان
لا الدلالة الثانية وهي الدلالة اللفظية التي لا يكون للوضع مدخل فيها فلهذا
من تغيير دلالة اللفظية بدلالة الوضعية لكونها مقصودة بالنظر ههنا
قوله وبهذا الدلالة اي دلالة اللفظ التي يكون للوضع مدخل فيها يعني دلالة
الوضعية [illegible] وتقييد الاولى من الدلالات الثلث الخ اعلم انه تسمى الدلالات
الثلث تارة بالمطابقة والتضمن والالتزام تسمية للسبب باسم المسبب لكون
مطابقة الاسم للمسمى سببا لدلالته عليه بالوضع وكون تضمن الكل للجزء سببا
لدلالة اسمه عليه وكون استلزام المسمى للخارج عنه سببا لدلالة اسمه عليه وتارة بالمطابقة
والتضمنية والالتزامية نسبة للمسبب الى السبب قوله وح ينتقض الخ اي وحينئذ
صدق على التضمن والالتزام انهما دلالة اللفظ على تمام الموضوع له وصدق على الدلالة
على الجزء او الشيء مطابقة انها دلالة اللفظ على جزء الموضوع له او لازمه ينتقض
تعريف كل من الدلالات الثلث بالاخريين حيث دخل في تعريف المطابقة
التضمن والالتزام باعتبار الصدق الاول ودخل في تعريف كل من التضمن
والالتزام المطابقة باعتبار المصدق الثاني فلا شك ان هذا انتقاض
تعريف كل من الدلالات بالاخريين قوله من حيث في المواضع الثلثة متعلق
بالدلالة اي كون المعنى الخارجي الخ يعني المراد باللزوم الذهني ههنا ما يعم
عدم الانفكاك وغيره فلذا عمم التفتازاني بقوله اما على الفور او بعد التأمل في
في القرائن والامارات وانما قال بعد التأمل في القرائن لان دلالته على ذلك
الخارج بحسب القرائن والا لكانت نسبته الى الموضوع له كنسبة غير الخارج
اليه فيكون دلالته عليه دون غيره مع التساوي في النسبة ترجيحا من غير مرجح
وانما لم يكن المراد باللزوم عدم الانفكاك لانه يستلزم ان لا يكون كثير من
المعاني المجازية والكنائية مدلولات التزامية لعدم تحقق هذا اللزوم فيها مع
انهما مدلولات التزامية لتحقق غيره فيها فكما ان ما تحقق فيه هذا اللزوم

من ذلك

من تلك المعاني مدلولات التزامية فكذلك ما تحقق فيه غيره منهما مدلولات
التزامية فثبت ان المراد اللزوم في الجملة دون اللزوم بالجملة بمعنى عدم الانفكاك ك
اعني اللزوم البين المعتبر عند المنطقيين واللزوم في الجملة اعم منه وايضا يستلزم
ان لا يتأتى الاختلاف بالوضوح في دلالة الالتزام كما لا يتأتى في دلالة المطابقة
لان الدلالة الالتزامية لا تختلف اذا كان اللزوم بينا لاتحاد هذا اللزوم فيتحد
الدلالة كالمطابقة فجعل احد كل من الامرين باطل وكذا ارادة عدم الانفكاك
وتحقق ان المراد باللزوم ليس اللزوم البين قطعا قوله لا يشترط اللزوم
الخارج وعدم اشتراطه لا يوجب عدم جواز ثبوته بل يجوز ثبوته كما يجوز
عدم ثبوته قوله ومن نازع في اشتراط اللزوم الخ يعني ان ابن الحاجب نازع في هذا
الاشتراط ورده لكن لم يرد في هذا النزاع والرد باللزوم ما يعلم اللزوم
البين بمعنى عدم الانفكاك بل اراد به اللزوم البين بهذا المعنى وحاصله انه لا
في دلالة الالتزام اللزوم الذي يعم اللزوم البين دون اللزوم البين لانه يلزم
على اشتراطه ان يخرج كثير من المعاني المجازية والكنائية من ان تكون مدلولات
الالتزامية وان لا يتأتى الاختلاف بالوضوح في دلالة الالتزام فما تفق
المص وابن الحاجب في اشتراط اللزوم العام في الالتزام والى هذا اشار
الخ اي لا يشترط في اللزوم ان يكون مما يثبته العقل بل يكفي ان يكون مما يثبته
اعتقاد المخاطب اما بسبب عرف او بسبب غيره فان الاعتقاد كما يثبت اللزوم
بالعرف العام ويثبته بالعرف الخاص كالشرع واصطلاحات ارباب الصناعات
وغير ذلك مما يجري مجرى العرف الخاص والمراد بالعرف العام عادات الناس
كاشتغال الذهن من قولهم فلانة نؤوم الضحى الى كونها مخدومة لسبب اعتياد نساء
العرب بان الاجلال وقت الضحى الان من لها خدم ينوبون عنها والمراد
بغير العرف على ما ذكر الشرع واصطلاحات عرف الناس كاشتغال الذهن من قولهم
فلان لا يؤذن اصلا الى كونه متصفا بسما صالحا لما عهد في الشرع من النفس المتقي

واشتقاله من قولنا هذه الكلمة لا محل لها من الاعراب الى انها من المبنيات لاصطلاح
النحاة **قوله** ان كان عالما بوضع الالفاظ لما لذلك المعنى يعنى اذا عبر عن الاسد
مثلا بعبارات مختلفة كالاسد والغضنفر والليث والحارث يلزم ايراد
المعنى على تقدير العلم بوضع جميع الالفاظ بطرق متحدة فى الوضوح وهو خلاف
المقصود اذ هو ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح لا ايراده بطرق متحدة
فيه فثبت على هذا التقدير ان الايراد المقصود لا يتاتى بالدلالات الوضعية
لان بعضها لم يكن اوضح من بعض وقد كان لا بد فيه منه فيستلزم انتفاؤه
انتفاءه كما يستلزم ثبوت ثبوته **قوله** وان لم يكن عالما بوضع الالفاظ الخ
يعنى على تقدير عدم العلم بالوضع لا يتحقق اصل الدلالة لا وضوحا ولا خفاء
فضلا عن تحقق الاختلاف فى الوضوح وتاتى الايراد المذكور والحاصل انه
لا تحقق الدلالة اصلا فلا يتاتى الايراد المذكور بالوضعية جدا واما على التقدير
المذكور آنفا فلا تحقق للاختلاف فى الوضوح فقط لا لتساوى الالفاظ فى وضوح
الدلالة فايضا لا يتاتى الايراد المذكور بالوضعية قطعا **قوله** مثلا اذ اقلنا الخ
تمثيل للتقديرين المذكورين على اللف والنشر المرتب وقوله كلام يؤدى هذا
المعنى اى كلام آخر مرادف لقولنا خده يشبه الورد مؤدى لمعناه مثل قولنا صفحته
تماثل النور وقوله اوضح او اخفى اى اوضح من قولنا خده يشبه الورد او اخفى
منه وقوله ان علم الوضع اى لكان عالما بوضع المرادفات لتلك المفهومات
كان فهمه اياها من المرادفات مثل فهمه اياها من تلك الكلمات من غير تفاوت
فاذا انتفى التفاوت فى الفهم ينتفى الاختلاف فى الوضوح فلا يكون
ايراد المعنى بها ايرادا بطرق مختلفة فى الوضوح بل بطريق متحدة فيه فلا يتاتى
الايراد المعنى المذكور بالدلالات الوضعية وقوله والا اى وان لم يعلم الوضع
بان يعلم وضع شيء من المرادفات او بان يعلم وضع بعض دون بعض لم يتحقق
فهم معنى الكلام اصلا اما على الاول فظاهر واما على الثانى فلانه لم يفهم ما هو مناط تحقق

الكلام

الكلام لان الكل ينتفى بانتفاء جزئه فلم يفهم ذلك المعنى بشيء من مراتب الوضوح
ولا بشيء من مراتب الخفاء ايضا فاذا لم يتحقق الفهم فكيف يتحقق الايراد المذكور
فلا يتاتى بالدلالات المطابقية اصلا **قوله** فيكون اللازم اى من هذا التفصيل
دلالة بعض الالفاظ دون بعض وقد عرفت ان الكل ينتفى بانتفاء جزئه فلم يتحقق
فهم معنى الكلام عند انتفاء دلالة جميع الالفاظ فكذلك ينتفى بانتفاء دلالة
بعضها **قوله** ولقائل ان يقول الخ حاصل هذا المنع ان الاختلاف فى الوضوح
يجوز ان يتحقق على التقدير الاول بناء على فهم المعنى من بعض الالفاظ سريعا باعتبار
حضوره فى الذهن بالتفات قليل ومن بعضها بطيئا باعتبار حضوره فيه
بالتفات كثير فاذا تحقق الاختلاف فى الوضوح فلا شك ان الايراد المذكور
يتاتى بالدلالات الوضعية على تقدير العلم بالوضع **قوله** وهذا اى ما ذكرنا من جواز
حضور المعنى فى الذهن ببعض الالفاظ بادنى التفات وببعضها بالتفات
كثير **قوله** وهذا اى اختلاف مراتب اللزوم فى الوضوح **قوله** فيمكن تادية ذلك
الملزوم الخ اى فيجوز ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح فان ذلك
الملزوم هو المعنى الواحد والالفاظ الموضوعة لهذه اللوازم المختلفة الدلالة عليه
وضوحا وخفاء هى الطرق المختلفة الوضوح ولا شك ان تادية ذلك
الملزوم بهذه الالفاظ ايراد المعنى الواحد بطرق مختلفة فى الوضوح
فامكان تلك التادية على ظهور اختلاف مراتب اللزوم فى الالتزام جواز
الايراد المذكور على ظهور الاختلاف والوضوح ههنا انما هو فى دلالة
اللفظ الموضوع للازم القريب والخفاء انما هو فى دلالة اللفظ الموضوع للازم
البعيد وايراد الملزوم الواحد بالفاظ اللوازم من قبيل ذكر اللازم وارادة
الملزوم كما هو المعتبر عند السكاكى لا عند المصنف **قوله** فيمكن تادية اللازم
الخ اى فيجوز الايراد المذكور ههنا ايضا فان تلك التادية بعينها هو الايراد
المذكور كما سبق تقريره فى ذا جلدان يكون للازم الواحد ملزومات لزومه

لبعضها اوضح من لزومه للبعض الآخر والكن ايراده بالفاظها كما جاز ان يكون
للملزوم الواحد لوازم بعضها اقرب من بعض وامكن ايراده بالفاظها
فلا خفاء ان مراتب اللزوم في الالتزام جاز اختلافها وظاهر نفي وتساوي الوضوح
على كلا التقديرين فيجوز الايراد المذكور بالدلالات العقلية جدا اما على التقدير
الاول وهو جواز اللوازم للملزوم الواحد فلوضوح لزوم بعضها له لقربه
اليه وخفاء لزوم بعضها له لبعده عنه واما على التقدير الثاني وهو جواز الملزومات
للازم الواحد فلوضوح لزومه لبعضها وخفاء لزومه لبعضها والوضوح والخفاء
في اللزوم على الاول انما هو بالنسبة الى قرب اللازم وبعده وعلى الثاني انما هو
بالنسبة الى قرب الملزوم وبعده والايراد المذكور على الاول يكون ذكر اللازم
وارادة الملزوم وهو مذهب السكاكي كما ذكر انفا وعلى الثاني يكون الملزوم
وارادة اللازم وهو مذهب المصنف كما اشير اليه سابقا قوله مثلا دلالة الحيوان
على الجسم اوضح الخ فان دلالة الحيوان على الجسم ودلالة الجدار على التراب بالذات
لكون الجسم والتراب الجزء من الحيوان والجدار بالذات ودلالة الانسان
على الجسم ودلالة البيت على التراب بالواسطة لكون الجسم والتراب جزء الجزء من الانسان والبيت
بالواسطة اي بواسطة انه جزء من جزئه فالدلالة بالذات اوضح من الدلالة بالواسطة لكونه
ودلالة الحيوان على الجسم اوضح من دلالة الانسان عليه ودلالة الجدار على التراب اوضح من دلالة
البيت عليه فثبت ان اختلاف مراتب اللزوم في التضمن ظاهر ايضا فيتأتى
الايراد المذكور بالدلالة العقلية لجواز اختلاف مراتب اللزوم في الوضوح
مطلقا قوله فان قلت بل الامر بالعكس الخ وارد على كون دلالة الانسان على الجسم
اخفى من دلالة الحيوان عليه مثلا والمراد هو الرد لكون اختلاف مراتب اللزوم
في التضمن ظاهرا بما ذكر من المثال المتمثل وهذا الرد يسري الى تأتي الايراد المذكور
بالعقلية بناء على هذا الاختلاف وليس المراد بالعكس ان يكون دلالة الانسان
على الجسم اوضح من دلالة الحيوان عليه كما هو المتبادر من ظاهر الكلام بل المراد ان يكون

دلالة

دلالته عليه ايضا اوضح وهو عكس كون دلالته عليه اخفى فان فهم الجسم من الانسان مبني
على فهم الحيوان منه فيكون بين الانسان والحيوان تساوي في وضوح الدلالة
على الجسم فلا يكون دلالة الحيوان عليه اوضح من دلالة الانسان عليه بل هما متساويان فثبت
ان الامر بالعكس فلا يظهر اختلاف مراتب اللزوم في التضمن فلا يتأتى الايراد المذكور
بالعقلية ولا يصح بناؤه على جوازه لعدم ظهوره جدا وانما قلنا دلالة الانسان على الجسم
اوضح لان المفهوم منه اولا هو الجسم ثم الحيوان ثم الحيوان الناطق قوله قلت نعم الخ يعني
الامر كما قلت اذا كان المراد انتقال الذهن الى الكل وملاحظته بعد فهم الجزء لكن
المراد فيما نحن بصدده انتقال الذهن الى الجزء وملاحظته بعد فهم الكلام فلا شك
ان المفهوم من الانسان اولا مثلا الحيوان الناطق ثم الحيوان ثم الجسم فيكون دلالة
الانسان على الجسم اخفى من دلالة الحيوان عليه لان دلالة الحيوان عليه دلالة الكل
على جزئه والدلالة على الجزء اوضح من الدلالة على جزء الجزء لانها دلالة على جزء
قوله وكثيرا ما يفهم الكل الخ جواب عن قوله فان فهم الجزء سابق على فهم الكل
بعد التسليم نظرا الى ما هو المراد ههنا والمراد بالنوع الكل كالانسان والجزء
كالحيوان انه مثلا يعني لا يحصل التفات الذهن عند فهم الكل الى جانب الجزء منفصلا
عن كون فهمه سابقا على فهم الكل قوله ثم عند المصنف الخ يعني ان المجاز والكناية
يشتركان في كون الانتقال فيهما من الملزوم الى اللازم ويفترقان بجواز ارادة
الموضوع له في الكناية دون المجاز فيكون كل منهما عند المص ذكر الملزوم وارادة
اللازم وعند السكاكي بالعكس ولهذا قال عند المص علم يطلق وانما قال من حيث
انه لازم اذ اللازم من حيث العكس ولهذا انه ملزوم دال على الملزوم فان الملزوم
من حيث يجعل لازما وانما لم يدل من حيث انه لازم لانه يجوز ان يكون اللازم من حيث
هو لازم اعم من الملزوم فالعام لا يدل على الخاص بخلاف ما اذا جعل ملزوما
فانه من حيث هو ملزوم يكون خاصا فالخاص يدل على العام قوله وقدم الى
المجاز الخ يعني قدم المجاز على الكناية في التقسيم والبحث ولم يجعل على العكس

لان معنى المجاز وهو اللازم بمنزلة الجزء من معنى الكناية وهو اللازم والملزوم
معا حيث يجوز ارادة الملزوم فيها فنزل جواز ارادة الملزوم فيها منزلة
ارادته فيكون معناه كجزء معناها جزءا فيقدم عليه وضعا لتقدم الجزء
على الكل طبعا وموافقة الوضع الطبع مما يورث الكلام حسنا وقيل انما
جعل معناها لان معناه ارادة اللازم مع عدم ارادة الملزوم وهذا المعنى
يمتنع ان يكون جزءا من معنى الكناية والا يلزم ان يكون في الكناية جواز
ارادة الملزوم وعدم جواز ارادة الملزوم باطل جدا **قوله** متعين التعرض
له اي للتشبيه ايضا قبل التعرض الخ اي فاذا كان من المجاز ما يبتنى على التشبيه
تعين التعرض للتشبيه كما تعين التعرض للمجاز والكناية لكن التعرض
له انما يكون قبل التعرض للمجاز ثانيا يلزم تقديم الموقوف وهو الاستعارة على
الموقوف عليه وهو التشبيه وعلى تقدير كونه قبله يلزم الفصل بين اقسام
المجاز لا يصح شيء منهما فتعين كونه قبل التعرض للمجاز مطلقا لئلا يلزم
شيء اصلا **قوله** فانحصر المقصود من علم البيان في الثلثة التشبيه والمجاز والكناية
انحصار الكل في اجزائه كانحصار زيد في اعضائه لا انحصار الكلي في جزئياته
كانحصار الانسان في افراده والفرق بين الانحصارين انما هو بصحة حمل
الكلي على الجزئي وعدم صحة حمل الكل على الجزء ومن للبيان لا للتبعيض **قوله**
اي مطلق التشبيه يعني التشبيه اللغوي المتناول للاصطلاحي وغيره كما
اشار اليه بقوله اعم من ان يكون على وجه الاستعارة الخ والمراد بالاستعارة
ههنا ما يعم الاستعارات الثلثة المحترز عنها في قوله والمراد بالتشبيه المصطلح
ههنا اي في علم البيان ما لم يكن الخ والتشبيه الذي يكون على وجه يبتنى عليه
الاستعارة هو التشبيه المصطلح عليه **قوله** وما يقال ان المعرفة الخ جواب عن السؤال
الوارد على قوله فلم لا ثبت بالضمير الخ وهو ان المعرفة اذا اعيدت كانت عين
الاولى فكما اذا اتى بالضمير يعود الى التشبيه المذكور فكذلك اذا اتى به باسم الظاهر المعرف

بالالام

لانه على تقدير كون التعرض له بعد
التوجه لقسم الاستعارة من المجاز
يلزم تقديم الموقوف وهو الاستعارة
ع

بالالام يكون اشارة اليه فلا يصح تفسير التشبيه بمطلق التشبيه المذكور الذي هو
اخص والخاص من حيث انه خاص لا يكون عاما وحاصل الجواب ان العينية
عند الاعادة مضبوطة وقوله الدلالة على مشاركة امر الخ قرينة القرينة فلا يرد
ولهذا السؤال **قوله** الدلالة على مشاركة امر الخ هذه الدلالة اعم من ان يكون
بالصراحة او بالالتزام ولهذا تدخل فيها الدلالة الحاصلة بمثل قولنا قاتل
زيد وعمرو وجاءني زيد وعمرو فانهما دالة بالالتزام اذ ثبوت القتل لزيد
وعمرو مثلا يلزمه مشاركتهما فيه واليه اشار بقوله وهذا شامل لمثل قاتل الخ
اي وهذا التفسير شامل له لانه تفسير للتشبيه اللغوي المتناول له فلا بد من شموله
لثبوت تناوله حتى ينعكس كما اطرد لكن لا بد في تفسير التشبيه الاصطلاحي
كما سيأتي من قولنا بالكاف ونحوه من ادواته لفظا او تقديرا ليخرج مثله
كما لا بد فيه من قولنا لا على وجه الاستعارة التحقيقية والاستعارة بالكناية والتجريد
ليخرج كل منها حتى يطرد كما انعكس فان الدلالة فيه مختصة بان تكون بالصراحة
ولا يدخل فيه دخول المشبه في جنس المشبه به ويكون كل منهما مذكورا **قوله** بحيث لا تكون
الخ متعلق بقوله اي الدلالة ولا بد من كون هذه الدلالة بتلك الحيثية لانها لو لم
تكن بها لدخل في تفسير التشبيه الاصطلاحي هذه الثلثة لكن التالي باطل اذ المقدم
مثله فيكون قيد الحيثية معتبرا في تعريفه ليخرج كل منها وهو المطلوب **قوله** فان كلا من
الثلثة الخ تعليل لقوله بحيث لا تكون فاذا لم يسم شيء منها تشبيها في الاصطلاح
مع ما فيها من الدلالة على مشاركة امر لامر في معنى وان كانت هذه الدلالة
بالصراحة وسميت تشبيها في اللغة فلا بد من اعتبار الحيثية المذكورة لئلا يدخل
في تعريف التشبيه الاصطلاحي هذه الثلثة حتى يكون مطردا مانعا كما كان منعكسا
جامعا **قوله** اذ المراد بالاظفار معناها الحقيقي اي المراد بها عند المص معناها التحقيقي
اي الحاصل للمشبه به لا معناها المتوهم المتخيل المعنى للمشبه فاذا كان المراد بها عنده
المتخيل الحقيقي دون الوهمي فلا دلالة لاثبات الاظفار للمنية على مشاركة

المنية للاسد في المعنى الحقيقي لعدم حصوله لها والمعنى المذكور في التفسير مختص
عنده بالمعنى الحقيقي وعند السكاكي اعم من ان يكون هو المعنى الحقيقي وكلا الامرين
او هو المعنى الحقيقي في احدهما والمعنى الوهمي في الآخر فكما ان يراد بالاظفار
عنده المعنى الحقيقي فكذلك يراد بها المعنى الوهمي فيكون لاثبات
الاظفار ودلالة للمنية دلالة على شاركتها للاسد في معنى الاظفار لان المعنى
الوهمي يراد ايضا بالاظفار وثبات المعنى المذكور وهو حاصل للمنية
فيكون المعنى في المشبه به حقيقيا وفي المشبه وهميا فلا يقيد الاستعارة
ههنا التحقيقية والكناية على رأي السكاكي لتناول التخييلية ايضا فان
التخييلية كاثبات الاظفار للمنية واضافتها اليها في المثال المذكور
مثلا لها دلالة ايضا على مشاركة امر لآخر في معنى على رأيه جدا **قوله** الا على وجه
الاستعارة الخ متعلق بقوله الدلالة واعلم ان للتشبيه اللغوي الموقوف
باذكرانفا افرادا في بعضها جعل بحسب الاصطلاح تشبيها اصطلاحيا
ايضا نحو زيد كالاسد وزيد اسد وفي بعضها استعارة تحقيقية نحو رايت
اسدا في الحمام وفي بعضها استعارة بالكناية نحو انشبت المنية اظفارها
وفي بعضها تجريدا نحو لقيت بزيد اسدا ولقيني منه اسد وفي بعضها لم يجعل
شيئا بل ابقي على ما هو عليه نحو قاتل زيد عمرا وجاءني زيد وعمرو وقد تميز
كل منها عن الآخر على ما ذكر انفا بطريق الصراحة في بعض والاشارة في آخر
فدخل فيه الخ تفريع على قوله والمراد ههنا ما لم تكن الخ والضمير عائد الى الموصول
وهو اشارة الى تفسير التشبيه الاصطلاحي على ما صرح به الشارح اي دخل في تفسير
ما يحذف فيه اداة التشبيه فقط نحو زيد اسد فانه تشبيه عند جمهور المحققين من
علماء البيان وعند بعضهم يسمى مجازا او ما يحذف فيه الاداة والمشبه لقيام قرينة
جميعا نحو اسد فانه ايضا عند الجمهور واستعارة عند البعض كما دخل فيه
ما ذكر فيه الاداة مع المشبه او بدونه لقيام قرينة نحو زيد كالاسد او كالاسد التشبيه

نحو

نحو زيد اسد تشبيها عند الجمهور كما في عند ارادة المعنى الحقيقي واما عند ارادة
المعنى المجازي وهو الرجل الشجاع فهو استعارة ايضا عندهم لكونه خاليا
عن ذكر المشبه فان الاستعارة عندهم انما تطلق حيث يستعمل المشبه به في المشبه
ويجعل الكلام خلوا عن ذكر المشبه صالحا لان يراد به المشبه به لولا ذكر القرينة
قوله واطلاق الاركان على الاربعة المذكورة الخ اعلم ان في اطلاق الاركان
على الامور الاربعة من طرفي التشبيه ووجه واداته باعتبار كان من
الاعتبارين المذكورين تشبيها لهذه الاربعة بالاركان الاربعة للبيت
واستعارة مكنية وهي تشبيه للتشبيه المصطلح في النفس بالبيت وتخييلية وهي اضافة
الاركان اليه اذ ذكر الاركان بعد حذف الاربعة المذكورة استعارة تحقيقية واضافته
قوله لكن اشتهر في العرف الخ بيان لوجه ارتكاب الشارح في اكثر ما ذكر من
امثلة الطرفين الحسيين فيكون التعبير بما اشتهر في عرف العام وهو كاف في الاوائل
المراد في كل موضع ومقام من غير قدح في الكلام **قوله** فالمراد بالعلم ههنا الملكة الخ هذا
التفسير باعتبار ان يراد بلفظ العلم معنى المصدر فيكون التعبير بطريق
الحقيقة ويجوز التفسير باعتبار ان يراد به معنى اسم المفعول فالمراد به ههنا
الاصول والقواعد المعلومة فانها جهة وطريق الى الادراكات الجزئية كما ان
الملكة كذلك فيكون التعبير بطريق المجاز **قوله** ولا يخفى انهما جهتان الخ فان الحيوة شرط الادراك
والعلم سبب الادراك والشرط والسبب مشتركان في كونهما طريقين الى الادراك
قوله ولا يخفى ان الحيوة والملكة العلم مشتركان في كونهما جهتين الى الادراك
لان كون الحيوة الخ تعليل لقوله وكون وجه الشبه بين العلم والحيوة الادراك
ضعيفا ولقوله ما ذكر في بيانه صريحا اي لان كون الحيوة مقتضية للحس الذي هو
نوع من الادراك لا يوجب اشتراك العلم والحيوة في الادراك حتى يوجب اشتراكهما
فيه فيكون وجه الشبه بينهما الادراك ولا يصح هذا جوابا للقطع بانتفاء شرط وجه
الشبه ههنا وهو الاشتراك ولم يثبت قطعا حيث لا اشتراك بين العلم

اي الضمير قرينة منقول المصنف ارکانه اما استعارة مكنية او تخييلية او تحقيقية

بيان لو اريد التشبيه في نفس التشبيه المصطلح

كما اذا اريد التشبيه في نفس الاربعة تشبيه المصطلح

ک

بين هو اي الاشتراك شرط في وجه الشبه فانه لم يوجب اشتراك الحس والحيوة في الادراك

ص

والحيوة في الادراك اصلا قوله والضيا لا يخفى الخ اى وكما لا يخفى ان كون
الحيوة مقتضية للحس لا يوجب اشتراك العلم والحيوة في الادراك علما انه
شرط في وجه الشبه حتى يكون وجه الشبه بينهما الادراك كذلك لا يخفى ان
ليس المقصود من تشبيه العلم بالحيوة تشبيه كون العلم ادراكا بان يكون الحيوة
معها ادراك حتى يكون وجه الشبه بينهما الادراك بل ليس كون المقصود
من ذلك التشبيه هذا التشبيه فائدة كما ليس في تشبيه العلم بالحس في كونهما ادراكا
فائدة بل الفائدة انما تظهر في تشبيه العلم بالحيوة في كونهما جهتي الادراك ان يكون
وجه الشبه بينهما كونهما جهتي الادراك كما ذكر في المفتاح والايضاح وفي ما قيل
واضح مطلقا قوله والوجه الخ جواب عما يقال ان تشبيه المحسوس بالمعقول غير جائز
لما فيه من تبديل الاصل بالفرع والوجه فيه ما هو وحاصل الجواب ان الوجه
فيه المبالغة في المعقول بتنزيله منزلة المحسوس وهو جائز بطريق المبالغة
غير جائز بدونها كما قيل وقوله والا اى وان لم يقدر المعقول محسوسا ولم يجعل
كالاصل لذلك المحسوس على طريق المبالغة فلا يجوز تشبيهه به جدا على ما قيل
لما فيه من جعل الاصل فرعا والفرع اصلا قوله الحيث يشملها بان يكون
الحسي اعم من ان يدرك نفسه باحدى الحواس الظاهر فيدخل فيه الحسيات او يدرك
مادته بها فيدخل فيه الخياليات وان يكون العقلي ما لا يدرك نفسه ولا مادته
باحدى الحواس الظاهرة فيدخل فيه الوهميات والوجدانيات كالعقليات
قوله وهو المعدوم الذى فرض مجتمعا من امور كل واحد مما يدرك بالحس يعني يدرك
تلك الامور بالحس ولا تدرك الهيئة الاجتماعية الحاصلة من اجتماعها به
ولو فرضنا اما الاول فلتحقق كل منهما في الخارج واما الثاني فلعدم تحققها
فيه فانها محض فرض وصرف اعتبار وكل ما هو كذا لا يدرك بالحس قطعا
اذا تصوب اى مال الى السفل الخ في التقييد بهذا القيد اشارة الى ان المراد
تشبيه محمر الشقيق عند تصوبه وتصعده لا تشبيهه مطلقا قوله اى مالا يكون هو

ولا مادته مدركا كان الخ تفسير لما عدا ذلك لانه اشارة الى تفسير الحسي وما الحق
الوهميات والوجدانيات المدركة بالقوى الباطنة بالعقليات فسر العقلي بما
لا يكون هو ولا مادته مدركا بالحس الظاهر فيكون العقلي بالحسي المفسر بما تقدم وهو
المدرك هو او مادته باحدى الحواس الظاهرة اى ما يكون هو او مادته مدركا بالحس
الظاهر فيقابل كل منهما الآخر جدا وبهذا القيد الخ اى بان الوهمي لو ادرك لكان
مدركا بالحس الظاهر لا بالعقل يتميز عن العقلي لانه انما يدرك بالعقل او بالحس وقد يتميز
الحسي عما عداه بان يكون نفسه ومادته مدركا بالحس الظاهر والعقلي بان لا يكون نفسه
ومادته مدركا الا بالعقل والخيالي بان لا يكون نفسه مدركا بالحس الظاهر والوهمي بان
لا يكون نفسه ولا مادته مدركا بالحس الظاهر ولكنه لو ادرك لكان مدركا به والوجداني بان
لا يكون مدركا الا بالوجدان قوله ما تسمى متخيلة ومتفكرة وهذه القوة اذا استعملها
النفس بيد الوهم الا بالوجدان تسمى متخيلة واذا استعملها بيد العقل تسمى متفكرة والهيئات
التي ركبتها تلك القوة ان اخترعتها من الصور المدركة بالحس الظاهر تسمى اى تلك الهيئات
خيالية وان اخترعتها من المعاني الجزئية المدركة بالوهم تسمى وهمية والى هذا اشار
بقوله ومن شانها الخ قوله كما اذا اسمع الغول لشي يهلك الناس كالسبع الخ فيه
اشارة الى ان في قوله كانياب اغوال استعارة مكنية وتخييلية والاولى تشبيه
الاغوال بالسبع في النفس والثانية اضافة الانياب اليها والثالثة قرينة الاولى لى
قوله اى دخل الخيالي في العقلي الخ يعنى قوله وما يدرك بالوجدان عطف على قوله
الوهمي اى كما دخل في العقلي بناء على التفسير المذكور الوهمي فكذلك دخل فيه
الوجداني وانما جعل كل واحد من الوهمي والوجداني داخلا في العقلي والخيالي
داخلا في الحسي ولم يجعل على العكس لان الوهمي والوجداني يشاركان العقلي في عدم
الادراك بالحس الظاهر والخيالي باعتبار مادته يشارك الحسي في وجود الادراك
بالحس الظاهر ولا وجه لجعل العكس لعدم المشاركة بوجه اصلا قوله من حيث هو
كذلك اى انما قال من حيث هو كذلك لان الشيء قد يلايم من وجه دون وجه كالمسك

فان ادراكه من حيث الرائحة الزة ومن حيث الطعم ليس بلذة **قوله** والمراد

ههنا الخ يعنى ان كل واحد من اللذة والالم حسى وعقلى والمراد بهما اللذة

والالم الحسيان كما هو المتبادر من اطلاقهما فان اللذة والالم العقليين

من العقليات الصرفة كالعلم والحيوة ولا شك ان للقوة العاقلة كمالا وهو

ادراك المجردات اليقينية وهى تلتذ به ونقصان وهو عدم ادراكها

وهى تتالم به وفى اللذة والالم العقليان ليس من الوجدانيات المدركة

بالحواس الباطنة ولا تناول اللذة والالم المذكوران ههنا الى القسم

العقلى بل يحصر المراد بهما على القسم الحسى كما هو مقتضى الاطلاق فانه

المفهوم من اطلاقهما **قوله** وذلك اى تفسير ما يشترك فيه بالمعنى الذى كان

الشتراكهما فيه بالقصد لا بالمعنى الذى كان اشتراكهما فيه مطلقا اى اعم من ان

يكون بالقصد او بالضرورة لان تفسيره بهذا المعنى يوجب ان يكون

من وجه التشبيه ما ليس منه وتفسيره بذلك المعنى مستفاد من يشتركان لانه صيغة

المبنى للمفعول والاشتراك المفهوم منه انما يكون قصدا بان يخرج منه الاشتراك

الضرورى مثل اشتراك زيد والاسد فى الحيوانية والجسمية والعرض والوجود والحدوث

والامكان ونحو ذلك من الذاتيات وغيرها اذ ليس كل معنى يصلح ان يكون وجه

التشبيه بل لا يصلح ذلك الا المعنى الذى له زيادة اختصاص بهما وقصد بيان

اشتراكهما فيه ودخل مثل اشتراك زيد والاسد فى الشجاعة قطعا **قوله**

وكان النجوم الخ فى هذا التشبيه قصد الى تفضيل السنن فى الوضوح على النجوم

وتنزيل البدع فى الاظلام فوق الدياج حيث جعل السنن والبدع فى الوضوح

والاظلام اصلا للنجوم والدياج وهذا من تشبيه المحسوس بالمعقول ووجه التشبيه

فى طرف المشبه تخييلى **قوله** الطريق العكس اى بطريق كون النور نقيض الظلمة

والسنة ضد البدعة والعلم مقابل الجهل لان تشبيه شى بمقابل شى ينتقل منه

الى تشبيه مقابل ذلك الشى بهذا الشى فينتقل من تشبيه البدعة والجهل بالظلمة

الى تشبيه

الى تشبيه مقابل ذلك الشى بهذا الشى فينتقل من تشبيه البدعة والجهل بالظلمة الى تشبيه

السنة والعلم بالنور **قوله** ولا يخفى ان قوله لاح بينهن ابتداع من باب القلب

اى الظاهر ان القلب بين الضمير والظرف ويستلزم هذا قلب الاسناد

والغرض منه بيان كثرة السنن واشتماله عليه كان ابلغ وقد سبق ان القلب

المشتمل على اعتبار مناسب من باب البلاغة **قوله** فى هذا المعنى اى فى كون

القليل مصلحا والكثير مفسدا **قوله** اذ لا يخفى ان المراد بالنحو فى هذا التشبيه

رعاية قواعده واستعمال احكامه لا نفسه التى هى الملكة او الاصول والقواعد التى

يبنى منها فى الكلام فاضافة القواعد اليه اما انها اضافة السبب الى المسبب

او اضافة الاجزاء الى الكل وقوله وهذه اشارة الى رعاية قواعده فاذا كان

المراد به ههنا رعاية قواعده لا نفسه لا يخفى بان المشبه فى الحقيقة رعاية النحو

لا نفسه وان كان فى الصورة نفسه وهذه الرعاية لا تحتمل القلة والكثرة بل

بل انما تحتمل الاعمال والاهمال وكذلك النحو وان تحقق اعماله فى الكلام صار

صالحا لفهم المراد والا فلا وظاهر ان وجه التشبيه هو الصلاح باعمال

الملح والنحو والفساد باهمالهما فكما يصير الطعام صالحا بالملح فكذلك يصير الكلام صالحا

بالنحو والصلاح بالاعمال والفساد بالاهمال متحقق فى كل واحد من الملح والنحو

لان الشى لهما مصلح والاهمال لهما مفسد واما الاحتمال للقلة والكثرة فمتحقق فى الملح دون

النحو ووجه التشبيه فى قول القائل النحو فى الكلام كالملح فى الطعام هو ذلك الصلاح

دون هذا الاحتمال لان اشتراكهما متحقق فى ذلك دون هذا **قوله** كالكيفيات

الجسمية الخ اراد بالكيفيات الاوصاف المختصة بالاجسام لا المصطلح عليها التى

ما هو من مقولة الكيف وهى اى الكيفية عند ارباب المعقول هيئة قارة

فى الشى لا تقتضى قسمة ولا نسبة لذاتها وهذا المعنى المصطلح ليس بمقصود ههنا

قوله والشكل هيئة احاطة نهاية واحدة واكثر بالجسم الخ واضافة الاحاطة

الى النهاية من اضافة المصدر الى فاعله فان كانت تلك الاحاطة احاطة

نهاية واحدة يكون الجسم دائرة والشكل شكل الدائرة وان كانت احاطة
نهايتين يكون الجسم نصف دائرة والشكل شكل نصف الدائرة وان
كانت احاطة ثلث نهايات يكون الجسم مثلثا والشكل شكل المثلث
وان كانت احاطة اربع نهايات يكون الجسم مربعا والشكل شكل المربع
وان كانت احاطة خمس نهايات يكون الجسم مخمسا والشكل شكل المخمس
ونحو ذلك فصاعدا وههنا بحثان اما الاول فلان يخرج من هذا التعريف بعض
افراد المعرف كاشكال المسطحات لاختصاصه باشكال المجسمات حيث قال بالجسم
ولو قال بالمقدار و بالجسم او السطح لدخل فيه ايضا واما الثاني فلان الدائرة ونصف
الدائرة من اشكال السطح فلا يصح تمثيل الجسم بهما فلو قال بالمقدار و بالجسم او السطح
لصح التمثيل بهما لكن لم يتم الا بان يقول كالكرة ونصف الكرة والدائرة ونصف الدائرة
فيكون الدائرة ونصف مثالا لاشكال السطح والكرة ونصف الكرة وغيرهما مثالا
لاشكال الجسم ويكون التعريف صحيح الطرد والعكس ويتم التقريب بتوافق المثال والممثل
قوله وهو لم متصل قار الذات اى عرض يقبل التجزي لذاته ويكون لاجزائه حد
مشترك تتلاقى عنده وقوله كم جنس يشمل المتصل كالجسم والسطح والخط والمنفصل
كالعدد والزمان وقوله متصل قار الذات فصل يخرج الاول منه الاول من
المنفصل والثاني من المقدار الذي قبل القسمة طولا وعرضا وعمقا فهو جسم تعليمي فالجسم مقدار يقبل
تلك القسمة وان قبلها طولا وعرضا فهو سطح فالسطح مقدار يقبل هذه القسمة
وان قبلها طولا فهو خط فالخط مقدار يقبل هذه القسمة والحاصل ان الكم المتصل
القار الذات ينقسم الى هذه الاقسام الثلثة قوله نسبح لان المقدار من الكميات دون
الكيفيات والحركة من الاعراض النسبية والكمية تقتضي القسمة لذاتها والنسبية
يقتضي النسبة لذاته والكيفية لا تقتضي شيئا منهما لذاتها فظهر ان في هذا الجعل
تسامحا جدا وكانه اراد بالمقادير اوصافها من الطول والقصر والتوسط بينهما
وبالحركات اوصافها من السرعة والبطوء والتوسط بينهما وهذه الاوصاف

داخلة

داخلة في الكيفيات ويصح الجعل المذكور باعتبار المراد منهما من غير تسامح لما مرّ من
ان المراد بالكيفيات الاوصاف المختصة بالاجسام قوله كالحسن والقبح اي الحسن هيئة حاصلة
من تناسب الاجزاء والقبح هيئة حاصلة من عدم تناسب الاجزاء او كل واحد منهما
اما مركب واما بسيط والاول ما يكون باعتبار مجموع الشكل واللون ويقال له حسن الصورة
وقبح الصورة والثاني ما يكون باعتبار مجرد الشكل او اللون فقط ويقال له حسن
الشكل او اللون وقبح الشكل او اللون قوله وهذه الاربعة اي الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة اوايل المحسوسات المدركة باللمس وبسايطها واما اواخرها ومركباتها
فهي ما يتولد من هذه الاوايل والبسايط عند تفاعل الاجسام العنصرية وانفعال
بعض عن بعض وكل من الفعل والانفعال ثابت في كل واحد منها الا ان الحرارة
والبرودة كانتا فعليتين لظهور ثبوت الفعل فيهما وخفاء الانفعال والرطوبة
واليبوسة كانتا انفعاليتين لظهور ثبوت الانفعال فيهما وخفاء الفعل
والى هذا اشار بقوله والاوليان منها اي والحرارة كيفية من شانها تفريق المختلفات
وجمع المتماثلات والبرودة كيفية من شانها تفريق المتماثلات وجمع المختلفات و
والرطوبة كيفية تقتضي سهولة التشكل والتفرق والاتصال واليبوسة كيفية
تقتضي صعوبة التشكل والتفرق والاتصال والظاهر في الاوليين هو الفعل
وفي الاخريين هو الانفعال قوله ويكون للشيء بها قوام غير سيال فينتقل عن
وصفه ولا يمتد كثيرا بسهولة كالشمعة والطين فان كل واحد منهما غير سيال
وينتقل عن وصفه بسهولة بان يكون مدورا و مربعا وغير ذلك من الاشكال
ولا يمتد كثيرا قوله كالبلة والجفاف اي البلة واللزوجة واللطافة متصلة بكل من
الحرارة والرطوبة واللين والخفة والجفاف والهشاشة والكثافة متصلة
بكل من البرودة واليبوسة والصلابة والثقل قوله فانها ليست هيئة متقررة
اي بل هي معنى اضافي يضاف الى المزيل وهو الحجة او الشمس والى المزال وهو الحجاب
ويتعلق بهما ولا تقرر ولا ثبوت لها في ذات شيء منهما والمقصود تشبيه الحجة

والفعل هو الاثر الحاصل من التاثير وايجاد الاثر والانفعال
هو الاثر وقبول الاثر ذكر الفصل
احمد علي ما يصدق عليه

بالشمس في مطلق ازالة الحجاب فان الشمس انما تزيل الحجاب عن وجه المحسوسات
والحجة انما تزيله عن وجه المعقولات والمراد بالحجاب في الاول الظلمة
فانها حجاب حائل بين البصر والمبصرات وفي الثاني الشبهة فانها حجاب
حائل بين البصيرة والمعقولات فكما ان الشمس تزيل حجاب الظلمة كذلك
الحجة التي هي مقدمات عقلية تقام لاثبات مطلوب في الذهن تزيل حجاب
الشبهة بين الذهن وذلك المطلوب **قوله** وقد يقال الحقيقي على ما يقابل الاعتباري
اي اعتراض على المص في اطلاق الحقيقي على ما يقابل الاضافي فقط يعني انه كما
يطلق على ما يقابل الاضافي الذي لا يكون معنى متقررا في الذات بل يكون معنى
متعلقا بشيئين كازالة الحجاب في تشبيه الحجة بالشمس كذلك يطلق على ما يقابل الاعتباري
الذي لا تحقق له الا باعتبار العقل كالصور الوهمية الشبيهة بالمخلب او الناب
للمنية وفي المفتاح اشارة الى ان اطلاقه على ما يقابل الاعتباري مراد ههنا ايضا
حيث قال صاحب المفتاح الوصف العقلي منحصر بين حقيقي وهو الذي له تقرر في
الموصوف كالكيفيات النفسانية وبين اعتباري ونسبي وهو ما لا تقرر له في ذات
الموصوف كاتصاف الشيء بشيء تصوري وهمي محض او كاتصافه بكونه مطلوب
الوجود او العدم فان الشيء التصوري الوهمي المحض ليس له تقرر وتحقق
في ذات الموصوف بل اعتبره العقل وجعله وصفا له وكون الشيء مطلوب
الوجود او العدم عند النفس ليس له تقرر وثبوت في ذات ذلك الشيء الموصوف
به بل هو وصف اعتبره العقل بالنسبة والاضافة الى الطلب القائم بالنفس
وفي تمثيل الشارح للاعتباري والنسبي بقوله كاتصاف الشيء بكونه مطلوب
الوجود الخ لف ونشر غير مرتب حيث كان ترتيب النشر على خلاف ترتيب اللف
اذ قدم مثال النسبي على مثال الاعتباري **قوله** بل في الهيئة الخ فاذا قصد اشتراك
الطرفين في الهيئة المنتزعة من تلك الامور المختلفة او في الحقيقة الملتئمة
منها يكون وجه التشبيه مجموع تلك الامور لا كل واحد منها فلو نقص شيء منها

لا يصح

لا يصح التشبيه والاشتراك في وجه التشبيه عند ما يكون هو الهيئة المنتزعة اعتبارا
لانه عنده اعتباري فيكون الاشتراك فيه ايضا اعتباريا وعند ما يكون
هو الحقيقة الملتئمة حقيقي لانه عنده حقيقي فيكون الاشتراك فيه ايضا حقيقيا والحاصل
ان وجه التشبيه اذا كان امورا متعددة يصح التشبيه بناء على كل منها وحده كما يصح بناء على مجموعها
فلو نقص شيء منها لا يختل التشبيه واذا كان هيئة منتزعة او حقيقة ملتئمة منها فانما
يصح بناء على تلك الهيئة او الحقيقة لا على شيء منها فلو نقص يختل وذلك لان المقصود
في الاول هو الاشتراك في كل منها وفي الثاني هو الاشتراك في الهيئة او الحقيقة وهذا
هو الفرق بينهما سواء كان بتمامه حسيا او ببعضه الاول يعم الواحد الحقيقي الحسي
والواحد الاعتباري الحسي والمتعدد الحسي والثاني يختص بالمتعدد المختلف فيتناول الحسي
من وجه التشبيه بهذه الاربعة ووجوب كون طرفيه حسيين سقط اثني عشر قسما
كما اشار اليه بقوله اي لا يجوز ان يكون كلاهما او احدهما عقليا والا فقط ثلثة
اقسام كونهما عقليين وكون المشبه به عقليا وكون المشبه عقليا فاضرب
الثلثة في الاربعة حتى يحصل اثني عشر قسما ويبقى ستة اقسام وهي الاربعة
والاثني عشر الحاصل في العقل من وجه التشبيه كما اشار اليه بقوله اي يجوز
ان يكون طرفاه حسيين وعقليين او احدهما حسيا والاخر عقليا فان العقلي
ثلثة اقسام واحد حقيقي وواحد اعتباري ومتعدد فاضرب في هذه الثلثة
تلك الاربعة المشار اليها حتى يحصل الاثني عشر قسما ومجموع الستة والباقي
ثمانية وعشرين قسما حاصلا من ضرب الاربعة التي هي كون الطرفين
او عقليين او طرف المشبه حسيا وطرف المشبه به عقليا او بالعكس في السبعة التي اربعة
منها اقسام الحسي من وجه التشبيه وهي الواحد الحقيقي والواحد الاعتباري
والمتعدد والمختلف وثلثة منها اقسام العقلي من وجه التشبيه وهي الثلثة
الاول فقط على ما صرح بقوله فيما بعد فالحاصل الخ وقول المص فان قيل الخ
يرد على تقسيم وجه التشبيه الى الحسي يعني بين كونه مشتركا فيه وكونه حسيا منافاة

فلو وجد كون طرفيه كما يعرض قول المص والحسي طرفاه حسيان لا غير جامعة

في شرح خواص الجهل يعم

...والوجه الشبه العقلي

...المشبه حسيا والمشبه به عقليا وبالعكس

وكل منهما ينافي الاخر فلا يصح تقسيمه الى الحسي وحاصل الجواب ان المراد بجزئية
وجه التشبيه ليس حسية نفسه حتى يرد ما قيل بل حسية جزئيات فلا يرد ان الكلية
فيها وكلية لا تستلزم الكلية فيها حتى يرد ولا يكون تسمية وجه التشبيه
حسيا الا باعتبار جزئيات فيصح تقسيمه الى الحسي بهذا الاعتبار قوله بالهمس
هو الصوت الخفي وهمس الاقدام اخفى ما يكون من صوت القدم والمراد بالخفا
ما يقابل الجهر فيكون مثله مسموعا قوله تسامح لان الخفا ليس من المسموعات
والطيب ليس من المشمومات واللذة ليست من المذوقات لانها الادراك
والنيل كما مر بل الصوت من المسموعات ورايحة الطيب من المشمومات والنيل
الذي يحصل من الادراك والنيل من المذوقات لكن اشتهر في العرف بهذا التسامح
المعنى هيهنا قوله وما في وحده بعض الامثلة الخ يمكن ان يقال ان المراد بالواحد العقلي
ما يعم الواحد العقلي المقيد والغير المقيد فكما يكون مثل الجراده والهداية من الواحد
العقلي من غير تسامح فكذلك يكون مثل العرا عن الفايدة واستطابة النفس
منه من غير تسامح والى الشارح على تقدير اختصاصه بالواحد العقلي الغير المقيد على
انه لا يمكن جعل مثل ذلك من المركب العقلي ولا من المتعدد العقلي قو طرفاه
اما مفردان الخ يعني ان المركب الحسي من وجه التشبيه وان لم ينقسم باعتبار حسية
الطرفين وعقليتهما لان طرفيه لا يكونان الا حسيين لما عرفت من ان
حسية وجه التشبيه تستلزم عقلية طرفيه او احدهما وتوجب حسيتهما لامتناع ان
يدرك بالحس من العقلي شيئ لكنه ينقسم باعتبار افرادية طرفيه وتركيبهما او احدهما
فيكون بهذا الاعتبار اربعة اقسام طرفاه مفردان او مركبان او المشبه مفرد
والمشبه به مركب او بالعكس قوله هيهنا اي فيما اذا كان الطرفان مركبين
ولهذا اي ولان معنى التركيب هيهنا ما ذكرنا من ان تقصد الى عدة امور
مختلفة الخ يعني ليس معنى التركيب هيهنا ما ذكره غيرنا من ان المراد بالمركب
ما يكون حقيقة مركبة من اجزاء مختلفة كالانسانية مثلا والحاصل ان المراد

بالمركب

بالمركب في المركب الحسي من وجه التشبيه هو الصورة المنتزعة من امور متعددة
والدليل عليه تصريح صاحب المفتاح به لا الحقيقة الملتئمة منها والدليل عليهم
وجه التشبيه في مثل زيد كعمرو في الانسانية واحد الا انه كما على انه يوجب ان يكون
المفرد من وجه التشبيه مركبا وهو فاسد وكذا الكلام في المركب من طرفيه وبالجملة ان
المراد بالمركب هيهنا وجه التشبيه كان او طرفيه الصورة المنتزعة من اشياء
مختلفة كما ذكر الشارح فيكون التركيب اعتباريا لا الحقيقة الملتئمة منها كما ذكر
غيره فلا يكون التركيب حقيقيا لكن كلامه هنا يناقض كلامه فيما سبق في بيان
تقسيمه الى الواحد والمنزل بمنزلته من المركب من متعدد حيث عمم التركيب
هيهنا الى الاعتباري والحقيقي فكما يكون المركب سواء كان وجه التشبيه او طرفيه
هو الصورة المنتزعة من الاشياء المتعددة فكذلك يكون هو الحقيقة الملتئمة
منها كما يعني قوله وليس المراد بالمركب الخ هيهنا او ما يعني قوله فيما سبق تركيبا حقيقيا
بان يكون حقيقة ملتئمة من امور مختلفة فانه اصلح هيهنا ما افسد فيما سبق
اذ تصريح صاحب المفتاح في تشبيه المركب بالمركب بان كلا من المشبه والمشبه به
هيئة منتزعة ووجه التشبيه ايضا هيئة منتزعة وجعلهم المشبه والمشبه به في مثل زيد
كالاسد مفردين ووجه التشبيه في مثل زيد كعمرو في الانسانية مفردا دليل
على ان المراد بالمركب في وجه التشبيه وطرفيه اذا كانا مركبين مطلقا هو الصورة
المنتزعة دون الحقيقة الملتئمة فلا بد من نفي ان يكون هو الحقيقة المركبة
من الاجزاء المختلفة حتى يصلح الكلام ويصح الافهام ويتم المرام في هذا المقام
وكل واحد منهما من زيد وعمرو والانسانية حقيقة مركبة من الحيوان والناطق
مع انضمام التشخص فيهما وعدم انضمامه فيها فلو كان المراد بالمركب هيهنا
ما يكون حقيقة مركبة من اجزاء مختلفة لدخل امثال هذين المثالين في المركب
واللازم باطل والملزوم مثله فالمراد بالمركب اذا كان الطرفان مركبين
كذا اذا كان وجه التشبيه مركبا هو الهيئة المنتزعة قطعا لا غير جدا قوله بيان

فانی قوله کما یعنی المراد بما فی کما هذه الهیئة الحاصلة من تقارن هذه الصور
والمراد بالهیئة الحاصلة من هذا التقارن الهیئة الحاصلة من الصفات
المدرکة للصور المذکورة ای البیاض والاستدارة وصغر المقادیر وتقارنها
کائنة علی کیفیة مخصوصة لا بجمیعها باجتماع الانضمام والتلاصق ولا شدیدة الافتراق
بل لها کیفیة مخصوصة من التقارن والتباعد علی نسبة قریبة معتدلة بین
شدة التقارب والتباعد کائنة علی انضمام الی مقدار مخصوص من الطول والعرض
مما تجده فی رای العین بین تلک الانجم وانما قال فی المراد ای لان کواکب الثریا
کبار المقادیر فی انفسها وان کانت صغار المقادیر فی المرای ورای العین
ولهذا قال الشارح وان کانت کبارا فی الواقع ای فی انفسها وصغر مقادیرها
فی المرای لا ینافی کبرها فی الواقع کما ان کبر مقادیرها فی الواقع لا یوجب کبرها فی المرای
ووجه الاتصاف بالکبر هو الواقع وبالصغر هو المرای والشیء یتصف بالمتنافیین
لکن بالوجهین المختلفین لا بالواحد لانه محال ولا تنافی بین الاتصافین
بالوجهین جدا وانما التنافی اذا کانا بالوجه الواحد ثم الظاهر ان المراد
بالکیفیة المحصورة علی ما تقرر التقارب والتباعد المخصوصین وبالمقدار
المخصوص الطول والعرض المخصوصین ویمکن ان یجعل الامر بالعکس فیراد بها
ما یراد به وبالعکس والضمیر فی قوله فقد نظر وقصد عاید الی الشاعر لکن قوله
والتقیید لا ینافی الافراد یناقض قوله فیما سبق ولا یخفی ما فی وحدة بعض الامثلة
من التسامح کالعراء عن الفائدة مثلا اذ ههنا جعل القید منافیا للوحدة وههنا
غیر مناف لها ولا شک انه تناقض ثم المراد بمثار النقع الغبار الذی یثیر نقع سنابک
عدو الفرس ای یتساقط بعضها فی اثر بعض لا اعتبار فی الکواکب التی قط لان
الکواکب اذا تساقطت کان لها استطالة واشکال وحرکات فی جهات
مختلفة مع تدافع وتداخل فاذا اعتبر تشبیهها مع اللیل کانت کهیئة السیوف
المتحرکة بحرکات مختلفة فی اثناء العجاجة بخلاف ما اذا کانت الکواکب فی اماکنها

فانها

فانها لا تشتمل علی استدارتها ولا حرکة فیها فینتقل المشابهة بین الهیئتین فلا بد من
ان یعتبر فی الکواکب التساقط حتی یکثر المشابهة بینهما ویکمل الوجه ویتم التشبیه
ویحصل الغرض علی الکمال والتمام لانه لم یقصد ای الضمیر عاید الی الشاعر ای لانه
لم یرد من هذا التشبیه تشبیه النقع باللیل ثم تشبیه السیوف بالکواکب بل انما اراد
تشبیه الهیئة الحاصلة من النقع الاسود والسیوف الابیض متفرقان فیه بالهیئة
الحاصلة من اللیل المظلم والکواکب المتفرقة فی جوانب من اللیل قوله اعلم ان
ما یراد به التشبیه دقة الخ بدل من عبارة اسرار البلاغة یعنی ان هذه العبارة
اوضح من عبارة المص ههنا فان البلاغة نسبت فیها الی التشبیه والحیثیة فی الهیئات
المذکورة الی التشبیه العجاجیة قال الشیخ مما یزداد به التشبیه دقة وسحرا ان یجیء
فی الهیئات التی تقع علیها الحرکات وان المقارنة نسبت الی الهیئة التی هی وجه
التشبیه حیث احدهما ان تقترن بغیرها من الاوصاف واما فی عبارة المص فقد نسبت
البداعة والعجیبة الی وجه التشبیه دونه حیث قال ومن بدیع المرکب الحسی ما یجیء فی الهیئات
التی تقع علیها الحرکة والمقارنة الی غیر الحرکة حیث قال احدهما ان یقترن بالحرکة
غیرها والنسبة الاولی هی المراد اذ المراد بالبداعة والعجیبة براعة التشبیه وعجیبته و
وبالمقارنة مقارنة الهیئة ای هیئة الحرکة وان کانت تستلزمها براعة الوجه
وعجیبته ومقارنة الغیر فکان المص اختار فی العبارة التعبیر بالملازم حیث کان
الغرض التشبیه ودقته وبداعته وعجیبته وان کان لازما من الوجه ولهذا کانت
عبارة اسرار البلاغة اوضح من عبارة المص علی ما تری قوله فی کف الاشل حال من
المراة باعتبار انها مفعول بها معنی للفعل المعنوی المستفاد من کاف التشبیه
قوله مع تموج الاشراق من وضع المظهر موضع المضمر لان مقتضی الظاهر ان یقول
مع تموجه وهو حال من الاشراق ای کائنا زمان تموجه فان الشمس اذا اصح
تعلیل لتشبیه الشمس بالمراة فی حصول الهیئة المذکورة لها ولا یتحقق تخصص بشیء
منهما حتی لا یصح التشبیه بل یعم کلیهما علی ما بینه الشارح قوله والا ای وان لم یکن

للجسم اختلاط حركات كثيرة الى جهات مختلفة يمينا وشمالا وعلوا وسفلا ما تحقق
التركيب في وجه التشبيه لكونه حركة متحدة غير مقارنة بغيرها اصلا بل كانت متنوعة
ولا بد من اختلاط الحركات المختلفة الى الجهات المختلفة للجسم حتى يتحقق التركيب
فيه ويصح التشبيه بالوجه الاول الذي هو هيئة الحركة المقارنة بغيرها منها **قوله** وقد يقع
التركيب في هيئة السكون اي المركب الحسي من وجه التشبيه كما يكون هيئة تقع عليها
الحركة كذلك يكون هيئة يقع عليها السكون ولا اختصاص له بشيء منهما **قوله**
فانه يكون لكل عضو منه الخ بيان لحصول الهيئة من موقع كل عضو من الكلب
او التمثيل التركيب الواقع في هيئة السكون او لتشبيه الكلب بالبدوي في تلك
الحبوة. وقوله وكذلك صورة جلوس البدوي اي يكون لكل عضو منه في اقعائه
عند الاصطلاء بالنار موقعة على الارض وجلوسه موقع خاص ولمجموع المواقع
صورة خاصة مؤلفة منها وقد شبه الكلب بالبدوي في الصورة اي حاصلة من
تلك المواقع **قوله** فانه امر عقلي الخ بيان لتمثيل المركب العقلي بالحرمان المذكور
والضمير عايد له اي فان ذلك الحرمان لا امر حسي بل امر عقلي منتزع من تلك الامور
فاذا كان امرا عقليا منتزعا منها فلا خفاء الى التمثيل به يصح وتشبيه اليهود
بالحمار باعتبار عدم تحصيلهم للفوائد في جانبهم بحملهم التورية وكون التورية وعاء
العلم وانهم جاهلون بها حيث لم يعملوا بها ويستلزم هذا البيان بيان
هذا التشبيه اي كانهم حملوا حمل الاسفار على ظهورهم ولم يعملوا بما فيها من الشرع
فهم ابدا في تعب الحمل والاستصحاب مع عدم انتفاعهم بها كالحمار الذي
حمل اسفارا ويمشي بها ولا يدري منها الا التعب الكد وهم حمراء ابل
هم اضل حيث لا يسترحون من النصب بذا **قوله** وهذا يخالف التشبيهات
الخ كانه قيل ان التشبيه في قوله كما ابرقت الخ يصح على تقدير انتزاع الشبه ع
وجه الشبه من الشطر الاول كما يصح على تقدير انتزاعه من مجموع الشطرين
كما في قولنا زيد كالاسد والبحر والسيف فاذن ذلك التشبيه صحيح مطلقا يصح مطلقا فيصح

هذا

هذا التشبيه ايضا مطلقا فاجاب بان بينهما فرقا لان ذلك التشبيه في مثل قولنا
زيد كالبحر والسيف والبحر من التشبيهات المفردة المجتمعة التي يكون القصد في كل منهما
الى التشبيه وحده فيجعل وجها على حدة حتى لو حذف ذكر البعض لم يتغير حال الباقي في
في افادة معناه لعدم اعتبار اجتماعه معه في افادة بل كل منهما معتبر على الانفراد
عن الاخر فلا يغير حذف احدهما بالاخر في الافادة لعدم توقفه على الاجتماع والاجتماع ع
العارض لا ينافي الانفراد الاصلي حتى يتوقف على الاجتماع ويضر الحذف به وهذا
التشبيه في قوله كما ابرقت من التشبيهات المركبة التي يكون النظر فيها الى عدة
امور فينتزع منها صورة وتجعل وجها فيكون وجه التشبيه مركبا فلو حذف
شيء من تلك الامور يتغير حال الباقي في افادة معناه لتوقفه على الاجتماع
ولا يبقى التشبيه بل يسقط لسقوط بعض اجزاء وجهه والحاصل ان مراد الشارح عمر
التشبيه باعتبار اتصال الابتداء المطمع بالانتهاء المؤيس لا باعتبار كل
منهما منفردا فيكون وجه التشبيه على ارادة كلا الامرين مجتمعا لا كل منهما منفردا
او الاول وحده فقط فانتزاع الوجه ههنا من الشطر الاول خطأ وجب الوجوب
انتزاعه من الشطرين فان مقصوده هذا دون ذلك فلا بد من الحمل على مقصوده
ومقصوده حتى لا يلزم الخطأ ويؤدي ما وجب على ما هو عليه ثم انه لا يخفى ما
انتزاعه الوجه من الشطرين من المبالغة لان الاياس بعد الطمع اشد والسرور ر
مع الحزن بعده الحزن **قوله** والمراد ههنا ما به التشابه اعني وجه التشبيه يعني
ان لفظ الشبه في قول المص قد ينتزع الشبه اذا كان متحركا الباري كما يجي بمعنى
التماثل والتشابه كذلك يجي بمعنى المثل والشبه كون الباري لكن لفظ الشبه ليس شيئا
من هذه المعاني مرادا ههنا بل المراد به ههنا ما به يقع التشابه والشبه بين
الشيئين وهو وجه التشبيه فالمعنى قد ينتزع وجه التشبيه ما به التشابه بسبب التشابه به
مسبب في ذكر التشابه به وارادة ما به التشابه به من قبيل ذكر المسبب وارادة المسبب
والحاصل ان وجه التشبيه كما ينتزع من نفس التناسب كذلك ينتزع من نفس التضاد لان

كنى الاجل انه شراعة من نفسه [illegible] بالذات بعد [illegible] التضاد

الاشتراك كما يقع فى التناسب كذلك يقع فى التضاد والجمع بين الوجهين جائز
فى التشبيهات المجموعة لان التشبيه المركب او المتعدد ربما يلزم من اجتماع المتنافيين
فيه فيجوز قوله قال الامام المرزوقى الخ اشتهر دعلى تفسير التمليح باتيان ما فيه ملاحة نعم
وظرافة يعنى ان التمليح بالميم المقدم على اللام عبارة عن الاتيان بما فيه ملاحة وظرافة
والتلميح باللام المقدم على الميم عبارة عن الاشارة الى قصة او مثل او شعر وبينهما فرق
تام جدا ولا يصح حمل احدهما على الاخر والتسوية بينهما اصلا وما وقع من العلامة
الشيرازى من حمل التلميح على معنى التمليح والتسوية بينهما سهو وغلط يدل عليه اقتضاء
قول الامام والضحاك اسم ابى انس ومعنى سل داب وقوله قد يقصد بها الهزء والسلام احمد داى معروف
والتمليح اى الاتيان بشئ مليح اى بما فيه ملاحة وظرافة قوله والا فتهكم اى وان لم
يكن القصد الى ملاحظة ظرافة دون استهزاء او سخرية باحد بل كان الى مجرد الاستهزاء
والسخرية باحد او مع الملاحة والظرافة فهو تهكم دون تمليح قوله وقد سبق
الى بعض الاوهام الخ اشارة الى سؤال وجواب اما السؤال فهو ان ظاهر قول
المص لاشتراك الضدين فيه الخ يقتضى ان وجه تشبيه الجبان بالاسد والبخيل بحاتم
التضاد وفيه اعتبار ان اعتبار قيامه بالوصفين المتضادين اى الجبن والجرأة
والبخل والكرم لان القائم بوصف الشئ قائم بذلك الشئ فان اريد بهما بالاعتبار
الاول سواء صرح به بان يقال هو كالاسد فى التضاد او كحاتم فيه او لا بان يقال
ما اشبهه بالاسد او بحاتم فلا يقع التشبيه بين الطرفين فضلا عن التمليح والتهكم
فى التشبيه بينهما بل انما يقع بين وصفيهما وان اريد بالاعتبار الثانى مطلقا فالتشبيه
واقع بينهما لكنه لا يحتاج الى ما ذكر من التنزيل والتاويل لان التضاد بهذا
الاعتبار صفة قائمة بالطرفين كالجرأة والسخاوة فلا حاجة فى التشبيه اليه فضلا
عن التمليح والتهكم فيه فضلا عن ذلك التنزيل بواسطتهما كما لا حاجة فى التشبيه
بهما اليه فضلا عن التمليح والتهكم فيه فضلا عن ذلك التنزيل بواسطتهما فان
كلا منهما من الصفات القائمة بالطرفين فلا تمليح ولا تهكم فى التشبيه بشئ منهما فضلا من التنزيل

والتاويل

والتاويل بواسطتهما ولا حاجة الى ذلك التنزيل والتاويل ههنا اصلا مطلقا
واما الجواب فهو ان المراد هو الشق الثانى وانتفاء التمليح والتهكم فى قولنا ما اشبهه
بالاسد او بحاتم مثلا غير مسلم لانه لم يكن بمعنى انه كالاسد او كحاتم فى التضاد كما توهم
من ظاهر اللفظ حتى يكون مسلما بل كان بمعنى انه كالاسد فى الجرأة او كحاتم فى السخاوة
فلا يكون مسلما فوجه التشبيه ههنا انما هو الجرأة والسخاوة لا التضاد اصلا لكن
باعتبار التمليح والتهكم وهو اثبات الجرأة للجبان والسخاوة للبخيل مع ان
الجبان متصف بالجبن والبخيل متصف بالبخل وكون الجبان جريا والبخيل سخيا
مما يتعجب ويستهزأ به ولا شك ان هذا الاثبات تمليح وتهكم اى اتيان بما فيه
ملاحة وظرافة وسخرية واستهزاء باحد او بهذا فعلى وقوله ومعلوم الخ اشار الى ان هذا
انما الحقق ههنا التمليح والتهكم فبواسطتهما نزل تضاد الجبن والبخل للجرأة
والسخاوة منزلة تناسبهما لهما فبهذا التنزيل والتاويل يقصد الى تشبيه الجبان
بالاسد والبخيل بحاتم تمليحا لا جدا وحقيقة والى هذا اشاره بقوله وجعل الجبان
بمنزلة الشجاع عنه قوله وقد تستعمل عند الظن الخ فيه رد لمن توهم انها للتشبيه
مطلقا اى سواء كان القصد الى التشبيه او لا وسواء كان الخبر جامدا او مشتقا
لانه باطل بل هى للتشبيه عند القصد اليه سواء كان الخبر جامدا او مشتقا وللظن
عند التشبيه لها الى الظن بثبوت الخبر سواء كان الخبر ايضا جامدا او مشتقا ولمن
توهم انها للتشبيه عند كون الخبر جامدا وللظن عند كون الخبر مشتقا مطلقا
لانه فاسد بل هى للتشبيه عند القصد اليه مطلقا لا عند كونه جامدا فقط وللظن
عند التشبيه لها الى الظن بثبوت الخبر من غير قصد الى التشبيه مطلقا لا عند كون
الخبر مشتقا والحاصل انها اذا قصد بها التشبيه فهى للتشبيه مطلقا واذا
قصد بها الدلالة على الظن بثبوت الخبر فهى للظن مطلقا وهو الحق وكل واحد من
التوهمين باطل جدا لانه يستلزم ان تكون للتشبيه عند القصد الى هذه
الدلالة وللظن مطلقا وهو فاسد جدا قوله بخلاف كان وتائها وتشابه واخواتها

على التعدد دون الواحد فان الاصل فيهما ان يليهما المشبه لا المشبه به قوله
يتمحل لتقديره اى يتكلف لتقديره بحسب القراين الدالة عليه ولا يصح ان يقال
كنبات ما لان المثل صفة بمعنى الصفة وصفة الحيوة الدنيا لا تشبه بذوات النبات
ولان ذكر صفة اى وبعده غير مناسب على هذا التقدير قوله بل المراد تشبيه حالها
الخ يعنى اذا عرفت انه ليس المراد من التشبيه فى قوله تعالى واضرب لهم مثل الحيوة
الدنيا كماء انزلناه تشبيه المركب وهو حال الدنيا فى نضارتها وبهجتها وما يعقبها
من الهلاك بالمفرد وهو الماء او مفرد اخر يتمحل لتقديره بل كان المراد منه تشبيه
المركب وهو حال الدنيا فيما ذكر بالمركب وهو حال النبات الحاصل من الماء
فى خضرته ونضرته وبهجته وطراوته بالرياح فقد عرفت اى ما يلى الكاف هنا غير المشبه
به وهو الماء دون المشبه به وهو حال النبات الحاصل من الماء والحاصل ان كون
المراد هذا التشبيه دون ذلك التشبيه يدل على ان غير المشبه به قد يلى الكاف
ما ههنا ويثبت بهذه الآية ولى غيره نحو الكاف كما مثل بها فيكون مثالا لا دليلا
عليه قوله ولا حاجة الى تقدير كمثل ماء الخ جواب عما يقال فيمكن هذا من قبيل
تقدير المشبه به وولى الكاف تقديرى كان منه قوله او كصيب وحاصل الجواب
ان التقدير فى قوله او كصيب انما كان بالقرينة فان الضماير فى قوله
يجعلون اصابعهم فى اذانهم قراين عليه لانه لا بد لها من المرجع ولا قرينة
عليه فى قوله كماء انزلناه ولا حاجة اليه لعدم القرينة على ان المعتبر فى هذا
التشبيه هو الكيفية الحاصلة من مضمون الكلام المذكور بعد الكاف دون
المفرد المذكور او المقدر بعده واعتبار هذه الكيفية مغن عن تقدير كمثل ماء
فانه يشتمل على اعتبار لفظ مثل فاذا كان معتبرا فلا حاجة الى تقديره اصلا لان
اعتباره مغن عن تقديره مع عدم القرينة والضرورة جدا قوله فقد سهى سهوا
بينا الخ وجه السهو على ما سبق ومن تعليله لزوم تخصيص ولى المشبه به نحو الكاف
بكون المشبه به مذكورا مع انه يعم كونه مقدرا او محذوفا ايضا وتعميم ولى غير المشبه

اباه

اباه الى كون هذا الولى عند حذف المشبه به وتقديره مع انه يختص بكون المشبه به
او لا يتناول كونه محذوفا مقدرا والحاصل ان اللازم لهذا الزعم تخصيص العام وتعميم
الخاص وهو كون سهوا بينا جدا وخبط خبط العشواء وغلط فاحش قطعا والتقدير
ليس كما زعم وهذا ليس من قبيل ان يلى الكاف غير المشبه به بناء على انه محذوف
يلى التقدير كمثل نبات حاصل من ماء انزلناه الخ وهذا من ذلك القبيل لكن
لا بناء على ما ذكر بل بناء على ان المشبه به وهو الحالة الحاصلة من مضمون الكلام
المذكور بعد الكاف معتبر لا بطريق الذكر ولا بطريق الحذف قوله نوع خفاء الخ
لان الدال على التشبيه ههنا علمنا به قبل دخول مثل هذه الافعال لا مثلها
فيكون المبنى عنه بعد دخول مثلها ايضا علمنا لا مثلها والحال ان مثلها
الانباء عن حاله فى القرب والبعد لا الانباء عن نفسه كما ان شان علمنا
الانباء عن حاله فى القرب والبعد لا الانباء عن نفسه كما ان شان علمنا الانباء
عن نفسه لا الانباء عن حاله فيهما ولهذا قال والاظهر ان الفعل بفعل اليقين
كان او فعل الظن مثل علمت وحسبت ينبئ عن حال التشبيه فى القرب
والبعد والقوة والضعف عند دخوله على الجملة اى يدل علمت اذا دخل
على زيد اسد مثلا على ان هذا التشبيه قريب قوى لصدوره من المتكلم
المشبه عن علم ويقين فيكون زيد كالاسد ونحو حسبت اذا دخل عليه
على ان هذا التشبيه بعيد وضعيف لصدوره عن شك وظن بذلك ثم لا يخفى
انه انما يتجه ما ذكره قول المص عنه بقوله عن التشبيه بناء على الظاهر لكن
يمكن ان يقدر المضاف اى عن حال التشبيه بقرينة كون الفعل منبيا
عن حاله فانه قرينة ظاهرة فتدل على المضاف المقدر جدا ولا يتجه ما ذكر على
هذا قطعا ولا يبعد ان يكون مراده هذا اصلا قوله وذلك لا يبلغ امكانه
او كون الغرض بيان امكان قوله وكان هذا الخ اى كان التفوق على الناس
الى ان صار اصلا براسه وجنسا بنفسه والتناهى فى الفضائل ان صار سبب

منهم لظاهر الحال كالامر الممتنع الغير المسلم ثبوت واد عاؤه بيغ ان الممدوح منهم
بحسب النوع وليس منهم بحسب الفضل وهذا امر ممكن ثابت يصح ادعاؤه كالمسك
فانه من دم الغزال بحسب النوع وليس منه بحسب الفضل فالممدوح بحسب الفضل
والشرف فاق الناس وهو بهذا الحسب اصل براسه وجنس بنفسه كما ان
المسك بحسب الفضل والشرف فاق الدماء وهو بهذا الحسب اصل براسه وجنس
بنفسه وثبوت هذا المعنى فى المسك كان حجة ودليلا على ثبوت فى الممدوح فيصح
ادعاؤه فيه بناء على هذه الحجة حيث اوتبين امكانه بناء على هذا الدليل قطعى
فانه مالم تثبت جوازه ووجوده فى الجملة لا تثبت فى الممدوح ولا يسلم ادعاؤه
منه فانه امر غريب نقص بعليه الى اثبات جوازه ووجوده فى الجملة اولا
حتى يحتاج الى اثباته فى الممدوح ثانيا ولذلك قال فان المسك بعض دم الغزال
قو: اى بيان مقدار حال المشبه لان نفس الحال كالسواد مثلا معلوم
للسامع الا ان مقدار الحال كشدة السواد وضعفه مثلا غير معلوم له فتريد
بيان مقداره حتى يصير معلوما له ايضا **قو:** انك تجد فيه الخ تعليل لحصول تقدير
حال المشبه فى ذهن السامع وتقويته شانه فيه فى تشبيه من لا يحصل من
سعيه على طائل بمن يرقم على الماء والضمير فى فيه عايد الى هذا التشبيه اى لانك
ان اذا افيد لك عدم الفائدة بدون هذا التشبيه لا تجد تقدير حاله وتقوية
شانه فى ذهنك لنقصان الفك بالعقبات لتاخرها عن الحسب والحاد
فيد به فتجد تقرير حاله وتقوية شانه فى ذهنك لتمام الفك بالحسب المتقدم
على العقبات وفرط الف الذهن بها وهذا التشبيه تصوير المعقول وهو
عدم الفائدة من السعى بصورة المحسوس وهو عدم الفائدة من الرقم على الماء
وتصوير المعقول بصورة المحسوس يقوى شانه ويقرر حاله فى ذهن السامع
تقوية تامة وتقريرا كاملا خصوصا اذا اخفى ذلك المحسوس حتى تنبهه كما اذا
كنت مع صاحبك وتقرر انه لا يحصل من سعيه على طائل ثم اخذت ترقم على الماء

قلت

قلت هل افاد رقمى على الماء شيئا من نقش ما الحك فى سعيك هذا كرقمى هذا اى مثلى فى
رقمى على الماء فكما لا طائل فى رقمى على الماء فكذلك لا طائل فى سعيك هذا فانك اذا قلت
هذا جعلت السامع مشاهدا لكون سعيه خاليا من الفائدة فيكون حال سعيه شانه
متقررا ومتقويا فى ذهنه على وجه الكمال والتمام وال حاصل ان ما يوجد بالتمثيل والتشبيه
من التقرير والتقوية لا يوجد بدونه جدا **قو:** لكن التحقيق الخ لكن الحق فى التحقيق
ان اقتضاء الاشهرية ثابت فى الاربعة كلها لانه لو لم يكن المشبه به بوجه الشبه
اشهر واعرف فلا يخلو اما ان يكون مساويا للمشبه فى الشهرة به او ناقصا عنه واياما
كان يلزمه بيان المجهول بالمجهول وهو رد الى الجهالة ولا يتم التقريب واما اقتضاء
الاتمية فهو ثابت فى غير الثالث فان كلا من امكان المشبه وحاله وتقرير حاله
مما وقع النزاع فيه فلا بد من ان يكون ما يثبته به ويقرره به اتم منه ولا يجوز
ان يكون مساويا له او ناقصا عنه لان النزاع فى احد المساويين نزاع فى الاخر
والنزاع فى الاتم نزاع فى الانقص بطريق الاولى فلا يتيسر بيان امكانه ولا بيان
حاله ولا تقرير حاله لكون المشبه به مما يتنازع فيه ايضا فلما كان المشبه او الحال التقرير
غير مسلم عند السامع فكذلك يكون المشبه به غير مسلم عنده فى شئ منها فيكون التشبيه
خاليا عن الفائدة معانى سواء اريد به بيان امكان المشبه او حاله او تقرير
حاله فلا طائل تحته اصلا واما عدم ثبوت اقتضاء الاتمية فى الثالث وهو
بيان مقدار حال المشبه فلان الواجب فيه ان يكون وجه الشبه فى المشبه به
مقداره فى المشبه لا ازيد ولا انقص فيحصل المراد وهو بيان مقدار حال المشبه
والا فيكون ردا الى الجهالة ولا يحصل الغرض بل يفوت المقصود فظهر ان
نسبة اقتضاء الاشهرية الى الاربعة صحيحة لتحقق هذا الاقتضاء فى كل واحد
منها كما عرفت واما نسبة اقتضاء الاتمية اليها فغير صحيحة لعدم تحقق هذا الاقتضاء
فى بعض منها كما ذكر وتحققه فى بعض لا يوجب تحققه فى بعض اخر لانها امور
متباينة ولعل اسناده اليها مع عدم ثبوت فى البعض على وجه التغليب

بناء على اشتراكهما في اقتضاء الاشهرية في الكون غرضا من التشبيه يصح كل واحد
من النسبتين والمانسب كلا من الاقتضاء بين الى الاربعة لاختصاصه بها فان
ما عداه من التزيين والتشويه والاستطراف لا يتحقق شيء منها بل يصح التشبيه
سواء وجد الاتمية والاشهرية بوجه الشبه في المشبه به او لا بخلاف الاربعة المذكورة
فانها لا يصح عند الوجود وبذلك وقع الافتراق بين تلك الاربعة وهذه الثلثة
على ما ستذكره **قوله** الابراز المشبه في صورة الممتنع عادة الخ فان المشبه به وهو
بحر من المسك موجه الذهب ممتنع عادة في ذا النقل فحم فيه جمر موقد من جهة الوقوع
الى امتناعه عادة بابرازه في صورة البحر المذكور الممتنع عادة وتصويره بصورته
في التشبيه يكون المشبه ايضا ممتنعا عادة لا عقلا ولا يخفى ان الممتنع عادة حقيقة
او حكما مستطرف غريب عند ما رؤي او علم والمشبه ههنا ممكن غير مستطرف قبل
التشبيه ليبقى بناء على صورة وجوده عادة وممتنع مستطرف بعده لانتقاله الى غير
صورته وامتناعه وجوده عادة وانما كان البحر المذكور ممكنا عقلا لامكان ذوبان
المسك مع كثرته جدا **قوله** بعد بحر او مثل في تشبيه فحم فيه جمر موقد بحر من المسك
موجه الذهب فان مثل هذا المشبه به يكون نادر الحضور في الذهن مطلقا
سواء حضر المشبه فيه او لا **قوله** قال الجوهري الخ يعني في تنزيهو لغتان ان
يكون من باب علم وهي ما قال الجوهري في الصحاح زهي الرجل فهو مزهو اذا
تكبر وهو متعد على هذه اللغة وان يكون من باب نصر وهي ما حكى ابن
دريد زها يزهو زهوا وهو لازم على هذه اللغة **قوله** يعني الازهار والشقائق
الحمر يشير الى ان اضافة الحمر الى اليواقيت من اضافة الى الموصوف وان
المراد باليواقيت الازهار والشقائق الحمر المشبهة باليواقيت **قوله**
لا يندر حضورها في الذهن ندرة بحر من المسك موجه الذهب الخ لان تلك الصور
من الممكنات الحسية يغلب حضورها في الذهن لكثرة الف بها وألف العادة
واما بالنسبة الى حضور البنفسج فان حضورها في الذهن نادر جدا لو اما حضور

البحر

البحر المذكور في الذهن فانما يكون نادرا لانه من الممتنعات الوهمية ولا يتعلق به
الف بها والعادة يعني هما يشتركان في ندرة الحضور في الذهن وبعض ... في كون ن
ندرة حضورهما مقيد بالحضور البنفسج وندرة حضوره مطلق لكن استطراف الثانية
معانقة بين صورة فحم فيه جمر موقد وصورة بحر من المسك موجه الذهب
هكذا لكن استطراف الثانية في معانقة بين صورة لازوردية فوق قامات
ضعفن بها وصورة اوائل النار في اطراف كبريت وكل من صورة اتصال
الفحم بصورة البحر وصورة اتصال اللازوردية بصورة اتصال النار باطراف ف
الكبريت مما يستطرف به لكونهما ما يستغرب ويستعجب قطعا فانه اذا اخطر اتصال
النار باطراف الكبريت احضارا مع البنفسج المشبه مع المشبه التام الذي به هي
استطراف المشبه لكن هذه معانقة بين صورتين متباعدتين في غاية البعد هكذا
الكلام في البحر مع الفحم المذكورين فان قبل الاستطراف لاجل المعانقة المذكورة
بين الطرفين معا قلت لما كان الكلام المشتمل على التشبيه **قوله** وفي قوله حين
يمتدح الخ يعني في اتصافه بالبشر والطلاقة عند استماع المديح حين يمتدح دلالة
على اتصافه بمعرفة حق المادح وتعظيم شأنه عند الحاضرين باصغائه
اليه والارتياح اليه اذ لولا هذا لما كان ذلك فهذه الدلالة من قبيل دلالة الاثر
على المؤثر **قوله** من غير قصد الى كون احدهما الخ هذا القيد ماخوذ من قول المص
اذا اريد الحاق الناقص الخ لكن بحسب المعنى لان معناه اذا اريد الجمع بين شيئين
في امر من الامور قصد الى كون احدهما ناقصا في ذلك الامر حقيقة او ادعاء
والاخر زائدا كذلك ويتحقق هذا القصد في التشبيه دون التشابه لتحقق
التمايز بينهما **قوله** ويجوز عند ارادة الجمع بين الشيئين في امر التشبيه ايضا الى
كما يجوز عند هذه الارادة التشابه كذلك يجوز عندها التشبيه لكن التشابه
احسن لان في التشبيه ما ليس في التشابه من ترجيح احد المتساويين في التشابه ما ليس
في التشبيه الاحتراز عن هذا الترجيح فان في التشبيه قصدا الى كون احد الامرين

زائد الى الوجه والآخر ناقصا فيه ولبس في الثاني به بهذا القصد فيكون احسن من التشبيه
قوله لانهما وان تساويا الخ دليل على جواز التشبيه كالثاني به عند الارادة المذكورة
وجواب عن سؤال مقدر وهو ان امتناع ترجيح احد المتساويين يقتضي ان يجب
الحكم بالتساوي ولا يجوز التشبيه اصلا والحال انه يجوز ولم يهذا فاجاب بانهما وان حصل
التساوي بينهما في الوجه بحسب قصد المتكلم لا يمنع جواز جعل احدهما مشبها والآخر مشبها
به لشيء من الاغراض والاعتبارات بل عند ذلك التساوي يثبت هذا الجواز ولا يمتنع بينهما
فان الجعل المذكور لم يكن لقصد زيادة احدهما في الوجه ونقصان الآخر بل لشيء
آخر مثل زيادة الاهتمام قوله من غير قصد الى المبالغة الخ متعلق بالتشبيه اي قول
المص كتشبيه غرة الفرس الخ يعني جواز التشبيه في مثل هذه المادة مقيدة بقيدين
احدهما ما اشار اليه المص بقوله متى اريد ظهور منير في مظلم اكثر منه والثاني
عدم القصد الى المبالغة المذكور قوله اذ لو قصد ذلك اي لو قصد ما ذكر
من المبالغة لوجب تشبيه الغرة بالصبح ولو عكس كان اكثر مبالغة الا انه اقتصر
على ما هو الاكثر والاصل فاذا وجب التشبيه ههنا لا يجوز الثاني به احسن لما ذكر
قوله على اعتبار هذين القيدين اي على اعتبار رعايتهما لا يحصل من التشبيه شيء
في المشبه وتقييده به وقيد كون رقمه على الماء في المشبه به وتقييده به ثم التقييد
قد يكون بالوصف وقد يكون بالاضافة وقد يكون بالمفعول وقد يكون بالحال
وقد يكون بغير ذلك قوله احوج شيء الى التامل في حصوله فان اي الحكم الاولى
والتمييز بينهما عند وقوع الالتباس والاشتباه لسلامة الطبع وصفاء القريحة
فالمشبه به في قولنا هو كالراقم على الماء مثلا انما هو الراقم بشرط ان يكون
رقمه على الماء وفي تشبيه الشقيق هو المركب من الامور المتعددة بل هو الهيئة
الحاصلة منها ومن صفي قريحته وسلم طبعه من درن الوهم والخيال يميز بينهما
ولا يلتبس الامر ولا يشتبه قوله ما خطر ربما اي لشدة خضرتهما وتكاثفهما يضرب
الى السواد كما ان ضوء القمر في الليل يضرب الى السواد قوله والمشبه مفرد

وهو

وهو القمر لا يخلو هذا عن تسامح لان قوله مقمر تقديره ليل ذو قمر كما صرح به ففيه تعدد
وشائبة تركب لما فيه من اجتماع الليل والقمر وهما متعددان فكانه جعل المشبه
الهيئة الحاصلة من اجتماع النبات الشديد الخضرة وتكاثفه مع ضوء الشمس
وهي مركب والمشبه به ضوء القمر وهو مفرد ولكن المناسب ان يقال ضوء القمر او القمر الا انه
قيل مقمر لرعاية الوزن تامل قوله اذ ليس لاجتماعهما الخ اي ليس في الجمع فائدة في التشبيه
بل هناك تشبيهان روعي فيهما الاختصار والترتيب حيث قيل كان قلوب
الطير رطبا ويابسا الخ على طريق الاتيان بالمشبهين على العطف ثم بالمشبه
بهما كذلك ولم يقل كان قلوب الطير الرطبة هي العناب واليابسة الحشفة
البالي قوله فتشبيه التسوية انما سمي التشبيه الذي يكون طرفه الاول متعددا
تشبيه التسوية للامور المتعددة في تشبيهها بامر واحد كتسوية صدغ الحبيب
وحالي الليالي قوله تشبيه الجمع انما سمي التشبيه الذي يكون طرفه الثاني متعددا تشبيه
الجمع لما فيه من جمع الامور المتعددة في تشبيه امر واحد بها كجمع لؤلؤ منضود وبرد
واقاح في تشبيه الثغر بها قوله كانما يبسم عن لؤلؤ الخ اي عن ثغر كلؤلؤ او برد او
اقاح فحذف ثغر والكاف واقيم لؤلؤ مقامه مبالغة في التشبيه فكان تشبيها
بليغا قوله من تشبيه الثريا الخ الصواب ان لا يذكر هذا التشبيه في بيان المختلف
التشبيه المسمى تمثيلا لان التمثيل على ما سيجئ يقتضي التركيب في الطرفين البتة
والطرفان في هذا التشبيه مفردان ولو اكتفى بما عداه لا يطابق البيان
على المبين قوله عند الجمهور دون السكاكي لان وجه التشبيه المسمى تمثيلا وهو الوصف
المنتزع عن المتعدد اعم من ان يكون حقيقيا او غير حقيقي عندهم ووجه التشبيه
الثريا بالعنقود منتزع عن متعدد وهو وصف حقيقي فيكون تمثيلا عندهم وقد عرفت
ما فيه واما عند السكاكي فليس تمثيلا لان الوجه مختص بان يكون وصفا غير حقيقي
ووجه هذا التشبيه وصف حقيقي منتزع من متعدد فلا يكون تمثيلا عنده قوله
هم متناسبون الخ اشارة الى ان وجه الشبه بينهما هو التناسب الذي يمتنع معه

التفاوت الا انه في المشبه في الشرف دون المشبه به في الصورة ولا يخفى ان هذا
الوجه لا يدركه الا من له ذهن يرتفع به عن صبغة العامة قوله الحلاوة التي
هي من خواص المطعومات لكنها تستلزم ميل الطبع وبذلك ذكرت في مكانه
ههنا وايضا تستلزمه الفصاحة ولهذا كان جامعا بين الطرفين في الفصاحة من الكلام
الفصيح بمنزلة الحلاوة من العسل في ميل الطبع اليه كما يميل اليه بسببها وهذا الميل
لازم للكل منهما قوله اسهل واقدم الخ لان الادراك الاول اجمال والثاني تفصيل
والاجمال اسهل واقدم من التفصيل قوله اي انما كان قلة التفصيل الخ بيان لكون
قول المص لمعارضة كل من القرب الخ علة لقوله او لكون وجه الشبه قليل التفصيل
الخ بيان على انه سبب للظهور في بادي والمراد بتلك المعارضة غلبة قرب المناسبة
على التفصيل في مثل التشبيه الاول لكونه قليلا وتكرر المشبه به على ذلك التفصيل في مثل
التشبيه الثاني ايضا لكونه قليلا فاعتبار هذه الغلبة يجعل امثالهما من قبيل
التشبيه القريب المبتذل وان كان ههنا داع الى البعد والغرابة لكنه ضعيف
والحكم للغالب و التفصيل الى الغرابة داع لكن القرب و التكرار معارض غالب
قوله فان وجه التشبيه من التفصيل ما سبق حيث كان وجه التشبيه في قوله والشمس
كالمرآة في كف الاشل هو الهيئة الحاصلة من الاستدارة مع الاشراق والحركة السريعة
المتصلة مع تموج الاشراق واضطرابه حتى يرى الشعاع كانه يهم بان ينبسط
حتى يفيض من جوانب الدائرة ثم يبدو له فيرجع الى الانقباض فلا يخفى ما فيه
من كثرة التفصيل قوله ولذا اي ولان وجه التشبيه فيه من التفصيل ما سبق كما
ذكر ههنا الان قوله كما مر في تشبيه البنفسج بنار الكبريت فان حضور صورة اتصال
النار باطراف الكبريت في الذهن نادر عند حضور صورة البنفسج جدا وان لم
يندر لغير نظر اليه وانما ندر عنده لبعد المناسبة بين الصورتين قوله ولقلة
تكرره اي المشبه به على الحس عطف على قوله لكونه وهميا الخ لا على قوله او ندور حضور
المشبه به والقرينة على هذا العطف الاتيان باللام الجارة يعني ندور المشبه به مطلقا لا لكونه

شيئا

شيئا من الامور المذكورة او لقلة تكرره على الحس قوله في الكثير من وصف احد الشيئين واحد او الكثير
المراد بقوله في الكثير من وصف احد التركيب في وجه التشبيه وبقوله الشيئين احد الافراد في الطرفين
وبقوله او الكثير التركيب فيهما وهو عطف على قوله الشيئين واحد قوله فلذا اي فلان قوله ان
تنظر في الكثير من وصف واصح الخ يعني ان تعتبر في الاوصاف وجودا ما الخ قوله اي ردينة
كان سنانه الخ الردينية اسم امرأة تعمل الرماح فنسب اليها يقال رمح رديني والسنان
حده والسنا بالقصر الشرف والعلو والمعنى حملت رمحا منسوبا الى ردينة كان حده
في الصفا او الضيا واللون واللمعان والشكل والحركة شرف لهب علوه غير متصل
بدخان فالمراد ان هذا التشبيه من تشبيه الشيء بالشيء في الصورة في الهيئة واللون
والحركة لا في الصفا فقط لانه من التشبيه الذي يكون وجهه واحدا لا مركبا وهو غير
المقصود اذ المقصود هو التشبيه الذي يكون وجهه مركبا قوله فاعتبر في اللهب
الخ اللهب شعلة نار يعلوها دخان اما اعتبار الشكل واللون واللمعان فلانه
قال سنا لهب مضيفا للسنا الى اللهب واما ترك الاتصال بالدخان
فلانه قال لم يتصل بدخان نافيا للاتصال بالدخان قوله وهو موقعه من النفس
الطف اذ الشيء الغريب اوقع في النفس ولذا يكون استماع الغرايب ومشاهدة
العجايب الذ قوله وانما يكون البعيد الخ جواب سؤال مقدر وهو ان عدم الظهور
ضرب من التعقيد والتعقيد مذموم وحاصله ان عدم الظهور ههنا لم يكن
باختلال ترتيب اللفظ ولا باختلال الانتقال حتى يكون من التعقيد المذموم
بل للطف المعنى ودقته حتى يحتاج في فهمه الى تدقيق التأمل وامعان النظر فلا يكون
مذموما او عدم الظهور نوعان احدهما ما كان بسبب سوء ترتيب الالفاظ واختلال
الانتقال من المذكور الى المعنى المقصود والثاني ما كان بسبب دقة المعنى المقصود
ولطافته مع حسن ترتيب الالفاظ وصحة الانتقال والمذموم المردود هو الاول
والممدوح المقبول هو الثاني والموجود المراد هنا هو الثاني دون الاول
قوله الا بوجه لبيب حبا يعني لو كان في وجهها حبا اي طلعت في مقابلة وجه

الممدوح حيا منه ولا لمعيبه وجها له لكن عدم الحياء اداها الى الطلوع والثفئ قوله
فالتشبيه يكنى بغير مصرح وهو تشبيه الشمس بالانسان فى النفس ويقابل له التشبيه المضمر فى النفس
واثبات اللقا بمعنى الانجبار لها كناية عنه وقرينة عليه والمشبه ههنا هو الشمس
والمشبه به هو الانسان قوله وقد جرى ذهب الاصيل الخ اصله وقد جرى الاصيل الذى
هو كالذهب فى الصفرة على الماء الذى هو كاللجين اى الفضة فى البياض والصفاء
ثم غير الى هذه الصورة فجعل المشبه به وهو الذهب واللجين مضافا الى المشبه
وهو الاصيل والماء يعنى يصف طيب الى زمان والمكان ويقول يهب
الريح فى ذلك الزمان والمكان على الغصون فتنهرها فى وقت وتعتب صفرة
الاصيل الشبيهة على ماء كاللجين وهذا الوقت ووقت السحر اطيب اوقات
واللجين بضم اللام على صيغة المصغر وحمل الشارح الذهب على الدينار والاصيل
على الوقت بعد العصر الى المغرب واللجين على الفضة والمراد من تشبيه الاصيل
بالذهب فى الصفرة تشبيه شعاع الشمس فى الاصيل بالذهب فى الصفرة فيكون
المراد بذهب الاصيل صفرته شعاع الشمس فيه على ما ذكره ولقد احسن فى جعله
والله دره قوله هجينة من هجنة الهجان فرس له شرف من جانب الاب والام
والهجين فرس ليس له شرف من جانب الام فقط قوله وفى هما الخ اما فى الاول
فلانه اذا كان المراد باللجين هو الورق يكون المعنى وقد جرى ذهب الاصيل
على الورق الساقط على الماء فحينئذ لا يحسن اعتبار التشبيه فى اللجين الا على ما لا يخفى
واما فى الثانى فلان هذا التفسير مما لا يتبادر الى الفهم لا اصل له وان
امالة الغصون موروقة اظهر من امالتها سقطة الاوراق واما الحاصل
ان المعانى المقصودة من هذه الالفاظ ما ذكره الشارح لا ما توهمه هذا البعض
قوله فى بيان الامكان كى اذا اسلم كون المسك اشرف من الدم وان الممدوح ح
خرج بجنسه من جنس الادميين فى قوله فان تفق الانام الخ قوله اى ما يكون فاطهر
على افادة الغرض الخ كتشبيه ثوب اسود غاية السواد بثوب اخر ناقص

السواد

السواد اذا كان الغرض بيان المقدار قوله خاتمة خبر مبتدا محذوف اى هذه العبارات
اللاحقة خاتمة للعبارات السابقة تصنيفاتية اى ان ثمانية حاصلة من ضرب الاثنين
اى كون الاداة مذكورة او محذوفة فى الاربعة اى ذكر المشبه والوجه والاداة جميعا
والثانى ذكرهما مع حذفهما والثالث ذكرهما مع حذف الوجه والاداة والسادس
ذكرها مع حذفها والسابع حذفهما مع ذكر الوجه والثامن حذفها جميعا قوله دائما
قيد لذلك اى انما قيد اختلاف المراتب الداخل عليه سوق الكلام بان يكون
باعتبار ذكر اركان التشبيه كلها او بعضها قوله وقد توهم بعضهم ان قوله باعتبار متعلق
بقوة المبالغة وليس متعلقا بها بل هو متعلق بالاختلاف الدال عليه سوق الكلام كما ذكرنا
وقد عرفت فائدة التقييد به وهى الاحتراز عن كون اختلاف المراتب بغيره من
اختلاف المشبه به او اداة التشبيه قوله فالاعلى الخ محصله ان اعلى المراتب اولها
مرتبة القسم الرابع اعنى ذكر المشبه به مع حذف الوجه والاداة نحو زيد اسد لاشتماله ل
على قوة الحكم بالمشبه به على المشبه وعموم الوجه من حيث الظاهر ومرتبة الثامن
اعنى حذف المشبه مع حذفهما نحو اسد فى الاخبار عن زيد لان المقدر كالمذكور
فيشتمل ايضا على القوتين وثانيها مرتبة الثالث اعنى ذكر المشبه والاداة
مع حذف الوجه نحو زيد كالاسد على قوة عموم الوجه من حيث الظاهر ومرتبة
السادس اعنى ذكر الاداة مع حذف الوجه المشبه نحو كالاسد لاشتماله على قوة عموم
ومرتبة الثانى اعنى ذكر المشبه والوجه مع حذف الاداة نحو زيد اسد فى الشجاعة
لاشتماله على قوة الحكم بالمشبه على المشبه ومرتبة السابع اعنى ذكر الوجه مع حذف
الاداة والمشبه نحو اسد فى الشجاعة عند الاخبار لاشتماله على قوة الحكم
واسفلها مرتبة الاول اعنى ذكر المشبه والوجه والاداة كلها نحو زيد كالاسد
فى الشجاعة ومرتبة الخامس اعنى ذكر الوجه والاداة مع حذف المشبه نحو كالاسد
فى الشجاعة فى الاخبار عن زيد لعدم اشتمالها على شئ من القوتين اصلا
والحاصل ان الاقوى من مراتب هذه الاقسام للتشبيه هو الرابع والثامن

لاشتمالهما على القويتين والقوى منها الثالث والسادس لاشتمالهما على قوة
العموم والثاني والسابع لاشتمالهما على قوة الحكم والضعيف منها الاول والخامس
لعدم اشتمالهما على شيء اصلا والى هذا الحاصل اشارة بقوله وذلك الخ قوله اي بيان
ما ذكر من الاعلوية بعض المراتب واوسطية بعضها وحاصل هذا البيان
المشتمل على القويتين هو الاقوى والمشتمل على احديهما هو القوى والخالي عنهما
جميعا هو الضعيف قد عرفت كلا منها على التفصيل والله اعلم واما قوله
في تقييد عموم الوجه ظاهر الاحقية لانه على الاول لم يذكر وصف فيمكن ان
يقدر كل وصف يصلح لان يكون وجه الشبه واما على الثاني فلانه من المعلوم
ان وجه الشبه انما هو اخص اوصاف المشبه به واشهرها لا غير كالشجاعة فانها
اعرف شيء للاسد فافهم قوله اي هذا البحث الحقيقة والمجاز يعني البحث
الذي نورده ههنا هو بحث ما هو الحقيقة وما هو المجاز من الالفاظ والكلم
وهما راجعان بالذات الى اللفظ وبالواسطة الى المعنى من قبيل تسمية
المدلول باسم الدال على طريق المجاز قوله اذ الاستعمال الخ اي اذ المجاز متفرع
على الاستعمال في غير ما وضع له والحقيقة على الاستعمال فيما وضع له فكان
الاستعمال في غير ما وضع له لكونه بدون الوضع فرع الاستعمال فيما وضع له
لكونه بالوضع فكذلك المجاز المشتمل على الاستعمال في غير ما وضع له لكونه
فرع الحقيقة المشتملة على الاستعمال في ما وضع له فكان المجاز من الحقيقة
بمنزلة العدم من الملكة بينهما شبه تقابل العدم والملكة بناء على وجود
الوضع في احديهما وعدمه في الآخر لا تقابل العدم والملكة لكون الاستعمال
معتبرا في تعريفيهما قوله جرت العادة اي عادة علماء علم البيان في ترتيب
ابحاث علم البيان قوله عن الحقيقة والمجاز العقليين الخ اعلم ان المجاز
اربعة مجاز عقلي ومجاز لغوي شرعي ومجاز عرفي والحقيقة كذلك اربعة حقيقة
عقلية وحقيقة لغوية وحقيقة عرفية والعقلي من كل منهما يكون في الاسناد وما سواه

في المفرد

في المفرد قوله والاكثر ترك هذا التقييد اي تقييد الحقيقة والمجاز باللغويين يعني
اخذ المص بالاكثر حيث قال الحقيقة والمجاز من غير تقييدهما باللغويين و
وانما كان الاكثر ترك هذا التقييد لما فيه من السلامة عن ابهام انحصار البحث
في الحقيقة والمجاز اللغويين مع ان المقصود هو البحث عن الحقيقة والمجاز
مطلقا لغويين كانا او شرعيين او عرفيين والسلامة عن هذا الابهام اولى من
من التمييز عن العقليين فالمقيد بالعقلي ينصرف الى ما هو في الاسناد والمطلق
الى غيره سواء كان لغويا او شرعيا او عرفيا من حق الشيء ثبت يعني سواء كان
ذلك الشيء كلمة ثابتة في مكانها او غيرها فاذا كان الحقيقة في الاصل فعيلا بمعنى
فاعل من حق الشيء ثبت يكون من اللازم واذا كان فعيلا بمعنى مفعول من
حققته اثبته يكون من المتعدي قوله نقل الخ اي لفظ الحقيقة نقل من هذا
الاصل الى الكلمة الثابتة نظرا الى المعنى الاول والمثبتة في مكانها الاصلي
نظرا الى المعنى الثاني والمراد من هذا النقل هو الاصطلاحي يعني نقل اليها
في اصطلاح علماء علم البيان والمراد من مكانها الاصلي معناها الاصلي
الذي وضعت له في اصل الوضع والحقيقة قبل هذا النقل عام لكل
شيء ثابت او مثبت في مكانه الاصلي وبعده خاص بالكلمة الثابتة والمثبتة
في مكانها الاصلي والاول معناه اللغوي والثاني معناه الاصطلاحي
فكان في الاول حقيقة بالنسبة الى اللغة ومجازا بالنسبة الى الاصطلاح ح
وفي الثاني حقيقة بالنسبة الى الاصطلاح ومجازا بالنسبة الى اللغة قوله
والتاء فيها للنقل الخ اي التاء في كلمة الحقيقة للدلالة على انها منقولة من
من الوصفية الى الاسمية وان الاسمية فرع وصفيتها كما انها للدلالة على
ان المؤنث فرع المذكر قوله وهي في الاصطلاح الخ عطف على قوله الحقيقة
في الاصل الخ والضمير عائد الى الحقيقة اي والحقيقة في اصطلاح علماء علم البيان
الكلمة المستعملة الخ قوله اي وضعت له الخ بيان للمراد وتفريع عليه لبيان كونه

في اصطلاح متعلقا بوضعت وكون التعلق بالمستعملة وبهما اذ لان لوذ فائدة
فيه من الاحتراز والايضاح على انه يلزم انتقاض التعريف والدخول المجاز
فيه او التكرار فان الوضع المذكور يكون على تقدير هذا التعلق مطلقا فان
اريد الوضع في الجملة يدخل المجاز فان الصلوة مثلا اذا استعملها اهل الشرع
في الدعاء يصدق عليها انها كلمة مستعملة فيما وضعت له في الجملة بحسب الاصطلاح
لاعتقادهم وضعها في اللغة الدعاء وكذا الدابة والفعل والدوران اذا
لم يعتقد واوضعها له في اصطلاحهم وان اريد الوضع في اصطلاح به التخاطب
يلزم التكرار حيث يقال وضعت له في اصطلاح به في اصطلاح به التخاطب
على ان يكون الاول متعلقا بالمستعملة والثاني بوضعت وهذا تكرار جدا
فلا بد من التعلق بوضعت حتى لا يلزم شيئ من دخول المجاز والتكرار فان
الوضع يكون ح مقيدا فيصح التعريف جمعا ومنعا سالما عن التطويل
والحشو وهو المطلوب قطعا **قوله** فاحترز بالمستعملة الخ شروع في بيان فوائد
القيود حتى يتعين ما هو المقصود من الكلمة المعرفة ويتميز من غيره فخرج من
التعريف الكلمة المعتبر قبل الاستعمال بقيد المستعملة والكلمة المستعملة غلطا
او مجازا مطلقا بقيد فيما وضعت له والكلمة المستعملة مجازا من وجه
بقيد في اصطلاح به التخاطب وبقي الكلمة المستعملة حقيقة لغوية او شرعية
او عرفية **قوله** الا ان المفهوم الخ وانما كان المفهوم من اطلاق الوضع هو
هو الوضع بالتحقيق دون التاويل لان الوضع بالتحقيق كامل والوضع
بالتاويل ناقص والمطلق انما ينصرف الى الكامل لا الى الناقص فالمراد من الوضع
المطلق ههنا هو الوضع بالتحقيق دون التاويل والمتحقق في الاستعارة
هو الوضع بالتاويل دون التحقيق والتاويل في الوضع هو ان يكون
وصفا ادعائيا لا حقيقيا اذ لا بد من ان يكون مبنيا على تاويل وذلك
ان الوضع التاويل انما يوجد في الاستعارة بان يسني المعنى الموضع له لغيره

بطريق الادعاء مبالغة ثم يطلق عليه اللفظ فيكون مستعملا فيما وضع له ادعاء لا تحقيقا
قوله اذا استعملها المخاطب بعرف الشرع في الدعاء الخ اي اذا استعملها الشاعر
في الدعاء لكونه من اجزاء الصلوة فان الصلوة عند هذا الاستعمال يكون مجازا
لكونه استعمالا في غير الموضوع له في الشرع من قبيل استعمال الكل في الجزء لان المجموع
المركب من الاركان والدعاء من جملة اجزائه فيكون استعمال الصلوة فيه استعمال ل
اسم الكل في الجزء جدا **قوله** اي وضع اللفظ انما فسر الوضع بوضع اللفظ لان المراد
الوضع المتعلق بالكل لا الوضع الشامل للدوال الاربع **قوله** هذا شامل للحرف ايضا
اي تعريف الوضع على تقدير ان يكون معنى الدلالة بنفسه كون العلم التعيين
كافيا في فهم المعنى عند اطلاق اللفظ شامل لوضع الحرف كما هو شامل لوضع الاسم
والفعل وهذا الشمول مسبب من شمول الدلالة بنفسه بهذا المعنى لدلالة الحرف
ايضا **قوله** الا ان معانيها الخ اشارة الى الفرق بين الحرف وبين الاسم
والفعل بعد اشتراكها في الوضع والدلالة بنفسه بالمعنى المذكور يعني وان
وقع الاشتراك في ذلك بينها الا ان بينها افتراقا بان معنى الحرف ليس
تاما في نفسه لاحتياجه الى الغير في قيامه وحصوله ومعنى الاسم والفعل تام
في نفسه لعدم جواب احتياجه الى الغير في القيام والحصول **قوله** نعم لا يكون
هذا شامل الخ جواب عما يقال ان ما ذكرته من شمول هذا للحرف ايضا
لا يصح مطلقا لان منهم من يجعل قولهم الحرف ما دل على معنى في غيره انه مشروط
في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه فيكون هذا شاملا لوضع الحرف
عند من لا يجعل قولهم هذا كذا الا عند من يجعله كذا فهذا الشمول مقيد
لا مطلق والحاصل ان المعنى المذكور في التعريف اعم من ان يكون حاصلا
في نفس اللفظ او في غيره فالتعريف على كون معنى الدلالة بنفسه ما ذكره كما يشمل
الاسم والفعل كذلك يشمل الحرف فلا يخرج الحرف ايضا لكونه متعينا
للدلالة على المعنى بنفسه وان كان ذلك المعنى في لفظ غيره وهو لا يوجب ان يكون

ولاالة عليه بغيره بل بنفسه **قوله** فانه لم يخرج اى فان المشترك لم يخرج من تعريف
الوضع لان دلالته على كل من المعنيين ان وضع لمعنيين او على كل من المعانى
ان وضع لمعان انما هى بنفسه لا بالقرينة وقرينته انما هى لتعيين المراد ودفع
مزاحمة الغير فتكون قرينة التعيين دون الدلالة اذ الدلالة على المعنى انما
بنفسه وبالذات لا بالقرينة وبالواسطة **قوله** لا ينافى ذلك اى كون المشترك
معينا للدلالة على كل من المعنيين او المعانى بنفسه بل هو مع عدم فهم المعنى
او المعانى بالتعيين لعارض الاشتراك معين للدلالة على كل معنى بنفسه لعدم
المنافاة بينهما فلا يخرج وضع المشترك خارجا من تعريف الوضع جدا **قوله**
فيكون موضوعا اى معينا للدلالة على كل من الطهر والحيض بنفسه وان كان
لا بد من القرينة فى التعيين وهذا لا يوجب لزوم القرينة وثبوتها
فى الدلالة حتى لا تكون دلالته بنفسه **قوله** هو سهو اى دون الكناية
بدل دون المشترك على ما وقع فى كثير من النسخ سهو من الناسخ لا من
النسخة الاصلية والصحيح دون المشترك لا دون الكناية كما هو المناسب
للمقام اذ المراد بلفظ دون نفى الخروج من التعريف فى مقابلة اثباته
للمجاز وهذا يستلزم الوضع والدلالة بنفسه وذلك انما يتحقق فى المشترك
لا الكناية فانه لا وضع فى الكناية ولا دلالة فيها الا بالقرينة فلا يصح هذا النفى
الا فى المشترك فالصحيح من النسخ ان يقال دون المشترك والفاسد منها ان يقال
دون الكناية وان وقع هذا فى كثير منها وايضا ان اعتبر الوضع والدلالة بنفسه
فى الكناية بالنظر الى معناها الذى وضعت له وبنى نفى خروجها من التعريف
على ذلك فهذا امر مختص بها لان المجاز كذلك فى جواز الاعتبار والبناء
المذكورين فلا وجه لاثبات الخروج للمجاز ونفيه عن الكناية بل لا بد من نفيه
عنه ايضا لعدم الوجه لاثباته له والا يلزم التحكم والترجيح بلا مرجح والى ما ذكرنا
الى هنا فى بيان كون دون الكناية بدل قوله دون المشترك سهوا

من الناسخ اشار بقوله لانه ان اريد الخ والحاصل انه لا يحصل بناء ذكر دون
الكناية على شيئ مما ذكر ولا على غيره ايضا لعدم احتماله فالكناية كالمجاز فى الخروج
من تعريف الحقيقة لعدم الوضع والدلالة بنفسه فيهما بالنسبة الى ما استعملا
فيه بل الى معنى الكناية والمجاز وبالجملة ان ما عدا الحقيقة من الكلمات والالفاظ
المستعملة غلطا او مجازا او استعارة او كناية والغير المستعملة اصلا خرج من التعريف
بالقيود المذكورة فيه وبقى ما هو الحقيقة من الكلمات والالفاظ المستعملة
مع افراده كلها من الاسماء والافعال والحروف متميزا عن اغياره مانعا عن خروج
شيئ من افراده ودخول شيئ من اغياره مطردا لتعريفه ومنعكسا فانه حقق
وجامع هذا فانه تحقيق فصيح وتبيين صحيح فاحمد الله على ما اعطاك على ايدى
سدنة السنة من نفى ثه واثباته **قوله** لا يقال الخ يعنى فى توجيه ذكر دون
الكناية وتاويل عدم خروجها من تعريف الوضع حتى تحقق فيها الوضع
والدلالة بنفسه فتدخل فى تعريف الحقيقة لدخولها فى تعريف الوضع
نعم هذا اى وضع تقدير ان يكون معنى قوله بنفسه احد الامرين المذكورين
والمعنيين المزبورين يخرج من تعريف الوضع المجاز دون الكناية فتدخل
فى تعريف الحقيقة الكناية دون المجاز اما على تقدير ان يكون المعنى هو الاول
فلان الكناية ليست فيها قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له بخلاف المجاز
المتحقق فيه تلك القرينة فيه واما على تقدير ان يكون هو الثانى فلان قرينة
الكناية معنوية وقرينة المجاز لفظية واما ما كان يخرج من التعريف المجاز دون
الكناية وتدخل فيه الكناية دون المجاز هذا **قوله** لانا نقول الخ يعنى يلزم على الاول
اخذ الموضوع فى تعريف الوضع وعلى الثانى حصر قرينة المجاز فى اللفظية وكل منهما
فاسد اما فساد الاخذ فللزوم الدور وتوقف الشيئ على نفسه فان التقدير على المعنى
الاول الوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى من غير قرينة مانعة عن ارادة
الموضوع له فاخذ الموضوع فى هذا التعريف يستلزم اخذ الوضع فهذا دور

او توقف الوضع على انه قطعى وهو باطل مطلقا ولا يصح بناء خروج المجاز عن
تعريف الوضع دون الكناية عليه اصلا واما فى الحصر فلان قرينة المجاز قد تكون
معنوية كالمعنى القائم بمن تكلم بالمجاز او الحالة من الاحوال الخارجة من
المتكلم والكلام مطلقا اى سواء كان هو الكلام الذى وقع فيه المجاز او غيره
من السياق والسباق وفساد هذا الحصر يستلزم فساد ان يخرج المجاز
دون الكناية ولا يصح بناؤه على المعنى الثانى ايضا جدا لحق خروجهما معا
قطعا قوله لا يقال معنى الكلام الخ يعنى معنى قول المص فخرج المجاز دون الكناية
على ما وقع فى كثير من النسخ هذا فيكون المراد خروج المجاز عن تعريف الحقيقة
دون الكناية لكون الكناية ايضا حقيقة كما يدل عليه تصريح صاحب المفتاح
به حيث قال الحقيقة فى المفرد والكناية يشتركان فى كونهما حقيقتين
ويفترقان فى التصريح وعدمه فاذا كان المراد الخروج عن تعريف الحقيقة
دون الوضع فكما يستلزم خروج المجاز عن تعريف الحقيقة الخروج عن تعريف
الوضع فكذلك يستلزم دخول الكناية فى تعريفها دخولها فى تعريفه
هذا هو المتوهم بحسب الظاهر لكن المراد بيان ان المص اراد الخروج من تعريف الحقيقة
وان الكناية داخلة لكونها ايضا حقيقة كما ذكر صاحب المفتاح ثم بناء صحة ذكر
دون الكناية ههنا كما وقع فى كثير من النسخ فلا عبرة بشئ من دخولها فى تعريف
الوضع وخروجها عنه ولا تعرض له اصلا لاختصار المراد على مجرد البيان والبناء
المذكورين والحاصل ان ذكره ههنا صحيح بناء على كون معنى الكلام ما ذكر ولا سهو فيه اصلا
قوله لانا نقول الخ يعنى كون معنى الكلام ما ذكر بناء على كون الكناية ايضا حقيقة
صحيح على رأى صاحب المفتاح كما صرح به لكنه فاسد على رأى المص لانه قال فى تعريف
الحقيقة هى الكلمة المستعملة فيما وضعت له الخ وشرط فى الحقيقة ان تستعمل فيما وضع
والكناية ليست حقيقة على رأيه لانها لم تستعمل فيما وضع له بل انما استعملت
فى لازم الموضوع له مع جواز ارادة الموضوع له فلا يصح حمل الكلام على المعنى

المذكور

المذكور ولا يكون المراد الخروج عن تعريف الحقيقة ولو سلم فلا يتم التقريب
فالظاهر كونه الخروج من تعريف الوضع الصحيح على رأى صاحب المفتاح لا يستلزم
الصحيح على رأى المص لما بينهما من الاختلاف والحاصل انه لا وجه لصحة ذكره
اصلا سواء كان معنى الكلام ما ذكر اولا وسواء كان معنى قوله بنفسه احد المعنيين المذكورين
اولا الصحيح انما هو دون المشترك لا غير فافهم هداك الله تعالى قوله ويجى
لهذا الخ اى لنفى كون الكناية حقيقة على رأى المص او لكون الكناية
لم تستعمل فيما وضع له بل انما استعملت فى لازم الموضوع له مع جواز ارادته
الملزوم او لكونها استعملت فى لازم الموضوع له مع جواز ارادة الملزوم
وكل منهما يستلزم الآخر فى توجيه الاشارة اليه قوله ظاهره فاسد اى ظاهر
هذا القول فاسد لان دلالة اللفظ على معنى ليست لذاته بل بوضعه
وتعيينه للدلالة عليه بنفسه وانما قال ظاهره فاسد ولم يقل هو فاسد لانه يمكن
تأويله وصرفه عن الظاهر كما تأوله السكاكى فح يكون صحيحا قوله يعنى قد ينزل
لفظ يعنى لشهرته فى شئ اى منزلة فلا يؤتى له بمعقول قوله لذاته اى من
غير احتياج الى الوضع بناء على تلك المناسبة قوله الى ان هذا القول اى يدل
اللفظ على معناه من غير احتياج الى الوضع لما بينهما من مناسبة طبيعية
تقتضى دلالته عليه لذاته فاسد ما دام محمولا على ما يفهم منه ظاهرا من عدم
الاحتياج الى الوضع والتعيين فى الدلالة قوله لكانت دلالته على الالفاظ اى لو
كانت دلالته على الالفاظ لذاته من غير احتياج الى الوضع والتعيين
قوله لوجب الخ اى لوجب ان تتحد اللغات بان كل اهل اللغة يكون
بحيث يفهم كل لغة اخرى مما عدا لغته ولا تختلف باختلاف الامم بل
يفهم كل احد معنى كل لفظ لكون دلالته عليه لذاته وعدم انفكا كه
عنه واللازم وهو وجوب اتحاد اللغات وعدم اختلافها باطل فانها
مختلفة وغير متحدة لان اللغة بلسان العرب غير اللغة بلسان العجم والملزوم وهو كون

دلالة اللفظ على المعنى لذاته مثلا لان بطلان اللازم بطلان الملزوم قوله لان ما بالذات
لا يزول بالغير اى لان الدلالة على المعنى الحقيقى بالذات والدلالة على المعنى المجازى
بالغير وما بالذات لا يزول بما بالغير فيمتنع جعل اللفظ بواسطة القرينة دالا على
المعنى المجازى دون الحقيقى لبقاء دلالته على المعنى الحقيقى وعدم زوالها بدلالته
على المعنى المجازى فاذا كان دالا عليهما معا فلا يتميز الدلالة بالقرينة عن الدلالة بالذات
واللازم وهو الامتناع المذكور باطل لجواز ان يجعل اللفظ بواسطة القرينة
بحيث يدل على المعنى المجازى دون الحقيقى والملزوم قوله لامتنع نقله اى لما
ذكر من ان ما بالذات لا يزول بما بالغير فان الجعفر مثلا معناه الذاتى النهر
الصغير فان نقل الى معنى آخر اعنى العلمية لا يمتنع ان يفهم منه هذا المعنى عند
الاطلاق لان دلالته على المعنى الاول بالذات ودلالته على المعنى الثانى بالغير
وهو النقل وما بالذات لا يزول بما بالغير فلا يتميز احدى الدلالتين عن الاخرى
فيلزم على ما ذكر من دلالة اللفظ على المعنى بالذات امتناع النقل جدا للزوم
عدم التمييز بين الدلالتين قطعا واللازم وهو الامتناع فاسد لامكان النقل
وتحققه والملزوم وهو كون دلالة اللفظ على المعنى لذاته مثله لان فساد
اللازم يوجب فساد الملزوم قوله من ان للحروف فى انفسها ناظر الى قوله
الاشتقاق وقوله فيما بعد وان لهيئات الحروف الطباع عطف وناظر
الى قوله والتصريف والضمير فى بهما عائد الى الخواص وفى منهما الى الحروف وفى
بينهما الى الشئ المركب المراد به اللفظ والمعنى المعين له وذلك المركب اى عائد
الى الشئ فى قوله شئ مركب ومعنى فى قوله لمعنى لا يهمل والمراد بحق الحكمة رعاية
التناسب وعدم اهماله وبالحكمة علم العالم بالخواص المذكورة وحاصل الناظر
الاول بيان ما عليه ائمة علم الاشتقاق فى الوضع والتعيين من التناسب بين الموضوع
والمعين وبين الموضوع له والمعين له قضاء لحق الحكمة وحاصل الناظر الثانى
بيان ما عليه ائمة علم التصريف الصانى حيثيات التركيب من رعاية التناسب

في حركاتها

في حركاتها عند وضع حركاتها وتحريكها وما فى معناه حركة واضطراب جعل وزن
ايضا لتحرك العين وما فى قوة جعل وزنه ايضا مضموم العين لان الضمة من اقوى
الحركات والبيان يقوله كالغليان والفوقى بالتحريك يعنى ان صيغة الفعلان
والفعلى بتحريكهما جعلت لما فيه من معنى الحركة والاضطراب كالحيوان والنزوان والجولان
والخفقان والصورى والحيدى وفعل بضم العين للافعال الطبايع لان الضم
من اقوى الحركات وافعال الطبايع اقوى الافعال والحاصل ان المناسب
لحركة المعنى حركة اللفظ فى زنا كان او موزونا والمناسب لقوة المعنى قوة حركة
اللفظ مطلقا ومراد القائل بدلالة اللفظ لذاته هو التنبيه على لزوم رعاية
التناسب فى وضع الالفاظ وتحريكها لا غير قوله المجاز فى الاصل مفعل من
جاز المكان يجوزه اى هو فى اللغة مصدر ميمى من جاز المكان يجوز بمعنى
تعدى المكان وتجاوزه لا بمعنى الفاعل او بمعنى المفعول فعلى الاول نقل
فى اصطلاح علم البيان الى الكلمة الجائزة اى المتعدية معناه الاصلى وعلى
الثانى نقل الى الكلمة المجوز بها اى المتعدى بها معناها الاصلى وايا ما
كان فهو مصدر ميمى منقول اصطلاحى لا اسم مكان كما ذكره المص يعنى انه
اسم مكان بمعنى الطريق ثم نقل فى الاصطلاح الى الكلمة المراد بها غير ما وضعت
له لكونها طريقا الى تصور معناها المراد قوله فانها ليست مجازا ولا حقيقة
كالجسم حال الحدوث فانه لا يسمى متحركا ولا ساكنا احترز به عن الحقيقة اى
لان الاستعمال المفهوم من المستعملة يتناول استعمالها لكن لما كان استعمالها
فيما وضعت له والاستعمال المجاز فى غير ما وضع له قيد بالقيد المذكور ليخرج الحقيقة
من تعريف المجاز مطلقا سواء كان الحقيقة مرتجلا وهو الموضوع ثانيا مع
الارتجال وترك الوضع الاول او منقولا وهو الموضوع ثانيا مع ترك
الوضع الاول اما فى الشرع او العرف او الاصطلاح او غير مرتجل ومنقول وهو الموضوع
ابتداء لا ثانيا قوله ليدخل المجاز اى هذا المجاز حقيقة بحسب ذلك الاصطلاح

لكونه مستعملا فيما وضع له فيه فيخرج من التعريف بجنسه ومجاز بحسب الاصطلاح به
التخاطب لكونه مستعملا في غير ما وضع له فيه فيدخل في تحته **قوله** ويخرج
من الحقيقة الخ بهذه الحقيقة مستعملة فيما وضعت له بالنظر الى الاصطلاح
به التخاطب فيخرج من التعريف ومستعملة في غير ما وضعت له بالنظر الى الاصطلاح
الخ فتدخل في التعريف **قوله** فلا بد للمجاز من العلاقة اى من اتصال المعنى
المجازي بالمعنى الحقيقي وضبط البعض هذا الاتصال في تسعة الكون والاول
والاستعداد والمقابلة والجزئية والحلول والسببية والشرطية والوصفية
ولقسم الاستعارة من المجاز الوصفية ولقسم المرسل منه ما عداها وقد خرج
من التعريف بالقيود المذكورة ما سوى المجاز من الكلمة الغير المستعملة والحقيقة
والغلط والكناية وبقي المجاز بجميع افراده منطردا تعريفه ومنعكسا مانعا عن
اغياره وجامعا لافراده سالما عن العيوب جامعا للشروط **قوله** والمجاز مرسل
الخ تقسيم للمجاز المفرد المعرف المنقسم الى اللغوي والشرعي والعرفي الخاص
او العام الى القسمين المرسل والاستعارة وانما سمي مرسلا لان الارسال في اللغة
الاطلاق والاستعارة مقيدة بادعاء المشبه من جنس المشبه به والمرسل مطلق
من هذا القيد **قوله** فيه هذا اشارة الى تقسيم المجاز الى المرسل والاستعارة باعتبار
العلاقة او الى كون المجاز يتقدير كون العلاقة مشابهة بين المعنى
المجازي والمعنى الحقيقي استعارة **قوله** فيه هذا اشارة الى اطلاق الاستعارة
على فعل المتكلم واستعماله اسم المشبه به في المشبه **قوله** ويصح منه الاشتقاق
اى اخذ اللفظ المطلق على المتكلم المشبه وهو المستعير واخذ اللفظ المطلق
على المشبه به وهو المستعار منه واخذ اللفظ المطلق على المشبه وهو المستعار
له واخذ اللفظ المطلق على المستعمل في المشبه وهو المستعار **قوله** لكونها بمنزلة
العلة الفاعلية للنعمة الخ اى اليد من النعمة بمنزلة النجار من السرير فكما ان
النجار يصدر منه السرير ويكون سببا لوجوده في الخارج فكذلك اليد تصدر

منها

منها النعمة وتكون سببا لوصولها الى المنعم عليه والعلاقة المصححة لاستعمالها
فيها واطلاقها عليها هي السببية وانما قال بمنزلة العلة الفاعلية ولم يقل
العلة الفاعلية فان العلة الفاعلية حقيقة هي صاحب اليد لا اليد
قوله اشارة بالمثال الى بعض انواع العلاقة والبعض الآخر بالمثال
الاول هو السببية فان بين اليد والنعمة والقدرة علاقة السببية الصورية
فاطلاقها عليها انما يصح بهذه العلاقة وفي المثال الثاني هو علاقة المجاورة بها
السؤال الرواية في المزادة واطلاقها عليها **قوله** في هذه العبارة نوع من
من التسامح اى في قوله ومنه تسمية الشيء باسم جزئه نوع من الاهمال في التعبير
بحق العبارة وحق العبارة ان يقال ومنه ما في تسمية الشيء باسم جزئه
حتى يقال في بيانه من اللفظ الموضوع لجزء الشيء عند اطلاقه على ذلك
الشيء واما وجه التسامح فهو ان المجاز صفة الكلام ويقع في اللفظ والتسمية
فعل المتكلم لا صفة الكلام فنفس التسمية ليست من المجاز واما سبب التسامح
فهو انه قد اشتهر في العرف ان يقال ومنه تسمية الشيء باسم جزئه وعكسه
وتسمية الشيء باسم سببه وعكسه ونحو ذلك فاجرى المص عبارته على هذا
وتسامح فيها والمعنى ان في هذه التسمية مجازا مرسلا وهو اللفظ الموضوع لجزء
الشيء عند اطلاقه على ذلك الشيء **قوله** لمزيد اختصاص بالمعنى الذي قصد بالكل الخ
يعني ان للعين مزيد اختصاص بالشخص الرقيب الذي قصد بالربيئة لان
الانسان بوصف كونه رقيبا لا يوجد بدونها كما انه بوصف كونه ترجمانا لا يوجد
بدون اللسان بخلاف مثل اليد والاصبع فانهما وان كانا جزءا من الربيئة
والترجمان لكن ليس لهما مزيد اختصاص بهما لانهما يوجدان بدونهما ولهذا
يصح اطلاق العين على الربيئة واطلاق اللسان على الترجمان ولا يجوز اطلاق
اليد والاصبع على شيء منهما **قوله** اى ومنه وعكس المذكور الخ بيان لكون عكسه
معطوفا على تسمية الشيء باسم جزئه وكون الضمير عائدا الى التسمية باعتبار الكون

مذكورا حيث قال او لا عكس المذكور وثانيا يعنى تسمية الشئ باسم كله بتفسير المراد
بالعكس يعنى ان المذكور هو تسمية باسم جزئه وعكسه تسمية الشئ باسم كله ويكون
المذكور ذكر الجزء وارادة الكل وعكسه ذكر الكل وارادة الجزء كما فى قوله
تعالى ويجعلون اصابعهم فى اذانهم اى انا ملهم والغرض منه المبالغة
كانه جعل جميع الاصابع فى الاذن لئلا يسمع شيئا من الصاعقة **قوله** بل هو من
قبيل تسمية المسبب باسم السبب اذ الدم سبب والدية مسبب والعجب انه قال
فى تفسيره اى الدية المسببة عن الدم وذهل عن كونه من هذا القبيل
فان قيل قد ذكر فى مقدمة هذا الفن الخ حيث قال ان رح ههنا فعند
المص الانتقال فى المجاز والكناية كليهما من الملزوم الى اللازم فلا يخفى
ان مبنى المجاز يكون على الانتقال من الملزوم الى اللازم فلا بد ان يكون
كل من انواع العلاقة مفيدا للزوم مع ان اكثرها ليس مفيدا له ومبنى هذا
السؤال اعتبار اللزوم المذكور ههنا بالمعنى الخاص وهو امتناع الانفكاك
فى الذهن او الخارج فان هذا المعنى ليس متحققا فى اكثر تلك الانواع اصلا
فيتوجه هذا السؤال قطعا ومبنى الجواب اعتباره بالمعنى الشامل وهو تلاصق
واتصال بين شيئين ينتقل بسببه من احدهما الى الاخر فى الجملة وفى بعض
الاحيان وهذا المعنى يتحقق فى تلك الانواع كلها لتحققه فى كل امرين بينهما
علاقة وارتباط مطلقا فلا يتجه هذا السؤال باعتبار المعنى العام جدا
فى استعارة كقولهم فى مواضع الذم فلان غليظ المشفر فانه بمنزلة ان يقال
كان كان شفته فى الغلظ مشفر البعير فيكون امثال هذا الاطلاق على قصد
التشبيه فهو استعارة لا مجاز مرسل **قوله** من اطلاق المقيد على المطلق
فان المشفر مقيد بالشفة المخصوصة الحاصلة فى محل مخصوص وشفة الانسان
مطلق عن هذا القيد المخصوص فيكون على هذا المعنى من اطلاق المقيد
على المطلق جدا **قوله** كاطلاق المرسن على الانف كما فى قول العجاج وفاحما ومرسنا

فاحذره

مرحبا

[illegible]

مزججا فانه مستعمل فى مطلق الانف والمرسن موضوع لمطلق الانف بل اللفظ
المرسون كانف الفرس والابل والبقر والبغل والحمار وغيرها واشتقاق المرسن من الرسن
وهو حبل طويل ويقال رسن الفرس اى شده بالحبل من انفه **قوله** فاللفظ الواحد
الخ تفريع على قوله فاذا اطلق المشفر الخ وتصريح بافادة بمعنى ان اللفظ الواحد
كلفظ المشفر مثلا بالنسبة الى المعنى الواحد كشفة الانسان قد يكون استعارة
وقد يكون مجازا مرسلا لكن لا باعتبار واحد بل باعتبارين فانه بالنسبة
اليها استعارة باعتبار القصد الى التشبيه ومجاز مرسل باعتبار عدم القصد
الى التشبيه ويكون الاطلاق بالاعتبار الاول من اطلاق اسم المشبه به على المشبه
وبالثانى من اطلاق المقيد على المطلق وكلا الاطلاقين معمول بهما كما لا يخفى [illegible]
قوله اى قد ذهب به كثيرا الى الوقايع اشارة الى ان صيغة التفصيل هنا للتكثير
الفعل كما فى طوف **قوله** اى الذى من الحق وهو ملة الاسلام الخ يعنى ذكر
الصراط الذى هو فى اللغة الجادة واريد به ملة الاسلام والجامع ان سلوك
الدين الحق يوصل الى الفوز بمرضى المولى كما ان سلوك الجادة يوصل الى المطلوب
بلا دهشة وتحير وملة الاسلام معنى متحقق عقلا فيكون تشبيه المعقول بالمحسوس
قوله والمراد بمعناه ما عنى باللفظ واستعمل اللفظ فيه يعنى ليس المراد به ما وضع له
اللفظ فيكون معناه غير ما وضع له فلا يلزم تشبيه الشئ بنفسه ويخرج الحقيقة
لانه لفظ مستعمل فيما وضع له وليس متضمنا لتشبيه شئ به وايضا يخرج التشبيه
لان لفظ المشبه مستعمل فيما وضع له متضمنا لتشبيه شئ به وايضا يخرج المجاز
المرسل لانه لفظ مستعمل فى غير ما وضع له غير متضمن لتشبيه ذلك الغير به هذا
معنى قول المص ما تضمن تشبيه معناه بما وضع له وما جنس يتناول الاستعارة
وغيرها مما ذكر وما عداه فصل يخرج غيرها ويبقى الاستعارة وحدها بجميع
افرادها **قوله** فعلى هذا اى فعلى تقدير ان يكون المراد بمعناه ما عنى باللفظ
واستعمل اللفظ لا ما وضع له اللفظ ويكون المراد باللفظ هنا هو المستعمل فى غير ما

وضع له لا فی ما وضع له وبالمعنی غیر ما وضع له لا بعین ما وضع له والا لزم تشبیه الشیء بنفسه
وهو محال فتعین ان المراد باللفظ ههنا ذلک وبالمعنی هذا **قوله** وذلک ای کون
نحو زید اسد ورایت زیدا ورایت به اسدا مما یکون اللفظ مستعملا فیما
وضع له مع التشبیه خارجا منه وبیان لزوم تشبیه الشیء بنفسه تقدیر ان
ان یکون معناه عین المعنی الموضوع له ان الاسد فی مثل قولنا زید
اسد مستعمل فیما وضع له وهو الحیوان المفترس والاستعارة هی اللفظ المستعمل
فیما شبه بمعناه الاصلی فلو کان الاسد ههنا استعارة لکان مشبها بمعناه
الاصلی والواقع انه مستعمل فی معناه الموضوع له فیلزم بالضرورة تشبیه
الشیء بنفسه فلا یکون المراد غیر ما وضع له ولا یکون استعارة بل یخرج من تفسیرها
جدا **قوله** وفیه بحث ای فیما ذکر من خروج الامثلة المذکورة وامثالها من
من تفسیر الاستعارة بناء علی کون الاسد فیها مستعملا فیما وضع له بحث یعنی
هذا الخروج ممنوع لکون استعمال الاسد ههنا فیما وضع له ممنوعا فانه مستعمل
فی غیر ما وضع له ولا تخرج امثال هذه الامثلة من تفسیر الاستعارة جدا والیه
اشار بقوله لانا لا نسلم الخ **قوله** ولا دلیل لهم علی ان هذا الخ والدلیل لهم
علی الحذف والتقدیر کون القصد الی اثبات التشبیه بطریق المبالغة
فیجوز تقدیر الاداة نظرا الی الحال وجعل المشبه ههنا فردا من المشبه به لقصد
المبالغة فی التشبیه حتی یکون بمعنی فوق التصریح لا یوجب کونه الاستعارة
وکون زید اسد استعارة متعارفة باطل وقیاسه علی نحو رایت اسدا
یرمی مع الفارق لان کون المشبه فردا من المشبه به مسلم فی هذا دون
ذلک والمعنی فی هذا اثبات الفعل واقعا علی الاسد صریحا وعلی المراد
به التزاما وفی ذلک اثبات التشبیه والقیاس مع الفارق فاسد **قوله**
علی ان هذا ای نحو زید اسد ورایت زیدا اسدا **قوله** علی ذلک ای علی ان نحو
زید اسد علی حذف اداة التشبیه وان التقدیر زید کالاسد **قوله** لان المصیر الی ذلک

الی

ای التشبیه بحذف اداة قصدا الی المبالغة فی التشبیه بحمله علی زید صحیح فقولنا
زید اسد مثلا اصله زید رجل شجاع کالاسد وحذفنا المشبه وهو الرجل الشجاع ع
واستعملنا المشبه به وهو الاسد فی معناه فیکون استعارة **قوله** ما ذکر من
ان نحو زید اسد استعارة بقرینة حمله علی زید **قوله** وقد استوفینا ذلک ای
کون تعلق الجار والمجرور کثیرا ما بالمشبه به فی مثل هذا المقام دالا علی ان
نحو زید اسد استعارة لکن بقال سلمنا هذا التعلق ودلالته علی کون الاصل
زید رجل شجاعة کالاسد لکن لا نسلم دلالته علی کونه المشبه به مستعملا فی الذات ت
ههنا وانه استعارة من الذات لانه دال علی انه مستعمل فی رجل شجاعة
واستعارة من المفهوم ولا معنی لتشبیه المفهوم بالاسد فکیف الاستعارة
وقوله مجتری وصائل فلا یتصور تشبیه فضلا عن الاستعارة بل اطلاق الاسد
(بعنوان صریح علی ان اسدا مستعمل فی مفهوم مجتری صح)
علی مفهومها من اطلاق الملزوم علی اللازم لان الجراة والصولة لازم
المعنی الحقیقی وذلک اللازم موجود فی الممدوح وبه صح استعماله فیه وحمله علیه
والاغربة جمع غراب وهو اسم طیر مفهوم ثم شبه به المحزون المفهوم الباکی
علی المیت للابس کثیرا الباسا اسود فی کونه اسود الظاهر وملتبسا بالسواد
فاستعیر الغراب لهذا الباکی مطلقا ثم شبه ان غیر الطیور فی الحزن
والبکاء علی المحبوب المیت بالباکین اللابسین اللباس الاسود فاطلق
لفظ الاغربة منهم سطیور فقال والطیر اغربة علیه یعنی ان جمیع افراد
الطیر مثل الاغربة علیه فی الحزن والبکاء **قوله** مجاز لغوی یعنی ان المستعار
انما هو اللفظ فقط لا الهیکل المخصوص اولا واللفظ الموضوع له ثانیا
کما فی العقلی **قوله** لیکون اطلاقه الخ ای لو کان اسد ههنا موضوعا للرجل
الشجاع او لمعنی اعم من الاسد والرجل لکان اطلاقه علیهما حقیقة لا مجازا
کما کان اطلاق الحیوان علی الاسد والرجل حقیقة لا مجازا لان هذا
الوضع حقیقی فلا یکون ابهم جنس **قوله** وهذا معلوم الخ ای کون الاسد فی قولنا

رايت اسدا يرمي موضوعا للسبع المخصوص لا للرجل الشجاع ولا الاعم الاعم
من السبع والرجل منقول عن ائمة اللغة والنقل عنهم يفيد العلم قطعا ويكون
معلوما بالنقل عنهم قطعا فكذلك كون الاستعارة موضوعة للمشبه به لا للمشبه
ولا الاعم منهما يكون معلوما بالنقل عنهم قطعا لان ثبوت الجزئي بالنقل
عنهم قطعا يوجب ثبوت الكلي به كذلك لاندراج الكلي في ضمن الجزئي قوله
وفي هذا الكلام دلالة الخ اي في قوله المص ودليل انها مجاز لغوي الخ دلالة
على ان اللفظ العام الخ لانه استدل على كون الاستعارة مجازا لغويا بعدم وضعها
لامر اعم من المشبه به والمشبه وفيه دلالة واضحة على ان اطلاق الاستعارة على
المشبه به او المشبه من اطلاق العام على الخاص وان اطلاق العام على الخاص
باعتبار عمومه لا باعتبار خصوصه حقيقة لا مجاز اصلا فان اطلاق الرجل
على زيد باعتبار انسانيته وله العالم والجاهل او اطلاق الانسان عليه باعتبار تجرده
عن تخصص التشخص او اطلاق الحيوان عليه باعتبار تجرده عن تخصص الناطقية
ايضا مثلا يكون حقيقة جدا لا مجاز اصلا اذ لم يستعمل لفظ الرجل والانسان
او الحيوان الا في معناه الموضوع له فيكون حقيقة قطعا ولم يستعمل في غيره
حتى لا يكون حقيقة بل يكون مجازا قوله مجاز عقلي يعني في المفرد دون الكلمة لا في الجملة
والاسناد قوله يعني ان التصرف في امر عقلي لا لغوي يعني ان التصرف في لفظ
المشبه به باطلاق على المشبه واستعماله فيه وفي المشبه بجعله من افراد المشبه به
وادعاء دخوله في جنسه عقلي لا لغوي واليه اشار بقوله لانها لما لم تطلق
الخ وهو تعليل لكون الاستعارة مجازا عقليا لان كون استعمالها فيه
بعد الادعاء استعمال في ما وضعت له وان كان ادعاء دال على انها حقيقة لغوية
على وجه الادعاء وكونها مجازا انما هو عقلي لا لغوي قوله لانها لو كان لم تكن كذلك
اي لو لم تكن لم تطلق على المشبه الا بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به بل كانت
تطلق عليه بلا ادعاء دخوله في جنسه لما كانت استعارة لان مجرد نقل الاسم لما ادعا

دخول المنقول الى العلمية اليه في جنس المنقول عنه لو كان استعارة لكانت الالفاظ
المنقولة الى الاسمية والعلمية استعارة كزيد وبكر وغير ذلك ولما كانت الاستعارة
ابلغ من الحقيقة واللازم باطل فالملزوم مثله ولا بد في الاستعارة من ادعاء دخول
المشبه في جنس المشبه به حتى لا يكون اطلاق اسمه عليه عاريا عن معناه والحاصل
ان مجرد الاطلاق والنقل لا يكون استعارة والا لكانت الاعلام المنقولة
استعارة واللازم الترجيح بلا مرجح قوله ولما صح الخ عطف على قوله ولما كانت
الاستعارة ابلغ من الحقيقة وقوله اذ لا يقال تعليل لقوله لما صح والحاصل
ان كون اطلاق الاستعارة على المشبه بلا ادعاء الدخول يلزمه امور كون الاعلام
المنقولة استعارة وعدم كون الاستعارة ابلغ من الحقيقة وعدم صحة ان يقال
لمن قال رايت اسدا واراد زيدا انه جعله اسدا واللازم باطل والملزوم
مثله فثبت ان هذا الاطلاق انما يكون بعد الادعاء لا بمجرد النقل فيكون
معنى المشبه به ايضا منقولا اليه لكن نقل اسمه يكون تبع النقل معناه المنقول
الى المشبه ليس بمجرد اسم المشبه به بل الاسم مع معناه وان كان نقل معناه اليه
واثباته له بطريق الادعاء فاطلاق الاسد على زيد مثلا اطلاق له على ما وضع
له فيكون حقيقة لغوية ادعاء لا مجازا لغويا بل عقليا لتصرف العقل بجعل
الرجل الشجاع من جنس الاسد واثبات معناه له واطلاق اسمه عليه والى ما ذكر
اشار بقوله واذا كان نقل الاسم الخ قوله لما كان لهذا التعجب معنى الخ اللام
لام الابتداء دخلت على ما للتاكيد وما للنفي اي ما كان لهذا التعجب معنى يجمع
اذ تظليل انسان حسن الوجه انث آخر عمارات عين وسمعت والتعجب منه ليس
له صحة لكن اللازم وهو ان لا يكون لهذا التعجب معنى باطل والملزوم وهو
عدم ادعاء معنى الشمس الحقيقي لذلك الغلام وانتفاء جعله شمسا على الحقيقة
مثله وبطلانهما يدل على صحة نقيضهما وثبوتهما اعني صحة التعجب وادعاء معنى
الشمس الحقيقي لذلك الغلام وجعله شمسا على الحقيقة اذ تظليل الشمس من الشمس

ما يتعجب لكونه مالا عين رأت ولا اذن سمعت **قوله** اى ولهذا ايضا
ولان اطلاق اسم المشبه به على المشبه انما يكون بعد ادعاء دخوله فى جنس المشبه به
قوله لما كان للنهى عن التعجب معنى بل كان للتعجب معنى وصحة فيكون هذا البيت
على تقدير انتفاء جعله قمرا حقيقيا ما يحصل بكثرة اللبس فيصح التعجب منه لانه لا يحصل
بملابسة القمر الحقيقى حتى لا يصح التعجب منه اذ لا تعجب من بلى ثوب الكتان
بسبب ملابسة القمر الحقيقى لانه واقع كثيرا فى العادة ولا يكون محلا للتعجب
والحاصل ان هذا البلى ليس من كثرة اللبس حتى يتعجب منه ويعاب عليه بل انما هو
ملابسة القمر الحقيقى فلا يتعجب عنه ولا يعاب عليه لانه امر يقع كثيرا عادة
وصحة النهى عن التعجب ههنا دليل على جعله قمرا حقيقيا جدا او الاستعارة مجاز
عقلى لا لغوى قطعا لا يقال القمر الخ وارد على الاستدلال بصحة النهى عن التعجب
فى هذا البيت على كون الاستعارة مجازا عقليا يعنى انما يصح هذا الاستدلال لو كان
القمر فى البيت استعارة لكنه ليس باستعارة لان المشبه مذكور لفظا وهو ينافى
الاستعارة **قوله** على قوله بهذا الوجه يعنى الوجه الذى لا ينبئ عن التشبيه فان ذكر المشبه
على هذا الوجه لا ينافى الاستعارة بل يتحقق الاستعارة مع تحقق الذكر عليه
وانما ينافيها ذكره على وجه ينبئ عن التشبيه وليس ذكره فى البيت على هذا الوجه
بل على ذلك الوجه فيكون القمر فيه استعارة كما كان اسد فى قولنا سيف
زيد فى يد اسد استعارة لصدق تعريف الاستعارة على امثال ذلك **قوله** مستعمل
فى الرجل الشجاع هذا يوجب ان يكون الرجل الشجاع هو المستعمل فيه الاسد لكن هذا
لا يوجب ان يكون ما وضع له الاسد وكونه ما وضع له الاسد على سبيل الادعاء
امر اعتبارى محض لا يعتمد عليه فى الاستدلال والموضوع له اذا اطلق انما يصدق
على السبع المخصوص لا الرجل فالمستعمل الاسد فى الا الرجل الشجاع انما هو المستعمل فى غير
ما وضع له فيكون مجازا لغويا **قوله** وتحقيق ذلك اى الرد المذكور بالوجه المذكور
قوله بطريق التأويل وهو ان يجعل الاسد شيئا فيه شيء عنه سواء كان الاسد

حقيقيا

حقيقيا كما هو المتعارف او اسدا غير حقيقى كما هو غير المتعارف **قوله** وبهذا الخ اى
وبهذا التحقيق او بما ذكرنا من ان استعمال لفظ الاسد فى غير المتعارف
استعمال فى غير ما وضع له والقرينة مانعة عن ارادة المعنى الموضوع له لتعين
المعنى الغير المتعارف للارادة يندفع ما يقال ان الاصرار الخ وكيف لا يندفع فان
هذا الاصرار لم يوجب ان يكون غير المتعارف وهو الرجل الشجاع مثلا
ما وضع له حقيقة وان يكون استعمال لفظ الاسد فيه استعمالا فى المتعارف
والموضوع له حقيقة حتى ينافى نصب القرينة بناء على ان يكون المراد هو ما وضع
له هو ينافى القرينة فيلزم التنافى والتناقض على تقدير نصب القرينة فاذا
لم يوجب ذلك فالرجل الشجاع غير ما وضع له واستعمال لفظ الاسد فيه استعمال
فى غير ما وضع له فلا بد من نصب القرينة المانعة عن ارادة المعنى المتعارف والمعنى
الموضوع له الحقيقى لتعين المعنى الغير المتعارف والمعنى الموضوع له الادعائى
والا فلا يتعين والحاصل ان المنافى لنصب القرينة هو ان يراد المعنى الموضوع له
حقيقة وهو المتعارف لا المعنى الموضوع له تأويلا وهو غير المتعارف فانه
غير ما وضع له حقيقة والتأويل لا يوجب الحقيقة حتى يتحقق التنافى فى
صورة التأويل ايضا ولا تنافى فى هذه الصورة جدا **قوله** فلذلك الخ اى فلبناء
الاستعارة على تناسى التشبيه قضاء لحق المبالغة فى الاستعارة فلا يلزم
منه اى من تناسى التشبيه عدمه فى الواقع حتى يكون التعجب والنهى عنه
فى البيت المذكورين لكون المراد حقيقة الشمس والقمر ويكون الاستعارة
مستعملة فيما وضعت له والاستعارة تعتمد الادعاء وهو يعتمد تناسى التشبيه
فيكون الاستعارة تعتمد التناسى فلهذا ابتنى عليه التعجب والنهى عنه انما هما
البناء على ما عليه لا لكونها مستعملة فيما وضعت له **قوله** والاستعارة تفارق
الكذب الخ كانه قيل ان الاستعارة تكلم بما يخالف الواقع حيث
يطلق الاسد على زيد مثلا وهو ليس باسد والتكلم بما يخالف الواقع كذب

لايقبل في كلام اصلا فقال وفي له ان الاستعارة وان شاركت الكذب بحسب
الظاهر لكونهما تكلما بما يخالف الواقع لكنها تفارقه بوجهين الاول البناء
على التاويل والثاني نصب القرينة على ارادة الخلاف والكذب بتجرد عنهما
فكان مخالفا للواقع بدونهما ولهذا كان مردودا والاستعارة مقبولة
قوله ولا يمكن ذلك اي ادخال المشبه في جنس المشبه به بجعل افراده قسمين
متعارفا وغير متعارف قوله لانه يقتضي الخ اي لما بين الاقتضاء بين المنافاة
فيلزمهما المنافاة بين المقتضيين وهما العلم والجنسية والمنافاة تحقق
اولا في المقتضيين اسم مفعول وهي التشخص والعموم وثانيا في الاقتضاء
لتعلقهما بالمتنافيين وثالثا في المقتضيين اسم فاعل لكونهما محلا للمتنافيين
قوله الخ اي فحينئذ تضمن العلم نوع وصفية والحاصل ان الاستعارة لا تكون
الا في اسم جنس وانما تكون على ان تضمن نوع وصفية فاذا كان العلم متضمنا
لنوع الوصفية يجوز ان يجعل استعارة فح تكون الاستعارة على لكنها الاسم
جنس تاويلا وبالجملة لا تكون الاستعارة الا في اسم جنس تحقيقا او تاويلا والا يجوز
ان تكون على اصلا لا تحقيقا ولا تاويلا للمنافاة الجنسية قوله فهذا التاويل
يتناول حاتم الفرد الخ لتناول الجواد لهما والفرد المتعارف هو الذي له غاية
الجود وهو الشخص المعهود والفرد الغير المتعارف هو الذي له الجود مطلقا سواء
كان من قبيلة ذلك المعهود او من قبيلة غيره وبهذا التاويل كان حاتم
كانه اسم جنس لا علم شخص يتناول كل من وجد فيه صفة الجود مطلقا قوله يكون
كل واحد منهما قرينة احتراز عن ان يكون كلا الامرين او مجموع الامور قرينة كما
سيذكره ومعنى كون كل واحد منهما قرينة عدم ارتباط احدهما بالاخر فان
يكون قرينة حتى لو اسقط واحد منهما تكون الباقي قرينة كما كان بخلاف ما اذا
كان كلاهما قرينة فانه يرتبط كل منهما بالاخر في كونه قرينة فاذا اسقط واحد
منهما لا يكون الباقي قرينة بل ينتفي القرينة اذ القرينة الكل فانتفاء الجزء يلزمه

انتفاء

انتفاء الكل ولا يبقى القرينة قوله تحاربون وتلجؤن كان اثبات النون
فيهما مع وجود حذفها فيهما بالنظر الى ذاتهما لا بالنظر الى وقوعهما جواب الشرط
اي كان ايرادهما وذكرهما باعتبار النظر الاول وباعتبار النظر الثاني فلا باس
في اثبات النون فيهما وانما يكون الباس فيه ان لو كان باعتبار النظر الثاني ا
قوله وبهذا اي يكون المراد او معاني ملتئمة مربوط بعضها ببعض يكون
الجميع قرينة لا كل واحد كما حققنا آنفا قوله وصاعقة الخ بالجر على الاضما
رب او بالرفع على انه مبتدا موصوف بقوله من نصله وخبره قوله تنكفي
اي يصبها على الكفاة في الحرب تفسير لحاصل المعنى والضمير في يصبها عايد
الى الصاعقة واشارة الى ان المراد بالاقران اكفاؤه في الحرب لان
الاقران جمع قرن بالكسر وهو الكفو في الحرب لما استعار السحاب
الخ وبهذه الاستعارة انما حسنت لما جرت به العادة من تشبيه الجواد
بالسحاب الهطال اي المتتابع قطره وبالبحر الفياض اي الكثير ماؤه والقرينة
في هذا المثال من عدة امور ومعان هي ثبوت الصاعقة وكونها من
نصل سيفه وقلب خمس سحايب ابانا على رؤس اقرانه ومع القرينة الملتئمة من تلك
الامور والمعاني لا تبقى شبهة في استعارة السحاب للانامل والمقصود
الجمع بين المدح بالشجاعة والمدح بالسخاء حتى يكون المدح على وجه الكمال
يعني انه موصوف بالشجاعة والسخاوة وقوله هناك اشارة الى البيت
وقوله من جميع ذلك اي جميع ما ذكر من الامور والمعاني المتعددة يعني مجموع
ما ذكر وهو اي المجموع المركب هو القرينة على هذه الاستعارة والاجزاء
مربوط بعضها ببعض في كونه قرينة حتى لو اسقط واحد لم يبق الباقي
قرينة والحاصل ان مقابلة قوله او معان ملتئمة لقوله او اكثر صحيحة جدا
قوله وبهذا اي قولنا والاحياء والهداية مما يمكن اجتماعهما في شيء قوله
واني قال نحو احييناه الخ يعني انما قال المص في تمثيل كون الطرفين في شيء

مما يمكن نحو احييناه ولم يقل نحو ميتا واحييناه مع ان ميتا مستعار للضال مع
كما ان احييناه مستعار لهديناه لان الطرفين في استعارة الميت للضال
مما لا يمكن اجتماعهما في شيء اذ الميت لا يوصف بالضلال كما لا يوصف
الضال بالموت والمراد تمثيل ما يمكن اجتماعهما في شيء فلو قال نحو ميتا
ايضا لما طابق المثال الممثل على ان كون الطرفين في استعارة احييناه
لهديناه مما يمكن اجتماعهما في شيء لا يوجب كونهما في استعارة الميت
للضال كذلك حتى يقول نحو ميتا فاحييناه فاقتصر على قوله نحو احييناه ليطابق
المثال الممثل وهو الاستعارة التي يمكن فيها اجتماع الطرفين في شيء واستعارة
الميت للضال كما عرفت ليست من هذا القبيل قوله استعملت في ضد معناها
الحقيقي او نقيضه والفرق بين الضدين والنقيضين ان الضدين وجوديان
واحد طرفي النقيضين عدمي والآخر وجودي ثم الضدان اما من الذوات
والماهيات واما من الصفات والاعراض والاول لا يقبل الشدة والضعف
والثاني يقبلهما قوله وكذلك الى مثل نحو فبشرهم بعذاب اليم يعني كما ذكر التبشير
واريد الانذار على سبيل التهكم والاستهزاء كذلك ذكر الاسد في قولك رايت
اسدا وانت تريد جبانا على سبيل التمليح والظرافة والفرق بينهما بكون القصد
الى مجرد الملاحة والظرافة في التمليح والى الاستهزاء والسخرية ايضا او فقط
في التهكم قوله اي في العدو والطيران يعني في مفهومهما وهو المرور وقطع المسافة
بسرعة وهذا القطع وهو الجامع كما ذكر داخل في ذلك المفهوم والدخول اشارة
الى ما بين العدو والطيران من الاتحاد بحسب المفهوم وقوله الا انه اي اشارة
الى ما بينهما في الاختلاف بحسب الداخل حيث يكون اقوى في الطيران
واضعف في العدو قوله فالاولى يعني في تمثيل دخول الجامع في مفهوم الطرفين
قوله في قوله تعالى اي متعلق بقوله باستعارة التقطيع اي قوله والفرق بين هذا اي الفرق
بين اطلاق التقطيع على التفريق واطلاق المرسن على الانف يعني هذا ان الاطلاقين

بينهما كان

يشتركان في كونهما اطلاق شيء فيه خصوص وصف على شيء ليس فيه ذلك الوصف
الخاص فان التقطيع ما ليس في التفريق من وصف الموضوعية لازالة الاتصال بين الاجسام
الملتزقة والمرسن ما ليس في الانف من وصف الموضوعية للانف المرسون وقوله مع
ان في كل منهما اي اشارة الى هذا الاشتراك ويفترقان في ان الوصف
الخاص الكائن في التقطيع معتبر في اطلاقه على التفريق والوصف الخاص الكائن في المرسن
غير معتبر في اطلاقه على الانف وقوله هو ان خصوص الوصف الكائن اي اشارة الى
هذا الافتراق وقوله والحاصل اي حاصل الفرق المذكور ان التشبيه معتبر في اطلاق ق
التقطيع دون اطلاق المرسن ولذا كان الاول استعارة والثاني مجازا مرسلا
قوله فان قلت قد تقرر في غير هذا الفن اي سؤال وارد على دخول الجامع في مفهوم
الطرفين وجواب عنه وتقرير السؤال ان كون الجامع في مفهوم الطرفين بكونه
اشد في مفهوم المستعار منه واضعف في مفهوم المستعار له تقتضي اختلاف
جزء الماهية بالشدة والضعف وجزء الماهية لا يختلف بالشدة والضعف كما تقرر
في فن الكلام والمقتضى اسم مفعول باطل والمقتضي اسم فاعل مثله وتقرير الجواب
ان بطلان الاختلاف المذكور انما هو في جزء الماهية الحقيقية لا في جزء الماهية الاعتبارية ربة
كالمفهوم المركب من امرين او امور مثلا فان هذا الاختلاف جائز فيه وبطلانه
في غيره لا يوجب بطلانه فيه فمفهوم الطرفين من الماهيات الاعتبارية لا الحقيقية
حتى يمتنع اختلاف الجامع الداخل فيه وقياس جزء الماهية الاعتبارية على
جزء الماهية الحقيقية في امتناع الاختلاف وبطلانه فاسد ووجه الشبه اي الجامع
انما جعل داخلا في مفهوم الطرفين وهو الماهية الاعتبارية للطرفين لا الماهية
الحقيقية لهما فلا يرد ما ذكرت قوله ونحو ذلك كاستعارة القمر للانسان الحسن
والصراط المستقيم للدين الحق الهادي ونحو ذلك والتشبيه من الشجاعة والتهلل
والحسن والهداية يدخل في مفهوم الطرفين بل كل منهما عارض له وخارج عنه
فاذا قلت رايت شمسا وتريد انسانا يتهلل وجهه ويلمع كالشمس فالجامع بينهما التلألؤ واللمعان

وهو غير داخل في مفهومها لان الشمس جرم منور مدور والسائل لو لازم له لان الانسان
حيوان ناطق والسائل لو عارض له وكذا الكلام في غيره قوله الظهور الجامع على
كل احد من العام والخاص وحصول الاطلاع لكل فرد مطلقا في بادي
الرأي من غير تدقيق نظر قوله لان المستعار له المستعار هو الاحتباء والمستعار
منه هو هيئة اجتماع ظهر الرجل وساقيه بثوب او غيره والمستعار له هو
هيئة اجتماع قربوس السرج بعنان الفرس والجامع هو مطلق الهيئة
الغريبة قوله الغرابة الشبه اي لغرابة شبه هيئة وقوع العنان في موقعه
من قربوس السرج ممتدا الى جانبي فم الفرس بهيئة وقوع الثوب في موقعه
من ركبة المحتبي ممتدا الى جانبي ظهره فان هذا الشبه غريب وخفي في نفسه
فطن ولا تقف عليه العامة اصلا وانما يطلع عليه الخاصة لا غيرهم جدا لما
لهم من ذهن يتعمقون به على الخفايا كما على الظواهر مطلقا قوله والشبه فيها
ظاهر عامي الحاصل ان المستعار هنا هو سالت والمستعار منه هو سيلان السيول
والمستعار له هو سير الابل والجامع بينهما هو غاية السرعة واللين والسلاسة
وهو ظاهر عامي لكن قد تصرف فيه بما افاده اللطف والغرابة من اسناد
سالت الى الاباطح دون المطي او اعناقها لافادة امتلاء الاباطح من الابل
وهذا اللطافة وغرابة جدا قوله كما في قوله تعالى واشتعل الرأس شيبا اي كما
اسند الفعل الى الرأس هاهنا فكما ان الاشتعال في الشعر لا في الرأس واسند
الاشتعال الى الرأس ليكون في الكلام بلاغة وفي التشبيه لطافة وغرابة فكذلك
ان السيلان في الابل لا من الاباطح واسند سالت الى الاباطح ليكون في الكلام
بلاغة وفي التشبيه لطافة وغرابة فان انتشار الشيب في الرأس شبه بشواظ النار
في البياض والانارة واستعير الاشتعال للنار لانتشار الشيب والاصل ان
يسند الاشتعال الى الشيب او انتشاره لكن اسند الى الرأس للمبالغة والغرابة فكذلك الاصل
هاهنا ان يسند سالت الى المطي او اعناقها لكن اسند الى الاباطح للمبالغة والغرابة قوله في الهوادي

الى الاعناق

اي الاعناق يقال اقبلت هوادي الخيل اذا بدت اعناقها لما تبين في التشبيه
من ان وجه الشبه اذا كان الطرفان عقليين او احدهما عقليا والاخر حسيا لا يكون الا
عقليا لامتناع ادراك الحسي من العقلي قوله فتعبيره ستة اقسام ثلثة منها باعتبار
الطرفين وثلثة باعتبار الجامع قوله والى هذا اي والى ما ذكرنا في توجيه تقسيم الاستعارة
باعتبار المستعار منه والمستعار له والجامع من قولنا لان المستعار منه والمستعار له
اما حسيان الخ قوله وبيان ذلك اي ترتب ظهور الظلمة على كشف الضوء عن مكان
الليل وشبه ظهوره بما بعده بظهور اللحم بعد كشط الجلد قوله والجامع اي وحينئذ كان ظهور
الظلمة بعد ذهاب ضوء النهار وعقيبه كما كان ظهور المسلوخ بعد سلخ اهابه عنه وعقيبه
وكان الجامع ترتب ظهور الظلمة والمسلوخ على كشف الضوء عن مكان الليل
وكشط الجلد والمستعار له كشف الضوء عن مكان الليل كما حققه المص بقوله
صح تعقيب قوله تعالى واية لهم الليل نسلخ منه النهار بقوله فاذا هم مظلمون
وكان المستعار له الذي موجبها التعقيب ههنا على وجه حيث كان الواقع
عقيب اذهاب الضوء عن مكان الليل في الخارج هو الاظلام وكذلك كان المذكور
عقيب في الكلام هو الاظلام وكان الذكر على وفق الوقوع قوله واما على ما ذكر
في المفتاح الخ حيث قال فان المستعار منه ظهور المسلوخ من جلده والمستعار له
ظهور النهار من ظلمة الليل والمستعار لفظ السلخ الموضوع للاول قوله
انما هو الابصار دون الاظلام فينبغي ان يقال فاذا هم مبصرون لا فاذا هم
مظلمون فانه لا يصح قوله باختلاف الامور والعادات فانه رب امر بعيد
في العادة زمانه قصيرا غير متراخ وان كان في الواقع طويلا متراخيا كالفرح والابصار
وزمان النهار وان كان في الواقع طويلا متراخيا لكنه لكونه زمان فرح
والابصار بعيد في العادة قصير غير متراخ ورب امر بعيد في العادة زمان طويلا
متراخيا وان كان في الواقع قصيرا غير متراخ كالترح وعدم الابصار لكنه لكونه
زمان ترح وعدم ابصار بعيد في العادة طويلا متراخيا والى هذا اشار بقوله

وزمان النهار الخ قوله لكن لعظم شأن دخول الظلام الخ الجار والمجرور متعلق بقوله
عد الزمان وانما عظم شأن دخول الظلام بعد اضاءة النهار وكان ينبغي ان يحصل
في اضعاف زمان النهار لان زمانه زمان ترح والم وعدم ابصار ولكونه مشتملا
على امر يعظم على النفس ويفضي الى اضطرابها وانقباضها كان عظيم الشأن وعد زمانه
اضعاف زمان الفرح والسرور والابصار وان كان في الواقع اقصر منه
واقل لكن لاستثقال النفس واستفظام الطبع عد في العادة اطول منه واكثر
وقوله ذلك الزمان اشارة الى زمان النهار وكذلك الزمان في قوله
عد الزمان عبارة النهار قوله وعلى هذا اي وعلى ما ذكرنا من ان زمان النهار
لعظم شأن دخول الظلام وكونه مما يحصل في اضعاف ذلك الزمان في العادة
قريبا ويجعل الليل كانه يفاجئهم عقيب اخراج النهار من الليل بلا مهلة
قوله ففاجاء دخول الليل اي حصل بغتة لان المفاجاة انما تتصور فيما لا يكون
مترقبا بل يكون فجاءة ويحصل بغتة بلا ترقب وانتظار قوله لم يستقم او لم يحسن
لما ذكرنا من ان المفاجاة انما تتصور فيما لا يكون مترقبا بل يحصل بغتة
بلا ترقب وههنا يكون الظلام مترقبا ولا يحصل بغتة ولعل عدم الاستقامة
باعتبار دخول الليل المستلزم الظلام عند نزع ضوء النهار وعدم الحسن
باعتبار تداخل الانارة الحاصلة بين الفاصلين بين نزع ضوء النهار ودخول
الظلام قوله وتسمع بهذا اي لما ذكرنا من ان المقصود في اسم المكان وسائر المشتقات
هو المعنى القائم بالذات لا نفس الذات واعتبار التشبيه في المقصود الاهم اولى
والمراد بالمعنى القائم بالذات معنى المصدر الحاصل في ضمن معاني المشتقات
وبالذات مسمى اسم المشتق واعتبار التشبيه في المقصود الاهم الذي هو هذا المعنى
القائم بالذات انما يمكن باعتباره في المصدر فيعتبر التشبيه في المصدر ويجري الاستعارة
فيه اصلا ثم في تلك المشتقات تبعا وسيجيء التحقيق ذلك تفصيلا في الاستعارة
التبعية ان شاء الله تعالى والحاصل ان المرقد ان كان مصدرا يكون استعارة

> باعتبار تشبيه استعارته الادنى ان الانارة يحصل بسبط ان الاعتبار مترقبا وهذا يحصل الظلام وصل بل بغتة

اصلية وان كان اسم مكان يكون استعارة تبعية واياما كان في الاستعارة المحققة
قوله والجميع عطف اذ الموت والرقاد والبعث امران معقولان وكذا عدم
ظهور الفعل من الميت والنائم امر معقول فيصير الكل عقليا جدا والموت يشبه بالرقاد
في عدم ظهور الفعل ممن يتصف بهما ثم لفظ الرقاد يستعار للموت ويستعمل فيه
ابانة لا يجي اي لا تزول ولا تذهب قوله وانما كانت تبعية جواب عن سؤال مقدر
ان يقال لم لم تكن الاستعارة اصلية اذا كان اللفظ المستعار فعلا او مشتقا منه او حرفا
كما كانت اصلية اذا كان اسم جنس قوله اي الامور المتقررة الثابتة لا يصح هذا التفسير
لانه خلاف مرادهم حيث ارادوا بالحقائق المعاني المستقلة بالمفهومية والملحوظية
سواء كانت من الامور المتقررة الثابتة كقولك جسم ابيض وبياض صاف او من الامور
الغير المتقررة الثابتة كقولك زمان طويل وحركة سريعة فيكون تفسيرها بالاخص
ويرد عليه ان كلا من الزمان والحركة يصلح للموصوفية مع انه ليس من الامور
المتقررة الثابتة والحقائق الصالحة للموصوفية تتناول الامور المتقررة
الثابتة والغير المتقررة الثابتة ولا تنحصر على المتقررة الثابتة حتى يصح التفسير
المذكور قوله كما ذكروه اي كما ذكرنا هذا الدليل القائم على ان يكون استعارة الفعل
وما يشتق منه والحرف تبعية ذكر القوم الذين استدلوا به على ذلك قوله وفيه بحث
اي بحث في ذلك الدليل الذي ذكروه بحث من وجهين احدهما تخصيص الصلاح للموصوفية
بالحقائق مع انه يتحقق ايضا في اسماء الزمان والمكان والالة فلا يقوم الدليل
المذكور على كون استعارة تلك الاسماء تبعية وثانيهما تخصيص المشتق بالصفات
مع ان كل واحد من تلك الاسماء مشتق ايضا وهذا التخصيص يوجب ان يكون استعارة
تلك الاسماء اصلية وهو فاسد لانها تبعية لان التشبيه والاستعارة في المصدر
لا في نفس الزمان والمكان والالة فان اسماءها مشتقة والوجه الثاني بمنزلة
الدفع لما يرد على الاول من ان يقال ان تلك الاسماء من المشتق في الدليل المذكور
يقوم على كون استعارتها تبعية فلا يلزم ان يكون استعارتها اصلية وقوله

وليس تعدد التشبيه فيه نعم صح بكون الاستعارة اصلية بل بقدر التشبيه في مصدره
فيكون الاستعارة تبعية لا اصلية بل التحقيق يعني في تقرير الدليل على كون الاستعارة في
الفعل وما يشتق منه تبعية والاستدلال به عليه قوله والا اي ولو كان المقصود
الاهم هو نفس الذات دون المعنى القائم بالذات لوجب ان يذكر الالفاظ
التي تدل على الذوات دون الالفاظ التي تدل على الصفات القائمة بها
وعدم ذكر الالفاظ الدالة على الذوات يدل على ان المقصود الاهم ليس
هو نفس الذات بل هو المعنى القائم بالذات ولهذا يذكر الالفاظ الدالة
على المعاني القائمة بالذوات فيكون المصدر الدال على المعنى القائم بالذات
هو المقصود الاهم الجدير بان يعتبر فيه التشبيه اولا ثم في الافعال وجميع المشتقات
المقصودة بها المعاني القائمة بالذوات فالاستعارة فيها تبعية جدا قوله
فالتشبيه في الاولين اي الفعل وما يشتق منه الخ اي الصالح للتشبيه والاستعارة
اولا بالذات هو معاني المصادر والمتعلقات لاستقلالها في الملحوظية
وصلاحيتها للموصوفية وثانيا وبالواسطة هو الافعال والمشتقات والحروف
لعدم استقلال معاني الافعال والحروف وانتفى اصلاحيتها للموصوفية [illegible]
التشبيه والاستعارة في المشتقات بحسب معاني مصادرها لا بحسب الذوات
فيكون كل من التشبيه والاستعارة في المشتقات بحسب في معاني المصادر والمتعلقات
اصالة وفي الافعال والمشتقات والحروف تبعا قوله فهذه ليست معاني
الحروف اي فابتداء الغاية والظرفية والغرض ليست معاني حروفية وكذا
هذا القياس في سائر الحروف قوله والا الخ اي وان كانت هذه معاني
الحروف يعني لو كان ابتداء الغاية والظرفية والغرض معاني حروفية لما
كانت هذه الحروف حروفا بل اسماء لان اسمية الكلمة وحرفيتها انما هي باعتبار
معناها فان كان معناها معنى الاسم فهي اسم وان كان معناها معنى الحرف
فهي حرف فالتمايز بين المعاني انما يكون باعتبار الاستقلال وعدمه فعلم مما [illegible]

امثال

امثال ابتداء الغاية والظرفية والغرض انها ليست معاني الحروف لان
معاني الحروف غير مستقلة بل هي متعلقات معانيها لان التعبير عن معانيها تتعلق
بها ويحتاج اليها وقوله بنوع استلزام مثل استلزام المقيد للمطلق لان كل واحد
من ابتداء الغاية والظرفية والغرض مطلق مثلا وكل واحد من ابتداء السير وظرفية
المسجد وغرض اعطاء الحق مقيد مثلا والمطلق مندرج تحت المقيد فيستلزم تلك
المعاني في هذه المتعلقات لاندراجها تحتها وترجع اليها عند ارادة الحروف
اياها ويعبر بها عنها عند تفسيرها قوله فقول المص الخ تفريع على قوله قال صاحب المفتاح
لا ما ذكره المص في تمثيل متعلق الحرف يعني شبه النعمة ههنا بالظرف كالدار في الكلام
لان النعمة تلابس المنعم كما ان الظرف يلابس المظروف ثم ادخل المشبه في جنس المشبه
ثم استعمل في المشبه ما هو موضوع للمشبه به وهو في للظرف والمجرور ليس متعلق
معنى الحرف ههنا بل هو المشبه بمتعلقه فان المتعلق هو مطلق الظرف دون
المجرور ههنا مثلا وتمثيل المتعلق المجرور فاسد جدا قوله للدلالة بالنطق الكلام
والباء متعلقان بالتشبيه المقدر بعد قوله فيقدر ويجوز تعلقهما بقوله تقدر
على الحالية اي فيقدر التشبيه حال كونه تشبيها للدلالة بالنطق قوله وقد عرفت
الخ يعني قد عرفت فيما سبق ان لفظ المشفر استعارة في شفة الانسان باعتبار
المشابهة في الغلظ ومجاز مرسل باعتبار اطلاق المقيد على المطلق فالنطق
ايضا استعارة في الدلالة باعتبار المشابهة في ايضاح المعنى وايصاله الى الذهن
ومجاز مرسل باعتبار لزوم الدلالة للنطق ولا امتناع في ان يكون
اللفظ الواحد بالنظر الى المعنى الواحد استعارة ومجازا مرسلا لكن باعتبار
العلاقتين مثل علاقة المشابهة وعلاقة غير المشابهة لا باعتبار العلاقة
الواحدة مثل احدى هاتين العلاقتين فانه محال جدا قوله وهذا الطريق
ماخوذ من كلام صاحب الكشاف الخ اي الطريق الذي ذكره المص هو جعل
العداوة والحزن مشبها والعلة الغائية كالمحبة والتبني مشبها به والترتب

في تحقيق الكلام منه [illegible] التبعية الحرفية

دعلى الالتقاط والحصول بعده وجه التشبيه الاستعارة في المجرور اصلية الا
تبعا ماخوذ من كلام صاحب الكشاف في قوله تعالى فالتقطه آل فرعون ليكون
لهم عدوا وحزنا وبنى على ان متعلق معنى اللام هو المجرور على ما سبق من قول المص
كالمجرور في زيد في نعمة في تمثيل متعلق معنى الحرف وهذا الطريق وان كان مستقيما على
مذهب السكاكي حيث لا يجب ترك التشبيه الاستعارة التصريحية على مذهبه لكنه غير مستقيم
على مذهب المص في هذه الاستعارة لوجوب تركه على مذهبه اصلية كانت هذه
الاستعارة او تبعية والحاصل ان التشبيه في الاستعارة التبعية انما يكون فيما يشتمل
عليه مفهوم اللفظ المستعار لا في نفس مفهوم وعلى ما ذكره يكون في نفس مفهومه
فان العلة الغائية كالمحبة والتبني مثلا هي نفس مفهوم اللام لا فيما يشتمل عليه
من العلة الغائية المطلقة المندرجة تحت تلك العلة الغائية المقيدة التي
هي نفس مفهوم اللام ومعناه ههنا فلا يصح تمثيل التبعية في الحرف بالمثال المذكور
على هذا الطريق جدا وهو فاسد قطعا قوله ههنا اي في اللام في قوله تعالى ليكون
لهم عدوا وحزنا قوله تجري الاستعارة اولا في العلية والغرضية اي يعني التشبيه
العلية والغرضية المطلقة للعداوة والحزن اولا واللام ثانيا فاستعارة العلية
الاصلية واستعارة اللام تبعية فكما ان الاسد استعارة فكذا اللام الا ان استعارة
العلية واستعارتها تبعية وبهذا الفرق بعد ما اشتركا في حكم الاستعارة قوله
وصار متعلق معنى اللام اي يعني ان متعلق معنى الحرف في نحو زيد في نعمة وليكون
لهم عدوا وحزنا هو الظرفية والعلية المطلقة الموجودة في ضمن الظرفية والعلية
المقيدة التي هي معنى حرفي في واللام لظرفية الدار وعلية المحبة والتبني مثلا دون
المجرور اي النعمة والكون عدوا وحزنا وما ذكره المص من ان متعلق معناه
هو المجرور سهو جدا الا ان المراد على ما صرح به في المتن متعلق معنى الحرف دون
متعلق الحرف كالمجرور وتمثيل متعلق معنى الحرف بمتعلق الحرف بعد هذا التصريح
سهو قطعا وليس هذا اول قارورة كسرت في الاسلام قوله فان النطق الحقيقي اي لا يقبل

تكون

لكونه مدار قرينة الاستعارة التبعية في الفعل وما يشتق منه على الفاعل نحو نطقت
الحال بكذا او لتمثيله نحو بطقت الحال بكذا اي انتفاء اسناد النطق الحقيقي الى الحال
قرينة على كون نطقت ههنا استعارة تبعية فانه انما يسند الى الناطق اي الحال
الدالة اي النطق المجازي فان القتل اي تعليل ايضا لمدارية القرينة على
المفعول او لتمثيلها بالمثال المذكور يعني عدم تعلق القتل والاحياء الحقيقيين
بالبخل والجود قرينة على كون قتل واحيى ههنا استعارة تبعية فانه انما يتعلق
بهما الازالة والاظهار اي القتل والاحياء المجازيين يعني شبه الازالة
والاظهار بالقتل والاحياء فقال قتل البخل مكان ازاله واحيى السماح مكان
اظهره ووجه الشبه عدم الظهور في الاول والظهور في الثاني قوله كل زرا
الزراد من يضع الدروع من الزرد بمعنى السرد وهو ادخال الحلق بعضها
في بعض قوله طعنات اي المراد بالطعن الضرب برؤوس الاسنة والرماح
قوله كاحمري فان نسبة المبالغة لا لان يكون منسوبا الى الاحمر قوله استعارة الطعنهم
ووجه الشبه بين القرى والطعن ايصال الشيء على ان بشر استعارة تبعية
تهكمية يعني شبه الانذار بالتبشير ثم ادخل المشبه في جنس المشبه به ثم استعير لانذار
لفظ التبشير ثم اشتق من التبشير الفعل فيكون الاستعارة في المصدر اصلية
وفي الفعل تبعية واعلم ان الاستعارة من امثال تلك الامثلة المذكورة كما
يجوز جريانها في الفعل كذلك يجوز جريانها في الفاعل والمفعول والمجرور
الا انها في الفعل تبعية وفي الفاعل والمفعول والمجرور مكنية فكما ان الحال
والبخل والسماح والهداميات وعذاب قرينة على ان نطقت وقتل واحيى
وتقرى وبشر استعارة تبعية لدلت وازال واظهر ونطعن واندر فكذلك
ان نطقت وقتل واحيى وتقرى وبشر قرينة على ان الحال والبخل والسماح
والهداميات وعذاب استعارة مكنية من الناطق والمقتول والحي والمطعون
الشبهة والمفرح قوله وانما قال مدار قرينتها على كذا اي يعني لم تجعل قرينتها بحذف

المدار بل ثاك مدار قرينتها بذكر المدار اشارة الى ان قرينتها لا تنحصر على الغالب
ما ذكر بل قد تكون هي الحالية ايضا كقولك قتلت زيدا اذا ضربته ضربا
شديدا او كان زيد حاضرا والقرينة دلالة الحال ايضا كقولك
لانه لا يمكن الفعل الحقيقي وهو القتل لحضور زيد ووجوده حيا عندك
والحاصل ان قرينتها تتناول اللفظية والعقلية كقرينة ما عداه من
من الاشياء قوله لانها اما ان لم تقترن بشئ يلايم المستعار له او المستعار منه
هذا التردد يدليس بسديد لان انتفاء المقارنة بشئ يلايم احدهما لا يوجب
انتفاء المقارنة بشئ يلايم الاخر بل يجوز عند انتفاء المقارنة بشئ
يلايم كل واحد منهما ثبوت المقارنة بشئ يلايم الآخر فيكون هذا القسم احد
القسمين الاخرين ويكون الاستعارة قسمين مع انها ثلثة اقسام والصحيح
ان يقال اما ان لم تقترن بشئ يلايم المستعار له والمستعار منه حتى يكون المقصود
وهو انتفاء المقارنة بشئ يلايم كليهما مفهوما ولا يضره ثبوت المقارنة
بشئ يلايم احدهما لان انتفاءها ليس من لوازمه الا ان يقال ان او هنا
بمعنى الواو ثم يمكن ان يراد بتمثيل المطلقة بقوله عندي اسد لثبوت المقارنة
بشئ يلايم المستعار له وهو الحصول عند المتكلم واقول هذا الاعتراض وهم
انتفاء المقارنة بشئ يلايم كليهما اعم من ان يكون انتفاء المقارنة بشئ
يلايمهما معا او انتفاء المقارنة بشئ يلايم احدهما فقط وصادق على كل منهما
اما الاول فظاهر واما الظاهر الثاني فلانه اذا تحقق انتفاء المقارنة
بشئ يلايم احدهما فقط تحقق ثبوت المقارنة بشئ يلايم الآخر فقط
وكل واحد من هذين التحقيقين يستلزم انتفاء المقارنة بشئ يلايم كليهما لان
الملايمة لاحدهما فقط يستلزم انتفاء الملايمة لكليهما وهذا يستلزم انتفاء
المقارنة بشئ يلايم كليهما لان تحقق المقارنة بشئ يلايم كليهما كما يتصور
عند تحقق ذلك الشئ كذلك انتفاء تلك المقارنة يتصور عند انتفاء ذلك الشئ او

ملايمة

ملايمة ذلك الشئ لكليهما اما بان لا يلايم شيئا منهما اصلا او بان لا يلايم احدهما
فقط وايا ما كان يتحقق ذلك الانتفاء والتمثيل المذكور تمثيل للمطلقة باعتبار
نوعها الثاني ولا يابى ان يكون او هنا بمعنى الواو على انه قيل في هذا الاعتراض
ولا يضره ثبوت المقارنة بشئ يلايم احدهما فقط لان انتفاءها ليس من لوازمه
وهذا عين ما ذكرنا من عموم الانتفاء المقصود وبالجملة الترديد المذكور سديد
وصحيح قطعا ولا وجه لورود الاعتراض عليه الوهم اصلا قوله الاول مطلقة اي القسم الاول
يسمى مطلقة لكونه مطلقا عن قيد المقارنة والمراد بالصفة المعنوية الخ ليس
المراد بيان جواز مقارنة المطلقة بالنعت النحوي لعدم جوازها اذ المعنوي
يعم النعت النحوي فعدم جواز المقارنة بالمعنوية يستلزم عدم جواز المقارنة
بالنعت النحوي لانه راجع الخاص تحت العام والحاصل ان الصفة كما اطلقت
في هذا الفن يراد بها المعنوية التي هي معنى قائم بالغير لا النعت النحوي الا انها
اي المعنوية تعمه قوله والثاني مجردة اي القسم الثاني يسمى مجردة لتجريده عن
عن المقارنة بما يلايم المستعار منه قوله استعار الرداء الخ ان لفظ الرداء اطلق
في الاصل على الثوب المخصوص فاستعير ان علم للعطاء فقال غمر الرداء
الاصل غمر العطاء وكثير الاحسان للسائلين قوله يناسب العطاء يعني كثرة
استعماله فيه حتى صار كانه حقيقة له قوله والقرينة الخ اي قرينة استعارة الرداء
للعطاء سياق بعد قوله غمر الرداء من قوله اذا تبسم ضاحكا يعني عند سؤال
السائلين عنه لرضائه وصفائه عن سؤالهم لكونه يحب العطاء عليهم وينبغي
البذل عليهم وينتظر الى ورودهم اليه بل يفعل ما يدعوهم الى السؤال
ويحثهم على الطلب قوله والثالث ترشيحية اي القسم الثالث يسمى مرشحة لترشيحه بالمقارنة
بما يلايم المستعار منه والمقارنة مطلق سواء كانت قبل الاستعارة او بعدها
قوله استعار الصعود لعلو القدر الخ اي شبه علو القدر والارتقاء في درجات
الكمال بالصعود وعلو المكان والارتقاء الى السماء ثم استعار الصعود لعلو

القدر وبنى عليه ان على علو القدر ما يبتنى على علو المكان من ظن المجهول لانه الذى يخفى عليه حاله فيظن ان له حاجة فى السمى واما غيره فهو يعلم ان الله اغناه عمن سواه فلا حاجة له فى شيء اصلا فلا يظن ذلك الظن قوله
بجميع الكمالات اى جميع الكمالات يعنى لم يبق كمال لم يتصف به بل كل كمال يوجد فى العالم فهو متصف به وكان مجمع جميع الكمالات ومظهر كل السعادات
قوله وهذا المعنى اى المعنى الذى ذكرناه وهو ما فى لفظ المجهول من زيادة مبالغة فى المدح لما فيه من الاشارة الى الاختصاص ذلك الظن بالمجهول لمعرفة العاقل ان لا حاجة له فى السمى لكونه متصفا بجميع الكمالات وقوله فى وصف علوه يعنى بقوله فيظن المجهول وقوله للكامل المجهول يعنى لا للناقص الجاهل ونحوهما والاهتمام فى وصف علوه
اثبات هذا الظن مطلق اى مثل البناء يعنى كما ان الظن المبنى على علو المكان كان بناؤه على علو القدر لتناسى التشبيه فكذلك ان التعجب المبنى على تظليل الشمس والنهى عنه المبنى على القمر كان بناؤه على المحبوب لتناسى التشبيه وانكاره وسلب
المغايرة بين المشبه والمشبه به والظن ملائم لعلو المكان دون علو القدر والتعجب ملائم للشمس والنهى عنه ملائم للقمر دون المحبوب فلما كان المقصود من بناء الظن على علو القدر والتعجب والنهى عنه على المحبوب هو تناسى التشبيه وانكاره فلولم يقصد لما كان للتعجب عن تظليل الشمس والنهى من التعجب من بلى غلالة شخص جهة اذ لا تعجب عن تظليل الشمس والوجه انه اخذ لا التعجب من بلى غلالة الشخص لسببها والى هذا اشار بقوله على ما سبق وقوله اذ لو لم يقصد تناسى التشبيه وانكاره تعليل للحكم فى قول المص وكذا ما من التعجب والنهى عنه والحاصل ان وجه بناء قوله فيظن على قوله ويصعد مع انتفاء الملائمة بينهما لكون المراد علو القدر والارتقاء فى مدارج الكمال انما هو القصد الى تناسى تشبيه علو القدر بعلو المكان والاصرار على انكاره وجعل الممدوح صاعدا فى السماء فلولا هذا القصد لما اتجه ذلك البناء لان الكلام بنى على الصعود فى السماء دون

الارتقاء

الارتقاء فى مدارج الكمال وكذا الكلام فى التعجب والنهى عنه قوله ثم اشار الى زيادة تقرير لهذا الكلام اى يعنى لقوله ومبناه على تناسى التشبيه فكانه جواب عما يقال ان هذا البناء لا يجوز اى لا يقال عدم جواز ان يبنى على المستعار له ما يبنى على المستعار منه فى الاستعارة المرشحة لان جوازه فى صورة اقرار التشبيه والمغايرة بين المشبه والمشبه به دليل على اولوية جوازه مع انكارهما لان الكلام حينئذ يكون خاليا عن المغايرة فالبناء على الشىء لما معها اولى بالجواز منه مع المغاير قوله فذلك اى اعتبار الفرعية فى المشبه به والاصلية فى المشبه مع ان الواقع خلاف ذلك قوله فقد بنى الكلام اى اى بنى الشاعر قوله لسكنهما فى السماء اى على المشبه به وهو الشمس مع الاعتراف بالمشبه وهو قوله هم وهذا البناء هو واضح فى ذلك البيت حد الاحتياج الى خفائه اصلا
قوله اولى بالجواز يعنى من البناء على الفرع مع الاعتراف بالاصل والحاصل ان البناء على المشبه به فى صورة الاستعارة اولى من البناء عليه فى صورة التشبيه لان ذلك البناء بناء مع انكار المشبه وهذا البناء مع اقراره والبناء مع الانكار اولى من البناء مع الاقرار لان الاول بناء مع عدم الغير والثانى بناء مع وجود الغير والاول اولى من الثانى قوله ونقل الحديث الى المشبه به اى نقل الكلام الذى يختص بالمشبه اليه حال كونه عن ذكر المشبه وهذا المعنى اى اى معنى تشبيه ذوائب المحبوب بالليل فى السواد وتشبيه وجهه بالربيع فى اللطافة بحيث لا يخفى ما فيه من الغرابة والملاحة لما بين الربيع والليل من المناسبة وما بين الوجه والذوائب من الملاحة والحاصل ان هذا المعنى غريب وملبح لا خفاء فيه جدا قوله واما المجاز المركب اى شروع فى بحث المجاز المركب بعد الفراغ عن بحث المفرد وهو المجاز المرسل والاستعارة والكناية على تفصيلها صح
بحث المجاز المفرد لفظا موضوعا فى الاصل ولم يكن المجاز المركب لفظا موضوعا فى الاصل لان الموضوع هو اجزاؤه دون نفسه قال المص فى تعريف المجاز المفرد هو الكلمة المستعملة فى غيرها ونعت لذى تعريف المجاز المركب هو اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه الاصلى يعنى بمعناه الاصلى باعتبار الوضع التركيبى دون الافرادى فيكون هذا المعنى معناه المطابقى على ما اشار اليه الشارح انى

انما هو بذلك الاعتبار لا بهذا الاعتبار والمراد من الوضع المنفى عنه هو الوضع الافرادى
دون التركيبى قوله احتراز بهذا الخ يعنى احترز بقوله تشبيه التمثيل عن نوع الاستعارة
فى المجاز المفرد اذ هو ما يكون وجه التشبيه فيه غير منتزع من متعدد بل اما مفرد
او متعدد والحاصل ان المستعمل للمبالغة فى التشبيه الذى وجهه مفرد او متعدد
استعارة والمستعمل للمبالغة فى التشبيه الذى وجهه منتزع من متعدد مجاز مركب
قوله للمبالغة اى فى التشبيه يعنى ان المقصود من الاستعارة والمجاز المركب
شئ واحد وهو المبالغة فى التشبيه والجار والمجرور متعلق بقوله المستعمل
قوله تقدم رجلا وتؤخر اخرى يحتمل ان يكون من قبيل الحذف وان
لا يكون منه فالتقدير على الاول هكذا تقدم رجلا مرة وتؤخرها اخرى والمراد
بالرجل الاخرى على الثانى هو الرجل الاولى المقدمة بالذات وانما سماها
اخرى باعتبار ان صفتها فى المرة الثانية غير الصفة التى لها فى المرة الاولى
قوله وفى تخصيص المجاز المركب الخ هذا دخل على المص فى ترك تعميم المجاز المركب
الى المرسل والاستعارة كالمفرد الى تخصيصه بالاستعارة وحاصله نفى
له لعموم المركب ايضا بناء على ان له وضعا نوعيا فيستعمل ايضا فى غير ما وضع
له فان كان العلاقة المشابهة فاستعارة والا فمرسل فالصواب التعميم دون
التخصيص جدا مثلا هيئة التركيب فى نحو زيد قائم موضوعة للاخبار بالنسبة
وامثال ذلك اذا لم تستعمل فى الاخبار بل فى غير مثل اظهار التحزن والتحسر
ونحو ذلك لا تخلو عن الاستعارة او المرسل فتخصيص المجاز المركب على الاستعارة
وتعريفه بما ذكر نظرا الى عدم وضعه بحسب الشخص عدول عن الصواب
جدا والحاصل ان المركبات موضوعة بحسب النوع المعين بهيئاتها التركيبية
قطعا فيجرى فيها المجاز المرسل ايضا جدا قوله كذلك اى على سبيل الاستعارة
يعنى لا على سبيل التشبيه ولا فى معناه الاصلى اى لو فشى استعماله على سبيل التشبيه
او فى معناه الاصلى لا يسمى مثلا قوله ولهذا اى ولكون تغيير المثل مستلزما لان

لايكون

لا يكون اللفظ المستعمل فى المشبه لفظ المشبه به وان لا يكون استعارة ولا يكون
مثلا والمراد تغيير المثل المذكر المؤنث لكون المضرب مؤنثا او بالعكس او تغيير المثل
المفرد او التثنية او الجمع الى العكس او بالعكس قوله بل انما ينظر الى موارده فيغير
المثل فيما ضرب له على ما ورد عليه فيستعمل التانيث فى التذكير وبالعكس والافراد
فى التثنية والجمع وبالعكس وغير ذلك وان اتفق المورد والمضرب فى الحال
فيه وان اختلفا فكذا قوله كما يقال للرجل الخ اى كما اذا طلب رجل تحصيل
ذلك يرجع الى ثلثة اقوال احدها ما يفهم من كلام السلف والثانى ما ذهب
اليه السكاكى والثالث ما اورده المص قوله واما وجوب ذكر المشبه به الخ
جواب عما يقال اذا لم يصرح بهذا التشبيه المضمر فى نفس المتكلم بشئ من اركانه
سوى المشبه فكيف يكون تشبيها من غير ذكر المشبه به مع وجوب ذكره يعنى
وجوب ذكره انما هو فى التشبيه المصطلح وقد عرفت فى تعريفه انه غير التشبيه
المسمى بالاستعارة بالكناية حيث يقال ثمة ان المراد به ههنا ما لم يكن على
وجه الاستعارة بالكناية قوله ويدل عليه اى على ذلك التشبيه المضمر فى النفس
جواب عما يقال اذا اضمر التشبيه فى النفس ولم يصرح بشئ من اركانه
سوى المشبه فكيف يفهم كونه تشبيها مجرد تسمية خالية عن المناسبة
بخلاف تسمية الكناية فانها تسمية مشتملة على المناسبة وهى اشتمال التعبير
بالتشبيه بشئ سوى المشبه قوله معاذة اى تعويذ الدفع الافة والمضرة
من العين واللسان اذ كل منهما حق كما ورد فى الحديث يستفاد من افتراقهما ومغيرتهما
قوله فعلى هذا اى على ما ذكرنا من ان تشبيه المنية بالسبع استعارة بالكناية واثبات
الاظفار لها استعارة تخييلية مثلا قوله فعلان من افعال المتكلم متلازمان
وهما التشبيه والاثبات ولا شك انهما امران معنويان لا يتحقق احدهما
بدون الاخر قوله اذ التخييلية يجب ان تكون قرينة للمكنية تعليل لقوله
متلازمان وانما يجب ان يكون التخييلية قرينة للمكنية لان الاستعارة المكنية

رجل شيئا ضيعه قبل ذلك يقال له الخ
قوله وكما كان عند المص الخ وانما قال
عند المص صح

لابد لها من ان يثبت للمشبه شئ من اللوازم المساوية للمشبه به وهذا الاثبات
لا يتصور الا بطريق التخييل قوله فمثل قولك اظفار المنية الخ جواب عن سؤال
مقدر حاصله انه وجدت ههنا التخييلية بدون المكنية ولا تلازم بينهما
وحاصل الجواب ان مثل هذا ترشيح للتشبيه لا تخييلية لان الاستعارة بالكناية
عند المص ان يكون المشبه به متروكا وههنا مذكور وهو السبع وكون اثبات
الاظفار للمنية ههنا ترشيح للتشبيه مثل كون اثبات الطول لليد المستعمل
في النعمة ترشيح للمجاز في قوله عم اطولكن يدا وهذا من معجز انه عليه السلام
حيث اخبر بان اول من يموت منكن عليه السلام عقيبه انما هي زينب رضي الله
عنها وانما كان كل منهما ترشيحا لان الاظفار تكون في السبع لا في المنية والطول
يكون في اليد لا في النعمة قوله هذا اي خذ ما ذكر في المتن والشرح اجمالا
وتفصيلا لبيان الاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية والتلازم
بينهما مع الجواب عن السؤال الوارد عليه وخذ ذلك قوله على ذكر لازمه وهو الاظفار
المضافة الى المنية الكنى بها عن لفظ السبع المستعار للمنية قوله على مكانه اي
على وجود ذلك الشئ المستعار المسكوت عن ذكره من الصحو خلاف السكر
الصحو الافاقة من السكر يقال صحا السكران من سكره فهو صاح وهو ههنا
استعارة للسلو التسلي من عشق سلمى لان العشق كالسكر في ازالة العقل
والايقاع في الحيرة قوله افراس الصبا ورواحله الافراس جمع الفرس والرواحل
جمع راحلة والراحلة ما يركب من الابل ذكرا كان او انثى قوله اراد الخ
ان يبين انه ترك اي يعني بين تركه بقوله صحا الخ واعراضه بقوله وعري
الخ قوله فالصبا على هذا التقدير الخ يعني ان الصبا نبه لفتيان كسر الصاد مع
القصر وفتحها مع المد وهو على الاول من الصبوة بمعنى الميل الى الجهل والغتوة
يقال صبا يصبو صبوة وصبوا اي مال الى الجهل والفتوة وعلى الثاني
من الصبا بمعنى الفتى والشباب اي الكون صبيا يقال صبي صبا اي لعب

مع الصبا فاذا تقرر هذا فنقول ان كل واحد من المعنيين يحتمل احتمال ان يراد
بالافراس والرواحل معانيهما الحقيقية وعلى تقدير ان يكون استعارتهما استعارة
تخييلية يكون من الصبوة ويراد به المعنى الاول وعلى احتمال ان يراد بهما معانيهما
المجازية اعني ما ذكره المص من الدواعي او الاسباب وتقدير ان يكون استعارتهما
استعارة تحقيقية لتحقق معناها عقلا كالدواعي المذكورة او حسا كالاسباب
المذكورة يكون من الصباء ويراد به المعنى الثاني وبالجملة قرينة الاستعارة بالكناية
على المعنى الاول استعارة تخييلية وعلى المعنى الثاني استعارة تحقيقية وقرينتها الاختصاص
بالتخييلية بل قد تكون تحقيقية ايضا قوله لتحقق معناها عقلا الخ يعني الاستعارة
التحقيقية تسمى تحقيقية ان تحقق معناها عقلا وحسية ان تحقق معناها حسا
قوله والثالث ما يحتمل التخييلية والتحقيقية فان اثبات الافراس والرواحل للصبا
لم يكن فيه امر متحقق في الصبا يطلق عليه الافراس والرواحل بخلاف ما اذا اريد
بهما الدواعي او الاسباب المذكورة فانه كان هناك امر متحقق عقلا او حسا يمكن ان الاستعا
في المثال الثالث على الاحتمال الاول تخييلية وعلى الثاني تحقيقية قوله وتعت
اي صفة المباحث وهي الثلاثة حال من ضمير وتعت وما ذكره المص عبارة عن
تعريف المص للحقيقة والمجاز وتقسيمه للاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية
والكلام عليها عطف على مباحث والضمير عايد اليها والمراد به رد المص
واعتراضاته على السكاكي في هذه المباحث قوله فلا يصح الاحتراز عنها اي عن
عن الاستعارة على القول بانها مجاز عقلي لانه اذا كان اللفظ المستعار مستعملا فيما
اللغوي يكون حقيقة لغوية فلا وجه للاحتراز عن الاستعارة على هذا القول
جدا لكونها حقيقة لغوية قطعا قوله اي انما وقع الاحتراز الخ بيان لكون
قوله فانها الخ تعليلا لقوله واحترز بالقيد الاخير الخ ولذا قال لانها
الى نوع حقيقتها الخ المراد بالنوع اما النوع اللغوي او الشرعي او العرفي و
فيتناول مطلق النوع اللغة والشرع والعرف والمراد بحقيقتها معناها الحقيقي

الموضوعة له فی ذلک النوع وقوله مع قرينة اح احتراز عن الكناية لانها
مستعملة فی غير ما هی موضوعة له مع جواز ارادة معناها الحقيقی قوله وعلى
هذا القياس ای وعلى هذا النوع اللغوی قياس النوع الشرعی والنوع
العرفی فی البيان يعنی ولو كان نوع حقيقتها شرعيا تكون الكلمة قد
استعملت فی غير معناها الشرعی فتكون مجازا شرعيا ولو كان نوع حقيقتها
عرفيا تكون الكلمة قد استعملت فی غير معناها العرفی فتكون مجازا عرفيا
قوله مع كون هذا اوضح وادل على المقصود اذ اصطلاح به التخاطب اربد
من نوع حقيقتها من جهة الوضوح والدلالة على كون المقصود هو اللغة
او الشرع او العرف وفهمها فی ذلك اظهر من فهمها من هذا قوله اخذا بالحاصل
من كلام السكاكی يعنی قولنا فی اصطلاح به التخاطب حاصل قوله استعمالها
فی الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها قوله فلو لم يقيد الوضع اح يعنی على تقدير ترك هذا التقييد
يكون غير ما هی موضوعة له اعم من غير ما هی موضوعة له بالتحقيق وغير ما هی
موضوعة له بالتاويل والمستعمل فی ای غير كان يكون مجازا فلا بد
من دخوله فی التعريف ويندرج الاستعارة اللغوية المستعملة فيما هی موضوعة
له بالتاويل وان كانت مستعملة فی غير ما هی موضوعة له بالتحقيق
لكنها ليست مستعملة فی غير ما هی موضوعة له بالتاويل لكونها مستعملة فيما هی
موضوعة له بالتاويل فيلزم دخولها فی التعريف بالنظر الى كونها مستعملة
فی غير ما هی موضوعة له بالتحقيق وعدم دخولها بالنظر الى عدم كونها
مستعملة فی غير ما هی موضوعة له بالتاويل وهذا فاسد لانه لا بد من دخولها
فی هذا التعريف مطلقا كما لا بد من عدم دخولها فی تعريف الحقيقة مطلقا حتى
يطرد وينعكس كلا التعريفين مطلقا ههنا ای فی بيان فائدة الاتيان بقيد
التحقيق قوله فيجب ان تكون لا زائدة اح ای فی ذلك الكلام الظاهر ان الاحتراز
انما هو من الخروج لا عن عدمه فيجب صرف عبارة المفتاح عن ظاهرها بان تكون

كلمة

كلمة لا زائدة المحذوف فيه هو كلمة عن ای احترازا عن ان يخرج الاستعارة او يكون
المعنى احترازا لئلا يخرج الاستعارة والحاصل ان فی هذه العبارة حذفا وهو
اما حذف عن او اللام وكلمة لا على الاول زائدة وعلى الثانی غير زائدة قوله مع
ای مع قيد التناول الوضع ما هو بالتاويل عند الاطلاق كما يدل عليه تفسير السكاكی
للوضع لا حاجة الى تقييده فی تعريف الحقيقة بعدم التاويل لاخراج الاستعارة
لخروجها بدونه فی تعريف المجاز بالتحقيق لادخالها لدخولها بدونه وكلا
التقييدين مستدرك لتمام التعريفين بدونهما قوله بان السكاكی لم يقصد اح يعنی
انه لم يقصد ان مطلق الوضع بمعنى تعيين اللفظ بازاء المعنى بنفسه يتناول
الوضع بالتاويل ايضا حتى يلزم ان يكون القيد الاول قيد احتراز والثانی
قيد ادخال ويتوجه هذا الرد فانه لو قصد ذلك للزم ذاك ويتوجه هذا
لكنه لم يقصد ذلك فلا يلزم ذاك ولا يتوجه هذا قوله بل مراده اح فعلى
هذا العروض يكون اللفظ الوضع المشترك بين الوضع بالتحقيق كما فی
الحقيقة وبين الوضع بالتاويل كما فی الاستعارة فلا بد من قرينة تعيين
بها المراد من غير فالمراد فی تعريف الحقيقة هو الوضع بالتحقيق كما ان
المراد فی تعريف المجاز هو فيكون القيدان المذكوران قرينة تعيين
المراد لا قيدی الاحتراز والادخال على ما توهم المصنف قوله وبهذا ال
بما ذكرنا فی هذا الجواب من انه لم يقصد ان مطلق الوضع بالمعنى المذكور
اح بل مراده انه قد عرض اللفظ الوضع اح يعنی هذا جواب ايضا عن سؤال
الآخر لانه لا وجه للتسليم المذكور فانه اذا لم يقصد التناول فی الوضع
فكيف يكون له وجه فانه لا بد من قصده حتى يتجه تسليمه قوله فلا يخرج الاستعارة
ايضا اح هذا انما يصح على تقدير القصد الى تناول الوضع وقد عرفت
ان تناوله له فضلا عن القصد اليه وانما كان له عروض الاشتراك
وهذا لا يقتضی التناول والعموم بل انما يقتضی الاحتمال وعدم التعيين

وهو غير التناول والعموم والحاصل ان التقييد المذكور في عبارة السكاكي انما
نشأ من القصد الى عروض الاشتراك للفظ الوضع لا من القصد الى التناول
في الوضع فلا وجه لورود الرد جدا **قوله** او ما يؤدي معناه كقولك المستعمل
لا في الغير بالنسبة الى نوع حقيقتها على ما سبق ذكره **قوله** في الجملة اي في بعض
الاصطلاح كاللغة لان لفظ الصلوة موضوعة للدعاء في اصطلاح اللغة
وان لم يكن موضوعا له في اصطلاح الشرع فلا بد من القيد المذكور في تعريف
الحقيقة ايضا حتى يخرج امثاله **قوله** كذلك اي تختلف كل منهما باختلاف
الاعتبارات والاضافات **قوله** بحسب وضعين مختلفين مثل لفظ الصلوة
في الدعاء حقيقة بالنسبة الى وضع اللغة ومجاز بالنسبة الى وضع الشرع **قوله**
فالمراد الخ اي فاذا كان قيد الحيثية مرادا في تعريف الحقيقة لكونهما مما يختلف
باختلاف الاعتبارات والاضافات يكون المراد بالتعريف المذكور للحقيقة
ان الحقيقة هي الكلمة المستعملة الخ فلا حاجة الى القيد المذكور لا سيما ان
تعليق الحكم الخ اي خصوصا ان تعليق حكم كون الكلمة حقيقة بوصف
الاستعمال فيما وضعت له مفيد لمعنى قيد الحيثية وان يكون المراد ما ذكر **قوله**
الخ اي حينئذ كان المراد المعنى المذكور على القيد تعليق الحكم بالوصف
في هذا الفن اي في فن علم البيان لان البحث هنا منحصر على التشبيه
والمجاز والكناية لكن لما كانت الحقيقة كالاصل للمجاز جرت العادة بالبحث
عنها اولا والا فالمقصود هو البحث عن المجاز دون الحقيقة اذ به يتأتى
اختلاف الطرق في تأدية اصل المراد لا بالحقيقة **قوله** وفي كليهما نظر اي
في كلا هذا الجوابين نظر لانه لا يتصور الاكتفاء بقيد شيء اما ما لم يمنع مانع
والمعهود هو الوضع الذي استعملت الكلمة فيما هي موضوعة له بذلك
الوضع لا الوضع الذي وقع فيه التخاطب فاذا لم يكن المعهود هذا الوضع
فلا عبدله فضلا عن اغنائه عن ذكر القيد المذكور **قوله** واعترض ايضا على تعريف

المجاز

المجاز الخ والجواب ان الاستعمال في صورة الغلط ليس على وجه يصح لعدم العلاقة
بين الفرس والكتاب مثلا وهذا الوجه شرط في المجاز فلا يتناول تعريف
الغلط لخروجه بهذا القيد **قوله** اللغوي الراجع الى معنى الكلمة المتضمن للفائدة
قيد المجاز بثلثة قيود احترازا بالاول عن العقلي المجاز العقلي وبالثاني عن
عن المجاز اللغوي الراجع الى حكم الكلمة من المجاز واعرابها نحو قوله تعالى
وجاء ربك اي امر ربك وبالثالث عن المجاز اللغوي الراجع الى معنى
الكلمة الغير المتضمن للفائدة ونحو قطعت مرسنه اي انفه فان المرسن
موضوع للانف المقيد فاطلاقه على الانف المطلق مجاز من قبيل اطلاق المقيد
على المطلق خال عن الفائدة والمرسن مع الانف بمنزلة احد المترادفين
مع الآخر كليث واسد وتسميته بمثل ذلك مجازا ابناء على تعدية معناه الاصلي
ولغويا بناء على اختصاصه بمعناه الاصلي بحكم الوضع وراجعا الى المعنى لتعلقه
بالمعنى وخاليا عن الفائدة لقيامه مقام احد المترادفين والمراد بالفائدة ههنا
المبالغة في التشبيه او في غيره وفيه اشارة الى اقسام مطلق المجاز والمراد بالمجاز
المذكور المجاز المعرف فيما سبق **قوله** والا اي وان لم يتضمن المبالغة في التشبيه
بل تضمن مبالغة غيرها فهو غير استعارة اي مجاز مرسل كاليد في النعمة وغير ذلك
مما مر في بحث المجاز المرسل **قوله** كما تقول الخ اي بناء لين احدهما لكون
المذكور هو المشبه به والثاني لكون المذكور وهو المشبه فيكون المتروك
في الاول هو المشبه وفي الثاني هو المشبه به **قوله** واما قال بقول قسمها اليهما
الخ يعني ان السكاكي قسم الاستعارة المصرح بها الى تحقيقية وتخييلية ومحتملة
فلو قال المص وقسمها اليهما لخرج المحتملة ولزم الانحصار على التحقيقية والتخييلية
وهو فاسد ولذا قال وجعل منها تحقيقية وتخييلية ولم يقل وقسمها اليهما
قوله كما ذكر في بيت زهير فان الاستعارة الافراس والرواحل ههنا تحتمل
التحقيقية والتخييلية كما سبق ذكره **قوله** حيث قال الخ تعليل لعد التمثيل التحقيقية

وقوله ومن الامثلة اي من امثلة التحقيقية وانما كانت استعارة وصف
احدى ما بين الصورتين المذكورتين للاخرى تمثيلا لان وجه التشبيه فيهما امر
منتزع من متعدد فيكون مركبا لا واحدا قوله ورد ذلك اى عد التمثيل من التحقيقية
وحاصل وجه رده لزوم اجتماع المتنافيين وهما التركيب والافراد لان كون
الاستعارة الوصف المذكور تمثيلا يقتضي التركيب وكونها من التحقيقية يقتضي الافراد
لان التحقيقية من المجاز المفرد والتركيب والافراد متنافيان واجتماع المتنافيين
باطل وكذا ما يستلزم فلا يصح العد المذكور جدا قوله ضرورة وجود اللازم الخ يعني
اذا كان التمثيل من التحقيقية يتحقق وجودهما معا فيلزم تحقق وجود التركيب
والافراد معا اذ هما لازمهما وتحقق اللازم عند تحقق الملزوم ضروري قوله
لا توجب ان تكون كل استعارة مجازا مفردا يعني انما يرد الرد المذكور ان لو ثبت
هذا الايجاب لكنه ليس بثابت كما ان ايجاب قسمة الابيض الى حيوان وغيره
كون كل حيوان ابيض ليس بثابت فاذا لم يكن ثابتا لم يكن واردا والتمثيل
من مطلق التحقيقية انما هو للتحقيقية التي هي مجاز مفرد والتي هي مجاز مركب
لا من التحقيقية التي هي مجاز مفرد فلا ورود له جدا قوله على ان لفظ المفتاح
الخ جواب آخر عن الرد يعني ان المجاز المنقسم الى اقسام احدها مجاز عقلي وثانيها
مجاز لغوي راجع الى حكم الكلمة وثالثها مجاز لغوي راجع الى معنى الكلمة متضمن
للفائدة ورابعها مجاز لغوي راجع الى معنى الكلمة غير متضمن للفائدة انما هو
مطلق المجاز المتناول للمجاز المفرد وغيره من الاقسام لا ذلك المجاز المفرد فاذا
لم يكن المجاز المنقسم الى الاقسام ذلك المجاز المفرد فلا تناول له للمجاز المركب
اصلا ولا يلزم عد المركب منه جدا ولا وجه للرد وفيه بل هما من نوع واحد وهو القسم
الراجع الى معنى الكلمة المتضمن للفائدة وهذا لا يوجب كون احدهما من الآخر حتى يكون
له وجه قوله الاول ان المراد بالكلمة الخ حاصله ان المجاز المركب الذي هو التمثيل داخل
ايضا في تعريف المجاز لان المراد بالكلمة الماخوذة في التعريف هو اللفظ الشامل للمفرد

والمركب

والمركب نحو كلمة الله وفيه نظر لان الكلمة مجاز في اللفظ عند اهل العربية فيلزم التجوز
في التعريف من غير قرينة وهو غير جائز الثاني انا لا نسلم ان التمثيل الخ وفيه نظر
ايضا لان عدم استلزام التمثيل التركيب لا يوجب استلزام الافراد قوله الثالث
ان اضافة الكلمة الخ هذا في غاية السقوط لان الاستعارة في مثل اراك تقدم رجلا
وتؤخر اخرى انما هي في نفس الكلام لا في شيء من مفرداته اذ كل منهما مستعمل في معناه
الاصلي قوله وعلى الخصوص الخ اى بالطريق الاول اخذ الوهم في تصوير ما يكون
قوام اغتيال السبع للنفوس واختراعه له كالاظفار قوله ولهذا مثل بنحو اظفار
المنية الخ يعني ولان التخييلية عند السكاكي قد توجد بدون الاستعارة بالكناية
كما توجد معها مثل السكاكي التخييلية بنحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع نشبت
بفلان كما مثلها بقول الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها الشعر رابدلك
فالاستعارة في المثال الاول في الاظفار فقط لا في المنية حيث صرح التشبيه
وهو مانع عن الاستعارة مطلقا وفي الثاني في المنية ايضا فثبت ان التخييلية
عنده قد توجد بدون الاستعارة بالكناية ولا تلازم عنده بينهما بل كما
يجوز اجتماعهما كذلك يجوز افتراقهما كما هنا بخلاف ما عند المص فانه لا يجوز
انفكاكهما عنده لما بينهما من التلازم ونحو اظفار المنية الشبيهة بالسبع
عنده من التشبيه المرشح فان اثبات الاظفار للمنية ترشيح لتشبيه المنية بالسبع
لا استعارة تخييلية فكما لا استعارة هنا في المنية فكذلك لا استعارة في
في الاظفار بل في المنية تشبيه وفي الاظفار ترشيح لا غير قوله وقال المص انه بعيد
الخ يعني اعترض على السكاكي وقال في الايضاح ان وجود التخييلية بدون
الاستعارة الكناية بعيد عن القبول لا يوجد له مثال في الكلام فتمثيل بنحو ما يشهد
عليه على انهما امران معنويان وهما فعلان للمتكلم متلازمان في الكلام لا يقع
احدهما بدون الآخر وما ذكره من المثال فانما هو مثال للتشبيه المرشح وجعل مثالا له
بعيد جدا ولا يقبل قطعا قوله اى اخذ على غير الطريق اى تفسير لمعنى التعسف وتوجيه

لم يعني شروع في طريق غير طريق تفسير الاستعارة التخييلية لان ما ذكره من اخذ
الموهوم في تصوير المنية بصورة السبع واختراع لوازمه لها ونحو ذلك مثلا
اعتبارات كثيرة لا يدل عليها اللفظ المستعار ولا يحتاج اليها في تفسيرها
لان من سمع قول القائل مثلا اظفار المنية نشبت بفلان انما يفهم انه مات من
غير حاجة الى تصوير المنية بالصورة المذكورة والطريق الخالي من التعسف
هو اثبات ما يختص بالمشبه به للمشبه من غير اعتبارات للتصوير المذكور
لو كان الامر كما زعم الخ اي لو كان تفسير الاستعارة التخييلية ما ذكر لوجب
تسميتها توهمية لا تخييلية وتسميتها تخييلية لا توهمية تعسف وكذا تفسيرها
بما ذكر تعسف اي خروج عن الطريق ودخول في غيره قوله وهذا الخ اي وجوب
تسميتها توهمية على تقدير كون الامر كما زعم في غاية السقوط عن الاعتبارات
لان كونه كما زعم لا يوجب هذه التسمية ادنى مناسبة بين التوهم
والتخييل فكما يصح تسميتها توهمية فكذلك يصح تسميتها تخييلية ولانهم يسمون
حكم الوهم تخييلا فتسميتها تخييلية خالية عن التعسف جدا وبيان التعسف
في تفسير السكاكي التخييلية بهذا الوجه بعيد قطعا قوله ذكر صاحب الشفاء الخ تشهد
على قوله على انهم يسمون حكم الوهم تخييلا ويخالف تفسيره للتخييلية الخ عطف
على قوله وفيه تعسف قوله اذ لا يصح الخ اي لا يصح جعل اليد للشمال على ان
اثبت غير شبيه شيئا من الشمال باليد ثم اطلق اليد على ذلك الشيء حتى تزعم ان
لفظ اليد قد نقل من شيء الى شيء بل معناه على انه اراد اثبات اليد للشمال فقط
من غير تشبيه شيء بشيء ولا نقل اليد من شيء فالاستعارة مجرد اثبات اليد له
وهي على تفسيره نقل اليد واطلاقها وعلى تفسير غيره في اثبات ونفيها واطلاقها
حقيقة لا استعارة وكون الاستعارة في نفس الشيء المخالف كونها في مجرد اثباته
ولذا قال ويخالف تفسيره للتخييلية تفسير غيره لها قوله نعم يتجه الخ اشارة الى وجه دفع
اعتراض المص قوله وهذا الفرق الخ اي الفرق بين التخييلية والترشيح وعدم اعتباره

البغم

التوهم المذكور لا يوجب الفرق بينهما باعتبار الصورة الوهمية في التخييلية
وعدم اعتبارها في الترشيح مع تحقق اثبات بعض ما يختص بالمشبه به للمشبه في كل منهما
واعتبارها في التخييلية دون الترشيح مع عدم تحقق الموجب له ترجيح بلا مرجح
والحاصل ان اللازم مما ذكره السكاكي في تفسير التخييلية ان يكون الترشيح تخييلية
واللازم باطل والملزوم مثله وهذا ظاهر جدا قوله والجواب الخ حاصله ان الباعث
على اعتبار المعنى المتوهم في التخييلية وجعل اللام المثبت مجازا عنه هو مقارنة
ذلك الامر هنا للمشبه والباعث على عدم اعتباره في الترشيح وعدم جعله مجازا
عنه هو مقارنته للمشبه به هنا فلا يقتضي ما ذكره السكاكي في التخييلية ان يكون الترشيح
تخييلية ولا تحكم في اعتباره في احدهما دون الآخر وقوله الى ذلك الى جعل
الامر المثبت للمشبه مجازا عن امر متوهم وقوله هو المعنى اي المعنى المجازي
وقوله رأيت اسدا يفترس اقرانه مثال للاستعارة المرشحة لان الافتراس
ملائم للاسد الحقيقي ولازم له وقوله رأيت شجاعا يفترس اقرانه استعارة تخييلية
لان الافتراس غير ملائم للرجل الشجاع ولا لازم له وقوله الى ذلك اشارة
الى توهم صورة والضمير في اثباتها راجع الى الافتراس قوله فقد ذكر المشبه
وهو المنية الخ يعني قد ذكر المنية في مثل انشبت المنية اظفارها واريد بها
السبع الادعائي بقرينة اضافة الاظفار التي هي من خواص السبع اليها وذلك
بعينه هي الاستعارة المكني عنها قوله فالاستعارة بالكناية لا تنفك عن التخييلية
الخ يعني عند السكاكي بخلاف التخييلية فانها تنفك عن الاستعارة بالكناية
عنده كما ذكر آنفا والامر بالعكس عند المص فان قرينة الاستعارة بالكناية قد تكون
تحقيقية كما اذا اريد بالافتراس والرواحل في بيت زهير الدواعي واسبابه الى
انباع الغي على ما سبق تحقيقه قوله ورد ما ذكره من تفسير الاستعارة المكني عنها
الخ يعني تفسيره للاستعارة المكني عنها يناقض تفسيره لمطلق الاستعارة المنقسمة
الى المصرح بها والمكني عنها لان مقتضى تفسير المكني عنها ان يكون الطرف المذكور

مستعملا فيما وضع له بالتحقيق فيكون المكنى عنها بالنظر الى مقتضى تفسيرها حقيقة لا مجازا
ومقتضى تفسير مطلق الاستعارة ان يكون الطرف المذكور مستعملا في غير ما وضع له بالتحقيق
فيكون المكنى عنها بالنظر الى مقتضى تفسيرها مجازا لا حقيقة فكان كون الاستعارة المكنى
عنها حقيقة مردود لانها مجاز فكذلك ما يقتضيه مردود وهو تفسيرها وقوله ليست
كذلك اي الاستعارة ليست كون اللفظ مستعملا فيما وضع له بالتحقيق بل كونه مستعملا
في غير ما وضع له لانها من المجاز دون الحقيقة وقوله ههنا اشارة الى الرد المذكور
والمراد بالسؤال ههنا دفع لهذا الرد وقوله لو اريد بالمنية اي اشارة الى منع
الرد وقوله لما صح اضافة الاظفار اي اشارة الى مورد السؤال يعني هذه الاضافة ف
مانعة عن ان يراد بالمنية معناها الحقيقي اذ لا ملائمة بينه وبين الاظفار
فلا يرد الرد المذكور اذ المراد بها غير معناها الحقيقي بقرينة هذه الاضافة
وكان هذا الاعتراض اي الرد المذكور من اقوى اعتراضات المصنف على السكاكي حيث
اكده بهذا الجواب فكانه لا جواب عنه فيكون تفسير الاستعارة المكنى عنها مردودا قوله
كيف يصح اي فاذا لم يصح من الواضع وضع الاسمين لحقيقة واحدة من غير ترادف بينهما
يجب ان لا يكون اسم المنية واسم السبع مترادفين اي اسمين معناهما واحد فيثبت
لنا بهذا الطريق اي بتفريع على الجعل والتخييل المذكورين وهذا الطريق اشارة الى هذا
الجعل والتخييل اي يحصل لنا بطريق هذا الجعل والتخييل هذه الدعوى مع التصريح
المذكور فعلى هذا يكون المنية سبعا ادعائيا فيكون المراد بلفظ المنية السبع الادعائي
دون الموت حقيقة فيخرج هذا اللفظ عن الحقيقة ودخل في المجاز لكونه مستعملا
في غير ما وضع له فيكون من الاستعارة جدا فلا يرد الاعتراض المذكور قطعا قوله
وفيه نظر اي الضمير راجع الى الجواب المذكور وما ذكر عبارة عن الجعل والتخييل والدعوى
المذكورة يعني لو ثبت هذا الاقتضاء لثبت الدخول واللازم باطل لبطلان
الملزوم فان لنا قطعا بوضع لفظ المنية للموت بالتحقيق وارادته به فيكون
المستعمل له فيه حقيقة واقتضاء ما ذكر ان يكون المستعمل له فيه استعارة باطل هكذا

كون

كون المستعمل له فيه استعارة ودخوله في تعريف الاستعارة باطل قوله ولا نسلم ان
المستعمل لفظ المنية في الموت اي يعني لا يقال ان المستعمل لفظ المنية في الموت
في قولنا ونشبت منية فلان لم يكن المستعمل الا فيما وضع له بالتحقيق من حيث انه موضوع ح
له بالتحقيق كذلك استعماله فيه ومثل اظفار المنية يكون المستعمل الا فيما وضع له بالتحقيق
من حيث انه موضوع له بالتحقيق لانا نقول نسلم ذلك ولا نسلم هذا لان المستعمل
فيه في مثل اظفار المنية استعمال فيما وضع له من حيث انه موضوع له بالتأويل
لان الموت جعل من افراد السبع الذي لفظ المنية موضوع له بالتأويل فاذا لم
يكن المستعمل له فيه استعمالا فيما وضع له من حيث انه موضوع له بالتحقيق فلا يرد الاعتراض ض
المذكور وقوله مثله منصوب على انه صفة للمصدر المحذوف اي استعمالا مثله يعني
لا نسلم ان المستعمل له في الموت في مثل اظفار المنية استعمال فيما وضع له بالتحقيق
من هذه الحيثية المذكورة حال كونه المستعمل لا مثل المستعمل له فيه قولنا ونشبت منية
فلان فانه استعمال فيما وضع له بالتحقيق من هذه الحيثية واستعماله فيه ههنا ليس
المستعمل الا فيما وضع له من هذه الحيثية بل من حيث انه موضوع له بالتأويل وقوله
وان كان مجردا عن كونه حقيقة يعني بناء على التأويل المذكور حيث كان الموت
بمعناه الموضوع له بالتأويل لا بالتحقيق وقوله غير ظاهر بعد ان بعد كون الجواب
المذكور مجردا له عن كونه حقيقة او بعد خروجه عن كونه حقيقة بذلك الجواب
وعدم ظهور كونه مجازا ومرادا به الطرف الاخر لان المراد بالطرف الاخر
ههنا هو المشبه به التحقيقي وهو السبع الحقيقي ولفظ المنية لم يرد به هذا الطرف
بل اريد به طرف السبع الادعائي وهو بعينه الموت فيكون المراد بالمذكور
هو نفسه دون المتروك اللهم الا ان يراد بالطرف الاخر اذ لكان المذكور
هو المشبه به ما يعم المشبه به التحقيقي والمشبه الادعائي بقرينة جعل الموت
سبعا ادعائيا فح يظهر تحقيق كون اللفظ المنية مجازا ومرادا به الطرف
الاخر لكن لا يخفى ما فيه من لزوم تقسيم المجاز الى الادعائي ايضا ولم يقل به احد

قوله ففي قولنا نطقت الحال الخ حاصله ان ما جعله القوم استعارة تبعية في الفعل
وما يشتق منه والحروف كنطقت وناطقة ولام التعليل في نطقت الحال والحال
ناطقة بكذا او قوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا مثلا جعله السكاكي قرينة والمجعول
قرينة التبعية من الفاعل والمفعول والمجرور في نطقت الحال وقوله نقريهم لهذميات
وقوله تعالى ليكون لهم عدوا وحزنا مثلا جعله استعارة بالكناية والاستعارة والقرينة
عندهم قرينة والاستعارة عنده وبالعكس قوله وانما اختار ذلك الخ يعني اختار السكاكي
رد التبعية الى الاستعارة المكني عنها بالجعل المذكور ايثارا لضبط اقسام الاستعارة
وتقليل اقسامها لكون قسم التبعية عند رده اليها مطويا فيكون الاقسام قليلة
ومضبوطة جدا قوله ان قدر التبعية الخ يعني بعد ما جعلت قرينة الاستعارة بالكناية
الا ان اعتبرت بعد هذا الجعل حقيقة كما هو مذهب غير السكاكي في ما هو قرينة الاستعارة
بالكناية فانه يراد به معناه الحقيقي وانما الاستعارة في اثباته فقط لا في نفسه
لان نفسه حقيقة لكونه مستعملا فيما وضع له بالتحقيق لم تكن التبعية المجعولة قرينة
المكنية استعارة تخييلية لان هذه التبعية على هذا الاعتبار حقيقة لا مجاز
والتخييلية مجاز عند السكاكي لا حقيقة واذا لم تكن تخييلية لكونها حقيقة يلزم
ان توجد الاستعارة بالكناية بدون التخييلية ووجودها بدونها باطل
باتفاق السكاكي وغيره لبطلان وجود الملزوم بدون اللازم والحاصل ان
رد التبعية الى المكني عنها على هذا الاعتبار يستلزم عدم استلزام المكنية التخييلية
واللازم باطل والملزوم مثله وقوله الا ان المشبه فيها الخ اشارة الى ان
التخييلية تفارق التحقيقية بكون المشبه فيها مما لا تحقق لمعناه حسا ولا عقلا
بل وهما اذ التحقيقية بكون المشبه فيها مما لمعناه تحقق حسا او عقلا وان
كان كل منهما توافق الاخرى في كونهما من اقسام الاستعارة المصرح بها قوله وانما الخلاف
الخ كانه قيل اذا كان عدم استلزام المكني للتخييلية باطلا بالاتفاق فلا يكون في استلزامها
لها خلاف فاجاب بقوله وانما الخلاف الخ والحاصل ان المكنية مستلزمة للتخييلية ولا خلاف

في ذلك

في ذلك بين السكاكي وغيره واما التخييلية فغير مستلزمة للمكنية عنده ومستلزمة عند
غيره وبينهما عموم وخصوص مطلق عنده وتساو عند غيره وقوله وبهذا اشارة الى عدم
استلزام التخييلية للمكني عنها عنده كما في المثال المذكور اي ظهر فساد ما قيل في الجواب
عن رد المص ان مراد السكاكي بعدم انفكاك المكني عنها عن التخييلية ليس استلزام
المكني عنها للتخييلية كما فهمه المص حتى يرد رده بلزوم عدم استلزامها لها عند رد
التبعية اليها على تقدير كونها حقيقة بل مراده به استلزام التخييلية للمكني عنها فيجوز
عدم استلزام المكني عنها للتخييلية فلا يرد هذا الرد عليه عند رد التبعية
الى المكني عنها على التقدير المذكور جدا ووجه الفساد كما ظهر مما اشير اليه انه جواب
بغير مراده اذ مراده عدم استلزام التخييلية للمكني عنها كما فهمه المص على ما ذكرنا
لا العكس كما توهمه هذا القائل والا فيكون قوله لا تنفك المكني عنها عن التخييلية
محمولا على غير مراده لان مراده به استلزام المكني عنها للتخييلية من غير عكس والجواب
بغير مراده فاسد قطعا ولا يندفع اعتراض المص جدا قوله نعم يمكن ان ينازع
الخ اي يمكن ان يجاب عن رد المص بهذا النزاع وقوله يشعر بخلاف ذلك
اي بعدم استلزام المكني عنها للتخييلية وقوله ايضا اي كما ان كلام الكشاف يشعر
بخلاف ذلك وقوله الا ان هذا اي النزاع المذكور صالح لدفع الرد على
قول المص باستلزام المكني عنها للتخييلية لكنه يصلح لدفع الاعتراض اللازم
على السكاكي بانه قائل بالاستعارة التبعية بعد ردها الى المكني عنها لانه يجب
على تصريحه بكون نطقت امرا وهميا هناك ان يقدر امر وهمي شبيه بالنطق وهذا
قول بالاستعارة التبعية فيناقض ردها اليها لانه عدم القول به وبانه
لا وجه لقوله لا تنفك المكني عنها عن التخييلية سواء اريد استلزام المكني عنها للتخييلية
او العكس لان انفكاك التخييلية عن المكني عنها كما تحقق في مثل اظفار المنية الشبيهة
بالسبع كذلك انفكاك المكني عنها عن التخييلية تحقق في مثل انبت الربيع البقل
ولا جهة لاستلزام شيء منهما الآخر لتحقق كل واحد منهما بدون الاخرى فيلزم

ان يكون بينهما عموم وخصوص من وجه لتحقق كل منهما مع الاخر فى مثل التشبيه
المبنية الطعارية والحاصل ان هذا الجواب لا يكون توجيها للكلام السكاكى وان
كان ابطالا لكلام المص وانما كان توجيها له ان لو لم يلزم القول بالاستعارة
التبعية فى نطقت الحال مثلا قوله جعلها السكاكى من قبيل وضع
المظهر موضع المضمر اذ الاصل جعلها على ان يكون الضمير المستتر فى جعل راجعا
الى السكاكى كالضمير المستتر فى لم يقدر وقد يجاب بان كل مجاز الخ هذا الجواب
باختيار الشق الثانى من الترديد ومنع ما ذكره يعنى نختار تقدير التبعية
مجازا ولا نسلم ما ذكر من لزوم كونها استعارة على هذا التقدير بل يجوز
ان يكون مجازا مرسلا من قبيل ذكر الملزوم وارادة اللازم كما فى نطقت
فانه يستعمل مجازا فى دلت من هذا القبيل لان الدلالة لازمة للنطق
وهذا الاستعمال انما هو باعتبار علاقة اللزوم لا باعتبار علاقة المشابهة
فلا يكون استعارة جدا قوله وفيه نظر الخ اى فى الجواب المذكور نظر لان
الجواز لا يجرى فى جميع امثلة المجاز الذى يكون علاقته المشابهة وجريانه
فى بعضها كالنطق والدلالة مثلا لا يوجب جريانه فى جميعها حتى يصح هذا
الجواب فلا يندفع به الاعتراض بلزوم القول بالاستعارة التبعية آخر
الامر وعلى تقدير تسليم جريانه فى جميعها يعود الاعتراض بوجود المكنى عنها
بدون التخييلية فانه هذا المجاز باعتبار رده الى المكنى عنها استعارة مكنية
متحققة فى الامثلة كلها ولا تحقق للتخييلية فى شئ منها لانها انما تتحقق
اذا كان المستعمل له باعتبار علاقة المشابهة واما اذا كان المستعمل له بغير هذه
العلاقة فلا تحقق لها جدا فيلزم وجود المكنية بدونها قطعا وهذا باطل
بالاتفاق قوله لان ذلك يبطل الخ اى لان اشمام رائحة التشبيه من جهة اللفظ
يبطل غرض ادعاء دخول المشبه فى جنس المشبه به لان التشبيه يدل على عدم
دخوله فيه ولذا قال قلنا بان قولنا رأيت اسدا ينفى عنه مثلا

تشبيه الاستعارة والحاصل ان المقصود من الاستعارة رفع التغاير بينهما واثبات
المجانسة وهذا انما يكون بعدم اشمام رائحة التشبيه من جهة اللفظ فان اشمامها
يبطل هذا المقصود جدا قوله اى ولان اشتراط حسن الخ يعنى ولان شرط حسن كل من
الاستعارة التحقيقية والتمثيل على سبيل الاستعارة عدم اشمامه رائحة التشبيه
من جهة اللفظ يوجب كون وجه التشبيه بين المشبه والمشبه به جليا بالذات
او بواسطة شهرته فى العرف العام او الخاص لئلا تصير الاستعارة المبنية
عليه الغازا وتعمية فانه اذا كان خفيا تصير الاستعارة الغازا وتعمية
على تقدير ثبوت رعاية شرائط الحسن وجهاته وتحقق عدم اشمام رائحة التشبيه
وانما خص كل منهما بهذه التوصية لان المذكور فى الاستعارة التصريحية لفظ
المشبه به والمراد هو المشبه فاذا كان وجه التشبيه جليا بالذات او بواسطة
الشهرة فى العرف او الاصطلاح يكون قصد التشبيه وارادة المشبه ظاهرا والا
فلا واما الاستعارة المكنية فالمذكور فيها لفظ المشبه والمراد معناه مع اثبات
شئ له من خواص المشبه به فيدل بذلك الاثبات على تشبيهه به فلا يضر خفاء
وجه التشبيه فيها ولا تصير الغازا وتعمية وقوله ان روعى الخ قيد الالغاز
على ما اشرنا اى تصير الاستعارة الغازا ان روعى الخ وقوله اذ التعمية مراده
اى اخفى مراده يقال عميت معنى البيت اذا اخفيته قوله فوجه الشبه
وهو البخر بين الطرفين اى المشبه وهو الانف الابخر والمشبه به وهو الاسد
خفى لعدم ظهور كون الاسد ابخر وان كان فى نفس الامر فتكون هذه الاستعارة
التحقيقية الغازا وتعمية فلا يظهر ان القصد فيها الى التشبيه والمجاز بل الى
الحقيقة مع ان القصد الى التشبيه والمجاز دون الحقيقة فيفوت ادراك
المقصود لتبادر الفهم الى غيره ولدفع هذا المحذور وقع الايضاحى اى وجه
الشبه جدا قوله من قوله عليه السلام الخ اى المثال المذكور ماخوذ من قول النبى
عليه السلام الناس كابل مائة لا تجد فيها الراحلة لكن هذا التشبيه وقول المص

ابلا مائة اي تمثيل وقوله يعني ان المرضية المنتخبة في الابل الكثيرة نادرة فوجه الشبه
بين الطرفين هنا وهو عزة الوجود وندرته وقلة الصالح فيكون هذا التمثيل
الغازا وتعمية فلا ينساق الذهن الى قصد التشبيه والمجاز بل الى ارادة الحقيقة
فلا يتم التقريب ويلزم فوات الغرض لا تحقق الافادة والاستفادة قوله
وبهذا ظهر اي بما ذكرنا من ان هذين المثالين المذكورين في التحقيقية والتمثيل
الغاز اي تشبيه فيه الغاز لخفاء وجه الشبه فيهما الاستعارة تحقيقية وتمثيل
ظهر ان التشبيه اعم مطلقا من الاستعارة لتحققهما معا في التحقيقية والتمثيل
وتحقق التشبيه بدون الاستعارة في الالغاز كما في المثالين المذكورين
فلهذا احسن التشبيه فيهما دون الاستعارة فان قيل رايت ناسا كامل
مائة لا تجد فيها راحلة ورايت انثا كاسد الحجر فحسن التشبيه لتبادر الفهم الى المقصود
وان قيل رايت ابلا مائة لا تجد فيها راحلة على ان يكون تمثيلا ورايت
اسدا على ان يكون تحقيقية فقبيح لعدم انفهام ان يكون المراد الناس
وان الحجر والالغاز لابد من تركه مالم يمس الحاجة اليه جدا قوله فان قيل
اي حاصله منع اشتراط جلاء وجه الشبه في الاستعارة بناء على كونه منافيا
لبعده وغرابته ويخرجها الى قربه وابتذاله مع ان بعده وغرابته من جملة جهات
الحسن فيلزم انتفاء حسن التشبيه جدا واللازم باطل والملزوم وهو اشتراط
الجلاء مثله قوله قلنا والخفاء اي حاصله ان المراد بالجلاء المشترط في الاستعارة
بالمنع من صيرورتها الغازا لا ما يخرجها الى الابتذال وبالخفاء ما يمنع اخراجها
الى الابتذال لا ما يؤدي الى صيرورتها الغازا فلا يرد ما قيل لعدم
المنافاة بين الجلاء المراد وبعد وجه الشبه وغرابته المقصودة بل يمكن تحققهما
فيه معا من غير تناف بينهما وكما ان الخفاء المفرط فيه ممنوع فكذلك
الجلاء المفرط ممنوع لان الاول يؤدي الى الالغاز والثاني الى الابتذال ل
قوله الا تابعة للمكني عنها يعني لا توجد بدون المكني عنها عند المص لانهما

من اللازم

من اللازم لانها قرينتها قوله بل هي حقيقة اي الاستعارة التخييلية مستعملة في الموضوع ح
لها قوله على سبيل الاشتراك فيكون لفظ المجاز لفظا مشتركا بين هذا المعنى الاخر
والمعنى الاول فيكون حقيقة فيهما قوله او التشبيه يعني بين هذا المعنى الاخر وذلك
المعنى في المجاز فيكون لفظ المجاز مجازا في هذا المعنى الاخر لا اشتراكا بينهما قوله
سؤال اهل القرية لصلاحيتهم محلا للسؤال لا سؤال القرية لعدم صلاحيتها
للسؤال وان كان الله تعالى قادرا على انطاق الجدران قوله من هذا القبيل اي
من قبيل المجاز المطلق على كلمة تغير حكم اعرابها بحذف لفظ بل من قبيل المجاز المرسل
باطلاق اسم المحل على الحال والفرق بينهما ان المضاف في هذا القبيل محذوف
وفي ذلك القبيل ليس بمحذوف قوله وما ذكره المص من ان الموصوف بهذا
النوع من المجاز ايضا هو الكلمة دون الاعراب حيث قال وقد يطلق
المجاز على كلمة تغير حكم اعرابها اي اقرب من ظاهر عبارة المفتاح لانه ظاهر
في المجاز بالحذف والمجاز بالزيادة لتحقق نقل الكلمة من اعرابها الاصلي في كل
منهما واما ظاهر عبارته فمتحقق في المجاز بالحذف كالنصب في القرية والرفع
في ربك لانه نقل عن محله الى المضاف واما في المجاز بالزيادة فلا تحقق
له لعدم تحقق انتقال الاعراب عن محله فان جر مثله في كمثله مثلا لم ينقل
اليه من غيره وتعبير المص هو الاقرب مطلقا قوله في ذا نفي مثل مثله لزم نفي
مثله اي الاول نفي اللازم وهو كون الله مثلا لا فرض مثله اذ هذا الفرض
يلزمه فرض كونه مثلا والثاني نفي اللازم ونفي ان يكون لزيد اخ نفي
الملزوم والنفي الاول يستلزم الثاني فيكون النفي الثاني بطريق الكناية
لا بطريق الصراحة فكذلك نفي مثل مثله نفي اللازم ونفي مثله نفي الملزوم والنفي
الاول يستلزم الثاني فيكون النفي الثاني بطريق الكناية لا بطريق الصراحة
بخلاف ما اذا كانت الكاف في كمثله زائدة فانه يكون النفي الثاني اي نفي
مثله بطريق الصراحة لا بطريق الكناية والنفي بطريق الكناية ابلغ منه بطريق

الصراحة لانه نفي بالبرهان وقوله فلم يصح نفي مثل مثله لانه يلزم نفي كونه مثل
مثله مع تقدير ان يكون له مثل ونفيه معه لا يصح ما لم يلزم نفي مثله فاذا نفي
مثل مثله لزم نفي مثله بالضرورة جدا ولا يصح تحقق ذلك النفي بدون
هذا النفي قطعا وتحققه يستلزم تحققه مطلقا من غير انفكاك بينهما اصلا
والله اعلم **قوله** لفظ اريد به لازم معناه اه تعريف للكناية وهي عند المص
مطلب الكناية
على ما يشعر به هذا التعريف ذكر الملزوم وارادة اللازم حقيقة او ادعاء
كطول القامة فانه لازم لطول النجاد ادعاء واما في الحقيقة فبالعكس وعند
السكاكي هو ذكر اللازم وارادة الملزوم حيث قال الكناية هو ترك التصريح
بذكر الشيء اي ذكر ما يلزمه لينتقل من المذكور الى المتروك كما تقول فلان
طويل النجاد لينتقل منه الى ما هو ملزومه وهو طول القامة **قوله** للزوم القرينة
المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي فلا يصح في قولك رايت اسدا يرمي ان تريد
الاسد من غير تأويل واي حاصل ان الفرق بين الكناية والمجاز جواز ارادة
المعنى الحقيقي فيها وعدم جواز ارادته فيه **قوله** ليوافق ما ذكره في تعريف
الكناية تعليل لكون معناه هذا مع تقدير لفظ الجواز بين الجهة والارادة
فانه يكون ح موافقا لتعريفها لانه قد ذكره المص ههنا ومثل هذا اه اي
قولنا فلان طويل النجاد وغيره في الكلام كناية مع خلوه عن ارادة المعنى
الحقيقي اكثر من ان يحصى فلو لم يكن معنى قوله جهة ارادة المعنى من جهة
جواز ارادة المعنى للزم عدم خلو الكناية عن ارادة المعنى الحقيقي في الكلام
مع انها تخلو عنها في المواضع الكثيرة واللازم باطل والملزوم مثله فلا بد
من تقدير لفظ الجواز بين الجهة وارادة المعنى جدا **قوله** وههنا بحث
اه يعني في جواز ارادة المعنى الحقيقي في الكناية بحث وهو على ما ذكره عدم
منافاة الكناية من حيث اي جواز ارادة المعنى الحقيقي فيها كما ينافيه
المجاز وذلك لعدم تحقق القرينة في الكناية كما تحقق القرينة في المجاز والحاصل

ان

ان ارادة لا تمتنع بالذات نظرا الى الكناية لكن قد تمتنع بالواسطة نظرا الى خصوص
المادة وهذا غير ما في المجاز لان امتناع بواسطة القرينة لا بواسطة خصوص
المادة والكناية ح وان شاركت المجاز في اصل امتناع ارادته لكنها فارقته
في وصفه حيث كان فيها بواسطة خصوص المادة وفيه بواسطة القرينة
قوله اذا نفوه عمن اه الضمير في نفوه في كلا الموضعين عائد الى المثل والبخل على سبيل
البدل ومن في عمن الاول عبارة عن المثل المفروض لله تعالى وفي الثاني
عن المثل في مثلك والضمير البارز في يماثله راجع الى الله تعالى والضمير في يبخل
راجع الى المخاطب والضمير في عنه راجع الى الله تعالى والى المخاطب على سبيل
البدل والمراد ههنا والمراد ههنا انه ليس مثل ولا تبخل من غير تعرض بنفي
المثل عما يماثله ونفي البخل عن مثلك فيكون بمنزلة قولهم بلغت
اترابه يعني بلغته من غير تعرض ببلوغ اترابه وامثاله لان في هذا التعرض
اثبات المماثلة في ذاته والى هذا القصد بقوله ولا يخفى ههنا اه اي في قوله
تعالى ليس كمثله شيء وقولهم مثلك لا يبخل والحاصل انه كما ان معنى قولهم انت
لا تبخل وقولهم مثلك لا يبخل واحد وهو نفي البخل عن ذات المخاطب لا نفي
البخل عن ذاته في الاول وعن ذات مثله في الثاني الا ان الاول صريح والثاني
كناية ابلغ من الصريح كذلك ان معنى قولنا ليس كالله شيء وقولنا ليس كمثله شيء
واحد وهو نفي المماثلة عن ذاته لا نفي المماثلة عن ذاته في الاول وعن ذات
مثله في الثاني الا ان الاول صريح والثاني كناية والكناية ابلغ من الصريح
فاتحدا من جهة المعنى واختلفا من جهة اللفظ وقوله وعلى اخص اوصافه
اي وعمن يكون على اثر وخاص من اوصافه **قوله** من حيث انه لازم اي من
غير ادعاء انه ملزوم **قوله** ولا دلالة للعام على الخاص لتحقق بدون كالشيء
فانه يكون من النار والشمس فهو اعم من كل منهما ويتحقق به عند عدم
تحقق الآخر والحاصل ان الغرض المذكور يصح بالنظر الى اللازم المساوي

دون الاعم قوله ولا يتحقق الفرق المذكور يعني بالنظر الى اللازم يعني بهذا الاعتبار
وان تحقق باعتبار اخر والمقصود الفرق بكل اعتبار لا ببعضه قوله وما يقال
ان مراده اي يعني في دفع الرد المذكور وتحقيق الفرق اي كون اللزوم من
من الطرفين مما يخص الكناية او شرطا لها دون المجاز شيء لا دليل عليه ولا يتحقق
به الفرق ولا يندفع الرد به قوله وقد يجاب بان مراده اي يعني ان مراده باللازم
ليس معناه الاخص الاصطلاحي وهو ما يمتنع انفكاكه عن الملزوم حتى يرد الرد
بعدم الفرق بين الكناية والمجاز بل معناه الاعم اللغوي وهو ما يكون وجوده
على سبيل التبعية وهو لا ينافي المعنى الاصطلاحي فلا يرد الرد لحصول الفرق بينهما
اذ الكناية ان يذكر من المتلازمين ما هو تابع ورديف ويراد به ما هو
متبوع ومردوف والمجاز بالعكس ولكون مراده باللازم المعنى اللغوي جوز ان
يكون اللازم اخص كما يكون اعم او مساويا كالضاحك بالفعل للانسان
مثلا فانه لازم اخص حيث يتحقق الانسان بدونه قوله وفيه نظر اي في
هذا الجواب نظر حاصله ان المراد باللازم ما ذكر من المعنى الاعم كما قلت
لا المعنى الاخص لكن المجاز قد يكون من الطرفين كالنبت والغيث فيمكن
الانتقال من كل منهما الى الآخر فلا يتحقق الفرق بين الكناية والمجاز في
الصورة لتحققهما معا ههنا وتحقق الفرق بينهما فيما اذا كان الانتقال
من طرف الملزوم فقط لا يوجب الفرق بينهما فيما اذا كان الانتقال من الطرفين
فحينئذ لا يحصل الفرق كليا بل جزئيا والمراد هو الفرق الاول دون الثاني
والحاصل ان الحاصل غير المراد والمراد غير الحاصل فافهم وقولهم ليس
المراد باللزوم ههنا امتناع الانفكاك يعني ليس المراد به معناه الخاص الاصطلاحي
وهو امتناع الانفكاك بل معناه العام اللغوي وهو تلاصق واتصال
ينتقل بسببه من احدهما الى الآخر في الجملة وفي بعض الاحيان وهذا متحقق
في كل امرين بينهما علاقة وارتباط عقلي او اعتقادي او عادة قوله

ثانيهما

ثانيهما اي يعني الاولى وان كانت صفة للمذكور وهو القسم لكن ثانيهما باعتبار
كونها عبارة عن الكناية اي الاولى من الكناية او باعتبار كون القسم عبارة
عن الكناية لكونه من اقسام الكناية فيكون مذكرا باعتبار اللفظ ومؤنثا باعتبار
المعنى قوله هي في صفة جهة المعنى اي القسم الاول من اقسام الكناية قوله غير صفة ولا نسبة
وغيرهما هو الموصوف فيكون الانتقال من الصفة الى الموصوف من قبيل ذكر
الصفة وارادة الموصوف اي المذكور هو الصفة والمطلوب بها هو نفس الموصوف
والمراد بالصفة ههنا الصفة المعنوية اي المعنى القائم بالغير لا الصفة النحوية
اي التابع المعهود دل على هذا قوله ثم منها ما هي معنى واحد قوله فتذكر تلك
الصفة اي كما ذكرت بجامع الاضغان وهي الصفة ليتوصل الى المطلوب وهي
الموصوف وقوله ابيض صفة لموصوف محذوف اي كل سيف ابيض قوله بان يجمع
جملتها اي مجموعها لان كل واحد منها غير مختص فان كل واحد من الحيوة والاستواء
القامة وعرض الاظفار مثلا مشترك بين الانسان وغيره والمجموع مختص لكن
اختصاص المجموع لا يوجب اختصاص كل واحد منها قوله اي ما بين الكنايتين
اي يعني شرط الكناية التي هي معنى واحد والكناية التي هي مجموع معان اختصاصها
بالمكنى عنه كاختصاصهما مع الانسان بالقلوب ومجموع الحيوان والاستواء
القامة وعرض الاظفار بالانسان قوله وجعل السكاكي الاولى منهما اي حيث
قال الكناية في هذا القسم تقرب تارة وتبعد اخرى فالقريبة ان تتفق في صفة
من الصفات اختصاص بموصوف معين اي والبعيدة هي ان تتكلف اختصاصها
بان تضم الى لازم آخر وآخر اي لازما آخر وآخر اي واراد بالقريبة الاولى منهما
اي ما هي معنى واحد وبالبعيدة الثانية منهما اي ما هي مجموع معان وقوله تلفيق
بينهما اي جمع بينهما وقوله بخلاف ذلك اي بعد صعوبة المآخذ الانتقال
لتركيبها واحتياجها الى ضم لازم الى آخر وقوله بمعنى الذي سيجيء يعني كون الانتقال
بواسطة قوله ونحو ذلك كالمشي عنه وطول النجاد قوله عن طول القامة هو الصفة

المطلوبة الكناية عنها قوله والاولى اى طويل نجاده اه اشارة الى الفرق بين المثالين
بعد اتفاقهما فى كونهما كناية عن القامة وانما كان طويل نجاده كناية مساذجة
لا يشوبها شئ من التصريح لان طويل لم يسند الى شئ من الشخص او ضميره او ما يقوم مقامه
بهما وانما اسند الى نجاده بخلاف طويل النجاد فانه ليس كناية ساذجة لما فيه من شوب
التصريح حيث اسند طويل الى ضمير ما الى النجاد قوله والدليل على تضمنه الضمير اه حاصله
ان تانيث الصفة وتثنيتها وجمعها فى الامثلة المذكورة تدل على اسنادها الى الضمير
العائد الى الموصوف وهذا الضمير ليس بارزا ههنا فيكون فى ضمنها اذ به
الارتباط بينها وبينه فعند تانيث الموصوف لابد من تانيث الصفة لتانيث
العائد لان تلك الصفة ليست من احوال الموصوف نفسه وعلى هذا القياس
فثبت ان طويل النجاد متضمن المضمر ومسند اليه ومشوب بالتصريح فلا يكون
كناية ساذجة جدا واى حاصل ان تانيث الصفة فيما انث الموصوف وتثنيتها
فيما ثنى وجمعها فيما جمع مع انها ليست من احوال نفسه ليس الا لتضمن الصفة الضمير
العائد الى الموصوف فلو لم تتضمنه لا تحتاج الى التانيث والتثنية والجمع
بل يكفى التذكير والافراد فيها لكون الضمير بارزا كما فى خلاف تلك الامثلة
ولذلك قال بخلاف هند طويل نجادها اه والضمير فى قوله هو امتناع خلو
الصفة عائد الى امر لفظى اى ذلك الامر اللفظى هو امتناع خلو الصفة قوله
فهو ملزوم اه اى عرض القفا وعظم الراس بالافراط ملزوم لبلاهة بحسب الاعتقاد
لا بحسب الحقيقة فيكون ذكر الملزوم وارادة اللازم وخفاء الانتقال منه الى البلاهة
انما هو بسبب ان يتوقف على تامل واعمال روية لا بسبب كثرة الوسائط اذ لا وسائط
هنا قوله عن المضياف صفة مشبهة يقال رجل مضياف اى كثير الضيافة اى حسن
القيام بها قوله عن كمال الرجولية هى صدق اللسان ودفع الاذاء عن الجيران والمواساة
مع الاخوان وقيل المواصاة والمواساة بر الاخوان قوله اى ثبوتها له لتغير
لاختصاص كما اشار اليه بقوله والمراد بالاختصاص فى هذا المقام اى ما نحن فيه

النسبة

النسبة فى قول المص المطلوب بها نسبة من اثبات امر لامر او نفيه عنه هو
المراد بالاختصاص المذكور فى قوله اختصاص ابن الحشرج قوله سمح صيغة مشبهة
كصعب وسهل قوله حيث لم يصرح بثبوت المجد والكرم يعنى بان يكون يقول
انه ماجد وكريم او المجد والكرم له ونحو ذلك مما يفيد التصريح بثبوتهما قوله فان قلت
ههنا اه حاصله اعتراض على حصر الكناية فى الاقسام الثلثة قوله قلت اه جواب
عن الاعتراض يعنى ان الحصر فى الاقسام الثلثة انما هو بالنظر الى كناية واحدة
واما وجود كناية بين او اكثر لقسمين منها او اكثر فى كلام واحد فليس بممنوع بهذا الحصر
ولا يقدح فيه وجود ذلك جدا قوله والموصوف فى هذين القسمين يعنى الثانى والثالث
اه محصله ان ههنا ثلثة امور موصوف وصفة ونسبة وقد عرفت ان المراد بالنسبة
اثبات صفة لموصوف او نفيها عنه والكناية اما عن الموصوف او عن الصفة
او عن النسبة والموصوف فى القسم الاول غير مذكور جدا وفى الثانى اذا صرح
بالنسبة نحو كثير الرماد وعريض القفا وطويل النجاد حيث نسب الصفة الى ضمير الموصوف
يكون مذكورا اما لفظا او تقديرا الا ان التصريح بالنسبة اى اثبات الصفة
للموصوف كما فى هذه الامثلة او نفيها عنه مع عدم ذكر الموصوف اصلا محال واذا
لم يصرح بالنسبة كما فى صورة اجتماع الثانى والثالث نحو كثير الرماد فى ساحة
زيد يكون غير مذكور والمثال الذى ذكره المص لكونه غير مذكور انما هو للقسم الثالث
كما اشار اليه الشارح بقوله فانه كناية عن نفى صفة الاسلام عن المؤذى والمثال
لذكره فيه ما سبق ذكره فى المتن آنفا وكذلك المثال المذكور لعدم ذكره فى الثالث
او رد فى المطول مثل الا لعدم ذكره فى الثانى والثالث معا تاييد المثال المذكور
وايراد للمثال المذكور حيث قال وكما تقول فى عرض من يشرب الخمر ويعتقد حلها
وانت تريد تكفيره انا لا اعتقد حل الخمر فهذا كناية عن اثبات الكفر له مع انه قد كنى
عن الكفر ايضا وقوله فهذا كناية عن اثبات الكفر له اشارة الى القسم الثالث
وقوله مع انه قد كنى عن الكفر ايضا اشارة الى القسم الثانى فهذا مثال لكونه غير مذكور

فيها كما ترى والحاصل ان عدم ذكره فى الثانى ليس لانه مطلق بل مقيد بعدم التصريح
بالنسبة كما عرفت والظاهر من عبارة المصنف الاطلاق لكنه من التصريح بها الممتنع
جدا كما ذكر انفا فلابد من التقييد قطعا قوله قال السكاكى الكناية تتفاوت اى بحسب معانى
الكناية وان تضمن بعض الخفاء تتفاوت اى تتصف بعضها بالقياس الى بعض
بالوضوح وكانه اختار لفظ التفاوت اشعارا بهذا التفاوت وان تضمنه
معنى الانقسام حيث جعله متعديا بالى كانه قال وتنقسم الى هذه الاقسام متفاوتة
فى الخفاء الا متساوية الاقدام فيه وقوله بل هو اعم يعنى من الكناية لجواز ان
يكون الاقسام موجودة فى الكناية وغيرها اذ تجامع كل واحد من المجاز والحقيقة
ايضا ولو قال تنقسم لتوهم ان التعريض وامثاله مختص بالكناية مع انه عام
للحقيقة والمجاز ايضا ولدفع هذا التوهم قال تتفاوت كذا ذكره العلامة
فى شرح المفتاح وفيه نظر لان عدم كونه من اقسام الكناية فقط لا ينافى كونه
من اقسام وهذا فى غاية الظهور والاقرب فى تعليل اختيار لفظ التفاوت
على لفظ الانقسام ان يقال انما قال تتفاوت ولم يقل تنقسم لما ذكر انفا والية
اشار بقوله لان هذه الاقسام قد تتداخل الخ قوله مع خفاء فى اللزوم الخ وذلك
بان يحتاج فى الانتقال الى نوع تامل واعمال روية فلا يتيسر لكل احد بل لمن له دقة
نظر كما فى الكناية بعرض القفا عن البلاهة وكما فى الكناية بعرض الوسادة
عن عرض القفا اذا لا واسطة فى شئ من هاتين مع قلة الوضوح واما اذا كني بعرض
الوسادة عن البلاهة فانها تكون كناية بعيدة بواسطة بالنسبة الى الابله وقريبة
بالنسبة الى عريض القفا او انما يحسن الكناية عن الكناية اذا كانت الثانية مشتهرة
ملحقة بالتصريح كعرض القفا فانه باشتهاره كناية عن البلاهة منزل منزلة البلاهة
كما فى قوله او ما رايت المجد الخ كناية عن ان ال طلحة اماجد فلولا انهم اماجد لما القى
المجد رحله عندهم ولما قام عندهم والاستفهام للتقرير والتحقيق واراد بالمعنى ما علمت
والمعنى الك قد علمت ان المجد قام فى ال طلحة ولم يتحول عن جانبهم قوله فقط اى من غير

ارادة

مبحث القسم الثالث وهو البديع

ارادة ما وضع له قوله وتحقيق ذلك اى كون قولك اذ يبني فسنوف مجازا
على تقدير ارادة انك عزم الى طلب وكناية على تقدير ارادتهما مع لزوم قرينة دالة
على المراد فى التقديرين قوله ابلغ من الحقيقة والتصريح يعنى فى اثبات المعنى وافادة
وان وقع الاشتراك فى اصل الاثبات والافادة قوله كدعوى الشئ ببينة ولا شك
ان دعوى الشئ ببينة ابلغ فى اثبات من دعواه بلا بينة البتة قوله فان وجود
الملزوم الخ يعنى وجود الملزوم شاهد وبينة على وجود اللازم كما يفهم من التشبيه
تشبيل للمنفى دون النفى كما يفهم ان المصنف قاصر فى المشبه بالتشبيه قوله وهذا
اى ما ذكرنا من ان معنى كون المجاز والكناية ابلغ افادتهما زيادة التاكيد للاثبات
المعنى الا حصول زيادة فى المعنى غير موجودة فى الحقيقة والتصريح قوله وجوه تحسين الكلام
الخ وهذه هى المناسبة اللطيفة البديعة المعتبرة بين المعانى او الالفاظ العارضة
على العبارات فى النثر او النظم الخارجة عن البلاغة التابعة لها المورثة للكلام
حسنا من جهة المعنى او اللفظ المقول لها بدايع الكلام ولما كان هذا العلم باحثا
عنها سمى علم البديع والبديع فعيل بمعنى المفعول وهو تناسب معنوى او لفظى
ابدعه المتكلم فى الكلام ليورث حسنا عارضيا تابعا للحسن الذاتى الذى اورثته البلاغة
ثم ان للوجوه مفهوما اعم يشمل الوجوه الداخلة فى البلاغة كالمطابقة ووضوح
الدلالة والوجوه الخارجة عنها التابعة لها وهى المذكورة فى قول المصنف وتبعها
وجوه اخر تورث الكلام حسنا المبحوث عنها فى هذا العلم والوجوه الغير التابعة
لها كالخلو عن التنافر ومفهوما اخص لا يشمل غير الوجوه التابعة وان رجح
حمل الوجوه ههنا على المفهوم الاخص وجعل قوله بعد رعاية المطابقة ووضوح
الدلالة متعلق بقوله تحسين الكلام وتنبيها على ان عد هذه الوجوه محسنة للكلام
انما هو بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة ولم يحمله على المفهوم الاعم وجعل
قوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة متعلقا بقوله وجوه تحسين الكلام
واحترازا عن الوجوه الداخلة فى البلاغة لئلا يدخل فى الوجوه المقصودة ههنا ما ليس منها

كالخلو عن التنافر لكن فيه ما فيه لان الخلو عن التنافر كالمطابقة ووضوح الدلالة
من الوجوه الداخلة في البلاغة فانه داخل في الفصاحة الداخلة فيها فيه حمله
ايضا فيها لان الداخل في الداخل ايضا في شيء داخل ايضا في ذلك الشيء فكي يحصل الاحتراز
عن المطابقة ووضوح الدلالة بقوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة على تقدير
الحمل على المفهوم الاعم ويجعل احترازا فكذلك يحصل الاحتراز عن الخلو عن التنافر
لان ذلك الاحتراز يستلزم هذا الاحتراز والاقرب حمل الوجوه على المفهوم
الاعم وجعل قوله بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة متعلقا بها احترازا
عما عداها والحاصل ان كونها محسنة مقيد بحصول ما عداها من الوجوه الاخر
وكون ما عداها محسنة ليس بمقيد بحصولها والكلام الخالي عن غيرها وان اشتمل
عليها ملتحق باصوات الحيوانات في عدم الالتفات والاعتداد فكان احسن
فيه بدون غيره كتعليق الدرر على اعناق الكلاب في عدم الاعتبار قوله
بعد رعاية المطابقة ووضوح الدلالة تنبيه على هذا واحتراز عن غير المقصود
مقصود مطلقا والتعريف جامع ومانع جدا اي راجع الى تحسين المعنى
المراد بالراجع ما يحتاج في تصوره الى ملاحظة المعنى وبالراجع الى اللفظ ما يحتاج
في تصوره الى ملاحظة اللفظ وقوله كذلك اي بحسب العراقة والاصالة وان كان
بعضها لا يخلو عن تحسين المعنى ايضا قوله وهو الجمع بين متضادين اي الاسمين الجمع بينهما
مطابقة او فيه ايضا توافق وتطابق بينهما من طابقت بين الشيئين اذا جعلت
احدهما على طبق الاخر اي وفقه فبين الايقاظ والرقود مطابقة وكذا بين الموت
والحيوة وبين الضحك والبكاء وبين القلة والكثرة وسائر الامثلة المذكورة
وقوله في الجملة اشارة الى ان ليس المراد بالمتضادين ههنا ما هو الاخص
اعني الامرين الوجوديين المتواردين على محل واحد بينهما غاية الخلاف كالبياض
والسواد بل ما هو اعم منه ذلك وهو ما يكون بينهما تقابل وتناف اي فيكون
المتضاد اعم من الحقيقي او الاعتباري والحاصل ان التنافي بين الامرين اما في الجملة

وهو

وهو يعم التنافي بوجه دون وجه والتنافي بكل وجه واما بالجملة وهو يخص التنافي
بكل وجه ولكون الاول اعم اريد ههنا ليعم التقابل والتضاد مطلقا قوله
من نوع واحد من انواع الكلمة يعني سواء كان كلاهما اسمين او فعلين
او حرفين قوله وهو ان يجمع بين فعلي مصدر واحد اي هذا الجمع اعم من ان يكون
في الاخبار او في الانشاء والى الاول اشار بقوله احدهما مثبت والاخر منفي
والى الثاني اشار بقوله او احدهما امر والاخر نهي قوله ما سماه بعضهم يسمى الجمع
بعضهم بالدال والحاء المهملتين وصححه بعضهم بالدال المهملة والجيم والتورية على ما
سيجيء ان يذكر لفظ له معنيان قريب وبعيد ويراد به البعيد اعتمادا على قرينة
خفية قوله بقرينة الامثلة فان ذكر لوني الحمرة والخضرة مثلا ههنا قرينة على ان
المراد بالالوان ما فوق الواحد دون الجمع فقط فيراد به الاثنان كما يراد
الجمع اي ما فوق الاثنين فمنه اغبر العيش الاصفر اي قل ونقص او ذهب
وزال والاحمر اي الاحسن والاطيب والاوسع والازور اي الانحراف والاعراض
والحبوب الاصفر الدينار والعود شعر جانبي الراس والمرتبة الرفيعة والمرحمة
والازرق شديد العداوة والموت الاحمر القتل بالسيف والحاصل ان اغبر
العيش كناية عن تكدره وتغيره بقلته ونقصه او بذهابه وزواله والاخضر
كناية عن حسنه وطيبه وسعته والاحمر والاصفر من الطباق وكذا الابيض والاسود
والازرق والاحمر وقوله وجمع الالوان الخ جواب سؤال مقدر هو ان يقال
ان ما ذكره ذلك البعض يقتضي ان يكون التورية في كل لون منها وههنا
التورية في لون واحد فقط وهو الاصفر مع انه ذكر الالوان فاجاب
بقوله وجمع الخ وحاصله ان ما ذكره البعض لا يقتضي ان يكون التورية في كل
لون بل يكفي كونها في لون واحد كما ههنا والاستشهاد في الجمع بين الالوان المتضادة
وهو المسمى بتدبيج التورية اذا تحقق في شيء منها او اكثر تورية قوله فظهور الشيب
لا يفني بل البكاء اي الحزن المعبر عنه بالبكاء اذ المراد بمعنيين غير متقابلين هو

فظهور الشيب ويحزن الا ظهور الشيب والبكا الحقيقي ولا تقابل بينهما اريد بلفظ
ضحك ما يراد بلفظ بكى بينهما لكن بين معنييهما الحقيقيين تقابل فمن هذا كان
التقابل المعنيين الحقيقيين لهما اوهم التقابل بين المعنيين المجازيين لكن نظرا
الى الظاهر ولذا قال كما لا تقابل بينهما اعتبارا بالا حقيقيا ايضا قوله على الترتيب
اى على ترتيب المعنيين الموافقين او المعاني المتوافقة بتقديم مقابل المقدم
وتاخير مقابل المؤخر فيكون ترتيب الاثنان الاول والثاني متحدا قوله فيكون
هذا الخ تفريع على قوله فيكون الاستغناء مستلزما لعدم الاتقاء اى يكون هذا
المثال المذكور لمقابلة الاربعة بالاربعة باعتبار كون الاستغناء مستلزما لعدم
الاتقاء قوله ومن قبيل النوع الاول الملحق بالطباق وهو الجمع بين معنيين يتعلق
احدهما بما يقابل الآخر كما كان قوله تعالى اشداء على الكفار رحماء بينهم
منه فكما ان الرحمة تتعلق باللين المقابل للشدة بنوع السببية من التعلق
لكونها مسببة عنه فكذلك الاستغناء يتعلق بعدم الاتقاء المقابل للاتقاء بنوع
اللزوم منه ويكون ملزوما له وبالجملة ان المقابلة كما تتركب من الطباق مثل
مقابلة الضحك والقلة والبكاء والكثرة ومقابلة الحسن والدين والدنيا والقبح والفجور
والكفر والافلاس كذلك تتركب من الملحق بالطباق مثل مقابلة الاستغناء
والاتقاء فانهما من قبيل الملحق بالطباق مثل مقابلة الشدة والرحمة
وهو التعبير يشير الى ان بشر العسرى في المعنى كان بشر اليسرى قوله فعلى هذا الخ
اى على هذا الشرط الذي زاده السكاكي لان يكون قوله ما احسن الدين من المقابلة
لان الظاهر انه اذا اعتبر في احد الطرفين شرط وجب اعتبار ضده في الطرف
الآخر وليس في هذا البيت اعتبار الضد في الطرف الآخر والحاصل انه اذا شرط
في طرف شيء فلا بد ان يشترط في الآخر ضده والا فلا قوله وبهذا القيد اى بقوله الا التضاد
يخرج الطباق لان الامرين المجموعين في الطباق متنافيان لا متناسبان للتضاد
ولا يسمى الطباق مراعاة النظير فيخرج بهذا القيد عن تعريف مراعاة النظير جدا قوله

وذلك

وذلك اى الجمع بين امرين متناسبين بغير التضاد جمع بين امرين اى الشمس
والقمر فان كل واحد منهما يناسب الآخر لكونهما كوكبين سريين متناسبين
في صفة الابل اى الابل الهزال شبه الابل الهزال في التعطف والانحناء بالا
عوجاج بالقسي ثم بالاسهم المبرية ثم بالاوتار والتشبيه في معنى بل ان كل واحد من التشبيهات
صادق لا ان يكون الاول خطاء فاضرب عنه بل الاعراض للمبالغة وقوله
جمع بين ثلثة امور يعني القوس والسهم والوتر قوله بين معنيين غير متناسبين مثل
كل من الشمس والقمر مع النجم الذي يعني النبت قوله اى ومن المعنوي الارصاد وانما سمى
هذا النوع ارصادا لان الاول الكلام يبينه يعين السامع مترصدا الآخر وانما يسمى
تشبيها للكلام بالبرد المسهم وهو الذي فيه خطوط متساوية يعلم الناظر فيه
ان بعد كل خط خطا مثله كذا قوله الفقرة في الاصل الخ اى الفقرة في اللغة
احدى عظام الظهر فسمى بها الحلي الذي يصاغ على شكلها ثم استعيرت للبيت
الاجود من القصيدة وللكلام الاجود من النثر قوله وقوله اذا عرف يتعلق
بقوله يدل اى يجوز الدلالة على العجز وفيه انما تحصل في الارصاد بالنسبة الى من
يعرف الروي لا مطلق فانها لا تحصل بالنسبة الى من لا يعرف الروي جدا
قوله فلو لم يعرف ان حرف الروي الخ يعني ان السامع لو عرف ان حرف الروي
هو النون عرف عند وصول القاري الى فيما هم فيه ان ما بعده يختلفون لما تقدم
من الدلالة عليه في قوله تعالى فمنهم من ارسلنا عليه حاصبا ومنهم من اخذته الصيحة
ومنهم من خسفنا به الارض ومنهم من اغرقنا وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا
انفسهم يظلمون ولو لم يعرف ان حرف الروي هو النون لربما توهم ان العجز فيما هم
فيه يختلفون الخ او فيما اختلفوا فيه بخلاف ما لو عرف ذلك قبل هذا لانه كما ذكر
ثابت عند سماع قوله تعالى فاختلفوا ولولا كلمة سبقت من ربك لاشتبه هنا
بل يعرف ان العجز يختلفون اى لقضي بينهم فيما هم فيه يختلفون قوله نحو وما كان الله
ليظلمهم الخ يعني ان ليظلمهم ارصاد ويدل على ان العجز يظلمون فيعرف السامع عند سماعه

لعرفان بالردى وهو السوء ان العجز هو ظهور لك يعرف عند سماع قوله
لم نستطع لمعرفته بالردى وهو العين ان العجز هو تستطيع **قوله** حيث اطلق النفس
على ذات الله تعالى اى لم يقل ولا اعلم ما فى ذاتك بل ذكر لفظ النفس واطلق على ذاته
تعالى وقال ولا اعلم ما فى نفسك لوقوعه فى صحبة نفسى **قوله** ما يعبر عنه بالصبغ هو
صبغة النصارى **قوله** اى ما يسمونه المعمودية وذلك الماء فى الاصل اى الماء الذى غسل
به عيسى عم فى اليوم الثالث من ولادته ثم جعلوه ماء اصفر وسموه بالمعمودية يغمسوا
اولادهم فيه ولكى نقصده لمنه باستعمالهم حين الغمس جعلوا مكانه ماء اخر ومرجوه به
قوله هذا اى كون المعنى ان النصارى ادوا بان يقولوا امنا بالله وصبغة الله
بالايمان الخ **قوله** اذا ما نهى الناهى الخ اى اذا نهانى الناهى عن حب هذه
الحبيبة ومنعنى المانع من حبها فلج بى هواها ولزمنى حبها ولم يعمل النهى والمنع عملا
وقوله فلج عطف على قوله نهى وجواب الشرط قوله اصاخت اى استمعت
وفلج الثانى عطف على قوله اصاخت فوقع المزاوجة بين النهى والاصاخة فى الشرط
والجزاء فى ترتيب لجاج شئ عليهما يعنى ان نهى الناهى زاد فى ميلها على ميل
واصاخة الواشى زاد بالهجر على الهجر **قوله** وما ذكرنا من المعنى وهو جعل معنيين والتعين
فى الشرط والجزاء مزدوجين فى ان يترتب على كل منهما معنى رتب على الاخر هو
المعنى الماخوذ من كلام السلف واى صل ان المعنى المتوهم المذكور فاسد كما يشهد
على فاسد المثال المذكور اذ لا يعرف ان احدا يقول انه مزاوجة مع انه جمع فى الشرط
معنيين وهما المحبة والسلام وفى الجزاء بين معنيين ايضا وهما الاجلاس والاتيان
وفى فاسد الظهر **قوله** والعبارة الصريحة يعنى العبارة الغير المحتاج الى تقدير وتاويل فى تفسير
العكس وتعريفه وظاهر عبارة المصنف يعنى بين تفسير نظرا الى ظاهر عبارته وبين
تفسير تفسير بعضهم عموم وخصوص مطلق حيث يصدق العكس باعتبار تفسير المصنف على نحو
عادات السادات اشرف العادات وقوله تعالى وتخشى الناس والله احق ان
تخشاه ولا يصدق باعتبار تفسيرهم عليه وذلك لان المصنف اطلق التقديم والتاخير فيحمل

ان يكون تقديم الشئ على نفسه وتاخيره عن نفسه او تقديمه على غيره وتاخيره عن غيره وبعضهم
قيدهما فلا يجتمل غير ان يكون تقديم الشئ على غيره وتاخيره عن غيره بل يختص به
وقوله وليس من العكس يعنى باعتبار تفسير بعضهم وبالجملة تفسير المصنف ليس بمطرد ومانع
لصدقه على ما ليس من العكس ولهذا صرف الشارح عن ظاهره وقدر قيود التطرد والمنع
فلا يصدق باعتبار هذه القيود على ما صدق عليه بدونها فكان مطردا ومانعا
كما كان منعكسا وجامعا **قوله** قائما بلى عفا القدم وغير الارواح والديم ان رد
الى ان الواو فى وغيرها الارواح للعطف على المقدر وهو عفا القدم والديم
جمع الديمة وهى المطر الذى ليس فيه رعد ولا برق اقله ثلث النهار او ثلث الليل
واكثره ما يبلغ من العدد **قوله** ان يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد يجوز
ان يكون المعنيان حقيقتين او احدهما حقيقيا والاخر مجازيا والقريب
ما يفهم بمجرد اللفظ والبعيد ما يفهم بانضمام قرينة **قوله** ولم يقترن الخ اى ولم
يقترن بذلك المعنى البعيد الذى هو الاستيلاء شئ مما يلائم المعنى القريب
الذى الذى هو الاستقرار كالجلوس والاتكاء والاضطجاع والاستلقاء **قوله**
وهذا مبنى على ما اشتهر الخ اى تمثيل التورية المرشحة بقوله تعالى والسماء بنيناها
بايد مبنى على المعنى المشهور بين اهل الظاهر من المفسرين حيث يحمل عموم
المفردات هذا الكلام حقيقة او مجازا ويجعل من التورية المرشحة وان
لم يكن مبنيا على المشهور بينهم فهو فى التحقيق تمثيل على سبيل الاستعارة
وهو على ما يكون وجه شبه عاما منتزعا من متعدد ولا يجعل مجازا مفردا بل مجازا مركبا **قوله** بلفظ له
معنيان يجوز ان يكون حقيقيين او مجازيين او مختلفين ولا يجب ان يكون
شيئا منهما على التعيين **قوله** منتقى الفضائل ضمير سقى عائد الى الله تعالى والشبوه
بفتح الشين يعنى اوقده واوقوه والجوانح جمع جانحة وهى الاضلاع الكبار تحت عظام
الصدر والضلوع جمع ضلع وهى الاضلاع الصغار تحت الاضلاع الكبار والمقصود
كناية عن التعب وفعله وان جمع شبوه بين جوانح وضلوع فى موضع الحال والمراد

لهذا المكان واهله والمعنى ابعد الله هذا المكان واهله لما يزيد فاجم وتغرتهم وان
اوقدوا وافر قوا نار الغضا في قلب يحبهم قوله كيف استوح الاستفهام للانكار والسلو اى الخلاص
من العشق والمحبة اى لا اخلص من عشقك ومحبتك ادامت هذه الدواعي والموجبات
موجودة فيك قوله ولا يتصوف هذا الضرب اى الضرب الثانى من اللف والنشر الترتيب
على ترتيب اللف او على خلاف ترتيبه قوله اوقع التباين بين النولين اى نوال الامير
ونوال الغمام بسناد بدرة عين اى نوال الامير واسناد قطرة ماء الى نوال
الغمام وهما من نوع واحد وهو نوع العطا بخلاف المجرد عنها اى بخلاف ذا فان
الغرب فيه اكثر بحيث لا يحتاج الى تنبيه فلا تساوى بين هذا وذا في الاشارة
الى الغريب ولا احتمال في شيء منهما ان يكون اشارة الى العيد والوتد حتى لا يتحقق
التعيين في البيت ليس من اللف والنشر جدا بل هو من التقسيم والتمثيل صحيح قطعى قوله
شفعا الردم يعني شفعاهم يشتمل اجمالا على مجموع السبي والقتل والنهب والنار وذكر
الامور في البيت الاول مجملا وفي الثانى مفصلا والاجمال جمع والتفصيل تقسيم قوله
وتفسيره ظاهر مما سبق يعنى من تفسير هذه الثلثة قوله من طول ما التثموا اللثام تغطية
الفم واللحية باللثام وهو النقاب الذى يستر به الوجه والانف والفم واللحية
عند الحاجة والاعراب يلتثمون عند الحرب لئلا يقف العدو انه شاب او كهل يقال
التثم فاه اى غطاه باللثام ليرى كالامرد حيث لا يرى له لحية كما لا ترى له قوله
بدخول الباء المعتية اى المصاحبة والملابسة قوله والباء الملابسة يعنى الباء اى يستعلم للملابسة
والمصاحبة دون الباء التى فانها للتعدية حتى التثم بها منه آخر اى يستعد الاخر للحرب
لابس درع قوله وقد خفى هذا اى ما ذكرنا من ان الشاعر قد اشترط ان الممدوح جوادا
يشرب بهو الكاس بكفه على طريق الكناية قوله في منقد الحبل والمال اى الابل اذ العرب لا يطلق
المال الا على الابل قوله وفي هذا اى في تقييد المبالغة بالمقبولة قوله وهذا اى انباع
الجار الكرامة حيث قال وذهب هذا مبالغة في الكرام الجار اى انه لم يكن ممكنا
الح يعنى ان المقصود من قوله والا ففى الامكان مطلق لا نفيه من جهة العقل فقط على ما هو الظاهر

فان

فان هذا الشق ممتنع قوله نحو لفظ بكا ذريتها يعنى الح فلا خفاء في اشاع اضافة زينب النحية
الزيتونة من غير مس النار له عقلا وعادة لكن بكاد وجعلها بحجبها لان قرب اضافة
صحيح بمكن مطلق ليسا بكا جمع لسبك بالعظم وهو متقدم حافر الفرس قوله الطول ذلك
الليل الح تعليل لقوله بوقع الح واشارة الى ان هذا البيت يراد به وصف الليل
بالطول وغاية السهر فيه وقوله وهذا اشارة الى الايقاع المفهوم من قوله يوقع قوله
وهذه الملازمة الح يعنى لزوم الغرف للسعد وظني لا قطعى لكون السعد وظني الاستلزام اللزوم
لا قطعى الاستلزام له قوله ولبس وراء الله للمرء مطلب الح يعنى كان الله تعالى اعلى المطالب
كذلك الكلمة يه اعلى الاخلاف قوله ولو كان الامر كا تو يهم اى كون الاعتبار لا يكون
الا غير حقيقى قوله وهذا اى رؤية حالة شبيهة بانتطاق المنطق قوله وما قيل الح يعنى
في توجيه كلام المصنف الايضاح ودفع البحث عنه قوله فهو مع انه مخالف الح
الف فيما قيل فيه من وجهين احدهما كون جعل نية الجوزا خدمة الممدوح علة
علة مخالف لصريح كلام المصنف في الايضاح لانه جعلها صفة ممتنعة لا علة كما ذكره الشارح ح
ههنا حيث قال فيما سبق فنية الجوزا خدمة الممدوح صفة غير ممكنة وثانيهما ان المراد
بانتطاق الجوزاء الحالة الشبيهة بانتطاق المنتطق لا حقيقة الانتطاق اى عقد
النطاق وشده وتلك الحالة صفة ثابتة للجوزاء بل محسوسة كما ترى وجعل انتطاقه
صفة ممتنعة الثبوت له فاسد جدا قوله والاقرب الح يعنى الاقرب في توجيه
كلام المصنف في الايضاح ودفع البحث عنه ان يجعل لو في قول الشاعر محمولا على استعمال
اهل المعقول لا على استعمال اهل النحو اى اصل الامتناع البحث هو الحمل على هذا الاستعمال ل
ومبتدا الجواب هو الحمل على ذلك الاستعمال والضمير في قوله مع انه وصف غير ممكن
راجع الى كون نية الجوزا خدمة الممدوح فكما ان لو في الآية للدلالة على ان انتفاء
العشى دليل على انتفاء التعدد وعلة للعلم به فكذلك لو في البيت للدلالة على ان
ثبوت حالة شبيهة بانتطاق المنطق للجوزاء دليل على ثبوت نية الجوزا خدمة
الممدوح وعلة للعلم به وهذه النية صفة غير ثابتة فقصد اثباتها وتعليلها بثبوت الحالة الشبيهة

بالاستطاق فيكون من الضرب الثاني دون الاول قوله على وجه يشعر بالتفريع والتعقيب الخ
متعلق بالاثبات في قوله بعد اثبات لمتعلق اخر له فان المراد الاثبات على هذا الوجه
لا مطلق ولهذا قال وهو احتراز اي التقييد بهذا القيد او هذا القيد للاحتراز عن مثل
غلام زيد راكبا وابوه راحل فان اثبات حكم الركوب لغلامه وان كان اثبات
حكم لمتعلق آخر للامر الا انه ليس على وجه يشعر بتفريع اثبات حكم الرجالة لابيه على تعقيبه
لما بينهما من المغايرة والمقصود اثبات عين حكم الاول ثانيا لا اثبات غيره اذ هو
غير المقصود فلا بد من الاحتراز عنه يعني انهم ملوك واشراف وارباب العقول
الراجحة وعن الاول كنا بوصفهم بشفاء وما بهم من داء الكلب وعن الثاني كنا بوصفهم
بشفاء احلامهم من داء الجهل على هذا التقدير اي على تقدير كون فلول السيف
من العيب بتعليق بالمحال فيكون اثبات شيء من العيب محالا كما كان كون فلول السيف
من العيب محالا لان الشيء له المعلق به تستلزم الشيء له المعلق فيكون كل منهما
محالا كما يقال يعني في التعليق بالمحال قوله وذلك اي كون الاصل مطلق الاستثناء
هو الاتصال ودخول المستثنى في المستثنى منه على تقدير السكوت عن الاستثناء قوله ايضا
قبل كلمة ايضا لا تجد محلها لانه قال في الاول انه متصل والجواب ان الاول منقطع الا
انه جعله متصلا فجاء كلمة ايضا في محلها قوله لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه اذ هو الضرب ب
الاول صفة مدح وصفة المدح لا تدخل صفة الذم وفي الضرب الثاني صفة مدح
غير الصفة الاولى فان صفة القرشية غير صفة الافصحية قوله وهذا الخ اي كون
الاستثناء في الضرب الاول منقطعا لا ينافي ما ذكره المص فيه من كون الاصل
في مطلق الاستثناء هو الاتصال لان الانقطاع باعتبار الحقيقة والاتصال
باعتبار التقدير او الانقطاع بالنظر الى الطرفين ههنا والاتصال بالنظر الى الاصل
الوضع في مطلق الاستثناء قوله لكنه اي الاستثناء المنقطع الخ اشارة الى وجه الافتراق
بين الاستثنائين يعني انهما بعد اشتراكهما في الانقطاع يفترقان بتقدير الاول متصلا
وعدم تقدير الثاني متصلا اذ لا فائدة في تقديره متصلا لان كون من قريش لا يكون

بينة

بينة على انه افصح العرب لعدم امكان اعتبار التعليق بالمحال والحاصل انه لا يمكن
في تقديره متصلا من صفة ذم منفية عامة يمكن تقدير دخول صفة المدح فيها لعدم اعتبار
المستثنى فيها معلقا بالمحال واللازم منتف والملزوم مثله والى هذا اشار بقوله
اذ ليس ذم الخ قوله لانه مبني على التعليق الخ اي لان كون الضرب الثاني كدعوى الشيء ببينة
مبني على التعليق بالمحال المبني على تقدير الاستثناء متصلا المبني على ثبوت صفة ذم منفية
عامة وانتفاء الصفة يوجب انتفاء كونه كدعوى الشيء ببينة لايجابه انتفاء التقدير
والتعليق فان انتفاء مبنى المبنى يوجب انتفاء ذلك المبني قوله ضرب آخر اي
مغاير للضربين الاولين لان الاستثناء فيه متصل حقيقة لكونه مفرغا وفيهما منقطع
ومجاز قوله استثناء ان مثل بيد اني من قريش يعني في افادة التاكيد من الوجه الثاني
اذ لا تهنئة للصالح اي لا معنى لتهنئة الدنيا بمجرد خلوده فيها بل جعلها مهنأة
بخلوده فيها انما هو باعتبار كونه سببا لصلاحها ونظامها قوله كما هو مقتضى علو الهمة
اي نهب الاعمار دون الاموال من علو الهمة وكما ان الاعمار اعلى من الاموال
كذلك نهب الاعمار اعلى من نهب الاموال او الاول مقتضى علو الهمة والثاني
مقتضى حسن الطبيعة قوله وذلك اي كونه نهب الاعمار دون الاموال
قوله وهم يعتبرون ذلك الخ كانه قيل لا يلزم من الاعراض عن الاموال عدم
التعرض بها عدم نهبها فاجاب بانهم يعتبرون الاعراض عن الاموال
وعدم التعرض بها اشارة الى علو الهمة وعدم الاحتياج وان لم يلزم عدم
النهب ولم يعتبره ائمة الاصول ذلك الاعراض قوله والا اي ولو كان طالبا في
قتلهم لما كان للدنيا واهلها سرور بخلوده اذ لا سرور بخلود الظالم الحاصل
ان البيت يشتمل على المدح بالنهاية في الشجاعة والسببية لصلاح الدنيا ونظامها
وعلو الهمة والعدل في القتل قوله ولا يكفي الخ بيان لتفسير مختلفين بمتباينين
متضادين يعني لا يكفي في التوجيه احتمال معنيين متغايرين بل لا بد فيه من احتمال ل
معنيين متباينين متضادين ولهذا لا بد من هذا القيد قوله والعكس اي ويحتمل

اعورار العين الصحيح قوله لان احد المعنيين الخ تعليل لعدم استوار الاخفاء لبين
ولما كان قرب احد المعنيين وبعد الآخر مستلزما لعدم استوائهما وضع قرب
احدهما وبعد الآخر مكان عدم استوائهما وقوله لما ذكر السكاكي الخ تعليل
لكون احد المعنيين في المتشابهين قريبا والآخر بعيدا وقوله لا يجب تضادهما
يعني بل كما يجوز تضادهما كذلك يجوز تغايرهما والمعنيان في المتشابهين
قد يكونان متضادين وقد يكونان متغايرين بخلاف التوجيه على ما فسر
الشارح فانه يجب تضاد المعنيين فيه ولا يجوز تغايرهما فانهما يكونان متضادين
لا متغايرين جدا قوله عد عن ذا الخ اي جاوز عن المفاخرة وقوله كيف الملك
للضب هزل لكن المراد الجد والقصد الى نسبة المخاطب الى ما يبعد عنه
الاشراف من اكل الضب يعني اين انت من المفاخرة وانت اكل الضب فانهما كالمتباعدين ف
المتباعدين عن اكل الضب فانت باكل الضب بعيد عن الشرف فكيف المفاخرة
للشك قوله ق غيره اي مساق المجهول اي غير المعلوم هو المجهول قوله لنكتة
الخ المراد به التوبيخ على كونه ناظرا ذا ورق وعدم جزم الشجر عليه معلوم لكن سيق
مساق المجهول واستعمل لفظا كان الدال على الشك لنكتة التوبيخ على النفرة ذا الورق
قوله اقال بكسر همزة المتكلم كما هو الافصح او بفتحها كما هو القياس اعتراض بين سوف
وما يقتضيه من الفعل وقد حذف مفعوله اي وسوف ادري اقال علمي بما لهم حاصلا
قوله بهذا الخ اي بقوله في انواع الحروف يخرج نحو يفرح ويمرح لعدم اتفاقهما
في انواع الحروف لان الفاء من نوع والميم من نوع آخر قوله وحاء اي حينئذ يكون التجنيس
جناس التركيب بهذا الخ اي اختصاص هذا النوع من جناس التركيب باسم المفرد ق
اذا لم يكن اللفظ المركب مركبا من كلمة وبعض كلمة بل اذا كان مركبا من كلمتين
فان جام لنا مركب من جام ومن لنا وهما كلمتان فيكون الاول في المثال المذكور
مركبا من كلمتين والثاني مفردا فعلا ماضيا من الممالة وهي المعاملة بالجميل واذا
كان مركبا من كلمة وبعض كلمة خص هذا النوع من جناس التركيب باسم المرفوّ

رفوت

رفوت الثوب اذا اصلحته كقولك اهذا مصاب ام طعم صاب والثاني مركب
من صاب والميم من طعم والصاب اسم عصارة شجرة مرة والمصاب بالفتح مفعل من
صاب المطر اذا نزل وبالضم مفعول من اصاب وهما غير متفقين وللفظ لكن التركيب
من كلمة وبعض كلمة والا يسمى مثل هذا مفروقا بل مرفوا قوله ولذا اي ولما ذكر
من ان الحرف المشدد لما كان بتقع الدال الخ قوله كمن اي البيت سترني من كنه
سترة قوله فالهاء والهمزة ليستا كذلك اي حرفين متقاربتين بحيث يدخل
احدهما في الاخرى فلا يصح تمثيل الضرب الثاني من الجناس المضارع بقوله تعالى
وهم ينهون عنه وينأون عنه قوله وقد مثلوا في هذا المقام الخ عطف على قوله
لان الاشتقاق الكبير الخ دليل على الغلط المذكور والمراد بهذا المقام
ما يشبه الاشتقاق وقوله لك اشارة الى الاتفاق في الحروف الاصول دون الترتيب
والمراد ان هذا دليل اقناعي على ان ليس المراد بما يشبه الاشتقاق هو الاشتقاق
الكبير يعني لو كان المراد بهذا المثل في هذا المقام بالمثال المذكور واللازم باطل
والملزوم مثله قوله بنات المثاني جمع مثنى وهو من الاعواد ما كان على وترين
والمثالث ما كان على ثلثة اوتار ورنات اصواتها قوله املتهم تم تاملتهم
اي رجوت من هؤلاء القوم مطالبي فتصفحت سيرهم وعدالهم فتفكرت في احوالهم لهم
قوله يحزن عليه الشاء وحزن الدال كناية عن السكوت اي اذا لم يسكت عن النطق
الضار لنفسه فلا يسكت عن النطق الضار اصلا قوله يعني ان هذا الخ اي يعني
قول المص وهو معنى قول السكاكي ان هذا التقسيم صحيح وهو تواطؤ الفاصلتين
وهو تواطؤ الفاصلتين من النثر على حرف واحد في الآخر مقصود كلام السكاكي
ومحصوله لا عين معناه فان كونه عين معناه ممنوع لانه غيره لان المراد بحمع
ما بهذا التفسير يعني المصدر اي توافق الفاصلتين في الحرف الاخير حمل كلام السكاكي على نفس
اللفظ المتواطئ حيث قال السكاكي اي اشار الى الاسجاع في النثر كالقوافي
في الشعر وان الخلط فيكون معناه انه محصول لا عين معناه فان تشبيه السجع

بمعنى توافق الفاصلتين في القافية وهي نفس اللفظ واخر البيت لا يصح مثلا يكون بمعنى
معناه بل حصوله لان معنى كلام السكاكي ان الاسجاع في النثر هي الالفاظ المتوافقة
في اواخر الفقر كما ان القوافي في الشعر هي الالفاظ المتوافقة في اواخر الابيات
ومحصوله ان السجع بمعنى المصدر ثم توافقها كما ان التقفية ههنا توافقها
وقوله وذلك اشارة الى ان السجع على كلام السكاكي هو نفس اللفظ لا بمعنى المصدر
قوله لا يقابله المراد بمقابلة الكلمات في القرينتين ان يكون عددها وتسقها في
لفظ واحد مثلا لو كانت في القرينة الاولى موصوفات وصفات ففي الثانية
كذلك وهكذا افعال او فعل او عطف عليه الى غير ذلك قوله واما الفظ فهو بيان لوجه
ما قال موافق لا يقابله من القرينة الاولى ولم يقل موافق لجميع ما في القرينة
الاولى قوله ولو قيل الخ كانه قيل ابن مثال النوع الثاني وهو كون الاكثر مثل
ما يقابله فاجاب بان مثال النوع الثاني ايضا لكن بشرط ابدال المذكور قوله
حصل الناطق والصامت اي المال الناطق وهو الحيوانات والمال الصامت وهو الذهب
والفضة قوله فلا حبس الغائب اي المعنى اذ المعنى ان لم تشاهد فراسته قوله غنى به
رشدي الخ اي تيقن بالممدوح والكشف رشدي وكثرت الاموال في يدي
وظفرت به بالمطلوب قوله الاعلى رأي ابن الاثير فانه لا مباينة بينهما لانه
لا نه يشترط التساوي في الوزن فقط فيهما الا ان السجع اخص من الموازنة
بحسب الجمع بان عنده ايضا قوله فلذلك الخ اي لعدم اختصاص المماثلة بالنثر
ولا بالنظم بل لهما جريان في كل منهما اورد المص مثل لبين تنبيها على جريانها
فيهما جميعا قوله وانت الخ جمع انثى وهي المراة فانس بجد نسك والقنا جمع
القناة وهو الرمح والخط بالفتح موضع باليمامة وهو خط تجد وتنسب اليه الرماح
الخطية لانها تحمل من بلاد الهند فتقوم به ثم تنشر منه الى سائر البلدان والذبل
جمع ذابلة والذبول خلاف النضرة يعني شبههن بها الوحش في تمايلهن
في المشي وعيونهن لكن مع نوادر النبل فانس يجد نسك وتلك تواقر وشبههن بها في

الخلاص من حيث العقد ولكن تلك الرماح موصوفات بالذبول وقد وصفن بكونهن
موصوفات بالنضارة والطراوة قوله ويقال بالقلب بهذا المعنى الخ اي بالمعنى الذي
ذكرناه وهو ان يكون الكلام بحيث لو عكسته وبدات بحرفه الاخير الى الاول كان الحاصل
بعينه هو هذا الكلام وقوله ههنا اشارة الى القلب ثم اشارة الى تجنيس القلب
لان التشريع الخ يعني لا بد في تعريف التشريع ان يقول يصح الوزن والمعنى ويحصل
الاشعار بكونه شعرا مستقيما على تقدير الوقوف على اية قافية كانت من القافيتين
وقوله على بحرين واحد لكن احدى القافيتين على بحر والاخرى على بحر اخر او كلتاهما
على بحر واحد لكن احدهما على ضرب من ضروب ذلك البحر والاخرى على ضرب اخر من ضروبه
قوله والا الخ وان لم يصح الوزن ولم يحصل الشعر عند الوقوف على كل منهما لم تكن القافية
الاولى قافية اذ كون القافية قافية انما يتصور عند صحة الوزن وحصول
الشعر عند الوقوف عليها والا فلا كان قوله على قافيتين مغنيا عن ان يقول
يصح الوزن بل يكفي ان يقول يصح المعنى وذكر القافية يستلزم الوزن جدا لانهما
لا تتصوران بدونه قوله في السجع اي في حصول السجع الخ تواطؤ القافيتين وتوافق
وتوافق الفاصلتين قوله ثم يعرف معنى هذا الكلام اي قوله السجع ما يلزم في السجع فان المراد
بالسجع الخ منه ان يكون تواطؤ القافيتين في حرف الروي او توافق الفاصلتين في الحرف
الذي وقع في الفواصل موقع حرف الروي في القوافي وهذا الكلام موافق لقوله
قبل حرف الروي او ما في معناه جدا قوله ان يكون ذلك اي مجيء ما ليس بلازم في السجع
قوله والا اي وان لم يكن المراد مجيء ذلك في بيتين او اكثر او فاصلتين او اكثر بل كان
مجيئه في بيت الصبا فلا يحسن جعله من المحسنات اللفظية على تقدير كون المراد مجيئه في بيت
ايضا اذ في كل بيت او فاصلة يجيء قبل حرف الروي او في معناه ما ليس بلازم في السجع
الا انه يلتزم بالاعتبار ولا يجعل من المحسنات اللفظية اصلا فظهر ان المراد ان يجيء ذلك
في بيتين او اكثر او فاصلتين او اكثر لا في بيت الصبا كوصف الجواد بالتهلل الخ في التهلل
اي تكشف الوجه وطلاقته عند ورود السائلين والعبوس اي انقباض الوجه عند ردهم

من الهيئات التي تدل على صفة البخل والجبن لانهما مما يعرفهما فيكون الانتقال من الازم الى الملزوم قوله ويسمى نحو ذلك انتقال الشيخ نقل كلام الغير الى كلامه والانتقال بالنسبة الى الغير وادعاء كونه له قوله هذا ما ذكره ابن جني من تاويل البيت من قولنا نتعلم الزمان الى قوله او استبقى او لنفد الخ لاشتراط الخ يعني بل كما يجوز في هذا النوع من الاخذ عدم تغاير المعنيين لذلك يجوز تغايرهما وما ذكره البعض من اشتراط عدم تغايرهما وهم فانه يلزم على تقدير هذا الاشتراط ان لا يكون المصراع الثاني ماخوذا من المصراع الثاني لابي تمام على شيء من التاويلين والتعبير لتغاير معنييهما فان الجمل في مصراع ابي تمام متعلق بنفس المرثي وفي مصراع ابي الطيب متعلق بنفس الممدوح وقوله هذا اي خذ هذا يعني ما ذكرنا الى هنا من كون ماخوذا منه وعدم اشتراط عدم تغاير المعنيين في هذا النوع من الاخذ قوله اذ المعنى على المضي حيث كان اول البيت بلفظ الماضي ولو كان المعنى على الاستقبال لكان قوله ولقد يكون وافق موقعه قوله هذا اي كون المراد ما قيل قوله ولزم من ذلك اي من كون اغفى الخ في المصراع استعارة تخييلية وهذا لان بين المكنية والتخييلية ملازمة وتحقق احدهما يستلزم تحقق الاخرى قوله والى هذا اي هذا ما ذكرنا من جواز اختلاف البيتين في تشابه المعنيين بناء على احتيال الشاعر الحاذق وتغييره عند القصد الى المعنى المختلس قوله هذا اي معنى بيت ابي الطيب نظرا الى كون الملامة في حق المحبوب مبغوضة فيه بتغيض معنى بيت الى الشيص لان الملامة في حقه ليست مبغوضة فيه بل محبوبة لكن كونها مبغوضة فيها انما هو باعتبار محبة ذكره وكونها محبوبة ثمة انما هو باعتبار محبة ذكره ولهذا اي ولكون كل من بعض الملامة وحبها باعتبار راجع على ما ذكرنا قوله الحسن في نوع القلب من غير الظاهر تبيين نسبة القلب وتعيينه حتى يعلم ظاهر انه ما هو قوله فان ابا تمام الخ تعليل لقوله كقول الافوه الخ بناء على كونه ممثلا لاخذ بعض المعنى واضافة ما يحسنه الى الاستشهاد على هذا التمثيل قوله وهذا اي قرب الطير من الجيش ~~حتى تري~~ عيانا لا لاخيلا مما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادي حيث لم يخف ذلك على الطير ثابت قوله بذلك اي بالميرة او الطعام من لحوم القتلى قوله وهذا الخ اي ثقة الطير

بالميرة

بالميرة كقرب منها من الجيش مما يؤكد شجاعتهم وقتلهم الاعادي لعلمها بالثبات قوله قيل الخ يرد هذا السؤال على قول المص فان ابا تمام لم يلم بشيء من معنى قول الافوه راي عين قوله بعيد عن الصواب لان قرب الطير من الجيش يوجب رؤيتها راي عين فيكون قوله حتى كانها من الجيش الخ مما يغني قوله راي عين قوله هذا اي ما ذكرنا من ارجاع الضمير في قوله وبها الى اقامتها مع الرايات حتى كانها من الجيش وحمل الاول في قوله ثم حسن الاول على قوله الا انها لم تقاتل هو المعنى الموافق لما ذكره المص في الايضاح قوله من قبيل الاتباع اي خير الابتداع اي من قبيل الاخذ والسرقة الى خير الابداع والاختراع وذلك اي اتصال هذه الامور بالقول في السرقات الشعرية قوله وهذا اي بقيد التشبيه تمييز القسمين عن الاخذ والسرقة لانه لا تشبيه فيهما قوله وهو اي اصل البيت انا ابن جلا وطلاع الثنايا متى اضع العمامة يعرفوني على طريقة التكلم فغيره الشاعر الثاني الى طريق الغيبة حيث قال هو ابن جلا يعرفونه ليدخل في المقصود وهو الاستهزاء والتهكم ولذا وصفه بانه يريد به المعنى على طريق التهكم قوله فنظمه الخ يعني هذا طريق العقد في القران والحديث بخلاف طريق الاقتباس منهما فانه لا يغير الا يسيرا او لا يشار الى انه من القران او الحديث على ما مر آنفا قوله كيف ما كان اي سواء كان بتغيير كثير او يسير او بالاشارة او بلا اشارة قوله غير قلق اي متحرك غير متمكن في موضع قوله ثم التعظيم ذلك اي التحقيق والطلوع قوله والغزل حديث النساء اي محادثتهن ومراودتهن وتحسين قوله وذلك اي ذكر ايام الشباب واللهو والغزل قوله وغير ذلك مثل الشكر والمدح والشكاية ونحو ذلك قوله واحترز بهذا اي بقوله مع رعاية الملائمة بينهما عن معناه اللغوي وهو الخروج والتخلص لا الاصطلاحي ولذا عبره بالخروج فان المعنى الاصطلاحي ما ذكره دون الخروج وقوله والا اي وان لم يرد معناه اللغوي بل اراد معناه الاصطلاحي فالتخلص في العرف ليس هو الخروج بل هو ما ذكره هنا قوله والا اي وان لم يحسن تلائم الطرفين اي الافتتاح والمقصود التخلص

كـ

نث طاو لا يعين على اصفار ما بعده **قوله** ردع للقوم اى منع لهم عن قولهم هذا
وتنبيه لهم على خطا لهم فى فهم ما بطلب هذا السير وغفلتهم عن حقيقته حيث
قالوا امطلع الشمس ولم يقولوا امطلع الجواد اى جود الممدوح فى الاستشهاد فيما
انتقل من ذكر ما جرى بينه وبين قومه الى المدح انتقالا حسنا **قوله** وهو مقابل
الث عر اى العالم المنشئ الذى يجمع الاحاديث على ترتيب ملايم وقوله هذا
بابا او قوله و ايضا عند ارادة الانتقال من كتب حديث وتحريره الى كتب
حديث اخر وتحريره من اقتضاب القريب من التخلص **قوله** الا اى وان
لم يكن الا انها احسنا مختار الا بتلقاه السمع ولا يستلذه فضلا عن جبر ما سبق
من التقصير بل ربما ينسى المحاسن السابقة وغير ذلك **قوله** وغير ذلك مما وقع موقعه
واصاب محزه لجمع من وعد ووعيد وساير الخواتم التى لا يبقى للنفوس تطلع ولا تشوق
الى شئ اخر لحصول الاطمينان والسكون بالتبنى والخط والتكال الحق تو
وقوله وكيف لا اى وكيف لا يكون فواتح السور وخواتمها على احسن الوجوه
وكلام الله تعالى فى المرتبة العليا من البلاغة والغاية القصوى لانه اعجز البلغا
وكل منهم دهش فى اسرار بلاغته **قوله** ويظهر ذلك اى كون فواتح السور وخواتمها
واردت على احسن الوجوه والكلها **قوله** ان كلا من ذلك اى مما فى بعض الفواتح
من ذكر الاهوال والافزاع والاحوال الكفار كقوله تعالى يا ايها الناس
اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شئ عظيم وقوله تعالى تبت يدا ابى لهب وقوله تعالى لى
غير المغضوب عليهم ولا الضالين وقوله تعالى ان شانئك هو الابتر ونحو
ذلك وقد احسن الله الملك الجواد على عبده احوج العباد السيد عثمان عفا عنه الرحمن ن
بهذا التسويد فى اوايل شهر ذى الحجة من شهور سنة ست وثمانين والف وتممه
فى اوايل شهر الربيع الاول من شهور سنة سبع وثمانين والف من الهجرة من له العز
قوله والشرف الحمد لله على الاتمام وللرسول افضل السلام والال الاصحاب والتابعين
قوله الى يوم الثواب والله يقول الحق وهو يهدى السبيل حسبنا الله ونعم الوكيل تم

حسبى الله وحده
من الكتب التى وقفها الفقير
الى الله ربه ذى المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى